المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
ماجستير الحديث وعلومه

داود بن الحصين ومروياته في كتب السنة

رسالة مُقدَّمة استكمالًا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصُّص الحديث وعلومه

إعداد

الطالبة/ مريم بنت صلاح بن صالح المجنوني

الرقم الجامعي: (٤٣٧٨٠٠٩١)

إشراف:

أ.د. عالية عبد الله محمد بالطو

الأستاذ بكلية الدعوة وأصول الدين – جامعة أم القرى

الفصل الدارسي الثاني للعام الجامعي

١٤٤٢هـ – ١٤٤٣هـ

٢٠٢١م

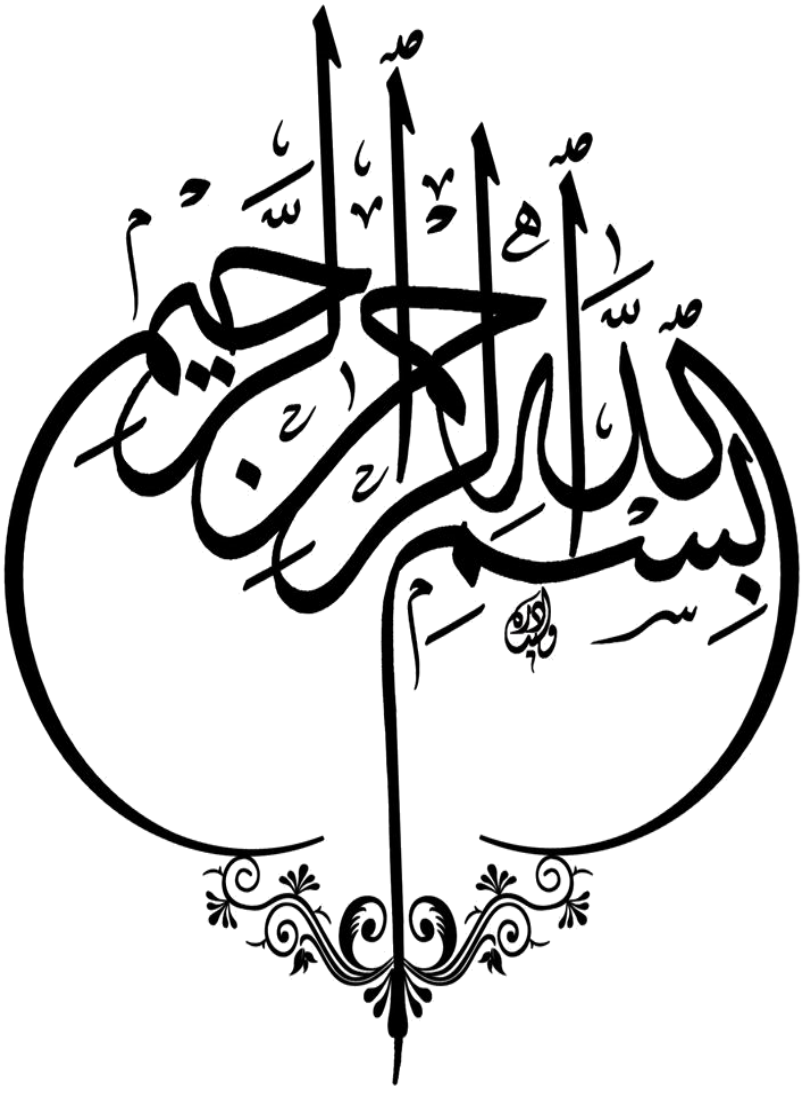
بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة باللغة العربية

موضوع الرسالة: داودُ بنُ الحُصَيْن ومروياتُه في كتب السُّنَّة.

الدرجة: رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير.

خطة البحث: تتكوَّن الرسالة من: مقدمة، وبابين، وخاتمة، وفهارس.

وتشمل المقدمة: أهميَّة الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، ومشكلة البحث، وحدود البحث، ومنهج البحث.

الباب الأول: الراوي داود بن الحُصين، وآراء النقاد فيه، وفيه فصلان:

الأول: ترجمة داود بن الحُصين.

الثاني: أقوال أئمة الجرح والتعديل في داود بن الحُصين.

الباب الثاني: مروياتُ داود بن الحُصين من خلال الكتب السِّتَّة وكتب السُّنَّة، وفيه أربعة فصول:

الأول: مروياتُ داود بن الحُصين في موطأ مالك ومسند أحمد.

الثاني: مروياتُ داود بن الحُصين في كتب الصِّحاح.

الثالث: مروياتُ داود بن الحُصين في كتب السُّنن.

الرابع: خلاصة أحاديث داود بن الحُصين في ميزان النقد.

وأما **الخاتمة:** ففيها أهم النتائج والتوصيات.

وختمت الرسالة بفهارس.

الباحثة: مريم صلاح صالح المجنوني.

بإشراف: أ.د/ عالية عبد الله محمد بالطو.

الجامعة: جامعة أم القرى. **الكلية:** كلية الدعوة وأصول الدين. **القسم:** الكتاب والسُّنَّة. **التخصص:** الحديث وعلومه.

Study Summary

The subject of the message: Daoud ibn Al-Husayn and his narrations in the Sunnah books.

Degree: An introduction thesis for a master's degree.

Research plan: The letter consists of: an introduction، two sections، a conclusion، and indexes.

The introduction includes: the importance of the topic، reasons for choosing it، previous studies، research objectives، research limits، research methodology، and thanks and gratitude.

The first chapter: the narrator، Dawood bin Al-Husayn، and the opinions of the critics on it، and it includes two chapters:

The first: the translation of Dawood bin Al-Husayn، the **second:** the sayings of the imams of al-Jarrah and al-Ta'idil in Dawood bin al-Husayn.

Chapter Two: The Narrations of Dawood Bin Al-Husayn through the Six Books and the Sunnah Books، and it contains four chapters:

The first: the narrations of Dawood bin Al-Husayn in the books of As-Sahih، **the second:** The narrations of Dawood bin Al-Husayn in the books of the Sunnah، **the third:** The narrations of Dawood bin Al-Hussain in the Musnad of Ahmad and Muwatta Malik، **the fourth:** In the summary of the hadiths of Dawood bin Al-Husayn in the balance of criticism.

As for the conclusion: it contains the most important findings and recommendations.

The letter was concluded with indexes.

Researcher: Maryam Salah Saleh Al-Majnouni.

Under the supervision of: Prof. Dr. Alia Abdullah Muhammad Balto.

University: Umm Al-Qura University. **College:** College of Da`wah and Fundamentals of Religion. **Section:** The Book and Sunnah. **Specialization**: Hadith and its Sciences.

شُكرٌ وعِرفان

الحمد لله حمدًا يرضى به ربُّنا علينا، الحمد لله أولًا وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، الحمد لله الذي هو ربُّنا وهو وليُّنا وكفى به وليًّا وكفى به مُعِينًا ونصيرًا وهاديًا، الحمد لله الذي يُنعم علينا بالأسباب ويوفّقنا لسلوكها بهدايته وعونه، الحمد لله حمدًا يليق بجلاله وعظيم سلطانه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمَّدًا عبده ورسوله، شهادةً تنفعني يوم ألقاه بإذن الله.

والصلاة والسلام على نبيّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، أحيانا الله على سُنَّته وأماتنا على مِلَّته وحشرنا في زُمرته وتحت لوائه، وبعد:

أشكرُ والديَّ الكريمين على ما بذلَاهُ من جهدٍ في تربيتي وتعليمي وعلى ما صبرَا في تقويمي إذا اعوججتُ وتوجيهي ونصحي وإرشادي بالتي هي أحسن، ولا أستطيع أن أؤدّي حقَّ شكرهما ولكنَّ القلب ممتنٌّ لهما بالفضل، أسأل الله أن يجعلني قُرَّةَ عينٍ لهما وأن يُرضيهما عَنِّي ويجعلني بارَّةً بهما.

ومن الشكر أزكاه وأطيبه للمشرفة على هذه الرسالة الأستاذة الدكتورة/ عالية عبد الله محمد بالطو التي كانت لي عونًا وسندًا بالتوجيه والإرشاد والتقويم لإخراج هذا البحث، وكانت أُمِّي فيما مررتُ به بصادقِ دعواتها ومواساتها –جزاها الله عنِّي خير الجزاء–.

وللأستاذ الدكتور/ عبد العزيز مختار إبراهيم، والأستاذ الدكتور/ طه علي بوسريح، على تفضلهما بالمناقشة، وتصويب هذه الرسالة؛ لإخراجها بهذا الشكل، جزاهما الله خيرا، والشكر موصول للأساتذة الموقَّرين، ولصرح جامعة أم القرى، والقائمين عليها، ومنسوبي كلية الدعوة وأصول الدين، الذين كانوا منارات خير، ورشاد، وتوجيه –حفظهم الله من كلِّ مكروه وجعلهم مباركين أينما كانوا–.

وأشكر زوجي، وأولادي، الذين صبروا على اقتطاع جزءٍ من وقتهم في سبيل إخراج هذا البحث، أسأل الله أن يجعلهم رَضِيّين مرضيّين، وأن يجعلهم قُرَّةَ عينٍ لي، ويجعلني قرة عين لهم، ولجميع مَن دعا لي بظهر الغيب؛ فلأولئكَ جميعًا خالص الدَّعوات بأن يؤتيهم الله حسن ثواب الدنيا والآخرة.

ويسرُّني أن أقدِّم هذا البحث، وأسأل الله أن يجعله خالصًا متقبَّلًا مباركًا حُجَّةً لي، وما توفيقي إلا بالله عليه توكَّلتُ وإليه أُنيب.

المقدمة

وتشمل على:

أهمية الموضوع.

أسباب اختيار الموضوع.

أهداف البحث.

الدراسات السابقة.

مشكلة البحث.

حدود البحث.

منهج كتابة البحث.

خطة البحث.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

قال الله تعالى: ﴿نٓ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾ (١).

قال ابن كثير: "إنه جنسُ القلم الذي يُكتب به، كقوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ٣ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ﴾ (٢)، فهو قسمٌ منه -تعالى- وتنبيهٌ على ما أنعم به عليهم من تعليم الكتابة التي يُنال بها شرفُ العلم"(٣).

ولا شكَّ في أهميَّته في حفظ العلم وتدوينه ونقله جيلًا بعد جيل، ومِن أنفع ما يكتبه المرء ويُسَرُّ به يوم القيامة إن شاء الله أن يكتب علمًا يُنتفع به، فكيف إذا كان هذا العلم هو كتابة حديث رسول الله ﷺ وما يتعلَّق به من غريب الحديث ودراسة إسناده والحكم عليه والذَّبِّ عنه؛ ومِن ثَمَّ العمل به..

وقد اهتمَّ علماء الحديث بالحديث سندًا ومتنًا، وبعلم الرِّجال من حيث الجرح والتعديل، حتى قال الإمام عليُّ بن المدينيّ: "التَّفقُّهُ في معاني الحديث نصفُ العلم، ومعرفةُ الرِّجال نصفُ العلم"(٤).

وقد صنَّف العلماءُ رجالَ السَّنَد؛ فمنهم مَن قبلوه، ومنهم مَن ردُّوه، ومنهم من اختلفوا في أمره فقبله بعضُهم وتركه آخرون، فيُقْبَلُ حديثُ مَن عدَّلوهم، ويُرَدُّ حديثُ مَن ضعَّفوهم إن لم يكن له طريقٌ آخر.

وأما المختلَف فيهم، فهُمْ محلُّ اجتهاد العلماء، ووقع الخلاف في مراتبهم؛ ومِنْ ثَمَّ اختلفوا في مروياتهم، ومن هذا الصِّنف: الراوي **داودُ بنُ الحُصَيْنِ القرشيُّ الأمويُّ**، الذي أحببتُ أن يكون موضوع دراستي في هذه الرسالة بالكشف عن حاله ومروياته.

ووالله إنه لتوفيقٌ من الله ﷻ ومكانة عظيمة لم أَنَلْهَا إلا برحمةٍ من الله وكرمٍ منه، وأسأله تعالى -كما مَنَّ عليَّ بسلوك هذا الطريق- أن يوفِّقني ويسدِّدني ويُعينني وأن يتقبَّله بقبولٍ حسنٍ ويبارك فيه.

---

(١) سورة القلم: آية ١.

(٢) سورة العلق: آية ٣-٤.

(٣) تفسير ابن كثير (٨/ ١٨٧).

(٤) المحدِّث الفاصل للرامهرمزي (١/ ٣٢٠)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢١١).

• أهميَّة الموضوع:

١- خدمة السُّنَّة النَّبويَّة؛ وذلك ببيان حال الرُّواة ليُقْبَلَ الحديث أو يُرَدَّ.

٢- الاطِّلاع على علم الجرح والتعديل، وعلم المصطلح، ودراسة الأحاديث، ولا تَخْفَى أهميَّة ذلك على طالب علم الحديث.

٣- مكانة الراوي داود بن الحُصين؛ حيث إنه من رجال البخاري، ولا تخفى أهميَّة الذَّبِّ عن هذا الكتاب ورجاله.

٤- تبايُن أقوال النُّقَّاد في داود بن الحُصين وفي مرويَّاته.

٥- وجود عدد كبير من مرويَّاته في كتب السُّنَّة، وفي الكتب التي سأدرسها بإذن الله (١٣٥) روايةً تقريبًا بالمكرَّر.

• أسباب اختيار الموضوع:

١- خدمة السُّنَّة النَّبويَّة؛ فهي وحيٌ من عند الله ﷻ.

٢- الدفاع عن راوٍ من رواة الصحيحين.

٣- إثراء البحث العلمي فيما يتعلَّق بأحوال الرُّواة.

٤- الاطِّلاع على أقوال أئمَّة الجرح والتعديل في تعديل أو جرح الراوي.

٥- الرغبة في معرفة مقدار نكارة[١] مرويَّات داود بن الحُصين عن عكرمة، وهل هي نكارة مقبولة أم مردودة؟.

• أهداف البحث:

١- الوقوف على مرويَّات داود بن الحُصين.

٢- تحديد عدد مرويَّات داود بن الحُصين في كتب السُّنَّة.

٣- استنباط بعض القواعد التي سلكها العلماء في الرواية عن داود بن الحُصين.

٤- دراسة مرويَّات داود بن الحُصين، وبيان وجه تعليل روايته، واكتساب الخبرة في هذا المجال.

٥- التوصُّل إلى خلاصة القول في داود بن الحُصين، وبيان مرتبته.

---

(١) قال ابن حجر: إن وقعت المخالفة مع الضعف؛ فالراجح يقال له: المعروف، ومقابله يقال له: المنكر". ينظر: نزهة النظر/ ٧٢.

• الدراسات السابقة:

بعد البحث عن الراوي داود بن الحُصين، في دليل الرسائل العلمية في جامعة أم القرى وبعض الجامعات الأخرى؛ لم يظهر لي وجود دراسة حول هذا الراوي أو مروياته، وبعد مراسلة مركز الملك فيصل وسؤال مكتبة الملك فهد الوطنية، وسؤال بعض الأساتذة؛ فإني لم أعثر على مَن كتب في هذا الموضوع مِن قبل.

وقد كُتبت بحوث ورسائل في رواة آخرين مختلَفٍ فيهم، ومنها:

■ **(إسماعيل بن أبي أويس ومروياته في صحيح البخاري، دراسة تطبيقية في كيفية انتقاء البخاري لحديثه)**، إعداد الباحث: ياسين مهدي صالح الدليمي، إشراف: أ.د: شاكر محمود عبد المنعم، رسالة ماجيستير، الجامعة الإسلامية، مجلس كلية أصول الدين، تخصص حديث، ١٤٢٦هـ.

■ **(الإمام هشام بن حسَّان ومروياته في كتب السُّنَّة دراسة نقدية تعليلية)**، إعداد الباحث: عبد الله بن غالي بن عليان، إشراف: د. حسنين محمد فلمبان، رسالة ماجيستير، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الحديث وعلومه، ١٤٢٧هـ.

■ **(الرُّواة الذين تكلَّم فيهم أبو حاتم وروى لهم البخاري في صحيحه، دراسة تطبيقية)**، إعداد الباحث: محمد ماهر محمد المظلوم، إشراف: د. نافذ بن حسين حماد، رسالة ماجيستير، الجامعة الإسلامية بغزة، كلية أصول الدين، قسم الحديث الشريف وعلومه، ١٤٢٧هـ.

■ **(شهر بن حوشب ومروياته في ميزان النقد، عرضًا ودراسةً)**، إعداد الباحث: سامي بن أحمد بن عبد العزيز الخيَّاط، إشراف: أ.د. عبد الله بن سعاف اللحياني، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الحديث وعلومه، ١٤٣٠هـ.

■ **(فليح بن سليمان الخزاعي ومروياته في ميزان النقد من خلال الكتب السِّتَّة وصحيحي ابن خزيمة وابن حِبَّان ومسند الإمام أحمد)**، إعداد الباحث: عيسى علي عمر عبد المانع، إشراف: أ.د: عبد العزيز مختار إبراهيم، رسالة ماجيستير، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الحديث وعلومه، ١٤٣٦هـ.

• مشكلة البحث:

١- معرفة حال الراوي داود بن الحُصين جرحًا وتعديلًا، وتحديد مرتبته؛ وذلك لاختلاف أئمَّة الجرح والتعديل فيه.

٢- معرفة عدد مروياته تقريبًا في الكتب التي اخترتُها للدراسة وهي: (موطَّأ مالك، ومسند أحمد، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبَّان، والمستدرك على الصحيحين للحاكم، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النَّسائي، وسنن ابن ماجه، وسنن الدارمي، وسنن الدارقطني، وسنن البيهقي)،

ومعرفة مراتبها من حيث الصحة والحسن.

• حدود البحث:

قمت بتتبُّع مرويَّات داود ابن الحصين وجمعها من خلال كتب السُّنَّة؛ فوجدتها -تقريبًا- فوق الخمسمائة بالمكرَّرة، وحدَّدتُ دراستي بالكتب الستة، وموطَّأ مالك، ومسند أحمد، وصحيح ابن خزيمة، وابن حِبَّان، والمستدرك، وسنن والدارمي، والدارقطني، والبيهقي، فوجدتها مائةً وخمسًا وثلاثين (١٣٥) روايةً بالمكرَّر، ومِن غير المكرَّر سبعون (٧٠) رواية.

• منهج كتابة البحث:

يتمثَّل منهج كتابة البحث في المنهج الاستقرائي والنقدي:

أ- المنهج الاستقرائي؛ وذلك من خلال:

١- تتبُّع أقوال النقاد في الراوي من خلال كتب التراجم.

٢- جمع مرويَّات داود بن الحُصين من كتب السُّنَّة التي حدَّدتها للدراسة، وهي: موطَّأ مالك، ومسند أحمد، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم، وصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبَّان، والمستدرك على الصحيحين للحاكم، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النَّسائي، وسنن ابن ماجه، وسنن الدارمي، وسنن الدارقطني، وسنن البيهقي.

٣- تقسيم المرويَّات في فصول: فصلٌ في موطَّأ مالك ومسند أحمد، وفصلٌ في كتب الصِّحاح، وفصلٌ في كتب السُّنن، وبدأت بموطأ مالك لأن مالك شيخ داود فهو الأعلى سندًا.

٤- تخريج الحديث من مصادره الأصلية؛ مبتدِئةً بالكتب الستة -لشهرتها وجلالتها-؛ فأذكر الكتاب أو الباب ورقم الحديث، ثم باقي كتب السُّنَّة على حسب الوفَيَات.

٥- أُترجم للراوي في دراسة الإسناد عند ذكره في موضعه الأول ترجمة مختصرة تشتمل على اسمه وكنيته ووفاته -إنْ وُجدت- وعلى ثلاثة من شيوخه وتلاميذه، ثم أسرد أقوال النقاد فيه، ولم أترجم للأئمة أصحاب المذاهب مثل: الشافعي، ومالك، وأحمد، وأصحاب المصنفات المشهورة مثل: ابن عدي، والحاكم، والدارقطني، وغيرهم.

ولم أدرس إسناد البخاري ومسلم لجلالة الكتابين ولإتفاق الأمة على صحتهما وللاختصار.

٦- أُترجم للصحابة غير المشهورين من كتب الصحابة.

٧- شرح غريب الحديث من مظانِّه.

٨- عزو الآيات إلى سورها بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٩- أضبط بالشكل ما يحتاج مما يلتبس.

ب- المنهج النقدي؛ وذلك من خلال:

١- الحكم على المرويَّات من حيث الصحة أو الضعف.

٢- النظر في المرويَّات المُعَلَّة، ووجه عِلَّتها.

• خطة البحث

تشمل قسمين:

القسم الأول: الدراسة النظرية لحال الراوي داود بن الحُصين.

القسم الثاني: التطبيق، وهو دراسة أحاديث داود بن الحُصين في موطَّأ مالك، ومسند أحمد، وفي كتب الصِّحاح: (صحيح البخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وابن حبَّان، والمستدرك)، وفي كتب السُّنن: (سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، والدارقطني، والبيهقي).

وتتكوَّن الخطة من: مقدمة، وبابين، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة

تشمل المقدمة: أهميَّة الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، ومشكلة البحث، وحدود البحث، ومنهجيَّة البحث.

الباب الأول:
الراوي داود بن الحُصين، وآراء النقاد فيه

وفيه فصلان:

الفصل الأول: ترجمة داود بن الحُصين، ويحوي مبحثين:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ومناقبه، ووفاته.

المبحث الثاني: شيوخه، وتلاميذه، وعلمه، وفضله.

الفصل الثاني: أقوال أئمَّة الجرح والتعديل في داود بن الحُصين: ويحوي ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أقوال الموثِّقين لداود بن الحُصين، وما يلتحق بها.

المبحث الثاني: أقوال المضعِّفين لداود بن الحُصين، وما يلتحق بها.

المبحث الثالث: أقوال مَن فصَّلَ في أمره.

الباب الثاني:

مرويَّات داود بن الحُصين من خلال الكتب الستة وكتب السُّنَّة

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: مرويَّات داود بن الحُصين في موطَّأ مالك ومسند أحمد، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مرويَّاته في موطأ مالك.

المبحث الثاني: مرويَّاته في مسند أحمد.

الفصل الثاني: مرويَّات داود بن الحُصين في كتب الصِّحاح، وفيه خمس مباحث:

المبحث الأول: مرويَّاته في صحيح البخاري، وكيفية إخراج البخاري له.

المبحث الثاني: مروياته في صحيح مسلم، وكيفية إخراج مسلم له.

المبحث الثالث: مرويَّاته في صحيح ابن خزيمة.

المبحث الرابع: مرويَّاته في صحيح ابن حبان.

المبحث الخامس: مرويَّاته في المستدرك.

الفصل الثالث: مرويَّات داود بن الحُصين في كتب السُّنن، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: مرويَّاته في سنن أبي داود.

المبحث الثاني: مرويَّاته في جامع الترمذي.

المبحث الثالث: مرويَّاته في سنن النسائي.

المبحث الرابع: مرويَّاته في سنن ابن ماجه.

المبحث الخامس: مرويَّاته في سنن الدَّارِمي.

المبحث السادس: مرويَّاته في سنن الدارقطني.

المبحث السابع: مرويَّاته في سنن البيهقي.

الفصل الرابع: خلاصة أحاديث داود بن الحُصين في ميزان النقد، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الأحاديث التي رواها داود بن الحُصين عن غير عكرمة.

المبحث الثاني: الأحاديث التي رواها داود بن الحُصين، عن عكرمة.

الخاتمة

وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس

وتشمل:

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث.

فهرس الأعلام.

فهرس الأماكن.

قائمة المراجع والمصادر.

فهرس الموضوعات العامة.

الباب الأول

الراوي داود بن الحصين، وآراء النقاد فيه

وفيه فصلان:

الفصل الأول: ترجمة داود بن الحصين.

الفصل الثاني: أقوال أئمة الجرح والتعديل في داود بن الحصين.

الفصل الأول

ترجمة داود بن الحصين

ويحوي مبحثين:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ومناقبه، ووفاته.

المبحث الثاني: شيوخه، وتلاميذه، وعلمه، وفضله.

المبحث الأول

اسمه، ونسبه، ومولده، ومناقبه، ووفاته[١]

- **اسمه:**

داودُ بنُ الحُصَيْنِ بنِ عقيلِ بنِ منصورٍ الأمويُّ القرشيُّ، مولى عمرو بن عثمان بن عفان، ويُكنى أبا سليمان المدنيَّ.

- **نسبه:**

الأُمَوِيُّ مولاهم المدنيُّ الأُمَوِيُّ -بضم الهمزة؛ نسبةً إلى بني أُمَيَّة- القرشيُّ المدينيُّ.

- **مولده:**

لم أقف على سنة ولادته، ولكن بما أنه قد توفي في سنة ١٣٥هـ، وكان عمره حين حضرته المنية ٧٢ سنة؛ فيظهر أنّ ولادته كانت في سنة ٦٣هـ، والله أعلم؛ وبذلك يكون قد لحق عصر الصحابة ﷺ، ومن ذلك روايته عن الصحابية أم سعد بنت سعد بن الربيع -رضي الله عنها-[٢]؛ فهو تابعي، والله أعلم.

- **مناقبه:**

-قال مصعبٌ الزبيريُّ: كان مؤدِّبًا لبني داودَ بنِ عليٍّ مَقْدِمَ داودَ بنِ عليٍّ[٣] المدينةَ، وكان فصيحًا عالمًا[٤].

-روى له الجماعة[٥].

---

(١) الطبقات الكبرى القسم التمم للتابعين (٣١٨/١)، طبقات خليفة بن خياط (٤٥١/١)، التاريخ الكبير للبخاري (٢٣١/٣)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٠٩/٣)، الثقات لابن حبان (٢٨٤/٦)، مشاهير علماء الأمصار(٢٥١/١)، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (١/ ٢٣٩)، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح(٥٦٥/٢)، تهذيب الكمال (٨/ ٣٧٩)، تاريخ الإسلام (٨/ ٤٠٩)، التحفة اللطيفة (١/ ٣٢٦)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ٢٦٠).

(٢) ينظر حديث رقم (٣٨).

(٣) داود بن علي بن عبدالله بن عبَّاس وُلِّيَ إمرة الكوفة، ووُلِي المدينة أيضًا، عن أبيه، وعنه الأوزاعي والثوري، وُثِّقَ فصيحٌ مفوَّه بليغ عاش ٥٢ سنة وتوفي ١٣٣هـ وهو والٍ على المدينة. تهذيب الكمال (٨/ ٤٢١)، الكاشف (١/ ٣٨١).

(٤) تاريخ ابن أبي خيثمة (٢/ ٢٨٦).

(٥) تهذيب الكمال (٨/ ٣٧٩).

-وصفه الذهبي في السير: بالفقيه[(١)]، وفي ميزان الاعتدال: محدِّث مشهور[(٢)].

- ذكره ابن خلفون في الثقات، وقال: كان فصيحًا عالمًا بالعربية[(٣)].

-قال ابن سبط العجمي عنه: محدِّث مشهور[(٤)].

- **وفاته[(٥)]:**

توفي بالمدينة، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة.

قال الواقدي، وعمرو بن علي، ومحمد بن عبد الله بن نمير والترمذي: مات سنة خمس وثلاثين ومئة.

(١) سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٦١)

(٢) ميزان الاعتدال (٢/ ٥).

(٣) إكمال تهذيب الكمال (٤/ ٢٤٦)، لم أقف على كتاب ابن خلفون.

(٤) الكشف الحثيث (ص: ١١٢).

(٥) الثقات لابن حبَّان (٦/ ٢٨٤)، مشاهير علماء الأمصار (٢١٥)، الطبقات الكبرى (٣١٧)، تهذيب الكمال (٣/ ٣٨٠) وكذلك قال خليفة بن خياط في تاريخه (٤٥١/١)، وابن حبَّان في ثقاته (٢٨٤/٦)، وابن زبر الربعي في وفياته (٣١٩/١)، وغيرهم.

المبحث الثاني

شيوخه، وتلاميذه، وعلمه، وفضله

- شيوخه:

من أشهر شيوخه وأبرزهم[(١)]:

١-حُصين؛ والد داود بن الحُصين القرشيّ الأمويّ المدنيّ، ليّن الحديث[(٢)].

٢-رافع بن أبي رافع؛ مولى النبيِّ ﷺ، قيل: له صحبة[(٣)]، وقيل: من كبار التابعين [(٤)].

٣-عبد الله بن يزيد؛ مولى الأسود بن سفيان، ثقة[(٥)].

٤-عبد الرحمن بن [أبي][(٦)] عقبة الفارسي، مقبول[(٧)].

٥-عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، ثقة ثبت عالم[(٨)].

٦-عديّ بن زيد الأنصاري، قيل: مختلَفٌ في صحبته[(٩)]، وقيل: صحابيّ[(١٠)].

٧- عكرمة أبو عبد الله؛ مولى ابن عبَّاس، ثقة ثبت عالم بالتفسير[(١١)].

٨-عمرو بن شعيب، صدوق[(١٢)].

---

(١) تهذيب الكمال (١٧٥٣) (٨/ ٣٧٩).

(٢) تقريب التهذيب (١٣٩٤) (ص:١٧١).

(٣) ذكره ابن حجر ونسب القول إلى مسلم وأبي أحمد الحاكم. الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٦٦).

(٤) العجلي في الثقات (١/ ١٥١).

(٥) تقريب التهذيب (٣٧١٣) (١/ ٣٣٠).

(٦) تهذيب الكمال (٣٩٠٩) (١٧/ ٢٩)، تقريب التهذيب (٣٩٥٧) (ص: ٣٤٧).

(٧) تقريب التهذيب (٣٩٥٧) (ص: ٣٤٧).

(٨) المرجع السابق (٤٠٣٣) (ص:٣٥٢).

(٩) الكاشف (٣٧٦١) (٢/ ١٦).

(١٠) تقريب التهذيب (٣٦٤٢) (ص:٣٨٨)، الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٣٩٢).

(١١) تقريب التهذيب (٤٦٧٣) (ص: ٣٩٧).

(١٢) المرجع السابق (٥٠٥٠) (٤٢٣).

٩- نافع؛ مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور[١].

١٠- واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، ثقة[٢].

١١- أبو غطفان بن طريف، ثقة[٣].

١٢-أم سعد بنت سعد بن الربيع، صحابية[٤].

١٣-أبو سفيان[٥]؛ مولى ابن أبي أحمد، ثقة[٦].

- تلاميذه:

من أشهر تلاميذه[٧]:

١- إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي الأنصاري، ضعيف[٨].

٢-إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك[٩].

٣- خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت، صدوق له أوهام[١٠].

٤- زيد بن جبيرة أبو جبيرة، متروك[١١].

٥- سليمان بن داود بن الحُصين[١٢].

---

(١) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٦/ ٣٥١٠)، أسد الغابة (٧/ ٣٢٧)، تقريب التهذيب (٧٠٨٦) (ص:٥٥٩).

(٢) تقريب التهذيب (٧٣٨٨) (ص:٥٧٩).

(٣) المرجع السابق (٨٣٠٢) (ص: ٦٦٤).

(٤) المرجع السابق (٨٧٣٥) (ص:٧٥٦).

(٥) اسمه: قزمان (تقريب التهذيب ٤٠٩).

(٦) الكاشف (٦٦٥٧) (٢/ ٤٣٠)، تقريب التهذيب (٨١٣٦) (ص:٦٤٥).

(٧) تاريخ الإسلام (٨/ ٤٠٩)، التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٢٣١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٤٠٨)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ١١١)، تاريخ دمشق (٣٢/ ٩٤) و(٤٢/ ٤٥٦)، الثقات لابن حبَّان (٦/ ٢٨٤)، تهذيب الكمال (٨/ ٣٨٠).

(٨) تقريب التهذيب (١٤٦) (ص:٨٧).

(٩) المرجع السابق (٢٤١) (ص:٩٣).

(١٠) المرجع السابق (١٦١١) (ص:١٤٨).

(١١) المرجع السابق (٢١٢٢) (ص:٢١٤).

(١٢) تهذيب الكمال (٨/ ٣٨٠)، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحا أو تعديلا روى عن أبيه وروى عنه عبد الله بن محمد بن عمارة، الجرح والتعديل (٤/١١١)..

٦- عبد العزيز بن أبي ثابت، متروك[١].

٧- مالك بن أنس؛ الفقيه؛ إمام دار الهجرة[٢].

٨- محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق يدلِّس[٣].

٩- محمد بن جعفر بن أبي كثير، ثقة[٤].

١٠- محمد بن خالد القرشي، مجهول[٥].

١١- محمد بن عبيد الله بن أبي رافع؛ مولى النبيِّ ﷺ، ضعيف[٦].

- **علمه وفضله:**

إن المتأمِّل في العهد الذي نشأ فيه داود بن الحُصين؛ -فهو عهد التابعين وأتباعهم-؛ حيث القرب من زمن النبوَّة وقوة الحفظ وفي القرون الثلاثة الأُولى، قال رسول الله ﷺ: ((خيرُ أُمَّتِي القرنُ الذين يَلُونِي، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم)) [٧].

أما البيئة التي نشأ فيها؛ فهي (المدينة المنوَّرة) -منطلَق الرِّسالة-؛ حيث مسجد رسول الله ﷺ (المدرسة الأُولى) -حيث تَلَقَّى الكثيرُ من التابعين الحديثَ من صحابة رسول الله ﷺ-

وداود بن الحصين من شيوخ الإمام مالك إمام أهل المدينة.

وقد تعدَّدت أوصافه في كتب التراجم بين (الفقيه، والمحدِّث، والعالِم).

أما عن مذهبه:

قال ابن حبَّان: كان يذهب مذهب الشُّرَاة[٨]، وكلُّ مَن تركَ حديثه على الإطلاق وَهِمَ؛ لأنه لم يكن

---

(١) تهذيب الكمال (٣٤٦٥) (١٨/ ١٧٨)، الكاشف (٣٤٠٥) (١/ ٦٥٧)، تقريب التهذيب (٤١١٤) (ص:٣٥٨)..

(٢) تقريب التهذيب (٦٤٢٥) (ص:٥١٦).

(٣) المرجع السابق (٥٧٢٥) (ص:٤٦٧).

(٤) المرجع السابق (٥٧٨٤) (ص:٤٧١).

(٥) المرجع السابق (٥٨٥٢) (ص:٤٧٦).

(٦) المرجع السابق (٦١٠٦) (ص:٤٩٤)

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٦٥٠) (١٧١/٣) كتاب فضائل الصحابة/ فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، من حديث عمران، ومسلم في صحيحه (٢٥٣٣) (٤/ ١٩٦٢) باب فضل الصحابة، من حديث ابن مسعود.

(٨) مذهب الشُّرَاة هو مذهب الخوارج، وسُمُّوا شُرَاةً لأنهم قالوا: شرينا أنفسنا في طاعة الله، أي: بعناها بالجنة.

=

بداعيةٍ إلى مذهبه، والدُّعاة يجب مجانبة رواياتهم على الأحوال فمن انتحل نحلةَ بدعةٍ ولم يَدْعُ إليها وكان مُتْقِنًا؛ كان جائز الشهادة محتجًّا بروايته، فإنْ وجب ترك حديثه وجب ترك حديث عكرمة؛ لأنه كان يذهب مذهب الشُّراة مثله[1].

ويُتَّهم برأي الخوارج[2]، ورُمِيَ أيضًا بالقدر[3].

قال مغلطاي: ذكر البرقي في «باب مَن تُكلِّم فيه من الثِّقات لمذهبه ممن كان يُرْمَى منهم بالقدر»: داود بن حُصين، وثور بن زيد، وصالح بن كيسان. يقال إنهم جلسوا إلى غيلان القدريّ ليلةً؛ فأنكر عليهم أهلُ المدينة، ولم يكونوا يَدْعُون إلى ذلك.

ورُوي أنه سُئل مالك فقيل له: كيف رويتَ عن داود وثور وآخرين كانوا يُرْمَون بالقدر؟ فقال: إنهم كانوا لئنْ يخرُّوا من السماء إلى الأرض أسهل عليهم من أن يكذبوا كذبة[4].

ينظر: (الفرق الكلامية مدخل ودراسة/ علي عبد الفتاح المغربي ط٢) (ص: ١٦٩-١٧٠).

(١) الثقات لابن حبَّان (٦/ ٢٨٤).

(٢) تاريخ الإسلام (٨/ ٤٠٩).

(٣) شذرات الذهب في تاريخ مَن ذهب (٢/ ١٥٥).

والقدر: نسبة إلى القدرية؛ وهم الذين يزعمون أن إليهم الاستطاعة والمشيئة والقدرة، وأنهم يملكون لأنفسهم الخير والشر والضر والنفع والطاعة والمعصية، والهدى والضلالة، وأن العباد يعملون بدءًا من أنفسهم من غير أن يكون سبق لهم ذلك في علم الله.

ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد (٣/ ١٩)، الإبانة عن أصول الديانة (ص: ١٦).

(٤) إكمال تهذيب الكمال (٤/ ٢٤٦).

الفصل الثاني

أقوال أئمَّة الجرح والتعديل في داود بن الحُصين

ويحوي ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أقوال الموثِّقين لداود بن الحُصين، وما يلتحق بها.

المبحث الثاني: أقوال المضعِّفين لداود بن الحُصين، وما يلتحق بها.

المبحث الثالث: أقوال مَن فصَّلَ في أمره.

المبحث الأول
أقوال الموثِّقين له وما يلتحق بها

١- محمد بن إسحاق بن يسار (ت١٥٠هـ):

روى ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير، حدثني أبي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني داود بن الحصين مولى عمرو بن عثمان وكان ثقة[١].

٢- أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ):

قال: "ثقة"[٢].

٣- يحيى بن مَعِين (ت ٢٣٣هـ):

قال: "ثقة"[٣]

٤- أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١هـ):

ذكره في كتابه الثقات، وقال: "مدني ثقة"[٤].

٥- أحمد بن صالح المصري (ت٢٤٨هـ):

قال أحمد بن صالح: "من أهل الثقة والصدق ولا شكَّ فيه"[٥].

٦- أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن عليّ الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ):

قال: "ليس به بأس"[٦].

٧- محمد بن حبَّان بن أحمد بن حبَّان أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ):

أ-روى عنه في صحيحه[٧].

---

(١) التاريخ الكبير تاريخ ابن أبي خيثمة (٢/ ٢٨٦).

(٢) الطبقات الكبرى (٣١٨).

(٣) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣/ ٢٣٥).

(٤) الثقات للعجلي (١٤٧).

(٥) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص٨١).

(٦) تهذيب الكمال (١٧٥٣) (٨/ ٣٨١).

(٧) في الباب الثاني مرويَّات داود في صحيح ابن حبَّان.

ب- قال عنه في كتابه (مشاهير علماء الأمصار): "من أهل الحفظ والإتقان"[١].

ج- ذكره في كتابه (الثقات)، وقال: "يذهب مذهب الشُّراة[٢]، وكلُّ مَن ترك حديثه على الإطلاق وَهِمَ؛ لأنه لم يكن بداعيةٍ إلى مذهبه، والدُّعاة يجب مجانبة رواياتهم على الأحوال، فمن انتحل نحلةَ بدعةٍ ولم يَدْعُ إليها وكان متقنًا؛ كان جائز الشهادة محتجًّا بروايته، فإنْ وجب ترك حديثه وجب ترك حديث عكرمة؛ لأنه كان يذهب مذهب الشُّراة مثله"[٣].

٨-أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ):

أورده ضمن أسماء التابعين ممن صحَّت روايتهم عن الثقات في البخاري ومسلم[٤].

٩-أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بـ(ابن شاهين) (ت ٣٨٥هـ):

ذكره في كتابه تاريخ أسماء الثقات، وقال: "ثقة لا بأس به"[٥].

الخلاصة:

وثَّقه ابن إسحاق وابن سعد وابن معين والعجلي وأحمد بن صالح والنسائي وابن حبان وابن شاهين.

(١) مشاهير علماء الأمصار (ص:٢١٥).

(٢) الشُّراه: هم على مذهب الخوارج؛ سُمُّوا بذلك لأنهم قالوا: شرينا أنفسنا لطاعة الله. بيَّنت ذلك في الفصل السابق ص١٧.

(٣) الثقات لابن حبَّان (٦/ ٢٤٦).

(٤) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم (٢/ ٧٥).

(٥) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص:٨١).

المبحث الثاني

أقوال المضعِّفين لداود بن الحُصين وما يلتحق بها

١-عبد الرحمن بن الحكم:

سُئِلَ عن داود بن الحُصين فقال: "كانوا يضعِّفونه"[(١)].

٢-سفيان بن عيينة (ت١٩٨هـ):

قال: "كنَّا نتَّقي حديث داود بن حُصين"[(٢)].

٣-عليُّ بن المديني (ت٢٣٤هـ):

سُئِلَ عن داود بن الحُصين فقال: "ما رَوى عن عكرمة فمنكر الحديث، ومالكٌ رَوى عن داود بن حُصين عن غير عكرمة"[(٣)].

وكان يقول: "مرسل الشعبي وسعيد بن المسيِّب أَحَبُّ إليَّ من داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس"[(٤)].

٤-إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق (ت ٢٥٩هـ):

قال: "داود بن حُصين لا يَحمد النَّاسُ حديثه"[(٥)].

٥-أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت٢٦٤هـ):

سُئِلَ عن داود بن الحُصين فقال: "هو ليِّن"[(٦)].

٦-أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي (ت ٢٧٧هـ):

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٤٠٨).

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

(٤) الضعفاء الكبير (٢/ ٣٥).

(٥) أحوال الرجال (ص:٢٣٩).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٤٠٨).

روى ابن أبي حاتم عن أبيه قال: "ليس بقويٍّ، ولولا أن مالكًا روى عنه لَتُرِكَ حديثه"[(١)].

٧-زكريا بن يحيى الساجي (ت ٣٠٧هـ):

قال: "منكَر الحديث مُتَّهَم برأي الخوارج"[(٢)].

٨-أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي المكي (ت ٣٢٢هـ):

ذكره في كتابه الضعفاء، وذكر قول ابن المديني: مرسل الشعبي وسعيد بن المسيِّب أَحَبُّ إليَّ من داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس[(٣)].

٩-محمد بن حبَّان بن أحمد بن حبَّان أبو حاتم، الدارميّ، البُستيّ (ت ٣٥٤هـ):

ذكره في كتابه المجروحين من المحدِّثين والضعفاء والمتروكين، وقال عنه: "حدَّث حديثين منكرين عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، تجب مجانبة روايته ونفي الاحتجاج بما انفرد به، روى عن: إبراهيم بن الأشعث البخاري عن مروان بن معاوية الفزاري عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "ادفنوا موتاكم في جوار قوم صالحين؛ فإن الميت يتأذَّى من جوار السُّوء كما يتأذَّى الأحياءُ من جيران السُّوء"[(٤)]، وقال: هذا خبرٌ باطلٌ لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ ومَن روى مثل هذا الخبر عن إبراهيم بن الأشعث عن مروان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا وجب مجانبة روايته؛ لأن إبراهيم بن الأشعث يقال له: إمامٌ من أهل بخارى ثقة مأمون، والبليَّةُ في هذا الحديث مِن داود هذا"[(٥)].

١٠-جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن عليّ بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ):

ذكره في الضعفاء والمتروكون، وذكر قول ابن حبَّان: يحدِّث عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات؛ يجب مجانبة روايته، وذكر قول أبو زرعة: ليِّن[(٦)].

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٤٠٨).

(٢) هدي الساري (٤٠١).

(٣) الضعفاء الكبير (٢/ ٣٥).

(٤) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٣٨)، والدارقطني في تعليقه على المجروحين لابن حبَّان (ص:٩٥)، قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، أما الطريق الأول ففيه سليمان بن عيسى، قال السعدي: هو كذاب مصرّح، وقال ابن عديّ: يضع الحديث، وأما الثاني ففيه داود بن الحُصين، وذكر قول ابن حبَّان، وقال الدارقطني: إبراهيم بن الأشعث ضعيف، يحدِّث عن الثقات بما لا أصل له، وزعموا أنه كان من العبَّاد، ومروان الفزاري لم يَسمع من سهيل بن أبي صالح، ولا روى عنه.

(٥) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين (١/ ٢٩١).

(٦) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١١٤٠) (١/ ٢٦٠).

خلاصة أقوال المضعِّفين:

أولا: مَن ضعَّفه ضعفًا غيرَ مُفَسَّرٍ: عبد الرحمن بن الحكم، وسفيان بن عيينة، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والجوزجاني، والساجي.

وألفاظهم تدل على الضعف النسبيّ: كانوا يضعِّفونه، كنَّا نتَّقي حديث داود بن الحُصين، ليِّن، لا يَحمد النَّاسُ حديثَهُ، ليس بقويٍّ، منكَر الحديث، كلها تدور حول المرتبة الأولى من مراتب الجرح عند ابن حجر، ما عدا (منكر الحديث) فهي في المرتبة الثانية التي يُكتب حديثهم للاعتبار، ولم يطلق هذا اللفظ عليه عمومًا إلا الساجي.

ثانيا: مَن ضعَّفه ضعفًا مُفَسَّرًا: ذكر السبب في تضعيف داود وهو يعود إلى:

١- أنه خالفَ الأثبات، وتفرَّد بأشياء؛ ذكر ذلك ابن حبَّان.

٢-نكارة أحاديثه عن عكرمة؛ ذكر ذلك أبو داود وابن المديني.

المبحث الثالث

أقوال مَن فصَّل في أمره

١- مالك بن أنس (ت١٧٩هـ):

روى عنه في غير عكرمة إلا حديثًا قال فيه عن داود بن الحُصين: أخبرني مُخْبِر[١] وقد روى مالكٌ عن داود بن حُصين، وإنما كره مالكٌ؛ لأنه كان يحدِّث عن عكرمة، وكان مالكٌ يكره عكرمة[٢].

قال ابن عبد البر: "قد يحتمل أن يكون مالك جَبُنَ عن الرواية عنه لأنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يرميه بالكذب ويحتمل أن يكون لما نسب إليه من رأي الخوارج وكل ذلك باطل عليه إن شاء الله، وعكرمة مولى ابن عباس من جلة العلماء لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه"[٣].

٢- أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتانيّ (ت ٢٧٥هـ):

قال: "أحاديثه عن عكرمة مناكير، وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة"[٤].

٣-محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى الترمذيّ، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ):

ساق الحديث: حدَّثنا هناد، قال: حدَّثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس قال: « ردَّ النبيُّ ﷺ ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بعد ستِّ سنين بالنِّكاح الأوَّل، ولم يُحْدِثْ نكاحًا». ثم قال: "هذا حديث ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعلَّه قد جاء هذا مِن قِبَلِ داود بن حُصين مِنْ قِبَلِ حفظه"[٥].

٧-أبو أحمد بن عَدِيّ الجرجانيّ (ت ٣٦٥هـ):

ذكر حديثًا بسنده: عن إبراهيم بن أبي حبيبة عن داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما احتلمَ نبيٌّ قَطُّ؛ إنَّما الاحتلامُ تعبُّثٌ من الشَّيطان)) [٦].

---

(١)والمخبر يقصد به عكرمه كما سيأتي في دراسة إسناد الحديث (١).

(٢) تاريخ ابن معين (٣/ ١٩٤).

(٣)الاستذكار (٢٧١/١)، التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد(٧٢/٢)، وأيضا تبعه ابن العربي في المسالك شرح موطأ مالك(٤٠٩/١).

(٤) تهذيب الكمال (١٧٥٣) (٨/ ٣٨١).

(٥) جامع الترمذي (٢/ ٤٣٩)، وسيأتي تخريج الحديث والكلام عنه، حديث (٢٩).

(٦) أخرجه الطبراني في "الكبير"(١١٥٦٤) (١١/ ٢٢٥)، والطبراني في "الأوسط" (٨٠٦٢) (٨/ ٩١) وقال: لم يروِ هذا الحديث عن داود بن الحُصين إلا ابن أبي حبيبة، ولا عن ابن أبي حبيبة إلا عبد العزيز بن أبي ثابت، تفرَّد به: إبراهيم بن المنذر.

وقال: "هذا الحديث ليس البلاء من داود، فإن داود صالح الحديث إذا روى عنه ثقة، والراوي عنه ابن أبي حبيبة، وداود هذا له حديث صالح، وإذا روى عنه ثقة فهو صحيح الرواية إلا أنه يروي عنه ضعيفٌ فيكون البلاء منهم لا منه، مثل ابن أبي حبيبة هذا وإبراهيم بن أبي يحيى"[(١)].

٨-شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبيّ (ت ٧٤٨هـ):

أ-قال في المغني في الضعفاء: "صدوق يُغرب وثَّقه غير واحد"[(٢)].

ب-قال في تاريخ الإسلام: "صدوق له غرائب تُنكر عليه"، ثم ذكر حديثًا بسنده عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس قال: طلَّق ركانة بن عبد يزيد أخو المطلب امرأته ثلاثًا في مجلس واحد، فحزن عليها حزنًا شديدًا، فسأله رسول الله ﷺ: كيف طلَّقتها؟ قال: طلَّقتها ثلاثًا، قال: فقال: في مجلسٍ واحد؟ قال: نعم، قال: فإنما تلك واحدة، فراجِعْها إنْ شئتَ، قال: فراجَعَها، فكان ابن عبَّاس يرى أنَّما الطلاق عند كلِّ طُهر[(٣)]، وقال: "وهذا من غرائب الإفراد"[(٤)].

ج- ذكره في ديوان الضعفاء، وقال: "ثقة، قدريّ، روى له الجماعة"[(٥)].

د- ذكره في مَن تُكلِّم فيه وهو موثَّق أو صالح الحديث، وقال: "ثقة مشهور، له غرائب تُستنكر"[(٦)].

هـ- وقال في ميزان الاعتدال: "مُحدِّث مشهور، تفرَّد بأشياء"[(٧)].

و-وصفه في سير أعلام النبلاء: "بالفقيه"[(٨)].

إيراده في الضعفاء مُشعر بتضعيفه، وقوله ثقة مُشعر بتوثيقه؛ فربما أعلى مراتب التضعيف وأقل مراتب التوثيق.

وبالجمع: لعلَّه أراد تضعيفه في بعض ما انفرد به من الغرائب مثل الحديث الذي ذكره في تاريخ

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٥٦٠).

(٢) المغني في الضعفاء (١/ ٢١٧).

(٣) سيأتي تخريج الحديث رقم (١٨).

(٤) تاريخ الإسلام (٨/ ٤٠٩).

(٥) ديوان الضعفاء (١٢٤).

(٦) من تكلم فيه وهو موثق (١٩٣).

(٧) ميزان الاعتدال (٢/ ٥).

(٨) سير أعلام النبلاء (٦/ ١٠٦).

الإسلام.

٩-برهان الدين الحلبيّ أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجميّ (ت ٨٤١هـ):

قال: "محدِّث مشهور تفرَّد بأشياء"[١]، وذكر توثيق العلماء له مثل الذهبي ورواية الأئمة الستة له فضلا عن الشيخين، ثم ذكر حديثًا في موضوعات ابن الجوزي في باب دفن الميت في جوار قوم صالحين[٢]، وذكر قول ابن حبان في نسبة البلاء في هذا الحديث لداود بن الحصين.

١٠-أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلانيّ (ت ٨٥٢هـ):

أ-ذكره في لسان الميزان: (صحّ) [٣].

ب_قال عنه في التقريب: "ثقة إلا في عكرمة، ورُمِيَ برأي الخوارج، من السادسة"[٤].

١١-محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاويّ (ت ٩٠٢هـ):

قال عنه: "صدوق له غرائب تُنكر عليه"[٥].

الخلاصة:

- روى مالك عن داود في غير عكرمة ماعدا حديث واحدا، لأنه كان لايرى بالرواية عن عكرمة لما ذكرته[٦].
- وصف أبو داود أحاديثه عن عكرمة بالمناكير وبقية أحاديثه مستقيمة.
- تكلَّم الترمذيّ في حفظه؛ قال عنه في حديثٍ: إسناده ليس به بأس ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعلَّه قد جاء هذا مِنْ قِبَلِ داود بن حُصين مِنْ قِبَلِ حفظه، أما في أحاديث أخرى نسب الضعف لغير داود كمثل إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة[٧].
- ذكر ابن حبَّان أنه يذهب مذهب الخوارج ولكنه ليس داعيًا إلى بدعةٍ؛ فيُحتجُّ به إلا فيما انفرد.

---

(١) الكشف الحثيث (١١٢).

(٢) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٣٨)، والدارقطني في تعليقه على المجروحين لابن حبَّان (ص:٩٥) تقدَّم تخريجه ص:٢٣

(٣) لسان الميزان (٩/ ٢٩٧).

(٤) تقريب التهذيب (١٧٧٩) (١٩٨).

(٥) التحفة اللطيفة (١/ ٣٢٦).

(٦) سبق في ص:٢٥

(٧) جامع الترمذي (٣/ ١١٤)، (٣/ ٤٧٣).

- ذكره ابن عديّ في الضعفاء ولكنه نسب البلاء إلى غير داود، وقال عنه: صالح الحديث.
- وثَّقه الذهبيّ ولكن ليس على الإطلاق بل قال عنه: له غرائب.
- ذكر ابن سبط العجميّ رواية الشيخين له، وذكر حديثاً واحدا له في موضوعات ابن الجوزي.
- وثَّقه ابن حجر إلا في عكرمة.
- صدوق له غرائب تُنكر عليه؛ هكذا وصفه السخاوي.

الجمع بين أقوال الموثِّقين والمضعِّفين لداود بن الحُصين:

❖ وثَّقه ابن إسحاق ابن سعد وابن معين والعجلي وأحمد بن صالح والنسائي وابن حبان وابن شاهين.

❖ في تضعيفه انقسمو إلى:

-من ضعَّفه ضعفًا غيرَ مُفَسَّرٍ وهم: عبد الرحمن بن الحكم، وسفيان بن عيينة، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والجوزجاني، والساجي.

- مَن ضعَّفه ضعفًا مُفَسَّرًا: ذكر السبب في تضعيف داود وهو يعود إلى:

١-أنه نُسب لرأي الخوارج؛ ذكر ذلك ابن حبَّان وقال أنه لم يكن داعيًا له.

٢- خالف الأثبات وتفرَّد بأشياء؛ ذكر ذلك ابن حبَّان، والذهبي، وابن سبط العجمي، والسخاوي.

٣-نكارة أحاديثه عن عكرمة؛ ذكر ذلك أبو داود وابن المديني، قال ابن المديني: "مرسل الشعبي وسعيد بن المسيِّب أَحَبُّ إليَّ من داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس"[(١)]، ومرسلات الشعبي وسعيد بن المسيِّب صحيحة، قال العجلي: "مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحًا"[(٢)]، وقال ابن حجر عن مرسلات سعيد بن المسيِّب: "اتفقوا على أن مرسلاته أصحُّ المراسيل"[(٣)]؛ فلعلَّه يقصد أنها أقلُّ منها في الصحة ولكن ليست إلى الضعف المطلق، والله أعلم.

❖ وبذلك فيُقبل توثيق مَن وثَّقه ويُقبل تضعيفُ مَن ضعَّفه ضعفًا مفسَّرًا؛ فيكون ثقةً فيما عدا روايته عن عكرمة، وفيما تفرد به.

وهذا يشبه ما ذكره ابن حجر في التقريب: ثقة إلا في عكرمة.

---

(١) الضعفاء الكبير (٢/ ٣٥).

(٢) الثقات للعجلي (٢/ ٤٤٧).

(٣) تقريب التهذيب (٢٣٩٦) (ص:٢٤١).

وبعد دراسة المرويَّات؛ وجدتُ أنه ليس على الإطلاق؛ فهناك أحاديث روى فيها داود عن غير عكرمة وخالف فيها غيره، سندًا ومتنًا وكانت العلَّة بسببه[(١)]، ويوجد أحاديث أخرى روى فيها داود عن عكرمة وصحَّحها العلماء ورجَّحوها على غيرها[(٢)] ومنها ما له شواهد في الصحيحين[(٣)].

وبالنظر إلى مَن ضعَّفه تضعيفًا غير مفسَّر؛ وجدتُ أن ألفاظهم تدل على الضعف النسبيّ، ومَن وثَّقه وصفه بالمرتبة الثانية وهم الأغلب، وبالمرتبة الثالثة والرابعة، وهم الأقل، ووصف بالمرتبة الخامسة فيما تفرَّد،

❖ وبالجمع بين الأقوال والنظر إلى المرويَّات:

فإنه في حال روايته عن غير عكرمة:

ثقة لا بأس به، إلا إذا خالف، والله أعلم.

وفي حال روايته عن عكرمة:

عن عكرمة منكر في المرتبة الثانية من مراتب الجرح وهي التي تُكتب للاعتبار، والله أعلم.

(١) مثل حديث (٦).

(٢) مثل حديث (١٨) وحديث (٢٩).

(٣) مثل حديث (١٦).

الباب الثاني

مرويَّات داود بن الحُصين من خلال الكتب الستة وكتب السُّنَّة

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: مرويَّات داود بن الحُصين في موطأ مالك ومسند أحمد.

الفصل الثاني: مرويَّات داود بن الحُصين في كتب الصِّحاح.

الفصل الثالث: مرويَّات داود بن الحُصين في كتب السُّنن.

الفصل الرابع: خلاصة أحاديث داود بن الحُصين في ميزان النقد.

الفصل الأول

مروياَّت داود بن الحُصين في موطأ مالك ومسند أحمد

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مروياَّته في موطأ مالك

المبحث الثاني: مروياَّته في مسند أحمد.

المبحث الأول

مروياته في موطأ مالك

الحديث (١) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُخْبِرٌ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: ((دُلُوكُ الشَّمْسِ: إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ. وَغَسَقُ اللَّيْلِ: اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظُلْمَتُهُ)).

غريب الحديث:

دلوك: أصل الدلوك: الميل، يراد به زوالها عن وسط السماء، وغروبها أيضا[١].

الفيء: أصل الفيء: الرجوع، يقال: فاء يفيء فئة وفيوءا، كأنه كان في الأصل لهم فرجع إليهم، ومنه قيل للظل الذي يكون بعد الزوال: فيء، لأنه يرجع من جانب الغرب إلى جانب الشرق[٢].

غسق الليل: قيل: أوّل ظلمته للمغرب والعشاء، وقيل: ظلمته[٣].

تخريج الحديث:

أخرجه مالك[٤] بمثله، وابن أبي شيبة[٥] من طريق زيد بن الحباب، بنحوه. والبيهقي[٦] من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي، بمثله.

كلهم: عن مالك عن داود بن الحصين قال أخبرني مخبر عن ابن عباس موقوفا.

دراسة الإسناد:

١- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢- مخبر: مجهول.

٣- عبد الله بن عباس ﷺ: صحابي.

---

(١) الصحاح(١٤٥٨/٤)، مقاييس اللغة (٢٩٧/٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر(١٣٠/٢).

(٢) الإبانة في اللغة العربية (٦٤٩/٣)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٨٢/٣).

(٣) معاني القرآن للفراء(١٢٩/٢)، لسان العرب(٢٨٨/١٠).

(٤)موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٢٦) (١٦/٢) كتاب وقوت الصلاة/ باب ماجاء في دلوك الشمس وغسق الليل، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢١) (١٠/١) باب ماجاء في تفسير دلوك الشمس.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٦٢٧٢) (٤٤/٢) كتاب صلاة التطوع والإمامة وأبواب متفرقة.

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (١٦٧٩) (١/ ٥٢٧) كتاب الصلاة/ باب فرض الصلاة.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ للجهالة في إسناده، وقيل: إن المخبر هو عكرمة، قاله ابن عبد البر(١)، وابن حجر(٢).

وعكرمة ثقة، إلا أن رواية داود عن عكرمة منكرة، ومالك يكتم اسمه لكلام ابن المسيب فيه قاله ابن عبد البر(٣) وغيره.

قال ابن عبد البر: "عكرمة مولى ابن عباس من جلة العلماء لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه وقد يحتمل أن يكون مالك جبن عن الرواية عنه لأنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يرميه بالكذب ويحتمل أن يكون لما نسب إليه من رأي الخوارج وكل ذلك باطل عليه إن شاء الله"(٤).

ومالك بن أنس من عادته إرسال الأحاديث وإسقاط رجل، وقد يكون أسقط عكرمة هنا فإنه لا يرتضيه، وقال الدارقطني: "من عادة مالك إرسال الأحاديث وإسقاط رجل"(٥)، وقال ابن حجر: "هذه عادة مالك فيمن لا يعتمد عليه لا يسميه"(٦).

وقد وردت عدة أقوال في معاني دلوك الشمس:

١- **زوالها أو ميلها**: عن ابن عمر: أخرجه مالك والبيهقي بإسناد صحيح " دلوك الشمس ميلها" أخرجه مالك والبيهقي(٧)، و" ميلها بعد نصف النهار"، أخرجه ابن أبي شيبة(٨) و"زياغها بعد نصف النهار، وذلك وقت الظهر" أخرجه عبد الرزاق(٩) وعن ابن عباس أيضا: " دلوك الشمس زوالها" أخرجه البيهقي(١٠).

٢- **غروبها**: عن ابن مسعود " غروبها" أخرجه الطبراني(١١).

٣- **المطلع**: عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود " وأشار بيده إلى المطلع فقال: هذا دلوك

---

(١) الإستذكار (٢٧٠/١).

(٢) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة (١٨٦/٨).

(٣) الإستذكار (٢٧١/١).

(٤) التمهيد (٧٢/٢).

(٥) علل الدارقطني (٦٣/٦).

(٦) تهذيب التهذيب (١٤٨/٢) في ترجمة حارث بن عبد الرحمن الدوسي، بعدما ذكر كلام ابن المديني (أرى مالكاً سمعه من الحارث ولم يسمه).

(٧) موطأ مالك (١٥/٢)باب ماجاء في دلوك الشمس وغسق الليل، السنن الكبرى للبيهقي (٥٢٧/١) باب أول فرض الصلاة.

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤/٢) في قوله تعالى: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ ﴾.

(٩)مصنف عبد الرزاق (٥٤٣/١)باب المواقيت.

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي (٥٣٦/١) باب أول وقت الظهر.

(١١) المعجم الكبير للطبراني (٢٣٠/٩).

الشمس" أخرجه الطحاوي[١].

ووردت عدة أقوال في معاني غسق الليل:

١- **غروب الشمس**: عن مجاهد: " غسق الليل غروب الشمس" أخرجه ابن أبي شيبة[٢]، وعن ابن مسعود " وأشار بيده إلى المغرب فقال: هذا غسق الليل" أخرجه الطحاوي[٣]، وعن قتادة: " بدو الليل صلاة المغرب" أخرجه عبد الرزاق والبيهقي[٤].

٢- **المغرب والعشاء**: عن معمر" غسق الليل المغرب والعشاء" أخرجه عبد الرزاق[٥].

٣-**العشاء**: عن ابن مسعود " غسق الليل حين يظلم" أخرجه الطحاوي[٦]، و" العشاء الآخرة" أخرجه الطبراني[٧].

قال الأزهري[٨]: "﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ ﴾[٩] أن دلوكها: زوالها نصف النهار حتى تكون الآية منتظمة للصلوات الخمس، المعنى، والله أعلم: أقم الصلاة يا محمد أي أدمها في وقت زوال الشمس ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ ﴾، فيدخل فيها صلاتا العشي، وهما الظهر والعصر، وصلاتا العشاء في غسق الليل فهذه أربع صلوات، والخامسة قوله جل وعز: ﴿وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ ﴾ [١٠]، أي وأقم صلاة الفجر فهذه خمس صلوات فرضت على محمد ﷺ وأمته، وإذا جعلت الدلوك غروب الشمس كان الأمر في هذه الآية مقصورا على ثلاث صلوات.

قال ابن عبد البر: غسق الليل فالأكثر على أنه أراد به صلاة العشاء[١١].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، وبالمتابعات والشواهد يرتقي إلى الصحيح لغيره، والله أعلم.

---

(١) شرح معاني الآثار(١/١٥٤) باب مواقيت الصلاة.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة(٢/٤٥)أقم الصلاة لدلوك الشمس.

(٣) شرح معاني الآثار(١/١٥٤) باب مواقيت الصلاة.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي(١/٥٢٧)أول فرض الصلاة.

(٥) مصنف عبد الرزاق (٢/٥٥١) باب من نسي صلاة الحضر.

(٦) شرح معاني الآثار(١/١٥٥) باب مواقيت الصلاة.

(٧) المعجم الكبير للطبراني(٩/٢٣٢).

(٨) تهذيب اللغة (١٠/٦٩).

(٩) سورة الإسراء الآية: ٧٨.

(١٠) سورة الإسراء الآية: ٧٨.

(١١) الأستذكار(١/٢٧٠)

الحديث (٢) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ((صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ. فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ ذلِكَ لَمْ يَكُنْ»، فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَتَمَّ مَا بَقِي مِنَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ، وَهُوَ جَالِسٌ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم[(١)]، ومن طريقه: النسائي في الكبرى[(٢)]، والبيهقي[(٣)]، بلفظه.

وأخرجه مالك[(٤)]، وأحمد[(٥)]، وابن خزيمة[(٦)]، والبيهقي[(٧)] (عن إسحاق، وعبد الله بن وهب، والشافعي)، جميعهم من طريق مالك عن داود عن أبي سفيان عن أبي هريرة، بلفظه. ماعدا البيهقي لم يذكر قول: (كل ذلك لم يكن).

وأخرجه البخاري[(٨)]، والنسائي[(٩)] في الكبرى، وأحمد[(١٠)]، والدارمي[(١١)]، وابن خزيمة[(١٢)]، والبيهقي[(١٣)] من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة بنحوه مرفوعًا.

---

(١)صحيح مسلم (٥٧٣) (١/ ٤٠٤) كتاب الصلاة/ باب السهو في الصلاة والسجود له.

(٢) السنن الكبرى للنسائي (٥٧٩) (١/ ٣٠٤) كتاب الصلاة/ باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٣٨١٦) (٢/ ٤٧٣) كتاب الصلاة/ باب سجود السهو في الزيادة في الصلاة بعد التسليم.

(٤) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٣١٠) (٢/ ١٢٨) كتاب الصلاة/ باب مَن سلَّم في ركعتين ساهيًا، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٤٧١) (١٨٢/١) باب التسليم في الصلاة من السهو.

(٥) مسند أحمد (١٦/ ٢٠) (٩٩٢٥).

(٦) صحيح ابن خزيمة (١٠٣٧) (٢/ ١١٩) كتاب الصلاة/ باب إيجاب سجدتي السهو على المسلم قبل الفراغ من الصلاة ساهيًا، والدليل على أن هاتين السجدتين يسجدهما المصلّي بعد السلام لا قبل.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي (٣٨١٦) (٢/ ٤٧٣) كتاب الصلاة/ باب سجود السهو في الزيادة في الصلاة بعد التسليم.

(٨) صحيح البخاري (٧١٥) (٢/ ٦٨) كتاب الأذان/ باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس

(٩) السنن الكبرى للنسائي (١/ ٢٩٩) (٥٦٥) كتاب السهو/ ذكر ما ينقض الصلاة وما لا ينقضها – ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في قصة ذي اليدين.

(١٠) مسند أحمد (١٥/ ٢٦٣).

(١١) مسند الدارمي (١٥٣٨) (٢/ ٩٣٩) كتاب الصلاة – باب في سجدتي السهو من الزيادة.

(١٢) صحيح ابن خزيمة (١٠٣٥) (٢/ ١١٧)، (١٠٤٠) (٢/ ١٢٤) كتاب الصلاة – جماع أبواب السهو في الصلاة – باب إيجاب سجدتي السهو على المسلم قبل الفراغ من الصلاة ساهيًا.

(١٣) السنن الكبرى للبيهقي (٣٤٠٥) (٢/ ٢٥٠) كتاب الصلاة/ جماع أبواب الكلام في الصلاة – باب من سلم أو تكلَّم مخطئًا أو ناسيًا.

وأخرجه البخاري[(١)]، ومسلم[(٢)]، وأبو داود[(٣)]، والترمذي[(٤)]، والنسائي[(٥)]، وابن ماجه[(٦)] من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة بمثله.

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-أبي سفيان: مولى عبد الله بن أبي أحمد بن جحش القرشي الأسدي، قال ابن سعد: هو مولى لبني عبد الأشهل، وكان له انقطاع إلى ابن أبي أحمد فنُسب إلى ولائه، وقال الدارقطني: اسمه وهب، وقال غيره: اسمه قزمان، روى عن: مروان بن الحكم، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وغيرهم، روى عنه: خالد بن رباح الهذلي، وداود بن الحُصين، وابنه عبد الله بن أبي سفيان، وثَّقه ابن سعد والدارقطني وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة، من الثالثة، روى له الجماعة[(٧)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-أبي هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

وروي من طريق مالك بن أنس واختلف على مالك بن أنس على أوجه:

الوجه الأول: ١- مالك بن أنس عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة:

---

(١) صحيح البخاري (٧١٤) (١/ ١٤٤) كتاب الأذان/ باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس (١٢٢٨) (٢/ ٦٨) كتاب السهو/ باب من لم يتشهَّد في سجدتي السهو (٧٢٥٠) (٩/ ٨٧) كتاب أخبار الآحاد/ باب ما جاء في إجازة خبر الواحد.

(٢) صحيح مسلم (٥٧٣) (١/ ٤٠٤) كتاب الصلاة/ باب السهو في الصلاة والسجود له.

(٣) سنن أبي داود (١٠٠٨) (١/ ٣٨٥) كتاب الصلاة/ باب السهو في السجدتين، (١/ ٣٨٨) (بدون ترقيم) (كتاب الصلاة، باب السهو في السجدتين)

(٤) جامع الترمذي (٣٩٩) (١/ ٤٢٥) أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الرجل يسلِّم في الركعتين من الظهر والعصر.

(٥) سنن النسائي (١/ ٢٦٢) (١٢٢٤/ ٢) كتاب السهو، باب ما يفعل مَن سلَّم من ركعتين ناسيًا وتكلَّم.

(٦) سنن ابن ماجه(١٢١٤) (٢/ ٢٧٦) أبواب إقامة الصلاة والسُّنَّة فيها، باب فيمن سلَّم من ثنتين أو ثلاث ساهيًا.

(٧) الطبقات الكبرى (٣٠٣/٧)، التاريخ الكبير (٣٩/٩)، الثقات لابن حبان (٥٦١/٥)، سؤالات البرقاني للدارقطني (ص:٢٥١)، الهداية والإرشاد (٨٣٣/٢)، تهذيب الكمال (٧٤٠٣) (٣٣/ ٣٦٤)، تهذيب التهذيب (١٢/ ١١٣)، الكاشف (٦٦٥٧) (٢/ ٤٣٠)، تقريب التهذيب (٨١٣٦) (ص: ٦٤٥)

رواه مالك[١] ورواه إبراهيم بن أبي الوزير: أخرجه البزار[٢]، وحماد بن خالد الخياط: أخرجه أحمد [٣]، وعبد الرحمن بن مهدي: أخرجه أحمد [٤]، وعبد الرزاق الصنعاني، وقتيبة بن سعيد :أخرجه النسائي[٥]، والبيهقي[٦]، أحمد بن أبي بكر العوفى: ابن حبان[٧]، وعبد الله بن وهب المصري:[٨]، والشافعي(هق[٩]).

٢- مالك بن أنس عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة:

أخرجه مالك[١٠]، ورواه أحمد بن أبي بكر العوفى: عند ابن حبان [١١]، وعبد الله بن وهب المصري: عند البيهقي[١٢]، والشافعي(عند البيهقي[١٣]) و إسماعيل بن أبي أويس(عند البخاري[١٤])، وعبد الرحمن بن القاسم العتقي(عند النسائي[١٥])، وعبد الله بن مسلمة القعنبي(عند البخاري[١٦])، وعبد الله بن يوسف التنيسي(عند البخاري[١٧])، ومعن بن عيسى(عند الترمذي[١٨])، ويحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي(عند البيهقي[١٩]).

---

(١)موطأ مالك رواية يحي الليثي (٩٤/١)باب مايفعل من صلى ركعتين ساهيا ا

(٢) مسند البزار(٨١٦٤) (١٥/ ٥).

(٣) مسند أحمد (٩٩٠٨) (٢/ ٢٠٣٩).

(٤) مسند أحمد (١٠٠٦٣) (٢/ ٢٠٧٠).

(٥) سنن النسائي(١/ ٢٦٢) (١٢٢٥/ ٣) كتاب السهو/ باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم.

(٦) سنن البيهقي (٣٨٨٧) (٢/ ٣٣٥) كتاب الصلاة/ باب سجود السهو في الزيادة في الصلاة بعد التسليم

(٧) صحيح ابن حبان (٢٢٥١) (٦/ ٢٨) كتاب الصلاة/ ذكر الأخبار المصرحة بأن أبا هريرة شهد هذه الصلاة مع رسول الله ﷺ لا أنه حكاهما كما توهم من جهل صناعة الحديث حيث لم ينعم النظر في متون الأخبار ولا تفقه في صحيح الآثار.

(٨) سنن البيهقي (٣٨٨٧) (٢/ ٣٣٥) كتاب الصلاة ، باب سجود السهو في الزيادة في الصلاة بعد التسليم.

(٩) سنن البيهقي (٣٨٨٧) (٢/ ٣٣٥) كتاب الصلاة ، باب سجود السهو في الزيادة في الصلاة بعد التسليم .

(١٠) موطأ مالك رواية يحي الليثي (٩٣/١)باب مايفعل من صلى ركعتين ساهيا.

(١١) صحيح ابن حبان (٢٢٤٩) (٦/ ٢٥) كتاب الصلاة/ ذكر خبر يحتج به من جهل صناعة الحديث وزعم أنه منسوخ نسخه نسخ الكلام في الصلاة.

(١٢) سنن البيهقي (٣٩٧٥) (٢/ ٣٥٦) كتاب الصلاة/ باب الكلام في الصلاة على وجه السهو.

(١٣) سنن البيهقي (٣٩٧٥) (٢/ ٣٥٦) كتاب الصلاة/باب الكلام في الصلاة على وجه السهو.

(١٤) صحيح البخاري (٧٢٥٠) (٩/ ٨٧) كتاب أخبار الآحاد/ باب ما جاء في إجازة خبر الواحد.

(١٥) سنن النسائي(١/ ٢٦٢) (١٢٢٤/ ٢) كتاب السهو/ باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم.

(١٦) صحيح البخاري (٧١٤) (١/ ١٤٤) كتاب الأذان/ باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس.

(١٧) صحيح البخاري (١٢٢٨) (٢/ ٦٨) كتاب السهو/ باب من لم يتشهد في سجدتي السهو.

(١٨) جامع الترمذي (٣٩٩) (١/ ٤٢٥) أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ/ باب ما جاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر.

(١٩) سنن البيهقي (٣٩٧٥) (٢/ ٣٥٦) كتاب الصلاة/ باب الكلام في الصلاة على وجه السهو.

٣- مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

رواه مالك[١].

الوجه الثاني: مالك بن أنس عن الزهري عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة العدوي مرسلا.

(عند مالك، وابن خزيمة[٢]).

(١،٢) ثابته صحيحة محفوظه ورواة الوجه ثقات، و(٣) ثابت ورواته ثقات، وأما الوجه الثاني فهو مرسل.

وفي (٣،٤)، قال ابن خزيمة: "سمعت محمد بن يحيى يقول: وهذه الأسانيد عندنا محفوظة عن أبي هريرة، إلا حديث أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة؛ فإنه يتخالج في النفس منه أن يكون مرسلًا لرواية مالك، وشعيب، وصالح بن كيسان، وقد عارضهم معمر، فذكر في الحديث أبا هريرة، والله أعلم"[٣]. والأرجح[٢]؛ لأن رجاله أوثق، ولاختيار البخاري له، ولكثرة الرواة عنه. والله أعلم.

وروي من طريق الزهري واختلف على الزهري على أوجه:

الوجه الأول: ١- الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

٢- الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة،

رواه صالح بن كيسان الدوسي ورواه أبو عمرو الأوزاعي(عند ابي داود[٤]، وابن خزيمة[٥])، ورواه عقيل بن خالد الأيلي(عند النسائي[٦])ورواه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق(عند البيهقي[٧] وعند الدارمي[٨]،

(١) موطأ مالك(١/ ١٣٠) (٣١٢/ ٩١) كتاب الصلاة/ ما يفعل من سلم في ركعتين ساهيا.

(٢) صحيح ابن خزيمة(١٠٥١) (٢٣٧/٢)باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(٣) صحيح ابن خزيمة(١٠٥١) (٢٣٧/٢)باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(٤) سنن أبي داود(١/ ٣٨٨) كتاب الصلاة/ باب السهو في السجدتين.

(٥) صحيح ابن خزيمة (١٠٤٠) (٢/ ٢٣٢) كتاب الصلاة/ باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(٦)سنن النسائي (١/ ٢٦٣) (١٢٣١/ ١) كتاب السهو/ باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم.

(٧) سنن البيهقي (٣٩٠٧) (٢/ ٣٤١) كتاب الصلاة/ باب من قال يسجدهما قبل السلام في الزيادة والنقصان ومن زعم أن السجود بعده صار منسوخا .

(٨) سنن الدارمي (١٥٣٨) (٢/ ٩٣٩) كتاب الصلاة/ باب فِي سجدتي السهو من الزيادة.

ويونس بن يزيد الأيلي(عند النسائي[١]، وابن خزيمة[٢]، وابن حبان[٣]).

٣- الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة،

رواه صالح بن كيسان الدوسي رواه أبو عمرو الأوزاعي(عند أبي داود[٤]، وابن خزيمة[٥])، ورواه يونس(عند الدارمي[٦]، وابن خزيمة[٧]، وابن حبان[٨])

٤- الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن راهب قريش عن أبي هريرة،

رواه صالح بن كيسان الدوسي ورواه عقيل بن خالد الأيلي(عند النسائي[٩])، ورواه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق، ويونس بن يزيد الأيلي(عند الدارمي [١٠] وابن خزيمة [١١])

٥- الزهري عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة العدوي عن أبي هريرة،

رواه صالح بن كيسان الدوسي ورواه عقيل بن خالد الأيلي(عند النسائي [١٢])،

---

(١) سنن النسائي(١/ ٢٦٣) (١٢٢٨/ ٦) كتاب السهو/ باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١٠٤٣) (٢/ ٢٣٤) كتاب الصلاة/ باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(٣) صحيح ابن حبان (٢٢٥٢) (٦/ ٢٨) كتاب الصلاة/ ذكر الأخبار المصرحة بأن أبا هريرة شهد هذه الصلاة مع رسول الله ﷺ لا أنه حكاها كما توهم من جهل صناعة الحديث حيث لم ينعم النظر في متون الأخبار ولا تفقه في صحيح الآثار.

(٤) سنن أبي داود(١/ ٣٨٨) كتاب الصلاة/ باب السهو في السجدتين.

(٥) صحيح ابن خزيمة (١٠٤٠) (٢/ ٢٣٢) كتاب الصلاة/ باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(٦) سنن الدارمي (١٥٣٨) (٢/ ٩٣٩) كتاب الصلاة/ باب فِي سجدتي السهو من الزيادة.

(٧) صحيح ابن خزيمة (١٠٤٣) (٢/ ٢٣٤) كتاب الصلاة/ باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث .

(٨) صحيح ابن حبان (٢٢٥٢) (٦/ ٢٨) كتاب الصلاة/ذكر الأخبار المصرحة بأن أبا هريرة شهد هذه الصلاة مع رسول الله ﷺ لا أنه حكاها كما توهم من جهل صناعة الحديث حيث لم ينعم النظر في متون الأخبار ولا تفقه في صحيح الآثار.

(٩) سنن النسائي(١/ ٢٦٣) (١٢٣١/ ١) كتاب السهو/ باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم.

(١٠) سنن الدارمي (١٥٣٨) (٢/ ٩٣٩) كتاب الصلاة/ باب فِي سجدتي السهو من الزيادة.

(١١) صحيح ابن خزيمة (١٠٤٣) (٢/ ٢٣٤) كتاب الصلاة/ باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(١٢) سنن النسائي(١/ ٢٦٣) (١٢٣١/ ١) كتاب السهو/ باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم.

ورواه معمر بن راشد(عند النسائي [١]، البيهقي[٢]، أحمد[٣])

الوجه الثاني: ١- صالح بن كيسان الدوسي عن الزهري عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة العدوي مرسلًا

(عند النسائي[٤]، وأبي داود[٥]، والبيهقي[٦]، وابن خزيمة[٧]).

٢-وأيضا روي مرسلا عن مالك عن الزهري عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة (خز[٨])

(١،٢) ثابته محفوظة، قال ابن خزيمة: "سمعت محمد بن يحيى يقول: وهذه الأسانيد عندنا محفوظة عن أبي هريرة "[٩].

(٣ ، ٤) رواتها ثقات والرواة عنهم ثقات ما عدا يونس، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا[١٠].

(٥) اختلف فيه فروي موصولا ومرسلا:

ومن رواه موصولا ثقات ومن رواه مرسلا ثقات وكأن ابن خزيمة يرجح كونه مرسلا لما ذكره محمد بن يحيى قال: "حديث أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة ؛ فإنه يتخالج في النفس منه أن يكون مرسلا لرواية مالك، وشعيب[١١]، وصالح بن كيسان، وقد عارضهم معمر، فذكر في الحديث أبا هريرة، والله أعلم"[١٢].

والبيهقي يرجح المرسل: قال بعد سياقه لإسناد هذا الوجه مرسلًا: «وهو أصح الروايات فيما نرى،

---

(١) سنن النسائي(١/ ٢٦٣) (١٢٢٩/ ٧)كتاب السهو/ باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم.

(٢) سنن البيهقي (٣٩٠٧) (٢/ ٣٤١)كتاب الصلاة/ باب من قال يسجدهما قبل السلام في الزيادة والنقصان ومن زعم أن السجود بعده صار منسوخا.

(٣) مسند أحمد (٧٧٨١) (٣/ ١٦٠٦).

(٤) سنن النسائي (١/ ٢٦٣) (١٢٣٠/ ٨)كتاب السهو/ باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم.

(٥) سنن البيهقي(١/ ٣٨٨)كتاب الصلاة/ باب السهو في السجدتين.

(٦) سنن البيهقي(٣٩٧٩) (٣٥٨/٢).

(٧) صحيح ابن خزيمة (١٠٤٨) (٢/ ٢٣٦)كتاب الصلاة/باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(٨) صحيح ابن خزيمة (١٠٤٧) (٢/ ٢٣٦)كتاب الصلاة/ باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(٩) صحيح ابن خزيمة(١٠٥١) (٢٣٧/٢)باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(١٠) التقريب (٧٩٧٦) (ص١١٠٠).

(١١) صحيح ابن خزيمة (١٠٤٩) (٢/ ٢٣٦)كتاب الصلاة/ باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(١٢) صحيح ابن خزيمة (١٠٥١) (٢٣٧/٢) باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

حديثه عن ابن أبي حثمة مرسل، وحديثه عن الباقين موصول، وأرسله مالك بن أنس عنه، عن ابن أبي حثمة، وابن المسيب، وأبي سلمة، وأسنده يونس بن يزيد عنه، عن جماعتهم دون روايته عن ابن أبي حثمة، وأسنده معمر عنه، عن أبي سلمة، وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة»[(١)].

لعله يقصد بجماعتهم ماذكره البزار (أبو سلمة، وابن المسيب، وأبو بكر بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله) حيث ساق حديث فيه هؤلاء، ثم قال:" وهذا الحديث لا نعلم أحدا جمع هؤلاء الجماعة فيه عن الزهري إلا يونس"[(٢)].

وروي من طريق خالد بن يوسف بن خالد السمتي واختلف على خالد بن يوسف بن خالد السمتي:

الوجه الأول: خالد بن يوسف بن خالد السمتي عن سفيان بن عيينة عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، رواه البزار[(٣)].

الوجه الثاني: خالد بن يوسف بن خالد السمتي عن يوسف بن خالد السمتي عن إدريس بن يزيد الزعافري عن يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الزعافري عن أبي هريرة.(عند الطبراني[(٤)]) رواه موسى بن زكريا التستري.

الوجه الأول فيه: خالد بن يوسف بن خالد السمتي: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه، وقال الذهبي: أما أبوه فهالك، وأما هو فضعف [(٥)].

والوجه الثاني فيه يوسف بن خالد السمتي: قال الذهبي وابن حجر: تركوه. زاد ابن حجر: كذبه ابن معين[(٦)].

وعلى هذا فالوجه الثاني ضعيف جدا، والراجح هو الوجه الأول.

وأما حديث عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، فروي من طريق محمد بن سيرين عن

(١) سنن البيهقي (٣٩٧٩) (٣٥٨/٢).
(٢) مسند البزار(٧٦٥٣) (١٣٦/١٤).
(٣) مسند البزار (٩٨٢٥) (١٩١/١٧).
(٤) المعجم الكبير للطبراني (٨٢٩٧) (١٦٩/٨).
(٥) الثقات(٢٢٦/٨)، لسان الميزان(٣٥٠/٣)
(٦) الكاشف(٦٤٣٢) (٥٤٥/٤)، تقريب التهذيب (٧٩١٨) (ص:١٠٩٣).

أبي هريرة. (عند البخاري[1]، ومسلم[2]، وابن حبان[3]، وغيرهم) في حديث محمد ابن سيرين عن أبي هريرة، قيل لمحمد سلم في السهو، فقال لم أحفظه عن أبي هريرة، ولكن نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم.

(١) صحيح البخاري (٤٨٢) (١/ ١٠٣) كتاب الصلاة/ باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره.

(٢) صحيح مسلم (٥٧٣) (٢/ ٨٦) كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة والسجود له.

(٣) صحيح ابن حبان (٢٦٧٥) (٦/ ٣٩٦) كتاب الصلاة/ذكر خبر ثالث قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أنه مضاد لخبر عمران بن حصين وخبر معاوية بن حديج اللذين ذكرناهما قبل.

وأما الاختلاف في المتن:

١-وردت بعض الألفاظ على أوجه:

أ- «صلاة الظهر أو العصر» على الشك عند (البخاري ومسلم) وغيرهما، ووردت «العصر» عند(مسلم) وغيره، ووردت «الظهر» عند(البخاري) وغيره، وكلها صحيحة والله أعلم.

ب-وردت: «صلى رسول الله»، «صلى بنا، صلى لنا»، في حديث أبي هريرة، وهذا يفيد بأن الحادثة وقعت في المدينة؛ لأن إسلام ابي هريرة كان في السنة السابعة، أي بعد تحريم الكلام في الصلاة، وأن الخبر ليس منسوخا، وأنه عليه الصلاة والسلام تكلم لأنه كان يعتقد أنه أكمل صلاته.

قال ابن خزيمة: "فأبو هريرة يخبر أنه شهد هذه الصلاة مع النبي ﷺ التي فيها هذه القصة، فكيف تكون قصة ذي اليدين هذه قبل نهي النبي ﷺ عن الكلام في الصلاة؟ وابن مسعود يخبر أن النبي ﷺ أعلمه عند رجوعه من أرض الحبشة لما سلم على النبي ﷺ، أن مما أحدث الله أن لا يتكلموا في الصلاة، ورجوع ابن مسعود من أرض الحبشة كان قبل وقعة بدر، وأبو هريرة قدم المدينة والنبي ﷺ بخيبر"(١).

وقال ابن حبان: "هذا خبر أوهم عالما من الناس أن هذه الصلاة كانت حيث كان الكلام مباحا في الصلاة، ثم نسخ هذا الخبر بتحريم الكلام في الصلاة، وليس كذلك، لأن نسخ الكلام في الصلاة كان بمكة عند رجوع ابن مسعود من أرض الحبشة، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين، وراوي هذا الخبر أبو هريرة، وأبو هريرة أسلم سنة خيبر سنة سبع من الهجرة، فذلك ما وصفت، على أن قصة ذي اليدين كان بعد نسخ الكلام في الصلاة بعشر سنين سواء، فكيف يكون الخبر المتأخر منسوخا بالخبر المتقدم".

وهذا الخبر حجة على أن أبا هريرة شهد الصلاة وليس كما يتوهم أنه حكاها، كما ذكر ذلك ابن حبان بعد سياقه للحديث بلفظ: «صلى لنا»(٢).

وقد ذكر العلماء الرد عن كلامه ولم يتم الصلاة:

قال ابن حبان: "أن المصطفى ﷺ تكلم في صلاته على أن الصلاة قد تمت له، وأنه قد أدى فرضه الذي عليه، وذو اليدين قد توهم أن الصلاة قد ردت إلى الفريضة الأولى، فتكلم على أنه في غير الصلاة، وأن صلاته قد تمت، فلما استثبت ﷺ أصحابه، كان من استثباته على يقين أنه قد أتم صلاته.

(١) صحيح ابن خزيمة (١٠٣٨) (٢/٢٢٧) خبر ابن سيرين عن أبي هريرة دال على إغفال من زعم أن هذه القصة كانت قبل نهي النبي ﷺ عن الكلام في الصلاة ، ومن فهم العلم ، وتدبر أخبار النبي ﷺ ، وألفاظ رواة هذا الخبر ، علم أن هذا القول جهل من قائله .

(٢) صحيح ابن حبان(٢٢٤٩) (٦/٢٥) ذكر خبر يحتج به من جهل صناعة الحديث وزعم أنه منسوخ نسخه نسخ الكلام في الصلاة.

وأما جواب الصحابة رضوان الله عليهم له أن: نعم، فكان الواجب عليهم أن يجيبوه، وإن كانوا في نفس الصلاة، لقول الله جل وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾[1]"[2].

وقال الترمذي في حديث أبي هريرة: "إن تكلم الإمام في شيء من صلاته، وهو يرى أنه قد أكملها، ثم علم أنه لم يكملها: يتم صلاته، ومن تكلم خلف الإمام وهو يعلم أن عليه بقية من الصلاة فعليه أن يستقبلها، واحتج بأن الفرائض كانت تزاد، وتنقص على عهد رسول الله ﷺ، فإنما تكلم ذو اليدين وهو على يقين من صلاته أنها تمت، وليس هكذا اليوم، ليس لأحد أن يتكلم على معنى ما تكلم ذو اليدين؛ لأن الفرائض اليوم لا يزاد فيها ولا ينقص، قال أحمد نحوا من هذا الكلام، وقال إسحاق نحو قول أحمد في هذا الباب"[3].

٣-وقع الإختلاف على أبي هريرة في السجدتين:

أ-«ولم يسجد سجدتي السهو»: جاءت من طريق الزهري، وابن أبي ذئب عن سعيد المقبري.

ب- «وسجد سجدتين» أو ألفاظ نحوها: جاءت من طرق كثيرة.

والصحيح إثبات سجدتي السهو لأنها جاءت من طرق صحيحة محفوظة. كما ذكر ذلك ابن خزيمة.

وأن قوله لم يسجد سجود السهو مدرج من كلام الزهري والله أعلم.

قال ابن خزيمة: "باب ذكر خبر روي في قصة ذي اليدين، أدرج لفظه الزهري في متن الحديث فتوهم من لم يتبحر العلم ولم يكتب من الحديث إلا نتفا أن أبا هريرة قال تلك اللفظة التي قالها الزهري في آخر الخبر، وتوهم أيضا أن هذا الخبر الذي زاد فيه الزهري هذه اللفظة خلاف الأخبار الثابتة أن النبي ﷺ سجد يوم ذي اليدين بعدما أتم صلاته، وساق الحديث إلى أن قال فأتم مابقي من صلاته، ثم قال: ولم يسجد سجدتي السهو حتى يقنه الناس" [4].

قال ابن خزيمة: "فقوله في خبر محمد بن كثير، عن الأوزاعي في آخر الخبر: ولم يسجد سجدتي السهو حين يقنه الناس، إنما هو من كلام الزهري، لا من قول أبي هريرة، ألا ترى محمد بن يوسف لم يذكر هذه اللفظة في قصته، ولا ذكره ابن وهب، عن يونس، ولا الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن عمرو، ولا أحد ممن ذكرت حديثهم، خلا أبي صالح، عن الليث، عن ابن شهاب؛ فإنه سها في الخبر وأوهم الخطأ في روايته،

---

(١) سورة الأنفال الآية: ٢٤.

(٢) صحيح ابن حبان(٢٦٨٨) (٤٠٥/٦)ذكر خبر ثان يصرح بأ، أبا هريرة شاهد هذه الصلاة مع رسول الله ﷺ.

(٣) جامع الترمذي(٣٩٩) (٤٢٥/١) باب ماجاء في الرجل يسلم من الركعتين من الظهر والعصر.

(٤) صحيح ابن خزيمة(١٠٤٠) (٢٣٢/٢).

فذكر آخر الكلام الذي هو من قول الزهري مجردا عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ لم يسجد يوم ذي اليدين ولم يحفظ القصة بتمامها.

والليث في خبره عن يونس قد ذكر القصة بتمامها، وأعلم أن الزهري إنما قال: لم يسجد النبي ﷺ يومئذ، إنه لم يحدثه أحد منهم أن النبي ﷺ سجد يومئذ، لا أنهم حدثوه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لم يسجد يومئذ، وقد تواترت الأخبار عن أبي هريرة من الطرق التي لا يدفعها عالم بالأخبار أن النبي ﷺ سجد سجدتي السهو يوم ذي اليدين" (١).

قال البيهقي: "يحيى بن أبي كثير لم يحفظ سجدتي السهو عن أبي سلمة وإنما حفظهما عن ضمضم بن جوس، وقد حفظهما سعد بن إبراهيم من أبي سلمة، ولم يحفظهما الزهري لا عن أبي سلمة، ولا عن جماعة حدثوه بهذه القصة عن أبي هريرة"(٢)، وقال أيضا: "مشهور عن الزهري فتواه بسجود السهو قبل السلام"(٣).

وقال: "واختلف على ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ في هذه القصة. وقد ثبت عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة ﷺ ثم عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ: أن النبي ﷺ سجدهما"(٤).

٤- أن القائل هو ذو اليدين، وليس فيه تعارض بين الخرباق، وطلحة بن عبيد الله.

قال ابن حبان: "في خبر أبي هريرة أن ذا اليدين هو الذي أعلم النبي ﷺ ذلك، وفي خبر عمران بن حصين أن الخرباق قال للنبي ﷺ ذلك، وفي خبر معاوية بن حديج أن طلحة بن عبيد الله قال له ذلك، وليس بين هذه الأحاديث تضاد ولا تهاتر، وذلك أن خبر ذي اليدين: سلم النبي ﷺ من الركعتين من صلاة الظهر أو العصر، وخبر عمران بن حصين: أنه سلم من الركعة الثالثة من صلاة الظهر أو العصر، وخبر معاوية بن حديج: أنه سلم من الركعتين من صلاة المغرب، فدل مما وصفنا على أنها ثلاثة أحوال متباينة في ثلاث صلوات لا في صلاة واحدة"(٥).

٥-أن سجدتي السهو ليس فيها تشهد، قال البخاري: حدثنا سليمان بن حرب: حدثنا حماد، عن

(١) صحيح ابن خزيمة(١٠٥١) (٢/٢٣٧)باب خبر روي في قصة ذي اليدين وأدرج لفظه الزهري في متن الحديث.

(٢) جامع الترمذي(٣٩٩) (١/٤٢٥) باب ماجاء في الرجل يسلم من الركعتين من الظهر والعصر.

(٣) سنن البيهقي(٣٩٠٧) (٢/٣٤١).

(٤) سنن البيهقي(٣٩٨٠) (٢/٣٥٨) باب الكلام في الصلاة على وجه السهو.

(٥) صحيح ابن حبان (٢٦٧٥) (٦/٣٩٦) ذكر خبر ثالث قد يوهم غير المتبحر في صناع العلم أنه مضاد لخبر عمران بن حصين، وخبر معاوية بن حديج.

سلمة بن علقمة قال: قلت لمحمد: في سجدتي السهو تشهد؟ قال: ليس في حديث أبي هريرة[١].

٦- وافق داود بن الحصين الحفاظ، وحديثه في صحيح مسلم.

الحديث (٣) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَعْرَجَ يَقُولُ: ((مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلاَّ وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ))، قَالَ: ((وَكَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ. فَإِذَا قَامَ بِهَا فِي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، رَأَى النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ خَفَّفَ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مالك[٢]، وعبد الرزاق[٣]، والبيهقي في السنن الكبرى[٤] وفي شعب الإيمان[٥]، والفريابي في الصيام[٦]،جميعهم: عن مالك، عن داود بن الحصين، عن الأعرج، مقطوعا، بمثله.

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢- الأعرج: عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، أبو داود المدني، مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، ويقال: مولى محمد بن ربيعة، روى عن: سليمان بن يسار، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن كعب بن مالك وغيرهم، روى عنه: داود بن الحصين، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، وزيد بن أسلم وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، وعلي بن المديني، والعجلي وأبو زرعة وابن خراش، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره ابن خلفون في الثقات، وقال الذهبي: كان يكتب المصاحف، وقال ابن حجر: ثقة ثبت عالم من الثالثة، مات سنة ١١٧هـ [٧].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

---

(١) صحيح البخاري (١٢٢٨) (٢/٦٨)كتاب السهو باب من لم يتشهد في سجدتي السهو.

(٢) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٣٨١) (١/١١٥)كتاب الصلاة/ ما جاء في قيام رمضان، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٨٢) (١/١١١) باب ماجاءفي قيام رمضان بلفظ: (اثني عشرة ركعة).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٧٧٣٤) (٤/ ٢٦٢)كتاب الصيام/ باب قيام رمضان.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٤٢٩٦) (٢/٧٠١)باب قدر قراءتهم في قيام شهر رمضان.

(٥) شعب الإيمان للبيهقي (٣٠٠١) (٤/٥٥٠) الصلاة/ تحسين الصلاة والإكثار منها ليلا ونهارا وما حضرنا عن السلف الصالحين في ذلك.

(٦) الصيام للفريابي (١٨١) (ص: ١٣٣) باب ما روي عن رسول الله ﷺ في فضل القيام في شهر رمضان وكيف بدو الأمر في ذلك.

(٧) تهذيب الكمال(٣٩٨٣) (١٧/ ٤٦٨)، إكمال تهذيب الكمال (٨/٢٤٥)، الكاشف(٣٣٣٥) (٣/٢٨٩)، تهذيب التهذيب(٦/٢٩١)، تقريب التهذيب (٤٠٣٣) (ص:٣٥٢).

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والله أعلم.

والقنوت والدعاء على الكفار له أصل صحيح من حديث أبي هريرة ﷺ قال: «لأقربن صلاة النبي ﷺ، فكان أبو هريرة ﷺ يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر، وصلاة العشاء، وصلاة الصبح، بعد ما يقول: سمع الله لمن حمده، فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار» أخرجه البخاري في صحيحه(١).

وقد ورد عن النبي ﷺ أنه: «يقرأ في الركعتين أو إحداهما مابين الستين إلى المئة في صلاة الفجر»، أخرجه البخاري في صحيحه(٢).

وعن الحسن قال: «من أم الناس في رمضان فليأخذ بهم اليسر، فإن كان بطيء القراءة فليختم القرآن ختمة، وإن كان بين ذلك فختمة ونصف، وإن كان سريع القراءة فمرتين» أخرجه ابن أبي شيبة(٣)، ورجاله ثقات.

وقال ابن عبد البر: "من فعل الصحابة وجلة التابعين بالمدينة في لعن الكفرة في القنوت، والأعرج أدرك جماعة من الصحابة وكبار التابعين، وهذا هو العمل بالمدينة"، وقال: "وأما مقدار القراءة في كل ركعة من قيام رمضان ففي ((الموطأ)) ما قد رأيت من القراءة بالمئين عن أُبَيّ وأصحابه من قراءة البقرة في ثمان ركعات، وفي اثنتي عشرة ركعة"(٤).

خلاصة الحكم: إسناده صحيح، والله أعلم.

الحديث (٤) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ ابْنِ يَرْبُوعٍ الْمَخْزُومِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: ((الصَّلاَةُ الْوُسْطَى صَلاَةُ الظُّهْرِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مالك(٥) ومن طريقه عبد الرزاق(٦)، والطحاوي(٧) كلهم عن داود عن ابن يربوع المخزومي عن زيد موقوفا، بمثله.

---

(١) صحيح البخاري (٧٥٧) (١/١٥٨) كتاب الأذان.

(٢) صحيح البخاري (٧٧١) (١/١٦٠) كتاب الأذان/ باب القراءة في الفجر.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٧٧٦١) (٥/٢٢٢) من أبواب التطوع في صلاة رمضان. قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن.

(٤) الإستذكار (٥/١٦٥).

(٥) موطأ مالك ت الأعظمي (٤٦٠) (٢/١٩٢) كتاب الصلاة/الصلاة الوسطى، وموطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٣٥١) (١٣٩) ماجاء في الصلاة الوسطى.

(٦) مصنف عبد الرزاق (٢١٩٩) (١/٥٧٧) كتاب الصلاة/ باب الصلاة الوسطى.

(٧) شرح معاني الآثار (٩٩٦) (١/ ١٦٧).

وأخرجه النسائي[1] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثني عثمان بن عثمان الغطفاني وكان ثقة، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: كنت في قوم اختلفوا في صلاة الوسطى، وأنا أصغر القوم، قال: فبعثوني إلى زيد بن ثابت لأسأله عن صلاة الوسطى، فأتيته فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ " يصلي الظهر بالهاجرة والناس في قائلتهم وأسواقهم، فلم يكن يصلي وراء رسول الله ﷺ إلا الصف والصفان، فأنزل الله: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾[2] فقال رسول الله ﷺ: «لينتهين أقوام، أو لأحرقن بيوتهم» قال النسائي: هذا خطأ، والصواب: ابن أبي ذئب، عن الزبرقان بن عمرو بن أمية، عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد.

وأخرجه أحمد[3] الطحاوي[4] ثنا ربيع بن سليمان المرادي المؤذن، قال: ثنا خالد بن عبد الرحمن، قال: ثنا ابن أبي ذئب، عن الزبرقان قال: إن رهطا من قريش اجتمعوا، فمر بهم زيد بن ثابت، فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي الظهر فقام إليه رجلان منهم، فقال: هي الظهر، إن رسول الله ﷺ، كان يصلي الظهر بالهجير فلا يكون وراءه إلا الصف والصفان، والناس في قائلتهم، وتجارتهم، فأنزل الله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾[5] فقال النبي ﷺ: «لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم».

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-ابن يربوع المخزومي: عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع القرشي المخزومي، أبو محمد المدني، وأبوه من مسلمة الفتح، وكان اسمه: الصرم، فسماه رسول الله ﷺ: سعيدا، روى عن: أبيه سعيد بن يربوع، وعثمان بن عفان، ومالك الدار، روى عنه: أبو حازم سلمة بن دينار، وعبد الله بن موسى، وابن ابنه عمر بن عثمان،

(١) سنن النسائي (٣٦٠) (٢٢١/١) باب تأويل قوله تعالى: " حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى" وذكر الاختلاف في الصلاة الوسطى.

(٢) سورة البقرة الآية: ٢٣٨.

(٣) مسند أحمد (٢١٧٩٢) (١٢٦/٣٦) وفيه ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد، فسألاه، فقال: هي الظهر، قال الأرناؤوط: إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن الزبرقان لم يدرك القصة التي رواها، وقد جاء في رواية الطيالسي وخالد بن يزيد العمري عند الطبراني: أن الراوي عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد هو زهرة، وهو مجهول. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، والزبرقان: هو ابن عمرو بن أمية الضمري.

(٤) شرح معاني الآثار(٩٩٢) (١٦٧/١) باب الصلاة الوسطى أي الصلوات؟

(٥) سورة البقرة الآية: ٢٣٨.

وثَّقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة، من الثالثة، مات سنة ١٠٩هـ[١].

خلاصة القول: ثقة.

٣-زيد بن ثابت ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

رجاله ثقات، وله ما يتابع، أخرجه ابن أبي شيبة[٢] والبيهقي[٣]، كلاهما: عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن ابن عمر عن زيد بن ثابت موقوفا، بمثله، وإسناده صحيح، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٤] عن وكيع، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن حفص، عن عاصم، عن زيد بن ثابت موقوفا، بمثله.

روي من وجهين:

أ- موقوفًا:

عن زيد بن ثابت: رواه ابن يربوع المخزومي رجاله ثقات، ورواه ابن عمر، وإسناده صحيح،

ورواه عاصم، وإسناده صحيح.

ورواه زهرة: مجهول[٥].

ب- مرفوع حكمًا:

١- عن الزبرقان، يحدث عن عروة بن الزبير، عن زيد بن ثابت، مرفوع حكما.

٢- عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، زيد بن ثابت مرفوع حكما، قال النسائي:

---

(١) الطبقات الكبرى (١٣٩/٧)، الثقات لابن حبان (٧٨/٥)، تهذيب الكمال (٣٨٣٦) (١٤٨/١٧)، الكاشف (٣٢٠٨) (٦٢٩/١)، تقريب التهذيب (٣٨٨٠) (ص:٣٤١). أكثر شيوخ داود من الطبقة الثالثة أو الرابعة وهومن الطبقة الثالثة، لذلك رجَّحت الإتصال.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة(٨٧٠٦) (٥٢٠/٥) من أبواب صلاة التطوع/ في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٢١٩١) (٤٥٩/١) كتاب الصلاة/ جماع أبواب المواقيت/باب صلاة الوسطى وقول من قال هي الظهر.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٨٧٠٦) (٥٢٠/٥) من أبواب صلاة التطوع/ في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى.

(٥) تقريب التهذيب (٢٠٥٢) (٣٤١/١).

"هذا خطأ، والصواب: ابن أبي ذئب، عن الزبرقان بن عمرو بن أمية، عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد"(١).

٣- عن ابن أبي ذئب، عن الزبرقان عن زيد بن ثابت مرفوع حكما.

الأقوال التي وردت في الصلاة الوسطى:

١-صلاة الصبح: عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس كانا يقولان: «الصلاة الوسطى صلاة الصبح» أخرجه مالك(٢)، وعن ابن عباس مثله، وزيادة أخرجه الطحاوي(٣)، قال ابن عبد البر: "صحيح عن ابن عباس من وجوه صحاح ثابتة عنه، وغير صحيح عن علي"(٤).

٢-صلاة الظهر: عن زيد بن ثابت ما ذكرته سابقا.

٣-صلاة العصر: عن علي قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا، ثم صلاها بين العشاءين بين المغرب والعشاء» أخرجه مسلم (٥)، وعن عبد الله: بنحوه وفيه: «الصلاة الوسطى صلاة العصر» أخرجه مسلم(٦).

عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا، بلفظ: «الصلاة الوسطى صلاة العصر» أخرجه ابن خزيمة(٧)، وعن سمرة مرفوعا، بلفظ: «الصلاة الوسطى صلاة العصر» أخرجه أحمد(٨).

قال البيهقي: "أما الصلاة الوسطى فقد قيل: هي صلاة الصبح وإليه مال الشافعي وقيل: هي العصر وإليه ذهب أكثر الصحابة وقيل هي الظهر"(٩).

قال ابن عبد البر: "كل واحدة من الخمس وسطى; لأن قبل كل واحدة منها صلاتين، فهي وسطى، والمحافظة على جميعهن واجب"(١٠).

---

(١) سنن النسائي (٣٦٠) (٢٢١/١) باب تأويل قوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ وذكر الاختلاف في الصلاة الوسطى.

(٢) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٤٦١) (١٩٢/١) كتاب الصلاة/ الصلاة الوسطى.

(٣) شرح معاني الآثار(٩٥٥) (١٧١/١) كتاب الصلاة/ باب الصلاة الوسطى أي الصلوات.

(٤) الإستذكار(٤٢٥/٥).

(٥) صحيح مسلم (٦٢٧) (١١٢/٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

(٦) صحيح مسلم (٦٢٨) (١١٢/٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر

(٧) صحيح ابن خزيمة(١٣٣٨) (٤٥٧/٢) جماع أبواب الأفعال المباحة في المسجد غير الصلاة وذكر الله/ باب ذكر صلاة الوسطى التي أمر الله ﷻ بالمحافظة عليها على التكرار.

(٨) مسند أحمد(٢٠٤٠٩) (٤٦٥/٩).

(٩) السنن الصغير للبيهقي (١٢٥/١).

(١٠) الإستذكار(٤٣١/٥).

وذكر الطحاوي عدة اثار عن النبي أنها صلاة العصر، وقال: "هذه آثار قد تواترت وجاءت مجيئا صحيحا، عن رسول الله ﷺ أن الصلاة الوسطى هي العصر"[١]، والله أعلم.

خلاصة الحكم: صحيح موقوف وله ما يتابع، ووردت أحاديث أصح مرفوعة أنها العصر، والله أعلم.

الحديث (٥) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْأَعْرَجِ: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ))

تخريج الحديث:

أخرجه مالك[٢] عن داود عن الأعرج مرسلا، بمثله، وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه"[٣] عن داود عن الأعرج عن أبي هريرة موصولا، بنحوه وزيادة: والمغرب والعشاء.

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-الأعرج: سبقت ترجمته في الحديث (٣)، ثقة.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف مرسل، يُروي الأعرج عن النبي ﷺ.

وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه"[٤] عن داود عن الأعرج عن أبي هريرة موصولا، بنحوه وزيادة: والمغرب والعشاء بإسناد صحيح والله أعلم.

وقال ابن عدي: "ووصله كذلك عن مالك إسحاق الحنيني، وهو في الموطأ مرسل"[٥]، وقال ابن عبد البر: "مرسل من وجه متصل من وجه صحيح"[٦].

وله شواهد:

١-عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في غزوة تبوك: «فجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء» أخرجه

(١) شرح معاني الآثار (١/١٧٤) كتاب الصلاة/ باب الصلاة الوسطى أي الصلوات.

(٢) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٤٧٧) (١/ ١٩٦) الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٣٦٤) (١/١٤٢) الجمع بين الصلاتين، بلفظ: " يجمع بين الصلاتين".

(٣) مصنف عبد الرزاق (٤٣٩٧) (٢/ ٥٤٥).

(٤) مصنف عبد الرزاق(٤٣٩٧) (٢/ ٥٤٥).

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال (٣/٥٦١).

(٦) التمهيد (٢/٣٣٧).

مسلم[١]، وابن خزيمة[٢]، والبيهقي[٣]، والطبراني[٤].

٢-عن معاذ بن جبل ﷺ: أخرجه مسلم[٥] وأبو داود[٦] والترمذي[٧].

٣-عن جابر بن عبد الله ﷺ: أخرجه ابن أبي شيبة[٨]، بمثله وبعضهم: بنحوه، وزيادة المغرب والعشاء.

خلاصة الحكم: إسناده مرسل، وله طرق متصلة صحيحة وشواهد صحيحة، والله أعلم.

الحديث (٦) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: ((مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلاَةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ)).

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي[٩]، ومالك[١٠]، وابن المبارك [١١]، والبيهقي[١٢] جميعهم: عن داود عن الأعرج عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريَ عن عمر بن الخطاب بمثله موقوفا.

---

(١) صحيح مسلم (٧٠٥) (٢/ ١٥١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها/ باب الجمع بين الصلاتين فِي الحضر

(٢) صحيح ابن خزيمة (٩٦٧) (٢/ ١٦٤) كتاب الصلاة/ جماع أبواب الفريضة في السفر/ باب الرخصة في الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء وإن لم يجد بالمسافر السير.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي(٥٦٣٢) (٣/ ١٦٧) كتاب الصلاة/ جماع أبواب صلاة المسافر والجمع في السفر/ باب الجمع في المطر بين الصلاتين.

(٤) المعجم الكبير للطبراني (١٢٥٢٠) (١٢/ ٧٥).

(٥) صحيح مسلم (٧٠٦) (٢/ ١٥١)، (٧٠٦) (٧/ ٦٠) كتاب صلاة المسافرين وقصرها/ باب الجمع بين الصلاتين فِي الحضر.

(٦) سنن أبي داود (١٢٠٦) (١/ ٤٦٧) كتاب الصلاة/ باب الجمع بين الصلاتين،(١٢٠٨) (١/ ٤٦٨)، (١٢٢٠) (١/ ٤٧٢).

(٧)جامع الترمذي (٥٥٣) (١/ ٥٥٤) وقال: وفي الباب عن علي، وابن عمر، وأنس، وعبد الله بن عمرو، وعائشة، وابن عباس ، وأسامة بن زيد ، وجابر.

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (٨٣١٣) (٥/ ٣٩٠) من أبواب صلاة التطوع/ من قال يجمع المسافر بين الصلاتين،(٣٧٢٦٣) (٢٠/ ٧٥) كتاب الرد على أبي حنيفة/ الجمع بين الصلاتين في السفر.

(٩) سنن النسائي(١٤٦٩) (٢/١٨٠) كتاب قيام الليل وتطوع النهار/ باب متى يقضي من نام عن حزبه من الليل.

(١٠) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (١/٢٠٠) كتاب القرآن/ باب ماجاء في تحزيب القرآن.

(١١) الزهد والرقائق (١٢٤٨) (١/٤٤٢) باب فضل ذكر الله ﷻ.

(١٢) السنن الكبرى للبيهقي (٤٢٣٣) (٢/٦٨١)جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان/ باب من أجاز قضاءها بعد طلوع الشمس إلى أن تقام الظهر. وفي معرفة السنن والآثار (٤٨١٥) (٣/٣٣٤) باب الظهر.

دراسة الإسناد:

١- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-الأعرج: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣).

٣-عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ: عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ، من ولد القارة، والقارة هم: ولد الهون بن خزيمة، يقال: أنه ولد على عهد النبي ﷺ، ليس منه سماع ولا له منه رواية، ويقال: أن له صحبة، وقال أبو داود: أتي به النبي ﷺ وهو صغير، روى عن: عمر بن الخطاب، وأبي أيوب الأنصاري، وأبي طلحة الأنصاري، وأبي هريرة، روى عنه: حميد بن عبد الرحمن بن عوف، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وعروة بن الزبير، وغيرهم، وثَّقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الواقدي: له صحبة ثم قال: كان على بيت المال زمن عمر وهو من جلة تابعي أهل المدينة وعلمائهم، وقال العجلي: مدني تابعي، وذكره مسلم وابن سعد وخليفة في الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة، وقال ابن حجر: يقال له رؤية، وقال الذهبي: رأى النبي ﷺ، روى له الجماعة، مات سنة ٨٨هـ [(١)].

خلاصة القول: ثقة، يقال له رؤية.

٤-عمر بن الخطاب: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والله أعلم.

وللحديث طرق أخرى عن عمر رضي الله عنه:

١-((من نام عن حزبه، أو عن شيء منه، فقرأه فيما بين صلاة الفجر، وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل))، أخرجه مسلم[(٢)] وأبو داود[(٣)] والترمذي[(٤)] والنسائي[(٥)] وابن ماجه[(٦)] والدارمي[(٧)] والبزار[(٨)]

---

(١) الطبقات الكبرى (٦١/٧)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٨٣٩/٢)، أسد الغابة (٣٦٦/٣)، تهذيب الكمال (٣٨٩١) (٢٦٣/١٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٢٣)، الكاشف (٣٢٥٨) (٦٣٥/١)، تقريب التهذيب (٣٨٣٩) (ص:٣٤٥)

(٢) صحيح مسلم (١٤٢) (٥١٥/١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها/ باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض.

(٣) سنن أبي داود (١٣١٣) (٣٤/٢) أبواب قيام الليل/ باب من نام عن حزبه.

(٤) جامع الترمذي (٥٨١) (٤٧٤/٢) أبواب السفر/ باب ماذكر فيمن فاته حزبه من الليل فقضاه بالنهار. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) سنن النسائي (١٧٩٠) (٢٥٩/٣) وفي الكبرى (١٤٦٦) (١٧٩/٢) كتاب قيام الليل وتطوع النهار/ من نام عن حزبه أو عن شئ منه.

(٦) سنن ابن ماجه (١٣٤٣) (٤٢٦/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها/ باب ماجاء فيمن نام عن حزبه من الليل.

(٧) سنن الدارمي (١٥١٨) (٩٢٦/٢) كتاب الصلاة/ باب إذا نام عن حزبه من الليل.

(٨) مسند البزار (٣٠٢) (٤٢٨/١)، وقال: هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن عمر، وإسناده صحيح.

وأبو يعلى [١] وابن خزيمة[٢] وأبو عوانه[٣] والطحاوي [٤] وابن حبان[٥]والبيهقي[٦] من طرق عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، وعبيد الله بن عبد الله، أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر مرفوعا بنحوه.

٢-((من نام عن حزبه، أو عن شيء منه، فقرأه فيما بين صلاة الفجر، وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل))، أخرجه ابن المبارك[٧] وأحمد [٨] عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، وعبيد الله بن عبد الله، أخبراه أن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر، موقوفا.

٣-((من نام عن حزبه ـ أو قال: جزئه من الليل ـ فقرأه فيما بين صلاة الصبح إلى صلاة الظهر فكأنما قرأه من الليل))، أخرجه النسائي[٩] عن معمر، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، أن عمر بن الخطاب مرفوعا.
٤-((من نام عن حزبه))، أو قال: ((عن جزئه من الليل فقرأه فيما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر، فكأنما قرأه من الليل))، أخرجه النسائي[١٠] وعبد الرزاق [١١] عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عبد القاري، أن عمر بن الخطاب موقوفًا.

والحديث مخالف لما هو أصح منه، ((فقرأه فيما بين صلاة الفجر، وصلاة الظهر))، والله أعلم.

قال ابن عبد البر: "هكذا هذا الحديث في الموطأ عن داود بن الحصين وهو عندهم وهم من داود والله أعلم لأن المحفوظ من حديث بن شهاب عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عبد

---

(١) مسند أبو يعلى (٢٣٥) (٢٠٢/١).
(٢) صحيح ابن خزيمة (١١٧١) (١٩٥/٢) كتاب الصلاة، باب ذكر الوقت من النهار الذي يكون المرء فيه مدركا لصلاة الليل إذا فاتت بالليل فصلاها في ذلك الوقت من النهار.
(٣) مستخرج أبي عوانه (٢١٣٥) (١٤/٢) كتاب الصلوات/ صلوات النوافل التي تصلي بالنهار في غير هذا الوقت والدليل على أنها تعدل بصلاة الليل.
(٤) شرح مشكل الآثار (١٤٣٤) (٦٦/٤) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من نام عن حزبه أوعن شئ منه فقرأه مابين الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل.
(٥) صحيح ابن حبان (٢٦٤٣) (٣٦٩/٦) فصل في قيام الليل/ ذكر البيان بأن من نام عن حزبه ثم صلى مثله مابين الفجر والظهر كتب له أجر حزبه.
(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٤٦٣٨) (٢/ ٤٨٥) كتاب الصلاة/باب من أجاز قضاء النوافل على الإطلاق.
(٧) الزهد والرقائق (١٢٤٧) (٤٤١/١) باب فضل ذكر الله.
(٨) مسند أحمد (٢٢٠) (٣٤٣/١) وفيه قال عبد الله وقد بلغ به أبي إلى النبي ﷺ.
(٩) سنن النسائي (١٧٩١) (٢٥٩/٣) كتاب قيام الليل وتطوع النهار/ من نام عن حزبه أو عن شئ منه.
(١٠) السنن الكبرى للنسائي (١٤٧٨) (١٨٠/٢) كتاب قيام الليل وتطوع النهار/ من نام عن حزبه أو عن شئ منه.
(١١) مصنف عبد الرزاق (٤٧٤٨) (٥٠/٣) كتاب الصلاة/ باب من فاته شئ من حزبه من الليل متى يقضيه؟

القارئ عن عمر بن الخطاب قال من نام عن حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل، ومن أصحاب بن شهاب من يرويه عنه بإسناده عن عمر عن النبي ﷺوهذا عند أهل العلم أولى بالصواب من حديث داود من حصين حين جعله من زوال الشمس إلى صلاة الظهر لأن ضيق ذلك الوقت لا يدرك فيه المرء حزبه من الليل ورب رجل حزبه نصف وثلث وربع نحو ذلك، والذي في حديث بن شهاب من صلاة الفجر إلى صلاة الظهر أوسع وقتا وبن شهاب أتقن حفظا وأثبت نقلا" [(١)].

وقال الألباني: "صحيح موقوف والحكم للمرفوع"[(٢)].

اختلف في هذا الحديث في إسناده بالوقف والرفع:

أ–مرفوعًا:

١–عن يونس عن الزهري عن السائب بن يزيد، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الرحمن بن عبد، عن عمر بن الخطاب مرفوعًا

رواه عن يونس (ابن وهب، والليث، وأبو صفوان، وعقيل، وابن المبارك).

٢– عن زياد بن سعد عن الزهري عن السائب عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر بن الخطاب مرفوعًا

٣– عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن عن عمر مرفوعًا.

ب–وروي موقوفًا:

١– عن معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر بن الخطاب موقوفا.

٢–عن حميد بن عبد الرحمن عن عمر موقوفًا.

٣–عن داود عن الأعرج عن عبد الرحمن عن عمر موقوفًا.

الراجح الرفع لأن رواته أكثر عددا وأتقن حفظا، ورجح ذلك الطحاوي[(٣)].

واختلف في متنه: «مابين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر»، و«حين تزول الشمس إلى صلاة الظهر».

قال ابن العربي: "عن داود، وهو وهم ولا أدري ممن هو؟! والغالب أنه من داود؛ لأن المحفوظ من

---

(١) ينظر: الاستذكار (٢/ ٤٧٥) باب ماجاء في تحزيب القرآن، التمهيد (١٢/ ٢٧١).

(٢) صحيح وضعيف سنن النسائي (٤/٤٣٦).

(٣) شرح مشكل الآثار(١٤٣٧) (٤/٦٦)بيان مشكل ماروي عن رسول الله ﷺ من قوله: "من نام عن حزبه ...."

حديث ابن شهاب، عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، عن عمر بن الخطاب قال: من نام عن حزبه، فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل.

ومن أصحاب ابن شهاب من يرفعه إلى رسول الله ﷺ، منهم: عقيل بن يزيد من رواية ابن وهب، وهو عند أهل العلم بالحديث أولى بالصواب من حديث داود حين جعله من زوال الشمس إلى صلاة الظهر؛ لأن ضيق ذلك الوقت لا يدرك فيه المرء حزبه من الليل، ورب رجل حزبه نصف وثلث وربع، والذي رواه ابن شهاب أوسع وقتا، وابن شهاب أتقن حفظا وأثبت نقلًا" [(١)].

وتبعه ابن عبد البر في الاستذكار [(٢)] وفي التمهيد [(٣)].

الراجح: "مابين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر" لأنه أوسع وقتا، ورجحه ابن العربي وابن عبد البر والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده صحيح، وهو مخالف لما هو أصح منه، ((فقرأه فيما بين صلاة الفجر، وصلاة الظهر))، والله أعلم.

الحديث (٧) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ، أَخْبَرَهُ ((أَنَّ أَبَاهُ طَرِيفاً تَزَوَّجَ امْرَأَةً، وَهُوَ مُحْرِمٌ. فَرَدَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نِكَاحَهُ)).

تخريج الحديث: أخرجه الدارقطني [(٤)] عن داود بن الحصين عن أبي غطفان، عن أبيه عن عمر، بمثله.

أخرجه مالك [(٥)] البيهقي [(٦)] عن داود عن أبي غطفان بن طريف المري أنه أخبره: أن أباه طريفا تزوج امرأة وهو محرم، فرد عمر بن الخطاب رضي الله عنه نكاحه".

دراسة الإسناد:

(١) المسالك في شرح موطأ مالك (٣/٣٧١).

(٢) الاستذكار (٢/ ٤٧٥) باب ماجاء في تحزيب القرآن.

(٣) التمهيد (١٢/ ٢٧١).

(٤) سنن الدارقطني(٣٦٤٦) (٤/ ٣٨٥) كتاب النكاح/ نكاح المحرم.

(٥) موطأ مالك رواية يحي الليثي (٧٢٠) (١/٥٠٦) كتاب الحج/ نكاح المحرم، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (١١٧٨) (١/٤٦٣)، (١٥٣٨) (١/٥٩٢) باب النهي عن نكاح المحرم.

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٩٢٥٤) (٥/٦٦) كتاب الحج/ جماع أبواب ما يجتنبه المحرم/باب المحرم لا ينكح ولا ينكح و(١٤٣٢٧) (٧/٢١٣) كتاب النكاح/ جماع أبواب الأنكحة التي نهي عنها/ باب نكاح المحرم ومعرفة السنن والآثار و(١٤١٣٢) (١٠/١٨٤) نكاح المحرم.

١- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-أبا غطفان بن طريف المري: هو أبو غطفان بن طريف، ويقال: ابن مالك المرّي، حجازي، قيل: اسمه سعد، روى عن: خزيمة بن ثابت، وأبيه طريف أو مالك، وعبد الله بن عباس، وأبي رافع مولى النبي ﷺ، وأبي هريرة، روى عنه: إسماعيل بن أمية، وداود بن الحصين، وعبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، وغيرهم، وثّقه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبي بكر بن داود: مجهول، وفرق البزار بين الراوي عن أبي هريرة وبين الراوي عن ابن عباس جعلهما اثنين، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة[١].

خلاصة القول: ثقة لاتفاق الذهبي وابن حجر.

٣-طريف: هو مالك والد أبي غطفان المري مديني، وقيل اسم والد أبي غطفان: طريف، روى عنه: ابنه أبو غطفان، قال البخاري: يعد في أهل المدينة، قال ابن منده: ذكره البخاري في الصحابة[٢].

الحكم على الحديث:

وله شواهد:

١- حديث علي بن أبي طالب، بلفظ: ((من تزوج وهو محرم نزعنا منه امرأته))، أخرجه البيهقي[٣].

٢- حديث زيد بن ثابت الأنصاري، عن شوذب مولى زيد بن ثابت: ((أنه تزوج وهو محرم ففرق بينهما زيد بن ثابت))، أخرجه البيهقي[٤].

٣-حديث أهل المدينة، عن سعيد بن المسيب: ((أن رجلًا تزوج وهو محرم فأجمع أهل المدينة على أن يفرق بينهما))، أخرجه البيهقي[٥].

الحديث (٨) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، ((أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا. فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ. أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ – شَكَّ دَاوُدُ – قَالَ: خَمْسَةٍ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ)).

(١) الثقات لابن حبان (٥٦٧/٥)، تهذيب الكمال (٧٥٦٥) (١٧٧/٣٤)، الكاشف(٦٧٧٨) (٤٥٠/٢)، تهذيب التهذيب (١٩٩/١٢)، تقريب التهذيب(٨٣٠٢) (ص: ٦٦٤).

(٢) التاريخ الكبير(٣٠٤/٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢١٨/٨)، الإصابة في تمييز الصحابة (٥٠٢/٩).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٩٢٥٥) (٥/ ٦٦) كتاب الحج/ جماع أبواب ما يجتنبه المحرم/ باب المحرم لا ينكح ولا ينكح، (١٤٣٢٩) (٧/ ٢١٣) كتاب النكاح/ جماع أبواب الأنكحة التي نهي عنها/ باب نكاح المحرم.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٩٢٥٧) (٥/ ٦٦) كتاب الحج/ جماع أبواب ما يجتنبه المحرم/ باب المحرم لا ينكح ولا ينكح.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٩٢٥٩) (٥/ ٦٦) كتاب الحج/ جماع أبواب ما يجتنبه المحرم/ باب المحرم لا ينكح ولا ينكح.

غريب الحديث:

العرايا: واحدتها عرية، وهي النخلة يُعريها صاحبها رجلًا محتاجًا، والإعراء أن يجعل له ثمرة عامها[(١)].

أوسق: الوسق: مكيلة معلومة، وهي ستون صاعًا بصاع النبيِّ ﷺ وهو خمسة أرطال وثلث. والوسق على هذا الحساب: مائة وستون مَنًا[(٢)].

لما نهى عن المزابنة وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر رخَّص في جملة المزابنة في العرايا، وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرُّطب ولا نقد بيده يشتري به الرُّطب لعياله، ولا نخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمرٌ، فيجيء إلى صاحب النخل فيقول له: بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس، فرخَّص فيه إذا كان دون خمسة أوسق[(٣)].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[(٤)]، ومسلم[(٥)]، وأبو داود[(٦)]، والترمذي[(٧)]، والنسائي[(٨)]، ومالك[(٩)]، وأحمد[(١٠)]،

---

(١) غريب الحديث (١/ ٢٣١).

(٢) تهذيب اللغة (٩/ ١٨٦).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٢٤).

(٤)صحيح البخاري (٢١٩٠) (٣/ ٧٦) باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة، (٢٣٨٢) (٣/ ١١٤) كتاب المساقاة/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل.

(٥) صحيح مسلم (١٥٤١) (٣/ ١١٧١) باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا

(٦) سنن أبي داود (٣٣٦٤) (٣/ ٢٥٢) باب في مقدار العرية.

(٧) جامع الترمذي (١٣٠١) (٣/ ٥٨٧) باب ما جاء في العرايا والرخصة في ذلك.

(٨) سنن النسائي (٤٥٤١) (٧/ ٢٦٨) بيع العرايا بالرطب.

(٩) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٧٥٨) (١/ ٢٦٧) باب بيع العرايا، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٥٠٦) (٣١٨/٢) باب في بيع العرية.

(١٠) مسند أحمد (٧٢٣٦) (١٢/ ١٧٥).

والبزار[١]، وأبو يعلى[٢]، وابن الجارود[٣]، وأبو عوانه[٤]، والطحاوي[٥]، وابن حبَّان[٦]، والبيهقي[٧] في الكبرى والصغير[٨] وفي معرفة السنن والآثار[٩]

من طريق (عبد الله بن عبد الوهاب، يحي بن قزعة، وعبد الله بن مسلمة، ويحيى بن يحيى، والقعنبي، وزيد بن حباب، وقتيبة، وعبد الرحمن بن مهدي، وسويد بن سعيد، وابن وهب، وعثمان بن عمر، وأحمد بن أبي بكر، وعبد الله الحجي، والشافعي) كلهم عن مالك عن داود بن الحُصين به، بنحوه، وزاد مسلم والبيهقي: بخرصها، والترمذي في رواية قال: أو كذا، وزاد مالك: بالتمر. وأخرجه البخاري بنحوه وزيادة (بخرصها من التمر).

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٣-أبي هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

وله شواهد: من حديث زيد بن ثابت الأنصاري، وحديث جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، وحديث سهل بن أبي حثمة الخزرجي، ﷺ، وغيرهم[١٠].

---

(١) مسند البزار (١٥/ ٥) (٨١٦٣).

(٢) مسند أبي يعلى (٣٦٨٦) (١١/ ٢٧٣).

(٣) المنتقى لابن الجارود(٦٥٩) (ص:١٦٦) باب ما جاء في الربا.

(٤) مستخرج أبي عوانة (٥٠٥٠) (٣/ ٢٩٧).

(٥) شرح معاني الآثار (٤/ ٣٠) (٥٦٠٣) كتاب البيوع/ باب العرايا.

(٦) صحيح ابن حبَّان(٥٠٠٦) (١١/ ٣٨٠) ذكر القدر الذي يجوز بيع العرايا به.

(٧) سنن البيهقي (١٠٦٦٥) (١٠٦٦٧) (٥/ ٥٠٧) باب ما يجوز من بيع العرايا.

(٨) السنن الصغير للبيهقي(١٩١٦) ((٢/ ٢٥٧).

(٩) معرفة السنن والآثار(١١٢٧٢) (٨/ ١٠٠) باب بيع العرايا.

(١٠) رافع بن خديج الأنصاري: صحيح البخاري (٢٣٨٣) (٣/ ١١٥) كتاب الشرب والمساقاة/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل. ضمن حديث مختصرًا.

فأما حديث زيد بن ثابت الأنصاري، أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، وأبو داود[٣] مختصرًا.

وأما حديث جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، أخرجه البخاري[٤] بمعناه، ومسلم[٥] ضمن حديث، وأبو داود[٦] ضمن حديث.

وأما حديث سهل بن أبي حثمة الخزرجي، أخرجه البخاري[٧] ضمن حديث، ومسلم[٨]، وأبو داود[٩]، بمعناه.

الشك في أنها خمسة أوسق أو ما دون ذلك من داود بن الحصين، قال ابن حبان: "الشَّكُّ مِنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، فِي أَحَدِ الْعَدَدَيْنِ"، وقال ابن حجر: "بَيَّن مسلم في روايته أن الشك فيه من داود بن الحصين، وذكر ابن التين تبعًا لغيره أن داود تفرد بهذا الإسناد"[١٠].

الحديث (٩) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، ((نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ)). وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ. وَالْمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ.

غريب الحديث:

المزابنة: فهي مأخوذة من الزَّبْن وهو الدَّفع؛ وذلك أن المتبايعين إذا ما وقفا فيما تبايعَا على غبنٍ، أراد المغبون أن يفسخ البيع، وأراد الغابن إمضاءه، فتزابنَا، أي: تدافعَا واختصَمَا وإنما خصُّوا بيع الثمر في رؤوس

(١) صحيح البخاري (٢١٨٨) (٣/ ٧٥) كتاب البيوع باب/ بيع المزابنة. (٢١٩٢) (٣/ ٧٦) مختصرًا وفيه قول موسى بن عقبة والعرايا: «نخلات معلومات تأتيها فتشتريها» كتاب البيوع/ باب تفسير العرايا، (٢٣٨٠) (٣/ ١١٥) كتاب الشرب والمساقاة/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل مختصرًا.

(٢) صحيح مسلم (١٥٣٩) (٥/ ١٣) كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا.

(٣) سنن أبي داود (٣٣٦٢) (٣/ ٢٥٨) كتاب البيوع/ باب في بيع العرايا.

(٤) صحيح البخاري (٢١٨٩) (٣/ ٧٥) كتاب البيوع/ باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة.

(٥) صحيح مسلم (١٥٣٦) (٥/ ١٧) كتاب البيوع/ باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة السنين.

(٦) سنن أبي داود (٣٣٧٣) (٣/ ٢٦١) كتاب البيوع/ باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها.

(٧) صحيح البخاري (٢١٩١) (٣/ ٧٦) كتاب البيوع/ باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة، (٢٣٨٣) (٣/ ١١٥) كتاب الشرب والمساقاة/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل.

(٨) صحيح مسلم (١٥٤٠) (٥/ ١٤) كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا.

(٩) سنن أبي داود (٣٣٦٣) (٣/ ٢٥٨) كتاب البيوع/ باب في بيع العرايا.

(١٠) فتح الباري(٤/٣٨٨).

النخل بالتمر باسم المزابنة؛ لأنه غَرَرٌ لا يحصر المبيع بكيلٍ ولا وزنٍ، وخرصه حدسٌ وظنٌّ مع ما يؤمَن فيه من الرِّبا المحرَّم وبيع العنب في الكرم بالزَّبيب داخل في المزابنة لأنه مثله[(١)]، وقال ابن بطال: "معنى النهى عن المزابنة خوف وقوع التفاضل بالتمر، ومعنى الزبيب بالعنب من سائر المأكولات والمشروبات إذا كان أحدهما مجهولًا، وهذا إجماع"[(٢)].

المحاقلة: أصل المحاقلة مأخوذ من الحقل، وهو القراح والمزرعة والأقرحة يقال لها: المحاقل، كما يقال: المزارع. والمحاقلة مفاعلة من ذلك وهي المزارعة بالثلث والربع وغيرهما. وقيل: هي اكتراء الأرض بالبُرِّ. وقيل: هي بيع الطعام في سنبله بالبُرِّ. وقيل: بيع الزرع قبل إدراكه[(٣)].

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري[(٤)]، ومسلم[(٥)]، وابن ماجه[(٦)]، ومالك[(٧)]، وأحمد[(٨)]، وأبو يعلى[(٩)]، وأبو عوانة[(١٠)]، والبيهقي[(١١)]، عن (عبد الله بن يوسف، وابن وهب، ومُطرِف، وعبد الرحمن بن مهدي، والشافعي، وعبد الله القعنبي) كلهم عن داود بن الحُصين به، جميعهم بألفاظ متقاربة مع زيادة شرح معنى المحاقلة، وابن ماجه بدون المزابنة.

---

(١) تهذيب اللغة (١٣/ ١٥٥)، الفائق في غريب الحديث (١/ ٢٩٨)، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (١٣٧).

(١) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٢٣١٥) (٤/ ٩٠٣) كتاب البيوع/ باب المزابنة والمحاقلة، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٥١٩) (٣٢٤/٢) باب في المحاقلة والمزابنة.

(٢) شرح صحيح البخاري (٦/ ٣٠٧).

(٣) غريب الحديث (١/ ١٩٤)، تهذيب اللغة (٤/ ٣١).

(٤) صحيح البخاري (٢١٨٦) (٣/ ٧٥) كتاب البيوع/ باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا.

(٥) صحيح مسلم (١٥٤٦) (٣/ ١١٧٩) كتاب البيوع/ باب كراء الأرض.

(٦) سنن ابن ماجه(٢٤٥٥) (٣/ ٥١٨) باب كراء الأرض.

(٧) موطأ مالك (٢٣١٥) (٤/ ٩٠٣) كتاب البيوع/ باب المزابنة والمحاقلة.

(٨) مسند أحمد (١١٠٢١) (١٧/ ٦٦)، و(١١٠٥٢) (١٧/ ١٠٥).

(٩) مسند أبي يعلى الموصلي (١١٩١) (٢/ ٤٠٧).

(١٠) مستخرج أبي عوانة (٥١٥٢) (٣/ ٣٢١) كتاب البيوع/ باب ذكر الأخبار الناهية عن كراء الأرض.

(١١) سنن البيهقي (١٠٦٤٢) (٥/ ٥٠٢) باب المزابنة والمحاقلة.

وأخرجه النسائي في الكبرى[(١)]، وفي المجتبى[(٢)]، والدارمي[(٣)]، من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري ﷺ بمثله.

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٣-أبي سعيد الخدري: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

له شواهد: منها: حديث عبد الله بن عمر، وابن عبَّاس، وجابر، ﷺ، وغيرهم[(٤)].

حديث عبد الله بن عمر: أخرجه البخاري[(٥)]، ومسلم[(٦)]، والنسائي[(٧)] عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، بدون المحاقلة، وفيه: والمزابنة: بيع الثمر بالثمر كيلًا. وبيع الكرم بالزبيب كيلًا.

حديث ابن عبَّاس: أخرجه البخاري[(٨)]، وابن أبي شيبة[(٩)]، وأحمد[(١٠)]، عن الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، مختصرًا.

---

(١) السنن الكبرى للنسائي (٤٥٩٨) (٤/ ٣٩٩) كتاب المزارعة/ باب ذكر الأسانيد المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع واختلاف ألفاظ الناقلين له.

(٢) المجتبى (٣٨٨٥) (٧/ ٣٩) كتاب المزارعة/ باب ذكر الأحاديث المختلفة عن كراء الأرض بالثلث والربع.

(٣) مسند الدارمي (٢٥٩٩) (٣/ ١٦٦٥) كتاب في البيوع/ باب في المحاقلة والمزابنة.

(٤) عن رافع بن خديج، وسهل بن أبي حثمة: صحيح البخاري (٢٣٨٣) (٣/ ١١٥) كتاب البيوع/ باب الرجل يكون له ممرٌّ أو شِرْبٌ في حائط أو في نخل، بدون المحاقلة مع زيادة. وأنس بن مالك: صحيح البخاري (٢٢٠٧) (٣/ ٧٨) كتاب البيوع/ باب بيع المخاضرة، ضمن حديث.

(٥) صحيح البخاري (٢١٧١، ٢١٨٥) (٣/ ٧٣، ٧٥) كتاب البيوع/ باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام، باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا.

(٦) صحيح مسلم (١٤٥٢) ٠٣/ ١١٧١) كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا.

(٧) السنن الكبرى للنسائي (٦٠٨٠) (٦/ ٣٣) كتاب البيوع/ باب بيع الكرم بالزبيب.

(٨) صحيح البخاري (٢١٨٧) (٣/ ٧٥) كتاب البيوع/ باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا.

(٩) مصنف ابن أبي شيبة (٢٢٥٨٤) (٤/ ٥٠٦) كتاب البيوع والأقضية/ باب في المحاقلة والمزابنة.

(١٠) مسند أحمد (١٩٦٠) (٣/ ٤٢٨).

حديث جابر: أخرجه البخاري[١]، ومسلم[٢]، وأبو داود[٣]، عن ابن جريج، عن عطاء، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ضمن حديث.

قال ابن عبد البر: "قد جاء في هذا الحديث مع جودة إسناده تفسير المزابنة والمحاقلة، وأقل أحواله إن لم يكن التفسير مرفوعًا فهو من قول أبي سعيد الخدري، وقد أجمعوا أن من روى شيئًا وعلم مخرجه سلم له في تأويله؛ لأنه أعلم به وقد جاء عن عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله في تفسير المزابنة نحو ذلك"[٤] وقال: "يشهد لما قاله الشافعي وهو الذي تدل عليه الآثار المرفوعة في ذلك ويشهد لقول مالك"[٥]، والله أعلم.

وقال: "فسَّر المحاقلة سعيد بن المسيِّب في حديثه المرسل في الموطَّأ إلا أن سعيد بن المسيِّب جمع في تأويل الحديث الوجهين جميعًا فقال: والمحاقلة اشتراء الزرع بالحنطة واستكراء الأرض بالحنطة"[٦].

الحديث (١٠) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: ((مِنْ مَيْسِرِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، بَيْعُ الْحَيَوَانِ باللحم، بِالشَّاةِ، وَالشَّاتَيْنِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مالك[٧] عن داود بن الحصين عن سعيد بن المسيب مقطوعًا، بهذا اللفظ.

وأخرجه مالك[٨] والدارقطني[٩] والبيهقي[١٠] عن أبي الزناد عن سعيد بن المسيب مقطوعًا، بمعناه.

وأخرجه عبد الرزاق[١١] عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب مقطوعًا، بمعناه.

---

(١) صحيح البخاري (٢٣٨١) (٣/ ١١٥) كتاب البيوع/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل.

(٢) صحيح مسلم (١٥٣٦) (٣/ ١١٧٢) كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا.

(٣) سنن أبي داود (٣٤٠٥) (٥/ ٢٨٤) كتاب البيوع/ باب في المخابرة.

(٤) التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد (٢/ ٣١٣).

(٥) التمهيد (٢/ ٣١٧).

(٦) المرجع السابق (٢/ ٣١٩).

(٧) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٢٤١٥) (١/ ٩٤٨) كتاب البيوع/ بيع الحيوان باللحم، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٦١٤) (٣٦١/٢) باب بيع الحيوان باللحم، وليس فيه: "الحيوان" .

(٨) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (١٢٦٨) (٩٤٨/١) كتاب البيوع/ باب الجعالة، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٦١٥) (٣٦١/٢) باب بيع الحيوان باللحم.

(٩) سنن الدارقطني (٣٠٦٤) (٣٨/٤) كتاب البيوع/ باب الجعالة.

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي (١٠٦٨٤) (٥/ ٢٩٧) كتاب البيوع/ باب بيع اللحم بالحيوان.

(١١) مصنف عبد الرزاق(١٤١٦٣) (٨/ ٢٧) كتاب البيوع/ باب بيع الحي بالميت.

وأخرجه مالك[١] والدارقطني[٢] والحاكم[٣] والبيهقي[٤] وأبو داود في المراسيل[٥] عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب: "أن النبي ﷺ كره بيع اللحم الحيوان" مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني[٦]، عن يزيد بن مروان الخلال، عن مالك، عن الزهري، عن سهل بن سعد موصولا.

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-سعيد بن المسيب: هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي، المخزومي، أبو محمد المدني، سيد التابعين، روى عن: جابر بن عبد الله، وحكيم بن حزام، وزيد بن ثابت، وغيرهم، روى عنه: إدريس بن صبيح، وأسامة بن زيد الليثي، وإسماعيل بن أمية، وغيرهم،وثَّقه أحمد وأبو زرعة، وغيرهم، وقال أحمد بن حنبل: مرسلاته صحاح، لا يرى أصح من مرسلاته، أفضل التابعين، وقال علي بن المديني: لا أعلم في التابعين أحدا أوسع علما منه، وقال أبو حاتم: ليس في التابعين أنبل منه، وهو أثبتهم في أبي هريرة، وقال الذهبي: ثقة حجة فقيه رفيع الذكر رأس في العلم والعمل، وقال ابن حجر: أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، مات سنة ٩٣هـ[٧].

خلاصة القول: ثقة.

الحكم على الحديث: من طريقين:

١- من طريق داود بن الحصين عن سعيد بن المسيب قوله مقطوع، وتابع داود أبي الزناد ويحي بن سعيد.

٢-ومن طريق زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب، مرسل.

---

(١) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (١٢٦٦) (٩٤٨/١) كتاب البيوع/ بيع الحيوان باللحم، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٦١٣) (٣٦١/٢) باب بيع الحيوان باللحم.

(٢) سنن الدارقطني (٣٠٦٤) (٣٨/٤) كتاب البيوع/ باب الجعالة.

(٣) المستدرك (٢٢٥٢) (٤١/٢) كتاب البيوع.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي(١٠٥٧٠) (٤٨٣/٥)باب بيع اللحم بالحيوان.

(٥) المراسيل لأبي داود (١٧٨) (ص:١٦٦).

(٦) سنن الدارقطني (٣٠٥٦) (٤/ ٣٨) كتاب البيوع/ باب الجعالة.

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥٩/٤)، تهذيب الكمال (٢٣٥٨) (٦٦/١١)، الكاشف (١٩٦٠) (٤٤٥/١)، تقريب التهذيب (٢٣٩٦) (ص:٢٤١).

وعلى اختلاف الفقهاء في مراسيل ابن المسيب فمنهم من جعلها حجة مثل الشافعي[١] ومنهم من جعلها كالمراسيل[٢]، ولكنهم اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل كما ذكرت في ترجمته، والله أعلم.

وأخرج البيهقي الحديث من الطريقين، ورجح المرسل فقال بعدما أخرجه مرسلا: "وهذا هو الصحيح"[٣]، وقال ابن عبد البر: "لا أعلم حديث النهي عن بيع الحيوان باللحم يتصل عن النبي من وجه ثابت وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب"[٤].

له شواهد:

١-حديث سمرة بن جندب ﷺ: أن النبي ﷺ «نهى عن بيع الشاة باللحم» أخرجه الحاكم[٥] عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، رواته عن آخرهم أئمة حفاظ ثقات، ولم يخرجاه، وقد احتج البخاري بالحسن عن سمرة"، وأخرجه البيهقي[٦] «أن النبي ﷺ نهى أن تباع الشاة باللحم»، وقال البيهقي: "هذا إسناد صحيح، ومن أثبت سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب عده موصولا، ومن لم يثبته فهو مرسل جيد يضم إلى مرسل سعيد بن المسيب والقاسم بن أبي بزة وقول أبي بكر الصديق ﷺ".

٢-حديث سهل بن سعد الساعدي ﷺ: قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع اللحم بالحيوان»، أخرجه الدارقطني[٧]، وقال: "تفرد به يزيد بن مروان، عن مالك بهذا الإسناد، ولم يتابع عليه، وصوابه في الموطأ عن ابن المسيب مرسلا".

٣-أثر أبي بكر الصديق ﷺ:«أنه كره بيع الحيوان باللحم»، أخرجه البيهقي[٨].

روي على أوجه:

---

(١) الكفاية في علم الرواية (٤٠٤)، قال الخطيب: أراد الشافعي به أن مرسل سعيد بن المسيب حجة، لأنه روى حديثه المرسل في النهي عن بيع اللحم بالحيوان، وجعل الحديث أصلا إذ لم يذكر غيره فيجعل ترجيحا له، وإنما فعل ذلك لأن مراسيل سعيد تتبعت فوجدت كلها مسانيد عن الصحابة من جهة غيره.

(٢) الكفاية في علم الرواية (٤٠٤)، قال الخطيب: ومنهم من قال: لا فرق بين مرسل سعيد بن المسيب وبين مرسل غيره من التابعين.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي(١٠٥٧٠) (٥/٤٨٣) باب بيع اللحم بالحيوان.

(٤) الاستذكار (٢٠/ ١٠٣).

(٥) مستدرك الحاكم (٢٢٦٤) (٢/ ٣٥) كتاب البيوع/ نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع الشاة باللحم.

(٦) السنن الكبرى للبيهقي(١٠٥٦٩) (٥/٤٨٣) كتاب البيوع/ جماع أبواب الربا/ باب بيع اللحم بالحيوان.

(٧) سنن الدارقطني (٣٠٥٦) (٤/ ٣٨) كتاب البيوع/ باب الجعالة.

(٨)السنن الكبرى للبيهقي (١٠٦٨٣) (٥/ ٢٩٧) كتاب البيوع/ جماع أبواب الربا/ باب بيع اللحم بالحيوان.

الوجه الأول: رواه (داود بن الحصين، وأبو الزناد، ويحيى بن سعيد) عن سعيد بن المسيب مقطوعا.

الوجه الثاني: عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ مرسلا.

الوجه الثالث: يزيد بن مروان الخلال، فرواه عن مالك، عن الزهري، عن سهل بن سعد موصولا.

الراجح: الوجه الثاني المرسل رجحه الدارقطني والبيهقي وابن عبد البر.

قال الدارقطني: "صوابه في الموطأ عن ابن المسيب مرسلا"(١)، وقال البيهقي: " هكذا روي مرسلا وغلط فيه يزيد بن مروان الخلال، فرواه عن مالك، عن الزهري، عن سهل بن سعد موصولا وهو باطل"(٢).

وقال ابن عبد البر: "ولا خلاف عن مالك في إرساله إلا ما حدثنا خلف بن قاسم حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد حدثنا أبي حدثنا أحمد بن حماد ابن سفيان الكوفي حدثنا يزيد بن عمرو العبدي حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي قال نهى رسول الله ﷺ عن بيع اللحم بالحيوان وهذا حديث إسناده موضوع لا يصح عن مالك ولا أصل له في حديثه"(٣)، وقال: "لا أعلم حديث النهي عن بيع الحيوان باللحم يتصل عن النبي من وجه ثابت وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب" (٤).

خلاصة الحكم: مرسل صحيح، لقول العلماء في مرسلات سعيد بن المسيب أنها متصلة، ورجحه الدارقطني والبيهقي وابن عبد البر، والله أعلم.

الحديث (١١) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِيِّ يَقُولُ: ((اخْتَصَمَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَابْنُ مُطِيعٍ فِي دَارٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا. إِلَى مَرْوَانَ ابْنِ الْحَكَمِ. وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَضَى مَرْوَانُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَحْلِفُ لَهُ مَكَانِي. قَالَ: فَقَالَ مَرْوَانُ: لاَ وَاللهِ إِلاَّ عِنْدَ مَقَاطِعِ الْحُقُوقِ، قَالَ: فَجَعَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَحْلِفُ أَنَّ حَقَّهُ لَحَقٌّ. وَيَأْبَى أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: فَجَعَلَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ يَعْجَبُ مِنْ ذلِكَ)).

تخريج الحديث:

(١) سنن الدارقطني (٣٠٥٦) (٤/ ٣٨) كتاب البيوع/ باب الجعالة.

(٢) السنن الصغير للبيهقي (١٨٩٠) (٢/٢٥٠) باب النهي عن بيع الحيوان باللحم.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣٢٣/٤).

(٤) الاستذكار (٢٠/ ١٠٣).

أخرجه مالك[١] بهذا اللفظ، والشافعي[٢] والبيهقي[٣] بمثله.

فهذا الحديث روي من طريق أبو غطفان بن طريف المري عن زيد بن ثابت موقوفا.

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-أبو غطفان: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٧).

٣-زيد بن ثابت ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح والله أعلم.

ورد التغليظ في اليمين على المنبر في حديثين:

١-حديث جابر ﷺ مرفوعًا: ((لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار))، أخرجه أبو داود[٤] والنسائي[٥] وابن ماجة[٦] وصححه ابن خزيمة وابن حبان[٧] والحاكم[٨] وغيرهم واللفظ الذي ذكرته لأبي بكر بن أبي شيبة[٩].

٢-حديث أبي أمامة بن ثعلبة ﷺ مرفوعًا: ((من حلف عند منبري هذا بيمين كاذبة يستحل بها مال امرئ مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا))، أخرجه النسائي[١٠] ورجاله ثقات.

---

(١) موطأ مالك رواية يحي الليثي (٢٦٩٥) (١/ ١٠٥٣) كتاب الأقضية/جامع ما جاء في اليمين على المنبر، موطأمالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٩٣٠) (٢/٤٧٩) جامع اليمين.

(٢) مسند الشافعي (٢٤٢) (٢/٧٤) فيما يتعلق بالأيمان.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٢٠٧٥٦) (١٠/ ١٧٧) كتاب الشهادات/ باب تأكيد اليمين بالمكان، والسنن الصغرى (٣٣٢٢) (٤/١٦٤) باب تأكيد اليمين بالمكان والزمان، ومعرفة السنن والآثار (٢٠٠٤٠) (١٤/٣٠٠) موضع اليمين.

(٤) سنن أبي داود (٣٢٤٦) (٣/٢٢١) باب ماجاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي.

(٥) سنن النسائي الكبرى (٥٩٧٣) (٥/٤٣٧) اليمين على منبر النبي ﷺ.

(٦) سنن ابن ماجه(٢٣٢٥) (٢/٧٧٩) باب اليمين عند مقاطع الحقوق.

(٧) صحيح ابن حبان(٤٣٦٨) (١٠/٢١٠) ذكر إيجاب دخول النار للحالف على منبر رسول الله كذبا.

(٨) المستدرك للحاكم (٧٨١٠-٧٨١١) (٤/٣٢٩) كتاب الأيمان والنذور.

(٩) مصنف ابن أبي شيبة (٢٢١٤٣) (٤/٤٦٢)الرجل يحلف على اليمين الفاجرة.

(١٠) سنن النسائي(٥٩٧٣) (٥/٤٣٧)اليمين على منبر النبي ﷺ.

وذكر البخاري[1] في الترجمة (باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين، ولا يصرف من موضع إلى غيره قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر، فقال: أحلف له مكاني فجعل زيد يحلف وأبى أن يحلف على المنبر، فجعل مروان يعجب منه وقال النبي ﷺ: ((شاهداك أو يمينه)) فلم يخص مكانا دون مكان).

وقال ابن حجر: " أي وجوبا وهو قول الحنفية والحنابلة وذهب الجمهور إلى وجوب التغليظ ففي المدينة عند المنبر وبمكة بين الركن والمقام وبغيرهما بالمسجد الجامع واتفقوا على أن ذلك في الدماء والمال الكثير لا في القليل واختلفوا في حد القليل والكثير في ذلك قوله قضى مروان أي بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين على المنبر فقال أحلف له مكاني ..وصله مالك في الموطأ عن داود بن الحصين عن أبي غطفان"، وقال: "كأن البخاري احتج بأن امتناع زيد بن ثابت من اليمين على المنبر يدل على أنه لا يراه واجبا والاحتجاج بزيد بن ثابت أولى من الاحتجاج بمروان"[2].

وقال ابن الأثير: "وأما امتناع زيد من الحلف على المنبر: فيشبه أن يكون تعظيمًا لشأنه، وهربًا من التسرع إلى اليمين عليه، خوفًا أن يصادف ذلك قضاء فيظن أنه كذب في يمينه، فحلف به القضاء حيث حلف على منبر رسول الله ﷺ؛ فإنه كان يعلم أن اليمين على المنبر تغليظ لها وليس بواجب عليه، ومروان كان يظن ذلك أو يراه واجبًا، ولم يكن تنبه لغرض زيد في امتناعه، وهو ما ذكرناه من تعظيم أمر المنبر وخوفه، فلذلك كان يعجب من امتناعه لأنه أمر خفي عليه سببه"[3].

وقال الشافعي: "اليمين على المنبر مما لا اختلاف فيه عندنا في قديم ولا حديث علمته"[4].

خلاصة الحكم: إسناده صحيح، وله أصل صحيح في التغليظ في الحلف على المنبر، والله أعلم.

الحديث (١٢) مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ بْنِ طَرِيفٍ الْمُرِّيِّ؛ عن مروان بن الحكم أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: ((مَنْ وَهَبَ هِبَةً لِصِلَةِ رَحِمٍ، أَوْ عَلَى وَجْهِ صَدَقَةٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَرْجِعُ فِيهَا، وَمَنْ وَهَبَ هِبَةً يُرَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهَا الثَّوَابَ فَهُوَ عَلَى هِبَتِهِ، يَرْجِعُ فِيهَا، إِذَا لَمْ يُرْضَ مِنْهَا)).

تخريج الحديث:

(١) صحيح البخاري (١٧٩/٣) باب يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع لغيرة.

(٢) فتح الباري(٢٨٥/٥).

(٣) الشافي في شرح مسند الشافعي (٤٥٤/٥).

(٤) لم أجدها عند الشافعي، وجدتها في السنن الصغرى للبيهقي وذكرها ابن عبد البر في التمهيد كلاهما عن الشافعي.

أخرجه مالك[١] عن داود، عن أبي غطفان عن عمر، موقوفًا بهذا اللفظ.

وأخرجه مالك[٢] البيهقي [٣]والطحاوي في شرح معاني الآثار[٤] وفي شرح مشكل الآثار[٥]عن داود بن الحصين، عن أبي غطفان بن طريف المري، عن مروان بن الحكم، عن عمر بن الخطاب، موقوفًا بمثله.

دراسة الإسناد:

١-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-أبو غطفان: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٧).

٣-مروان بن الحكم: ابن أبي العاص بن أمية، وأمه أم عثمان وهي آمنة بنت علقمة، ولد على عهد رسول ﷺ سنة اثنتين من الهجرة، وقيل: عام الخندق، وقال مالك: ولد يوم أحد، وقال غيره: ولد مروان بمكة، ويقال: ولد بالطائف، فعلى قول مالك توفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثمان سنين أو نحوها، ولم يره لأنه خرج إلى الطائف طفلا لا يعقل، وذلك أن رسول الله ﷺ كان قد نفى أباه الحكم إليها، فلم يزل بها حتى ولي عثمان بن عفان، فرده عثمان، فقدم المدينة هو وولده في خلافة عثمان، وكذا قال ابن الأثير، وقال ابن أبي داود: كان في الفتح مميزا وفي حجة الوداع، ولكن لا يدري أسمع من النبي ﷺ شيئا أم لا، وقال ابن حجر: قصة إسلام أبيه ثابتة في الفتح لو ثبت أن في تلك السنة مولده لكان حينئذ مميزا، لكن لم أر من جزم بصحبته، فكأنه لم يكن حينئذ مميزا، ومن بعد الفتح أخرج أبوه إلى الطائف وهو معه فلم يثبت له أزيد من الرؤية، وأرسل عن النبي ﷺ، وروى عن غير واحد من الصحابة، منهم: عمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، روى عنه سهل بن سعد، وهو أكبر منه سنا وقدرا، لأنه من الصحابة، ومن التابعين ابنه عبد الملك، وعروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وغيرهم، وكان يعد في الفقهاء، وقال الذهبي: لم يصح له سماع، وقال ابن حجر في التقريب لاتثبت له صحبة، من الثانية، ومات سنة ٦٥هـ[٦].

---

(١) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٢٧٩٠) (١/ ١٠٩١) كتاب الأقضية/ القضاء في الهبة، راجعت تحقيق الأعظمي وعبد الباقي والاستذكار ولم أجد فيه مروان بن الحكم.

(٢) موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٩٤٧) (٤٨٦/٢) باب الهبة، وفيه مروان بن الحكم أن عمر بن الخطاب، وأيضا موطأ مالك رواية محمد بن الحسن (٨٠٥) (ص: ٢٨٤) فيه مروان بن الحكم.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي(١٢١٥٣) (٦/ ١٨٢) كتاب الهبات/ باب المكافأة في الهبة، وفي معرفة السنن والآثار (١٢٣٧٨) (٦٨/٩) من قال : له الرجوع إذا أراد بها الثواب.

(٤) شرح معاني الآثار (٥٨٢٠) (٤/ ٨١) كتاب الهبة وَالصدقة/ باب الرجوع في الهبة.

(٥) شرح مشكل الآثار (١٣/ ٣٢) (بدون ترقيم) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في الرجوع في الهبة.

(٦) طبقات ابن سعد (٢٧/٥)، الإستيعاب في معرفة الأصحاب (١٣٨٧/٣)، أسد الغابة (١٣٩/٥)، الإصابة في تمييز الصحابة (٢٠٣/٦)، الكاشف (٥٣٦٣) (٢٥٣/٢)، تقريب التهذيب (٦٥٦٧) (ص: ٥٢٥).

خلاصة القول: ثقة.

٤-عمر بن الخطاب ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والله أعلم.

وروي هذا الحديث عن عمر ﷺ من طرق آخرى:

١-قال: «من وهب هبة لذي رحم فهي جائزة، ومن وهب هبة لغير ذي رحم فهو أحق بها ما لم يثب منها» أخرجه ابن أبي شيبة[١]، عن أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر.

٢-قال: «من وهب هبة لوجه الله فذلك له، ومن وهب هبة يريد ثوابها، فإنه يرجع فيها، إن لم يرض منها» أخرجه الطحاوي[٢]، بنحوه، والبيهقي[٣]، بإسناد صحيح، وقال البيهقي: هذا هو المحفوظ: عن حنظله عن سالم عن أبيه عن عمر.

٣-قال: «من وهب هبة فلم يثب فهو أحق بهبته، إلا لذي رحم»، أخرجه البيهقي[٤] وقال: هذا المحفوظ عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه.

له شواهد:

١-عن إبراهيم قال: «من وهب هبة لذي رحم فليس له أن يرجع فيها، ومن وهب هبة لغير ذي رحم فله أن يرجع فيها إلا أن يثاب» أخرجه عبد الرزاق[٥].

٢-عن سعيد بن المسيب قال: «من وهب هبة لغير ذي رحم فله أن يرجع ما لم يثبه» أخرجه ابن أبي شيبة[٦].

٣-عن الزهري قال: «يرجع الرجل في هبته إذا وهبها، وهو يريد الثواب، ولا يرجع في صدقته» أخرجه عبد الرزاق[٧].

خلاصة الحكم: إسناده صحيح، وجاء مره بزيادة مروان بن الحكم ومرة بغير الزيادة، وله ما يقويه من المتابعات والشواهد التي ذكرت سابقا، والله أعلم.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٢١٢١) (١١/ ٢٣٤) كتاب البيوع والأقضية/ في الرجل يهب الهبة فيريد أن يرجع فيها.

(٢) شرح معاني الآثار (٥٨١٩) (٤/ ٨١) كتاب الهبة والصدقة/ باب الرجوع في الهبة.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (١٢١٤٨) (٦/ ١٨١) كتاب الهبات/ جماع أبواب عطية الرجل ولده/ باب المكافأة في الهبة.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١٢١٥٠) (٦/ ١٨١) كتاب الهبات/ جماع أبواب عطية الرجل ولده/ باب المكافأة في الهبة.

(٥) مصنف عبد الرزاق (١٦٥٢٥) (٩/ ١٠٦) كتاب المواهب/ باب الهبات.

(٦)مصنف ابن أبي شيبة (٢٢١٢٩) (١١/ ٢٣٦) كتاب البيوع والأقضية/ في الرجل يهب الهبة فيريد أن يرجع فيها.

(٧) مصنف عبد الرزاق (١٦٥٧٦) (٩/ ١١٨) كتاب الصدقة/ باب هل يعود الرجل في صدقته.

الحديث (١٣) مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ قَدِمَ الشَّأْمَ، ((شَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّأْمِ وَبَاءَ الْأَرْضِ وَثِقَلَهَا. وَقَالُوا: لاَ يُصْلِحُنَا إِلاَّ هذَا الشَّرَابُ. فَقَالَ عُمَرُ: اشْرَبُوا الْعَسَلَ. فَقَالُوا: لاَ يُصْلِحُنَا الْعَسَلُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ: هَلْ لَكَ أَنْ نَجْعَلَ لَكَ مِنْ هذَا الشَّرَابِ شَيْئاً لاَ يُسْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَطَبَخُوهُ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ الثُّلُثَانِ، وَبَقِيَ الثُّلُثُ. فَأَتَوْا بِهِ عُمَرَ فَأَدْخَلَ فِيهِ عُمَرُ إِصْبَعَهُ. ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ. فَتَبِعَهَا يَتَمَطَّطُ. فَقَالَ: هذَا الطِّلاَءُ. هذَا مِثْلُ طَلاَءِ الْإِبِلِ. فَأَمَرَهُمْ عُمَرُ أَنْ يَشْرَبُوهُ. فَقَالَ لَهُ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَحْلَلْتَهَا وَاللهِ. فَقَالَ عُمَرُ: كَلاَّ وَاللهِ. اللَّهُمَّ إِنِّي لاَ أُحِلُّ لَهُمْ شَيْئاً حَرَّمْتَهُ عَلَيْهِمْ. وَلاَ أُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ شَيْئاً أَحْلَلْتَهُ لَهُمْ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مالك[١] والبيهقي[٢] عن داود بن الحصين عن واقد عن محمود بن لبيد عن عمر بن الخطاب.

دراسة الإسناد:

١- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢-واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ: الأنصاري الأشهلي، أبو عبد الله المدني روى عن: أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وغيرهم، روى عنه: داود بن الحُصين، وسعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، وعتبة بن جبيرة الأنصاري، وغيرهم، وثَّقه أبو زرعة وابن سعد، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة، مات سنة ١٢٠هـ[٣].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-محمود بن لبيد الأنصاري: هو محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأنصاري الأشهلي، أبو نعيم المدني، وأمه أم منظور بنت محمود بن مسلمة الأنصاري، ولد في حياة النبي ﷺ، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث، وروى عن: جابر بن عبد الله، ورافع بن خديج، وعثمان بن عفان، وعمر بن الخطاب، وغيرهم، روى عنه:

---

(١) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٣١٣٤) (١٢٤١/٥) كتاب الأشربة/ جامع تحريم الخمر، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (١٨٤١) (٥١/٢) باب في النهي عن الإنتباذ.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٧٤٢٥) (٥٢٢/٨) باب ماجاء في صفة نبيذهم ومعرفة السنن والآثار (١٧٣٢٦) (٢١/١٣) باب ما أسكر كثيره فقليله حرام.

(٣) الطبقات الكبرى (٤١٧/٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٢/٩)، الثقات لابن حبان (٥٦٠/٧)، تهذيب الكمال (٦٦٦٩) (٣٠/ ٤١٢)، الكاشف (٦٠٣٣) (٢/ ٣٤٧)، تقريب التهذيب (٧٣٨٨) (ص:٥٧٩).

بكير بن عبد الله بن الأشج، وجعفر بن عبد الله بن الحكم، وحصين بن عبد الرحمن الأشهلي، وغيرهم، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من التابعين من أهل المدينة ممن ولد على عهد رسول الله ﷺ، وذكره مسلم في الطبقة الثانية من التابعين، وثَّقه ابن سعد ويعقوب بن سفيان، وقال البخاري: قال أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد أسرع النبي ﷺ حتى تقطعت نعالنا يوم مات سعد بن معاذ، قال ابن عبد البر: قول البخاري أولى يعني في اثبات صحبته، وقال الترمذي: رأى النبي ﷺ وهو غلام صغير، وكذا ذكره ابن حبان في الصحابة، وقال الواقدي مات وهو ابن تسع وتسعين سنة، وقال ابن حجر: على مقتضى قول الواقدي في سنة يكون له يوم مات النبي ﷺ ثلاث عشرة سنة وهذا يقوي قول من أثبت الصحبة، وقال ابن حجر: صحابي صغير وجل روايته عن الصحابة، وكان ثقة قليل الحديث، مات سنة ٩٧هـ[١].

خلاصة القول: صحابي لقول البخاري والترمذي وابن حبان وابن حجر.

٤- عمر بن الخطاب: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، وصححه ابن حجر[٢].

وروي عن عمر بن الخطاب: من طريق عبد الله بن يزيد الخطمي قال: «كتب عمر: اطبخوا شرابكم حتى يذهب نصيب الشيطان منه، فإن للشيطان اثنين ولكم واحد»، أخرجه النسائي[٣]، وقال ابن حجر: "إسناده صحيح"[٤].

وله شواهد:

١- عن أبي الدرداء ﷺ: «كان يشرب ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه» أخرجه النسائي[٥]، وابن أبي شيبة[٦].

٢-عن أبي موسى الأشعري ﷺ: «أنه كان يشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه» أخرجه

(١) الطبقات الكبرى (٨٠/٧)، الإستيعاب في معرفة الأصحاب (١٣٧٨/٣)، تهذيب الكمال (٥٨٢٠) (٣٠٩/٢٧)، تقريب التهذيب (٦٥١٧) (٥٢٢/١)، تهذيب التهذيب (٦٥/١٠).

(٢) فتح الباري (٦٥/١٠).

(٣) السنن الكبرى للنسائي (٥٢٠٨) (١٢٠/٥) ذكر ما يجوز شربه من الطلاء و ما لا يجوز.

(٤) فتح الباري (٦٥/١٠).

(٥) سنن النسائي(٥٧٣٦) (١/ ١٠٨٨) كتاب الأشربة/ باب ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤٦٢) (١٢/ ٢٤٣) كتاب الأشربة/ فِي الطلاء من قَالَ إذا ذهب ثلثاه فاشربه.

النسائي[1].

٣-عن أبي طلحة وأبي عبيدة ومعاذ بن جبل ﷺ: «كانوا يشربون الطلاء إذا ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، يعني الرب» أخرجه ابن أبي شيبة[2] وعبد الرزاق[3].

خلاصة الحكم: إسناده صحيح، وله متابعات وشواهد وصححه ابن حجر[4]، والله أعلم.

الحديث (١٤) مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ بْنِ طَرِيفٍ الْمُرِّيِّ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ بَعَثَهُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ. ((يَسْأَلُهُ مَاذَا فِي الضِّرْسِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فِيهِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ. قَالَ: فَرَدَّنِي مَرْوَانُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. فَقَالَ: أَتَجْعَلُ مُقَدَّمَ الْفَمِ مِثْلَ الْأَضْرَاسِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ لَمْ تَعْتَبِرْ ذلِكَ إِلاَّ بِالْأَصَابِعِ، عَقْلُهَا سَوَاءٌ)).

تخريج الحديث:

أخرجه مالك[5] بهذا اللفظ، وعبد الرزاق[6] بنحوه، والبيهقي في "سننه الكبير"[7] بمثله، من طريق داود عن أبي غطفان بن طريف المري عن عبد الله بن عباس موقوفا.

دراسة الإسناد:

١- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٢- أبو غطفان المري: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٧).

٣- عبد الله بن عباس ﷺ: صحابي.

---

(١) سنن النسائي (٥٧٣٧) (١/ ١٠٨٨) كتاب الأشربة/ باب ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز، وسنن النسائي الكبرى (٥٢١٠) (٥/ ١٢٠) كتاب الأشربة/ ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤٦٠) (١٢/ ٢٤٢) كتاب الأشربة/ في الطلاء من قَالَ إذا ذهب ثلثاه فاشربه أن أبا عبيدة ومعاذ بن جبل وأبا طلحة كانوا يشربون من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه.

(٣) مصنف عبد الرزاق (١٧١٢٢) (٩/ ٢٥٥) كتاب الأشربة/باب الرجل يجعل الرب نبيذا.

(٤) فتح الباري (١٠/٦٥).

(٥) موطأ مالك رواية يحيى الليثي (٣٢٠٣) (١/ ١٢٦٤) كتاب العقول/ العمل في عقل الأسنان، موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٢٢٨٤) (٢/٢٣٨) باب عقل الأسنان، بلفظ: "ماذا في الأضراس".

(٦) مصنف عبد الرزاق (١٧٤٩٥) (٩/ ٣٤٥) كتاب العقول/ باب الأسنان.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي(١٦٣٦٢) (٨/ ٩٠) كتاب الديات/ باب الأسنان كلها سواء.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والله أعلم.

وروى هذا الحديث من طرق عن بن عباس:

١-عن ابن عباس: «الأسنان سواء، والأصابع سواء» مرفوعا. أخرجه أبو داود[١] وابن حبان[٢] وابن ماجه[٣] بنحوه وأحمد[٤] بلفظه والبيهقي[٥]بنحوه، وصححه الألباني، وقوى إسناده الأرناؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان[٦].

٢-عن ابن عباس: «قضى في السن خمسا من الإبل» مرفوعا أخرجه ابن ماجه. [٧]

٣-عن ابن عباس: «جعل رسول الله ﷺ أصابع اليدين، والرجلين سواء» أخرجه أبو داود[٨].

خلاصة الحكم: إسناده صحيح، وله متابعات وصححه الألباني وقوى إسناده الأرناؤوط.

(١) سنن أبو داود (٤٥٥٩) (٤٥٦١) (١٨٨/٤) الديات/ باب ديات الأعضاء.

(٢) صحيح ابن حبان (٦٠١٤) (١٣/ ٣٦٩) كتاب الديات/ ذكر الإخبار باستواء الأسنان عند قلعها في الحكم. تعليق الألباني صحيح، والأرناؤوط: إسناده قوي.

(٣) سنن ابن ماجه (٢٦٥٠) (٨٨٥/٢)الديات/ باب دية الأسنان.

(٤) مسند أحمد (٢٦٢١) (٣٧٨/٤) و (٢٦٢٤) (٣٨١/٤)

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١٦٢٦٤) (١٥٨/٨) باب الأسنان كلها سواء. والصغير (٣٠٤٤) (٢٤٠/٣) باب جماع الديات فيما دون النفس. ومعرفة السنن والآثار (١٦١٤٥) (١٢٧/١٢) تفسير الشجاج.

(٦) صحيح ابن حبان (٦٠١٤) (١٣/ ٣٦٩) كتاب الديات/ ذكر الإخبار باستواء الأسنان عند قلعها في الحكم. تعليق الألباني صحيح، والأرناؤوط: إسناده قوي.

(٧) سنن ابن ماجه (٢٦٥١) (٨٨٥/٢) الديات/ باب دية الأسنان.

(٨) سنن أبو داود (٤٥٦١) (١٨٨/٤) الديات/ باب دية الأعضاء.

المبحث الثاني

مروياته في مسند أحمد

الحديث (١٥): عن عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُبْغِضُ الْعَرَبَ إِلا مُنَافِقٌ».

تخريج الحديث:

انفرد به عبد الله بن أحمد[١] من هذا الطريق.

دراسة الإسناد:

١-إسماعيل أبو معمر: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي، أبو معمر القطيعي الهروي، نزيل بغداد، روى عن: إبراهيم بن سعد، وإسماعيل بن علية، وإسماعيل بن عياش، وغيرهم، روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد وابن معين وابن قانع، وذكره ابن حبان في الثقات، وكان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أبي معمر، ولا أحد ممن امتحن فأجاب، وقال ابن حجر: ثقة مأمون من العاشرة، مات سنة ٢٣٦هـ[٢].

خلاصة القول: ثقة، لتوثيق الأئمة له.

٢-**إسماعيل بن عياش**: إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، روى عن: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة المدني، وبحير بن سعد الكلاعي، وتمام بن نجيح الأسدي، وغيرهم، روى عنه: أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم القطيعي، وجعفر بن حميد الكوفي، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، ويزيد بن هارون، ويعقوب بن سفيان، وصحَّحَ روايته عن الشاميين ابن المديني، وابن معين، ودحيم، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، ودحيم، وقال يعقوب بن سفيان: وأكثر ما تكلموا يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين، وقال يحيى بن معين: وإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين، خلط ما شئت، وقال أحمد بن حنبل: ماحدَّث عن غيرهم فعنده مناكير، وقال ابن المديني: ماروى عن غير أهل الشام ففيه ضعف، وقال دحيم: خلط عن المدنيين، وقال البخاري: وإذا حدث عن غير أهل بلده ففيه نظر، وقال أبو حاتم: لين، يكتب حديثه لا أعلم أحدا كف عنه إلا أبو إسحاق الفزاري، وقال أبو زرعة: صدوق إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين،

---

(١) زوائد مسند أحمد(٦١٤) (٢/ ٥١).

(٢) تهذيب الكمال (٤١٦) (٢٣/٣)، تهذيب التهذيب (٢٧٤/١) تقريب التهذيب (٤١٥) (ص:١٠٥).

وقال النسائي: صالح في حديث أهل الشام، وقال ابن عدي: ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين خاصة، وقال الذهبي: عالم الشاميين، وضعف روايته عن غير الشاميين النسائي وأبو أحمد الحاكم والبرقي والساجي، وقال ابن خزيمة: لايحتج به، وقال ابن حبان: كان من الحفاظ المتقنين فلما كبر تغير حفظه وخلط فيه، وكثر الخطأ فيه، فخرج عن الاحتجاج، وقال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده، مُخلِّط في غيرهم، روى له البخاري في كتاب رفع اليدين في الصلاة وغيره، والباقون، سوى مسلم، مات سنة ١٨٢هـ(١).

خلاصة القول: صدوق في حديثه عن الشاميين وفي غيرهم يخلط.

٣-زيد بن جبيرة: زيد بن جَبِيرة، بفتح الجيم وكسر الموحَّدة، بن محمود بن أبي جبيرة بن الضحاك الأنصاري، أبو جبيرة، المدني، روى عن: أبيه جبيرة بن محمود، وداود بن الحُصين، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم، روى عنه: إسماعيل بن عياش، ونافع بن يزيد، ويحيى بن أيوب المصري، وغيرهم، قال ابن معين: لا شيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال البخاري وأبو حاتم : منكر الحديث، متروك الحديث، وزاد أبو حاتم: ضعيف الحديث، لا يُكتب حديثه، وذكره ابن حبَّان في المجروحين، وقال: منكر الحديث يروي المناكير عن المشاهير فاستحقَّ التنكُّب عن روايته، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد، وقال الذهبي: تُرِكَ، وقال ابن حجر: متروك، من السابعة، مات ١٤١هـ- ١٥٠هـ(٢).

خلاصة القول: متروك لقول البخاري والذهبي وابن حجر.

٤-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمه.

٥-عبيد الله بن أبي رافع: عبيدالله بن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن: علي وكان كاتبه، وأبي هريرة، وأبيه ابي رافع، وغيرهم، روى عنه: الأعرج، وبسر بن سعيد، وعاصم بن عبيد الله، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد وأبو حاتم والخطيب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي وابن حجر: كاتب علي رضي الله عنه، قال ابن حجر: ثقة، من الثالثة، روى له الجماعة(٣).

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٩١/٢)، المجروحين لابن حبان (١٢٥/١)، الكامل في ضعفاء الرجال (٤٧١/١)، تهذيب الكمال (٤٧٢) (١٦٣/٣)، الكاشف (٤٠٠) (٢٤٨/١)، تهذيب التهذيب (٣٢١/١)، تقريب التهذيب (٤٧٣) (ص:١٠٩).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٢٣١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥٥٩/٣)، المجروحين لابن حبَّان (١/ ٣١٠)، الكامل في ضعفاء الرجال (١٥٣/٤)، تهذيب الكمال (٢٠٩٣) (١٠/ ٣٥)، الكاشف (١٧٢٧) (١/ ٤١٥)، تقريب التهذيب (٢١٢٢) (ص:٢١٤).

(٣) الطبقات الكبرى (٢٧٨/٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٠٧/٥)، الثقات لابن حبان (٦٨/٥)، تاريخ بغداد(٥/١٢)، تهذيب الكمال (٣٦٣٢) (٣٥/١٩)، الكاشف (٣٥٤٣) (٦٧٩/١)، تهذيب التهذيب (١١/٧)، تقريب التهذيب (٤٢٨٨) (ص:٣٧٠).

٦-علي: صحابي ﷺ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدا؛ فيه زيد بن جبيرة متروك، وبذلك أعله الهيثمي(١).

له شواهد:

١- من حديث أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «حب قريش إيمان، وبغضهم كفر، وحب العرب إيمان، وبغضهم كفر، فمن أحب العرب فقد أحبني، ومن أبغض العرب فقد أبغضني»، أخرجه الطبراني، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا الهيثم"(٢)، والحاكم بلفظ:«حب العرب إيمان وبغضهم نفاق»، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"(٣) وتعقبه الذهبي بقوله: "الهيثم متروك، ومعقل ضعيف"(٤)، وقال الهيثمي: "الهيثم متروك"(٥).

٢-حديث البراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «حب العرب إيمان، وبغضهم نفاق»، قال البيهقي: "كذا جاء به والمحفوظ: عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء بمعناه في الأنصار، وإنما يعرف هذا المتن من حديث الهيثم بن جماز عن ثابت، عن أنس"(٦)، والهيثم بن جماز متروك.

قلت: الشواهد ضعيفة جدا، والمحفوظ عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء، في الأنصار كما قال البيهقي(٧)، والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدًا؛ والله أعلم.

الحديث(١٦): قال الإمام أحمد-رحمه الله-: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ إِلَّا كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلَاءِ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ عُقْبًا، قَامَتْ طَائِفَةٌ وَهُمْ جَمِيعٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠/ ٥٣).

(٢) المعجم الأوسط (٢٥٣٧) (٣/ ٧٦).

(٣) المستدرك للحاكم (٧٠٩٠) (٤/ ٨٧) كتاب معرفة الصحابة ﷺ/ فضل كافة العرب/ حب العرب إيمان وبغضهم نفاق.

(٤) مختصر استدراك الذهبي على مستدرك الحاكم (٢٤٦٨/٥).

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠/ ٥٣).

(٦) شعب الإيمان (١٥٩/٣) في تحقيق مختار أحمد الندوي: إسناده ضعيف، وفيه من لم أعرفه.

(٧) شعب الإيمان (١٥٩/٣).

قِيَامًا أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَقَامَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا سَجَدُوا مَعَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلاتِهِمْ، سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَلَسُوا، فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِالسَّلامِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه النسائي[(١)]، وأحمد [(٢)]، والبيهقي [(٣)]، جميعهم: عن ابن إسحاق عن داود بن الحصين به، بمثله.

دراسة الإسناد:

١- يعقوب: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم القرشي الزهري، أبو يوسف المدني، نزيل بغداد، روى عن: أبيه إبراهيم بن سعد، وشريك بن عبد الله النخعي، وشعبة بن الحجاج، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن سعيد الرباطي، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، وابن معين، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: حجة ورع، وقال ابن حجر: ثقة فاضل، مات سنة ٢٠٨هـ[(٤)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-إبراهيم بن سعد: ابن إبراهيم بن عبد الرحمن القرشي الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد، والد يعقوب روى عن: شعبة بن الحجاج، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وابن أخي الزهري، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن مهدي وابنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، وابن معين، وأحمد، والعجلي، وأبو حاتم، وقال أحمد في رواية: أحاديثه مستقيمة، وقال ابن معين في رواية: ليس به بأس، وقال البخاري: من أكثر أهل المدينة حديثا في زمانه، وقال ابن خراش: صدوق، وقال صالح جزرة: حديثه عن الزهري ليس بذاك؛لأنه كان صغيرا حين سمع من الزهري، وقال ابن عدي: من الثقات المسلمين حدَّث عنه جماعة من الأئمة، ولم يختلف أحد في الكتابة عنه، وقول من تكلم فيه تحامل وله أحاديث صالحة مستقيمة عن الزهري وغيره، وقال الذهبي: من كبار العلماء، وقال ابن حجر: ثقة حجة، تُكُلِّم فيه

---

(١) سنن النسائي(١٥٣٥) (١٦٩/٣) والكبرى (١٩٣٦) (٣٦٧/٢)كتاب قصر الصلاة في السفر/ صلاة الخوف.

(٢) مسند أحمد (٢٣٨٢) (٢١٢/٤).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي(٦٠٣٢) (٣٦٧/٣)كتاب صلاة الخوف/ باب العدو يكون وجاه القبلة في صحراء لايواريهم شئ في قلة منهم وكثرة من المسلمين.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٠٢/٩)، الثقات لابن حبان (٢٨٤/٩)، تهذيب الكمال(٧٠٨٢) (٣١١/٣٢)، الكاشف(٦٣٨٤) (٣٩٣/٣)، تقريب التهذيب(٧٨١١) (ص:٦٠٧).

بلا قادح مات سنة ١٨٣هـ، وقيل بعدها[١].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-محمد بن إسحاق: ابن يسار بن خيار، ويقال: ابن كوثان، المدني، أبو بكر، ويقال: أبو عبد الله القرشي، روى عن: أيوب السختياني، وبشير بن يسار، وداود بن الحُصين، وغيرهم، روى عنه: زهير بن معاوية الجعفي، حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وغيرهم، قال شعبة: أمير المحدِّثين بحفظه، وثَّقه ابن سعد وابن معين والعجلي، زاد ابن سعد: قد روى الناس عنه، ومن الناس من يتكلَّم فيه، وزاد ابن معين: حسن الحديث، ثقة وليس بحجة، صدوق، وقال أحمد بن حنبل: حسن الحديث، وأثنى عليه ابن المديني والزهري والشافعي وابن عيينة وعاصم بن عمر بن قتادة، وقال البخاري: علي بن عبد الله يحتج بحديثه، وقال أبو زرعة الدمشقي: قد اجتمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه، وقال الجوزجاني: الناس يشتهون حديثه وكان يُرمى بغير نوع من البدع، وقال الخطيب: قد أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير واحد من العلماء لأسبابٍ، منها: أنه كان يتشيَّع، ويُنسب إلى القدر[٢]، ويدلِّس في حديثه، فأما الصدق فليس بمدفوع عنه، وقال ابن نمير: إذا حدَّث عمَّن سمع منه من المعروفين فهو حسن الحديث صدوق، وإنما أُتي من أنه يحدِّث عن المجهولين أحاديث باطلة، وقال مالك: دجَّال، وقال عبد الله بن أحمد: كان أبي يتتبَّع حديثه فيكتبه كثيرًا بالعلوِّ والنزول ويخرِّجه في "المسند"، ولم يكن يحتج به في السُّنن، وقال النسائي: ليس بالقويّ، وقال ابن عدي: له حديث كثير وقد روى عنه أئمة الناس، وقد فتَّشت أحاديثه فلم أجد في أحاديثه ما يتهيَّأ أن يُقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ، أو يهم في الشيء بعد الشيء، كما يخطئ غيره، ولم يتخلَّف في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به، وقال الذهبي: صدوق من بحور العلم وله غرائب في سعة ما روى تُستنكر واختُلف في الاحتجاج به وحديثه حسن وقد صحَّحه جماعة، قال ابن حجر: إمام المغازي صدوق يدلِّس ورُمي بالتشيُّع والقدر، مات سنة ١٥٠هـ ويقال: بعدها[٣].

خلاصة القول: صدوق، يدلِّس، من المرتبة الرابعة[٤]، لا يُقبل حديثه إلا إذا صرَّح بالسَّماع.

---

(١) الطبقات الكبرى (٣٢٤/٩)، الثقات للعجلي (٢٠١/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٠٢/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣٩٩/١)، تهذيب الكمال(١٧٤) (٨٨/٢)، الكاشف(١٣٨) (٢١٢/١)، تهذيب التهذيب (١٢٢/١)، تقريب التهذيب(١٧٧) (ص:٨٩).

(٢) وهي فرقة القدرية الذين ينفون القدر، ينظر ص (٤٤)

(٣) الطبقات الكبرى (٣٢٣/٩)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٩١/٧)، الثقات لابن حبان (٣٨٥/٧)، تاريخ بغداد (٧/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (٢٧٠/٧)، تهذيب الكمال (٥٠٧٥) (٢٤/ ٤٠٥)، الكاشف(٤٧١٨) (٢/ ١٥٦)، تقريب التهذيب (٥٧٢٥) (ص:٤٦٧).

(٤) طبقات المدلسين (ص:٥١).

٤-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥- عكرمة: عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عبَّاس، أصله من البربر من أهل المغرب، روى عن: ابن عبَّاس وعليّ بن أبي طالب والحسن بن عليّ وغيرهم، روى عنه: إبراهيم النخعي وقتادة وداود بن الحُصين وغيرهم، وثَّقه ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، والنسائي، وابن راهويه، وأحمد بن زهير، وقال العجلي: مكي، تابعي، بريءٌ مما يرميه به الناس من الحروريَّة[١]، وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج به، وقال أبو حاتم: يحتج بحديثه إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه يحي بن سعيد الأنصاري ومالك فلسبب رأيه، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال العباس بن مصعب المروزي: عكرمة أعلم تلاميذ ابن عبَّاس بالتفسير وكان يدور البلدان يتعرَّض، وكان مالك لا يرى عكرمة ثقة، ويأمر أن لا يؤخذ عنه، وقال ابن لهيعة عن أبي الأسود: قليلُ العقلِ خفيفٌ، كان قد سمع الحديث من رجلين وإذا سئل حدَّث به عن رجل ثم يُسأل عنه بعد ذلك فيحدِّث به عن الآخر؛ فكانوا يقولون: ما أكذبه، وقال علي بن المديني: يرى رأي نجدة، وقال يحي بن معين: لم يذكر مالك بن أنس عكرمة لأن عكرمة كان ينتحل رأي الصُّفرية، وقال مصعب الزبيري: يرى رأي الخوارج[٢]، وقال الحاكم أبو أحمد: احتج بحديثه الأئمة القدماء لكن بعض المتأخرين أخرج حديثه من حيز الصحاح، روى له مسلم مقرونا بغيره واحتج به الباقون، وقال الذهبي: ثبت لكنه إباضيّ[٣] يرى السيف، وقال ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة ١٠٤هـ وقيل: بعد ذلك[٤].

---

(١) الحرورية من أسماء الخوارج؛ سُمُّوا بذلك نسبة إلى حروراء، وهي قرية بظاهر الكوفة، وقيل: على ميلين منها، نزل بها الخوارج الذين خالفوا عليًّا ﷺ، وكان ابتداء خروجهم منها. ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد (٣/ ٢٢)، الملل والنحل (١/ ٦١-٧٦) معجم البلدان لياقوت (٣/ ٢٥٦)، فتح الباري (٨/ ٤٢٥).

(٢) الخوارج: سُمُّوا بذلك لخروجهم على عليّ ﷺ؛ لأنه رضي بتحكيم الحكمين -في زعمهم- فكفَّروا عليًّا ومعاوية وعثمان وكلَّ مَن رضي بالتحكيم، ويقولون بتكفير مرتكب الكبيرة، وتخليده في النار، والخروج على الأئمة بالسيف، ويقال لهم: الحروريَّة، والشُّراة، من أشهر فرقهم: النَّجدات، والأزارقة، والإباضية. ينظر: الفرق بين الفرق (ص ٧٣)، والملل والنحل (١/ ١١٤).

(٣) الإباضيَّة: أصحاب عبد الله بن إباض الذي خرج في أيام مروان بن محمد، أجمعوا على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر، كفر النعمة، لا كفر الملة. ينظر: الملل والنحل (١/ ١٣٤).

(٤) الطبقات الكبرى (٢/٢٨٢)، التاريخ الكبير للبخاري (٤٩/٧)، الثقات للعجلي (١٤٥/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/٧)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٠/ ٢٨٩)، الكاشف (٣٨٦٧) (٢/ ٣٣)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٦٥)، تقريب التهذيب (٤٦٧٣) (ص: ٣٩٧) وذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب: قول ابن منده في صحيحه: عدَّله أُمَّةٌ من نبلاء التابعين فمَن بعدهم وحدَّثوا عنه واحتجوا بمفاريده في الصفات والسنن والأحكام، وأن مَن جرحه من الأئمة لم يمسك من الرواية عنه ولم يستغنوا عن حديثه وكان يتلقَّى حديثه بالقبول ويحتج به وأخرجوا روايته البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، وقال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي: قد أجمع عامة أهل العلم بالحديث على الاحتجاج بحديث عكرمة، منهم: أحمد بن حنبل وابن راهويه ويحيى بن معين وأبو ثور.

قلتُ: ثقة عالم بالتفسير أثنى عليه الكثير، نُسِب إلى الخوارج، وطُعِنَ فيه لطوافه على الأمراء، أو لرأيه، وأطلق عليه (كذَّاب) بموضعٍ أخطأ فيه، والله أعلم.

٦- ابن عباس: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه داود بن الحصين روى عن عكرمة، وقال ابن حجر: "إسناده حسن"[١].

وله متابعات عن ابن عباس:

١- ((قام النبي ﷺ، وقام الناس معه، فكبر وكبروا معه وركع وركع ناس منهم معه، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام للثانية، فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم وأتت الطائفة الأخرى، فركعوا وسجدوا معه، والناس كلهم في صلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضا))، أخرجه البخاري في صحيحه[٢] والنسائي[٣] والبخاري في القراءة خلف الإمام[٤] وابن حبان[٥] والطبراني[٦] والدارقطني[٧] والبيهقي[٨] عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، جميعهم بألفاظ متقاربة وهذا اللفظ للبخاري.

٢- أن رسول الله ﷺ: ((صلى بذي قرد فصف الناس خلفه صفين، صف خلفه، وصف مصافو العدو، فصلى بالذين خلفه ركعة، ثم انصرف هؤلاء، إلى مكان هؤلاء، وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ولم

(١) التلخيص الحبير (١٨١/٢).

(٢) صحيح البخاري(٩٤٤) (١٤/٢) أبواب صلاة الخوف/ باب يحرس بعضهم بعضا في صلاة الخوف.

(٣) السنن للنسائي (١٥٣٤) (١٦٩/٣)والكبرى (١٩٣٥) (٣٦٦/٢) كتاب قصر الصلاة في السفر/ صلاة الخوف.

(٤) القراءة خلف الأمام (١٤٨) (٥٤/١) باب هل يقرأ بأكثر من فاتحة الكتاب خلف الإمام.

(٥) صحيح ابن حبان (٢٨٨٠) (١٣٤/٢) أبواب صلاة الخوف/ ذكر البيان بأن القوم في الصلاة التي وصفناها كان يحرسون بعضهم بعضا.

(٦) مسند الشاميين (١٧٥٨) (٣/ ٣٦).

(٧) سنن الدارقطني (١٧٧١) (٤٠٦/٢) كتاب العيدين/ باب صفة صلاة الخوف وأقسامها.

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (٦٠٢٩) (٣٦٧/٣) كتاب صلاة الخوف/ باب العدو يكون وجاه القبلة في صحراء لايواريهم شئ في قلة منهم وكثرة من المسلمين.

يقضوا))، أخرجه النسائي [١] عبد الرزاق [٢] وابن أبي شيبة [٣] وأحمد [٤] والطحاوي[٥] وابن حبان [٦] والحاكم [٧] والبيهقي [٨] عن أبو بكر بن أبي الجهم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، جميعهم بألفاظ متقاربة وهذا اللفظ للنسائي، وقال الحاكم: هذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الألفاظ.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، وبالمتابعات يرتقي إلى الصحيح لغيره، والله أعلم.

الحديث (١٧): قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنِي يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: ((أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»)).

غريب الحديث:

الحنيفية: من الحنف: وهو الميل: والحنيف: العادل عن دين إلى دين، والمعنى أن إبراهيم عليه السلام حنف إلى دين الله ودين الإسلام، وبه سميت الحنيفية لأنها مالت عن اليهودية والنصرانية.[٩]

السمحة: ليس فيها ضيق ولا شدة.[١٠]

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد[١١]، والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"[١٢]، وأحمد في

(١) السنن للنسائي(١٥٣٣) (١٦٩/٣) كتاب قصر الصلاة في السفر/ صلاة الخوف، والكبرى (٥٢٠) (٢٨٠/١) كتاب الصلاة/ باب عدد صلاة الخوف وذكر الإختلاف فيه.(١٩٣٤) (٣٦٦/٢) صلاة الخوف.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٤٢٥١) (٥١٠/٢) باب صلاة الخوف.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٨٢٧١) (٢١٣/٢) في صلاة الخوف كم هي؟

(٤) مسند أحمد (٢٠٦٣) (٤٩٣/٣).

(٥) شرح مشكل الآثار (١٨٥١) (٣٠٩/١)باب صلاة الخوف كيف هي؟

(٦) صحيح ابن حبان (٢٨٧١) (١٢٢/٧) باب صلاة الخوف/ ذكر البيان بأن القوم الذين وصفناهم لم يقضوا الركعة التي ركع.

(٧) المستدرك على الصحيحين (١٢٤٧) (٤٨٥/١) كتاب صلاة الخوف. وقال: «هذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الألفاظ».

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (٦٠٤٨) (٣٧٢/٣) باب من قال صلى بكل طائفة ركعة ولم يقضوا.

(٩) جمهرة اللغة(٥٥٦/١)، تهذيب اللغة(٧٥/٢)، فتح الباري(٩٤/١).

(١٠) تهذيب اللغة (٢٠١/٤)، فتح الباري(٩٤/١).

(١١) الأدب المفرد(٢٨٧) (ص: ١٤٨).

(١٢) الأحاديث المختارة (٣٧٠) (١١/ ٣٦١)، (٣٧٢) (١١/ ٣٦٢).

"مسنده"[١] وعبد بن حميد في "المنتخب من مسنده"[٢]، والطبراني في "الكبير"[٣]والطبراني في "الأوسط"[٤].

جميعهم: عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس بمثله.

دراسة الإسناد:

١-يزيد: هو يزيد بن هارون بن زاذي، ويقال: ابن زاذان، بن ثابت السلمي، أبو خالد الواسطي، قيل: إن أصله من بخارى، روى عن: سفيان الثوري، ومالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن حنبل، والحارث بن محمد بن أبي أسامة، وأبو بكر بن أبي شيبة، وغيرهم، وقال علي بن المديني: ما رأيتُ أحفظَ منه، وقال ابن أبي شيبة: ما رأيتُ أتقنَ حفظًا منه، وقال زياد بن أيوب: ما رأيتُ له كتابًا قط ولا حديثًا إلا حفظًا، وثَّقه ابن سعد وابن معين وعليّ بن المديني والعجلي وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة وابن قانع، وزاد أبو حاتم: إمام صدوق، لا يُسأل عن مثله، وزاد ابن قانع: مأمون، وقال أحمد بن حنبل: حافظ متقن للحديث، صحيح الحديث عن حجاج بن أرطاة، قاهرًا لها حافظًا، وقال ابن معين في رواية: ليس من أصحاب الحديث لأنه لا يميِّز ولا يبالي عمَّن روى، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة متقن عابد، من التاسعة مات سنة ٢٠٦هـ[٥].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل حديثه إلا إذا صرح بالسماع.

٣-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤-عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف: فيه محمد بن إسحاق مدلس لم يصرح بالسماع، وفيه رواية داود عن عكرمة منكرة، وأعله

---

(١) مسند أحمد (٢١٠٧) (١٦/٤).

(٢) مسند عبد بن حميد (٥٦٩) (١/ ١٩٩).

(٣) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٧١) (١١/ ٢٢٧)، (١١٥٧٢) (١١/ ٢٢٧).

(٤) المعجم الأوسط (١٠٠٦) (١/ ٣٠٠).

(٥) الطبقات الكبرى (٣١٦/٩)، الثقات للعجلي (٢/ ٣٦٨)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٩٥/٩)، تهذيب الكمال (٧٠٦١) (٣٢/ ٢٩٦)، الكاشف (٦٣٦٥) (٢/ ٣٩١)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٦٩)، تقريب التهذيب (٧٧٨٩) (ص:٦٠٦).

الهيثمي بابن إسحاق لم يصرح بالسماع[١].

له شواهد:

١-عن عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ يومئذ: «لتعلم يهود أن في ديننا فسحة، إني أرسلت بحنيفية سمحة» أخرجه أحمد، وقال الأرناؤوط في تحقيق المسند: "إسناده حسن"[٢].

٢-عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: فقال النبي ﷺ: «إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية، ولكني بعثت بالحنيفية السمحة، والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة» أخرجه أحمد، وقال الأرناؤوط في تحقيق المسند: "إسناده ضعيف"[٣].

وعلقه البخاري في صحيحه[٤] وحسنه ابن حجر[٥] وصحح إسناده أحمد شاكر[٦] والأرناؤوط لغيره.[٧]

خلاصة الحكم: يرتقي إلى الحسن لغيره.

الحديث(١٨): قال الإمام أحمد-رحمه الله-: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((طَلَّقَ رُكَانَةُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدَ أَخُو بَنِي الْمُطَّلِبِ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، فَحَزِنَ عَلَيْهَا حُزْنًا شَدِيدًا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ طَلَّقْتَهَا؟» قَالَ: طَلَّقْتُهَا ثَلَاثًا، قَالَ: فَقَالَ: «فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّمَا تِلْكَ وَاحِدَةٌ، فَأَرْجِعْهَا إِنْ شِئْتَ» قَالَ: فَرَجَعَهَا، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَرَى أَنَّمَاالطَّلَاقُ عِنْدَ كُلِّ طُهْرٍ)).

تخريج الحديث:

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٦٠/١).

(٢) مسند أحمد (٢٤٨٥٥) (٣٤٩/٤١) ت الأرناؤوط: إسناده حسن.

(٣) مسند أحمد (٢٢٢٩١) (٦٢٣/٢٦) ت الأرناؤوط: إسناده ضعيف.

(٤) صحيح البخاري ٩٣/١ في الإيمان: باب الدين يسر.

(٥) فتح الباري(٩٤/١).

(٦) مسند أحمد ت: أحمد شاكر.

(٧) مسند أحمد ت: الأرناؤوط.

أخرجه أحمد[١] وأبو يعلى[٢] والضياء المقدسي[٣] والبيهقي [٤] من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس، جميعهم بمثله ماعدا البيهقي بنحوه.

دراسة الإسناد:

١-سعد بن إبراهيم: سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، أبو إسحاق الزهري، روى عن: أبيه إبراهيم بن سعد، وعبيدة بن أبي رائطة، ومحمد بن عبد الرحمن، روى عنه: أحمد بن حنبل، وخلف بن سالم المخرمي، وابناه: عبد الله بن سعد بن إبراهيم، وعبيد الله بن سعد بن إبراهيم، وغيرهم، وثّقه ابن سعد وابن معين، وقال أحمد بن حنبل والعجلي: لا بأس به، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة ٢٠١هـ[٥].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق ابن سعد وابن معين وابن حجر.

٢-إبراهيم بن سعد: سبقت ترجمته في حديث (١٦)، ثقة.

٣-محمد بن إسحاق: صدوق مُدَلِّس، صرَّح بالسَّماع هنا، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٤-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥- **عكرمة:** سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٦-ابن عباس ﷺ: صحابي ﷺ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه روى داود بن الحصين عن عكرمة منكر.

قال البيهقي: "هذا الإسناد لا تقوم به الحجة مع ثمانية رووا عن ابن عباس رضي الله عنهما فتياه بخلاف ذلك، ومع رواية أولاد ركانة أن طلاق ركانة كان واحدة"[٦]، وقال أحمد شاكر: "إسناده صحيح"[٧]،

---

(١) مسند أحمد (٢٤٢٤) (٢/ ٥٨٩).

(٢) مسند أبو يعلى (٢٥٠٠) (٤/ ٣٧٩).

(٣) الأحاديث المختارة (٣٧٣) (١١/ ٣٦٢)، (٣٧٤) (١١/ ٣٦٣) من اسمه عبد الله ، داود بن الحصين القرشي عن عكرمة.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١٥٠٩٤) (٧/ ٣٣٩) كتاب الخلع والطلاق/ من جعل الثلاث واحدة وما ورد في خلاف ذلك.

(٥) الطبقات الكبرى (٣٤٥/٩)، الثقات للعجلي (١/ ١٧٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨٠/٤)، تهذيب الكمال (٢١٩٨) (١٠/ ٢٣٨)، الكاشف (١٨١٧) (١/ ٤٢٧)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٦٣)، تقريب التهذيب (٢٢٢٦) (ص:٢٣٠).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (١٥٠٩٤) (٧/ ٣٣٩) كتاب الخلع والطلاق/ من جعل الثلاث واحدة وما ورد في خلاف ذلك.

(٧) في تعليقه على (المسند) (٢٣٨٧).

وقال الأرناؤوط: "إسناده ضعيف، رواية داود بن الحصين عن عكرمة فيها شيء"(١).

له متابع: ١-عن ابن جريج قال: حدثني بعض بني أبي رافع، عن عكرمة، مولى ابن عباس، أن ابن عباس قال: طلق عبد يزيد، أبو ركانة وإخوته، أم ركانة، ونكح امرأة من مزينة، فجاءت النبي ﷺ، وقالت: ما يغني عني إلا كما يغني هذه الشعرة، لشعرة أخذتها من رأسها، ففرق بيني وبينه، فأخذت النبي ﷺ حمية فدعا بركانة وإخوته، وقال لجلسائه: «أترون فلانا يشبه منه كذا من عبد يزيد وفلانا منه كذا؟» قالوا: نعم، فقال النبي ﷺ لعبد يزيد: «طلقها»، ففعل، فقال: «راجع امرأتك أم ركانة»، فقال: إني طلقتها ثلاثا يا رسول الله قال: «قد علمت، راجعها»، وتلا بآية النساء، أخرجه أبو داود وعبد الرزاق.(٢)

قال الخطابي: "في إسناد هذا الحديث مقال، لأن ابن جريج إنما رواه عن بعض بني أبي رافع ولم يسمه، والمجهول لا تقوم به الحجة، وقال: قد يحتمل أن يكون حديث ابن جريج إنما رواه الراوي على المعنى دون اللفظ، وذلك أن الناس قد اختلفوا في البتة، فقال بعضهم: هي ثلاثة، وقال بعضهم: هي واحدة، وكأن الراوي له ممن يذهب مذهب الثلاث، فحكى أنه قال: إني طلقتها ثلاثا، يريد البتة التي حكمها عنده حكم الثلاث، والله أعلم، وقال: وكان أحمد بن حنبل يضعف طرق هذه الأحاديث كلها"(٣).

ورواه الحاكم(٤): عن محمد بن عبيد الله بن رافع، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" قال الذهبي: "محمد بن عبيد الله بن أبي رافع واه".

وله شاهد:

١-حديث: عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده: أنه طلق امرأته البتة، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: «ما أردت؟» قال: واحدة. قال: «آلله؟» قال: آلله. قال: «هو على ما أردت» أخرجه أبو داود والترمذي وابن حبان والدارقطني والبيهقي.(٥)

---

(١) مسند أحمد ط الرسالة (٢١٧/٤).

(٢) مصنف عبد الرزاق (١١٣٣٤) (٣٩٠/٦) باب المطلق ثلاثا، وسنن أبي داود (٢١٩٦) (٢٥٩/٢) باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، المستدرك على الصحيحين (٣٨١٧) (٥٣٣/٢) تفسير سورة الطلاق.

(٣) معالم السنن(٢٣٦/٣).

(٤) المستدرك على الصحيحين (٣٨١٧) (٥٣٣/٢) تفسير سورة الطلاق.

(٥) سنن أبي داود (٢١٩٦) (٢٥٩/٢) باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث.
جامع الترمذي (١١٧٧) (٤٧٢/٢) في الطلاق: باب ما جاء في الرجل يطلق امرأته البتة،السنن الكبرى للبيهقي(١٥٠٠٢) (٥٦٠/٧)باب ماجاء في كنايات الطلاق التي لاتقع. وسنن الدارقطني(٣٩٨١) (٦١/٥)،كتاب الطلاق والخلع والإيلاء وغيره، وصحيح ابن حبان (٤٢٧٤) (٩٨/١٠)باب الرجعة ذكر الخبر الدال على أن طلاق المرء امرأته مالم يصرح بالثلاث في نيته يحكم له بها.

قال أبو داود: "وهذا أصح من حديث ابن جريج: أن ركانة طلق امرأته ثلاثا، لأنهم أهل بيته وهم أعلم به"(١)، وقال الترمذي: "هذا حديث، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمدا (ويعني البخاري) عن هذا الحديث، فقال: فيه اضطراب. ويروى عن عكرمة، عن ابن عباس أن ركانة طلق امرأته ثلاثا"(٢).

وقال الأرناؤوط: "حديث حسن، وإسناده ضعيف، الزبير بن سعيد ضعفه غير واحد"(٣).

فائدة:

قال الترمذي: "وقد اختلف أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم في طلاق البتة، فروي عن عمر بن الخطاب، أنه جعل البتة واحدة.

وروي عن علي، أنه جعلها ثلاثا، وقال بعض أهل العلم: فيه نية الرجل، إن نوى واحدة فواحدة، وإن نوى ثلاثا فثلاث، وإن نوى ثنتين لم تكن إلا واحدة، وهو قول الثوري، وأهل الكوفة.

وقال مالك بن أنس في البتة: إن كان قد دخل بها فهي ثلاث تطليقات.

وقال الشافعي: إن نوى واحدة فواحدة يملك الرجعة، وإن نوى ثنتين فثنتان، وإن نوى ثلاثا فثلاث"(٤).

وقال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث نص في المسألة (أي فيمن طلق ثلاثا مجموعة وقعت واحدة) لا يقبل التأويل، وقد أجابوا عنه بأربعة أشياء(٥):

أحدها: أن محمد بن إسحاق وشيخه مختلف فيهما، وأجيب بأنهم احتجوا في عدة من الأحكام بمثل هذا الإسناد، كحديث أن النبي ﷺ رد على أبي العاص ابن الربيع زينب ابنته بالنكاح الأول، وليس كل مختلف مردودا.

والثاني: معارضته بفتوى ابن عباس بوقوع الثلاث كما تقدم من رواية مجاهد وغيره، فلا يظن بابن عباس أنه كان عنده هذا الحكم عن النبي ﷺ ثم يفتي بخلافه إلا بمرجح ظهر له، وراوي الخبر أخبر من غيره بما روى، وأجيب بأن الاعتبار برواية الراوي لا برأيه لما يطرق رأيه من احتمال النسيان وغير ذلك، وأما كونه تمسك بمرجح، فلم ينحصر في المرفوع لاحتمال التمسك بتخصيص أو تقييد أو تأويل، وليس قول مجتهد حجة على مجتهد آخر.

---

(١) سنن أبي داود (٢١٩٦) (٢/٢٥٩) باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث.

(٢) جامع الترمذي(٢/٤٧٢).

(٣) سنن أبي داود (٣/٥٣١).

(٤) جامع الترمذي(٢/٤٧٢).

(٥) فتح الباري (٩/٣٦٢-٣٦٣).

الثالث: أن أبا داود رجح أن ركانة إنما طلق امرأته البتة كما أخرجه هو من طريق آل بيت ركانة، وهو تعليل قوي لجواز أن يكون رواية حمل البتة على الثلاث، فقال: طلقها ثلاثا فبهذه النكتة يقف الاستدلال بحديث ابن عباس.

الرابع: أنه مذهب شاذ، فلا يعمل به، وأجيب بأنه نقل عن علي، وابن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير مثله، نقل ذلك ابن مغيث في كتاب الوثائق له وعزاه لمحمد بن وضاح، ونقل الفتوى ذلك عن مجموعة من مشايخ قرطبة كمحمد بن بقي بن مخلد، ومحمد بن عبد السلام الخشني وغيرهما، ونقله ابن المنذر عن أصحاب ابن عباس كعطاء وطاووس وعمرو بن دينار، ويقوي حديث ابن إسحاق المذكور ما أخرجه مسلم[١] من طريق عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن طاووس عن أبيه، عن ابن عباس، قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم.

خلاصة الحكم: يرتقي الحديث إلى الحسن لغيره، وقد جوَّد إسناده شيخ الإسلام[٢] ومال إلى تصحيحه ابن القيم[٣] وأحمد شاكر[٤] وحسَّنه الألباني بمجموع الطريقين طريق داود بن الحصين وطريق بعض بني رافع[٥] وأجاب عنه ابن حجر بما ذكرت سابقا، والله أعلم.

الحديث(١٩): قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ، فِي عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، وَالْبَهِيمَةَ وَالْوَاقِعَ عَلَى الْبَهِيمَةِ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ، فَاقْتُلُوهُ».

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي[٦]، وابن ماجه[٧]، والطبراني في "الكبير"[٨]، والبيهقي[٩]، والدارقطني[١٠]، عن محمد

(١) صحيح مسلم (١٤٧٢) (٢/١٠٩٩) باب طلاق الثلاث.

(٢) الفتاوى الكبرى (٣/١٨).

(٣) زاد المعاد (٥/٢٢٩).

(٤) في تعليقه على (المسند) (٢٣٨٧).

(٥) إرواء الغليل (٧/١٤٤-١٤٥).

(٦) جامع الترمذي (١٤٦٢) (٤/ ٦٢) أبواب الحدود عن رسول الله ﷺ/ باب ما جاء فيمن يقول لآخر: يا مخنَّث.

(٧) سنن ابن ماجه (٢٥٦٤) (٣/ ٥٩٦) أبواب الحدود/ باب من أتى ذات محرم ومن أتى بهيمة.

(٨) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٨٠) (١١/ ٢٢٩).

(٩) السنن الكبرى للبيهقي (١٧١٣٥) (٨/ ٢٣٤).

(١٠) سنن الدارقطني (٣٢٣٦) (٤/ ١٤١) كتاب الحدود والديات وغيره.

بن إسماعيل بن مسلم الديلي، بمثله وزيادة.

وأخرجه ابن ماجه[١] بلفظه، وابن أبي شيبة[٢]بنحوه مختصرًا، وأحمد[٣]بنحوه، وزيادة، وأخرجه الطحاوي[٤] بمثله، والطبراني[٥] نحوه، وزيادة، والدارقطني[٦] بمثله وزيادة، والحاكم[٧] لم يذكر: "مَن وقع على بهيمة"، والبيهقي[٨] بمثله.

كلهم: عن إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس، مرفوعًا.

وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه"[٩] ضمن حديث، والبيهقي[١٠] بنحوه.

كلاهما: عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس، مرفوعًا.

دراسة الإسناد:

١-أبو القاسم بن أبي الزناد: أبو القاسم بن أبي الزناد المدني: أخو عبد الرحمن بن أبي الزناد، وكان الأصغر، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإسحاق بن حازم، وأفلح بن حميد، وغيرهم، روى عنه: إبراهيم بن المنذر الحزامى، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن سعيد الأموي، وغيرهم، وقال أحمد: كتبنا عنه وكان ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال يحيى بن معين: اسمه كنيته، لا يعرف له اسم، ليس به بأس، وقال الذهبي: وُثِّق، وقال ابن حجر: ليس به بأس، من التاسعة[١١].

خلاصة القول: ثقة؛ لتوثيق أحمد وابن حبان.

٢- ابن أبي حبيبة: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي، مولاهم أبو إسماعيل المدني، روى

---

(١) سنن ابن ماجه (٢٥٦٤) (٣/ ٥٩٦) باب حدِّ القذف.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٥١٩) (٥/ ٥١٤) كتاب الحدود/ باب من قال على مَن أتى البهيمة حدٌّ.

(٣) مسند أحمد (٢٧٢٧) (٤/ ٤٥٨).

(٤) شرح مشكل الآثار (٣٨٣١) (٩/ ٤٣٩) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في من وقع على بهيمة (٣٨٣٢) (٩/ ٤٤٣) بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في من وقع على ذات محرم.

(٥) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٦٥) و(١١٥٦٨) (١١/ ٢٢٥).

(٦) سنن الدارقطني (٣٢٣٦) (٤/ ١٤١) كتاب الحدود والديات.

(٧) المستدرك على الصحيحين (٨٠٥٤) (٤/ ٣٩٧) كتاب الحدود.

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (١٧٠٣٧) (٨/ ٤٠٧) كتاب الحدود/ باب من أتى بهيمة، و(١٧٠٥٦) (٨/ ٤١٣) كتاب الحدود/ باب من وقع على ذات محرم له أو على ذات زوج.

(٩) مصنف عبد الرزاق(٧/ ٣٦٤) برقم: (١٣٤٩٢) (كتاب الطلاق، باب من عمل عمل قوم لوط).

(١٠) سنن الكبرى للبيهقي (١٧٠٢٢) (٨/ ٤٠٤) باب ما جاء في حد اللوطي.

(١١) تهذيب الكمال (٧٥٧٣) (١٩٢/٣٤)، الكاشف (٦٧٨٥) (٤٥١/٢)، تهذيب التهذيب (٢٠٣/١٢)، تقريب التهذيب (٨٣١٠) (ص: ٦٦٦).

عن: إبراهيم بن أبي أُميَّة، وداود بن الحُصين، وزيد بن سعد بن زيد الأشهلي، وغيرهم، روى عنه: إبراهيم بن إسماعيل بن نصر التبان، وإبراهيم بن عمرو بن أبي صالح، وزياد بن يونس، قال أحمد بن حنبل: ثقة، وقال ابن معين: صالح، يُكتب حديثه ولا يُحتج به، ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو أحمد بن عدي: هو صالح في باب الرواية، ويُكتب حديثه مع ضعفه، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بقويّ، يُكتب حديثه ولا يُحتج به، منكر الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبَّان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، وقال ابن حجر: ضعيف، مات سنة ١٦٥هـ[(١)].

خلاصة القول: ضعيف لقول النسائي وابن عدي وأبي حاتم وابن حجر، والجمهور على تضعيفه ما عدا أحمد.

٣- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤-عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٥- ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة، وروى داود عن عكرمة، والله أعلم.

وتابع داودَ بن الحُصين: (عمرو بن أبي عمرو، وعبَّاد بن منصور الناجي، وإبراهيم بن داود):

١-عمرو بن أبي عمرو المخزومي: أخرجه أبو داود[(٢)] مختصرًا، والترمذي[(٣)] مختصرًا، والنسائي[(٤)]، والطحاوي[(٥)]، والدارقطني[(٦)]، والبيهقي[(٧)] من طريق عبد العزيز الدراوردي، مختصرًا على مَن وقع على البهيمة، وأخرجه أحمد[(٨)]، من طريق سليمان بن بلال، مختصرًا على مَن وقع على البهيمة.

وأخرجه الحاكم[(٩)]، من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي بمثله وزيادة، كلهم مرفوعًا.

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٢٧١/١)، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص:١١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٨٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣٨٣/١)، الضعفاء والمتروكون للدارقطني (٢٠٢/١)، المجروحين لابن حبَّان (١/ ١٠٩)، تهذيب الكمال (١٤٦) (٢/ ٤٢)، تقريب التهذيب (١٤٦) (ص:٨٧).

(٢) سنن أبي داود (٤٤٦٤) (٤/ ١٥٩) كتاب الحدود/ باب فيمن أتى بهيمة.

(٣) جامع الترمذي (١٤٥٥) (٤/ ٥٦) كتاب الحدود/ باب ما جاء فيمن يقع على البهيمة.

(٤) السنن الكبرى للنسائي (٧٣٠٠) (٦/ ٤٨٦) كتاب الحدود/ من وقع على بهيمة.

(٥) شرح مشكل الآثار (٣٨٣٠) (٩/ ٤٣٧) بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ فيمن وقع على بهيمة.

(٦) سنن الدارقطني (٣٢٣٧) (٤/ ١٢٤) كتاب الحدود والديات.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي (١٧٠٣٥) (٨/ ٤٠٦) كتاب الحدود/ من أتى بهيمة.

(٨) مسند أحمد (٢٤٢٠) (٤/ ٢٤٢).

(٩) المستدرك على الصحيحين (٨٠٤٩) (٤/ ٣٩٥) كتاب الحدود.

٢- عبَّاد بن منصور الناجي: أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه"[(١)] بنحوه موقوفًا، والطبري في تهذيب الآثار[(٢)] بمعناه وزيادة مرفوعًا، ومَرَّةً موقوفًا، وأحمد[(٣)] موقوفًا" عن ابن عبَّاس قال في الذي يأتي البهيمة: «اقتلوا الفاعل والمفعول به»"، والحاكم[(٤)] مرفوعًا ذكر أن النبيَّ ﷺ قال في الذي يأتي البهيمة: «اقتلوا الفاعل والمفعول به»، والبيهقي في الكبرى[(٥)]، وفي شُعب الإيمان[(٦)] بمعناه وزيادة مرفوعًا.

٣-إبراهيم بن داود بن الحسين: أخرجه الطبراني في "الكبير"[(٧)] بنحوه وزيادة، من طريق إبراهيم بن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس مرفوعًا.

١-**عمرو بن أبي عمرو**، واسمه ميسرة، القرشي المخزومي، أبو عثمان المدني، روى عن: أنس بن مالك، وحبيب بن هند الأسلمي، وعكرمة مولى ابن عبَّاس، وغيرهم، روى عنه: سليمان بن بلال، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ومحمد بن إسحاق بن يسار وغيرهم، وثَّقه أبو زرعة والعجلي، وقال أحمد بن حنبل وأبو حاتم وابن عدي: لا بأس به، وقال ابن معين وأبو داود والنسائي: ليس بالقويّ، وقال البخاري: يروي عمرو عن عكرمة في قصة البهيمة: فلا أدري: سمع أم لا؟، وقال ابن حبَّان في الثقات: ربما أخطأ يُعتبر حديثه من رواية الثقات عنه، وقال العجلي: يُنكر عليه حديث البهيمة، وقال الأزدي والساجي: صدوق إلا أنه يهم، وقال ابن معين: ليس بحجة، ضعيف، الأزدي، وقال الطحاوي: تُكِلِّمَ في روايته بغير إسقاط، وقال الذهبي: حديثه حسن منحط عن الرتبة العلياء من الصحيح، وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم، من الخامسة، مات بعد

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٩٤٦٨) (١٤/ ٥٥٨) كتاب الحدود، في الرجل يقع على ذات محرم منه.

(٢) تهذيب الآثار (١/ ٥٥٠)، وقال الطبري: وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح؛ للعلل في نقل عبَّاد بن منصور: وهي أن هذا خبر قد حدَّث عن عبَّاد بن منصور به غيرُ عونِ بن عمارة، فقال: عنه عن الحكم، عن ابن عبَّاس وجعله من كلام ابن عبَّاس، ولم يرفعه إلى النبيّ ﷺ. وثانية: أن المعروف عن ابن عباس من القول أنه لا يرى على من أتى بهيمة حدًّا، ولو كان عنده عن رسول الله ﷺ ما روي عن عبَّاد، عن عكرمة عنه، لم يكن يعدوه إلى خلافه إن شاء الله.

(٣) مسند أحمد (٢٧٣٣) (٤/ ٤٦٥).

(٤) المستدرك على الصحيحين (٨٠٥٠) (٤/ ٣٩٦) كتاب الحدود.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١٧٠٢٠) (٨/ ٤٠٣) كتاب الحدود/ باب ما جاء في حد اللوطي.

(٦) شُعب الإيمان (٥٠٨٨) (٧/ ٣٣٠) تحريم الفروج وما يجب من التعفُّف عنها.

(٧) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٦٩) (١١/ ٢٢٦).

الخمسين، روى له الجماعة[١].

خلاصة القول: ليس بالقوي، وأنكروا عليه حديثه عن عكرمة عن ابن عبَّاس في البهيمة.

٢-عبَّاد بن منصور الناجي: أبو سلمة البصري، روى عن: ابن أبي يحيى، وأيوب السختياني، وعكرمة، روى عنه: شعبة بن الحجاج، وعبد الله بن بكر، وعبد الله بن وهب، وغيرهم، قال ابن سعيد القطان: ثقة، لا يُترك حديثه لرأي أخطأ فيه -يعني: القدر-، وضعَّفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلي وابن عدي والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم: نرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى، عن داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس، وقال ابن سعد وأحمد و ابن أبي شيبة وأبو داود: له أحاديث منكرة، وقال ابن حبَّان: داعيةً إلى القدر وما روى عن عكرمة سمعه من ابن أبي يحيى عن داود بن الحُصين عنه فدلَّسها عن عكرمة، وقال أحمد: يدلِّس، وقال أبو بكر البزَّار: روى عن عكرمة أحاديث ولم يَسمع منه، وقال الجوزجاني: سيِّئ الحفظ وتغيَّر أخيرًا، وقال أحمد وابن أبي شيبة وابن حبان وغيرهم: ينسب إلى القدر، وقال الذهبي: ضعيف، وقال ابن حجر: صدوق رُمي بالقدر وكان يدلِّس وتغيَّر بأخرةٍ، من السادسة، مات سنة ١٥٢هـ، استشهد به البخاري، وروى له الأربعة[٢].

خلاصة القول: ضعيف له مناكير قدري، وتكلَّموا في روايته عن عكرمة.

٣-إبراهيم بن داود بن الحسين: لم أجد ترجمته.

وله شاهد: عن جابر بن زيد: فيمن أتى ذات مَحْرَمٍ منه، قال: "ضربة عنق"، أخرجه ابن أبي شيبة[٣]. قال أبو حاتم: "هذا حديث منكر لم يروهِ غير ابن أبي حبيبة" [٤].

وله شاهد: عن أبي هريرة[٥]، في البهيمة، وقال الهيثمي: " فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه

(١) العلل ومعرفة الرجال لأحمد (٥٢/٢)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٩٣/٣)، (٢٠٣/٣)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٥٣/٦)، الثقات لابن حبان (١٨٥/٥)، تهذيب الكمال (٤٤١٨) (٢٢/ ١٧١)، الكاشف (٢/ ٨٤)، تهذيب التهذيب (٨/ ٨٤)، تقريب التهذيب (٥٠٨٣) (ص:٤٢٥).

(٢) تهذيب الكمال (٣٠٩٣) (١٤/ ١٦١)، الكاشف (٧٥٢٥) (١/ ٥٣٢)، تقريب التهذيب (٣١٤٢) (ص:٢٩١)، تهذيب التهذيب (٥/ ١٠٥).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢٩٤٦٧) (١٤/ ٥٥٨) كتاب الحدود/ في الرجل يقع على ذات محرم منه، قال: حدثنا محمد بن سواء عن خالد.

(٤) علل الحديث: (٤/ ٢٠٤).

(٥) مسند أبي يعلى (٥٩٨٧) (٣٨٩/١٠).

حسن، وبقية رجاله ثقات"[١].

وتابع عمرو بن أبي عمرو داود بن الحصين وعباد بن منصور: "فيمن وقع على بهيمة "؛ وعمرو ليس بالقوي، يُنكر عليه حديث البهيمة، وعبَّاد بن منصور: ضعيف، وتكلمو في روايته عن عكرمة.

قال أبو حاتم: "هذا حديث منكر لم يروهِ غير ابن أبي حبيبة" [٢]، وقال الترمذي: "هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس، عن النبيّ ﷺ، وقد روى سفيان الثوري، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عبَّاس، أنه قال: ((من أتى بهيمة فلا حدَّ عليه)) وهذا أصح من الحديث الأول، والعمل على هذا عند أهل العلم، وهو قول أحمد، وإسحاق"[٣].

وقال أبو داود: " ليس هذا بالقويّ وفي رواية عاصم عن أبي رزين عن ابن عبَّاس: ليس على الذي يأتي البهيمة حدٌّ – فهذا يُضعف حديث عمرو بن أبي عمرو"[٤].

وقال الحاكم: "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"[٥]، ولم يذكر فيه ((من وقع على بهيمة))، واختصره على ((من وقع على ذات محرم)).

وقال الطحاوي: "سقوط رواية إبراهيم بن إسماعيل عند أهل الحديث، ومما قد حظره رسول الله ﷺ في من القتل بما سوى الثلاثة الأشياء: ((لا يحلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ إلَّا بإحدَى ثلاثٍ: كفرٌ بعدَ إيمانٍ، أو زِنًى بعدَ إحصانٍ، أو قتلُ نفسٍ بغير نفسٍ)) [٦]، وما يوجب ردَّ مَن أبى ذلك إلى الحدِّ الذي قد ذكره الله ﷻ في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ في الزنى، والله ﷻ نسأله التوفيق"[٧].

وقال أيضا: "فتأمَّلنا هذين الحديثين؛ فوجدنا حديث يوسف يرجع إلى عمرو بن أبي عمرو، وهو رجل قد تُكلِّم في روايته بغير إسقاط لها، ووجدنا حديث ابن أبي داود، وابن زبالة يرجع إلى إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو رجل متروك الحديث عند أهل الحديث جميعًا، ثم اعتبرنا هذين الحديثين فوجدناهما مردودين إلى ابن عبَّاس، وقد وجدنا عن ابن عبَّاس مِن وجوهٍ صحاحٍ ما يدفع الأمرَ المذكورَ به فيهما"[٨].

وقال العظيم آبادي: "مالَ البيهقي إلى تصحيحه لما عضد طريق عمرو بن أبي عمرو عنده من رواية

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠٦٤١) (٦/٢٧٣).

(٢) علل الحديث (٤/ ٢٠٤).

(٣)جامع الترمذي (١٤٥٥) (٤/ ٥٦) كتاب الحدود/ باب ما جاء فيمن يقع على البهيمة.

(٤) سنن أبي داود (٤٤٦٤) (٤/ ١٥٩) كتاب الحدود/ باب فيمن أتى بهيمة.

(٥) المستدرك على الصحيحين (٨٠٥٠) (٤/ ٣٩٦) كتاب الحدود.

[٦] أخرجه أبو داود (٤٥٠٢) (٤/١٧٠) باب الإمام يأمر بالعفو في الدم، والترمذي (٢١٨٥) (٤/٤٦٠) باب ماجاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث، وابن ماجه (٢٥٣٣) (٢/٨٤٧) باب لايحل دم امرئ إلا بإحدى ثلاث.

(٧) شرح مشكل الآثار (٩/ ٤٤٢).

(٨) شرح مشكل الآثار (٩/ ٤٣٩).

عبَّاد بن منصور عن عكرمة، وكذا أخرجه عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن داود بن الحُصين عن عكرمة. ويقال إن أحاديث عبَّاد بن منصور عن عكرمة إنما سمعها من عن داود عن عكرمة فكان يدلِّسها بإسقاط رجلين، وإبراهيم ضعيف عندهم وإن كان الشافعي يقوِّي أمره"[١].

وقال الألباني: "ضعيف، والعلة فيه من إسماعيل، وداود"[٢]، ثم ذكر متابعة عباد وقال: " عباد ضعيف"[٣]، وصحَّحَ حديث عمرو بن أبي عمرو[٤].

وأكثر الفقهاء –كما حكاه الخطابي[٥]– على عدم العمل بهذا الحديث، فلا يُقتل البهيمة ومَن وقع عليها؛ وإنما عليه التعزير؛ ترجيحًا لما رواه الترمذي عن ابن عبَّاس قال: من أتى بهيمةً فلا حدَّ عليه.

–ضعَّف إسناده: أبو حاتم، وأبو داود، والترمذي، والطحاوي، ومالَ إلى تصحيحه: البيهقي والألباني باعتضاده بحديث عمرو، ويوجد ما يخالفه وهو أصح منه.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، ويوجد ما يعارضه، والله أعلم.

وقع الاختلاف في السند والمتن:

أولًا: في الإسناد:

روي من طريق عكرمة، واختلف على عكرمة بالرفع والوقف:

١– عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا:

رواه عمرو بن أبي عمرو المخزومي: صدوق، وأنكروا عليه حديثه عن عكرمة عن ابن عباس في البهيمة، وعباد بن منصور الناجي: ضعيف، وداود بن الحصين: ثقة إلا في عكرمة، وإبراهيم بن داود بن الحسين: لم أجد له ترجمة.

٢– عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا:

رواه عباد بن منصور الناجي: ضعيف.

كلا الطريقين ضعيف ويترجح رواية المرفوع لأنها أكثر رواة، والله أعلم.

ثانيًا: في المتن:

(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود (٤/ ٢٧١).

(٢) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢٣٥٢) (٢٢/٨).

(٣) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢٣٥٢) (٢٢/٨).

(٤) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢٣٤٨) (١٣/٨).

(٥) معالم السنن (٣٣٣/٣).

جاء في الحديث: (من وقع على ذات محرم فاقتلوه) وفي روايات: (من وقع على البهيمة فاقتلوه) وفي روايات: (ومن وقع على الرجل فاقتلوه) وقد جاء ما يعارض هذا المعنى منها:

١- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة " أخرجه البخاري(١) ومسلم(٢).

٢- عن ابن عباس قال: "ليس على الذي يأتي البهيمة حد". أخرجه أبو داود(٣)، والترمذي(٤)، والنسائي(٥) من طرق عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي رزين مسعود بن مالك الأسدي، عن ابن عباس، وقال أبو داود: حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو، وقال الترمذي: هذا أصح من الحديث الأول.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، والمتابع ضعيف، ويوجد ما يعارضه، والله أعلم.

الحديث(٢٠): قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ قَالَ: «اخْرُجُوا بِسْمِ اللهِ، تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، لَا تَغْدِرُوا، وَلا تَغُلُّوا، وَلا تُمَثِّلُوا، وَلا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ ».

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة(٦) بمثله مختصرا، بلفظ: "لا تقتلوا أصحاب الصوامع"، والبزار(٧) بنحوه، وأبو يعلى(٨) بنحوه، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"(٩)بنحوه، والطبراني في "الكبير" (١٠) بنحوه بلفظ: "لا

(١) صحيح البخاري (٦٨٧٨) (٥/٩) كتاب الديات/باب قول الله تعالى أن النفس بالنفس والعين بالعين.

(٢) صحيح مسلم (١٦٧٦) (١٠٦/٥)كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات/ باب ما يباح به دم المسلم.

(٣) سنن أبي داود (٤٤٦٥) (٥١٢/٦) باب فيمن أتى بهيمة.

(٤) جامع الترمذي (١٥٢٢) (٥٧/٤) باب ما جاء فيمن يقع على البهيمة.

(٥) سنن النسائي (٧٣٠١) (٦/ ٤٨٦) من وقع على بهيمة.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٣٣٨٠٤) (١٧/ ٥٧٩) كتاب السير/ من ينهى عن قتله في دار الحرب.

(٧) مسند البزار (٤٨٠٦) (١١/ ٩٣).

(٨) مسند أبو يعلى (٢٥٤٩) (٤/ ٤٢٢).

(٩) شرح مشكل الآثار(٦١٣٥) (١٥/ ٤٣٥) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من نهيه عن قتل أصحاب الصوامع.

(١٠) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٦٢) (١١/ ٢٢٤) باب العين/ عكرمة عن ابن عباس.

تعتدوا" بدل: " لاتغدروا ولا تغلوا"، والبيهقي في "سننه الكبير" [١] بمثله، جميعهم: من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا.

دراسة الإسناد:

١-أبو القاسم بن أبي الزناد: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ثقة.

٢-ابن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٣-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤- عكرمة: سبقت ترجمته حديث (١٦)، ثقة.

٥-ابن عباس: صحابي ﷺ.

الحكم على لحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبه ورواية داود عن عكرمة، وقال ابن حجر: "في إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف"[٢]، وقال الهيثمي: "إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثَّقه أحمد وضعفه الجمهور وبقية رجال البزار رجال الصحيح"[٣].

وله متابع:

١-عن جابر بن زيد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميرا على جيش دعاه فأمره بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال: «اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا»، أخرجه البزار[٤]، بنحوه، وقال: "هذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عباس بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أسند سالم المرادي عن جابر بن زيد، عن ابن عباس غير هذا الحديث".

والطبراني في "الأوسط" بنحوه. وقال: "لم يرو هذا الحديث عن جابر بن زيد إلا عمرو بن هرم، ولا عن عمرو إلا سالم، تفرد به: الصباح"[٥].

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (١٨٢٢٥) (٩/ ٩٠) كتاب السير/ باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما.

(٢) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: (٤/ ١٩٤) .

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ٣١٦).

(٤) مسند البزار (٥٢٧٣) (١١/ ٤١٩) مسند ابن عباس رضي الله عنهما ، حديث جابر بن زيد.

(٥) المعجم الأوسط للطبراني (٤١٦٢) (٤/ ٢٦٨) قال: حدثنا علي قال : نا الحسين بن عيسى بن ميسرة الرازي قال : نا الصباح بن محارب ، عن سالم الأنعمي ، عن عمرو بن هرم ، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس..

وله شاهد: ١-حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي، مطولا وفيه قال النبي ﷺ: «اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا»، أخرجه مسلم والأربعة [١].

وبذلك يرتقي بالشاهد إلى الصحيح لغيره، ماعدا: «أصحاب الصوامع».

قال الطحاوي: ولا نعلمه روي عن النبي الله ﷺ في النهي عن قتل أصحاب الصوامع غير هذا الحديث، وكان مداره على إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، وقد روي عن أبي بكر ما يوافق هذا المعنى، عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر الصديق ﷺ لما بعث الجنود نحو الشام: يزيد بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وشرحبيل بن حسنة كان فيما وصاهم به: «أن لا يقتلوا الولدان، ولا الشيوخ، ولا النساء، وقال: ستجدون قوما حبسوا أنفسهم على الصوامع، فدعوهم، وما حبسوا أنفسهم، وستجدون آخرين اتخذ الشيطان في أوساط رءوسهم مفاحص، فإذا وجدتم أولئك، فاضربوا أعناقهم إن شاء الله» أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار[٢] وقال الأرناؤوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين لكنه مرسل، سعيد بن المسيب ولد لسنتان مضتا من خلافة أبي بكر، وقيل: أربع سنين".

وبذلك يرتقي لفظ: «أصحاب الصوامع» إلى الحسن لغيره، والله أعلم.

خلاصة الحكم:

إسناده ضعيف، وبالشاهد يرتقي إلى الصحيح لغيره ماعدا «أصحاب الصوامع»، ترتقي بشاهد إلى الحسن لغيره، والله أعلم.

الحديث(٢١): قال الإمام أحمد-رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا مِنَ الحُمَّى وَالْأَوْجَاعِ: « بِسْمِ اللهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ»)).

غريبه:

(١) صحيح مسلم(١٧٣١) (١٣٥٧/٣) باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، سنن أبي داود (٢٥٦/٤) (٢٦١٣) باب في دعاء المشركين. قال الأرناؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل محبوب بن موسى أبي صالح الأنطاكي، فهو صدوق لا بأس به، وقد توبع، وسنن النسائي (٩٧/٨) (٨٧٣١) وصية الإمام بالناس، وجامع الترمذي (١٦١/٤) (١٦١٧) باب ماجاء في وصيته ﷺ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وسنن ابن ماجه (٢٨٥٨) (٤/ ١١٨) بنحوه وزيادة (بدون لاتقتلوا أصحاب الصوامع).

(٢) شرح مشكل الآثار(٦١٤٥) (٣٤٦/١٥) بيتم مشكل ماروي عن رسول الله في نهيه عن قتل أصحاب الصوامع. ت الأرناؤوط.

نعَّار: يقال: نعرَ العرقُ بالدَّم ينعرُ، وهو عرقٌ نعَّارٌ: إذا ارتفع دمه، وإذا صوَّت دمه عند خروجه[(١)].

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي[(٢)]، وابن ماجه[(٣)]، وابن أبي شيبه[(٤)]، وعبد الرزاق، وأحمد[(٥)]، وعبد بن حميد[(٦)]، والطبراني[(٧)]، والحاكم[(٨)]، والبزَّار[(٩)] من طرق: عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس، جميعهم بمثله، إلا ابن أبي شيبة، قال: "عرق يعار".

وذكر ابن ماجه "نعَّار" و "يعار" و "نغَّار".

دراسة الإسناد:

١-أبو القاسم: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ثقة.

٢-**ابن أبي حبيبة**: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٣-**داود بن الحصين**: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٥- **ابن عباس**: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة وروى داود عن عكرمة، والله أعلم.

وقال العقيلي: "لايتابع عليه"[(١٠)]، وقال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم

---

(١) غريب الحديث لابن قتيبة (٣/ ٦٧٣)، تهذيب اللغة (٢/ ٢٠٦).

(٢) جامع الترمذي (٢٠٧٥) (٤/ ٤٠٥) أبواب الطب عن رسول الله ﷺ/ باب.

(٣) سنن ابن ماجه (٣٥٢٦) (٤/ ٥٥٢) أبواب الطب، باب ما يعوذ به من الحمَّى.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٠٤٥) (١٢/ ٩١) كتاب الطب/ فِي المريض ما يرقى به وَمَا يعوذ به، (٣٠١١٥) (١٥/ ٢٥٨) كتاب الدعاء، ما يُدْعَى به للمريض إذا دخل عليه.

(٥) مسند أحمد (٢٧٧٣) (٢/ ٦٦٣).

(٦) عبد بن حميد في "المنتخب من مسنده"(٥٩٤) (١/ ٢٠٤) مسند ابن عباس رضي الله عنهما.

(٧) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٦٣) (١١/ ٢٢٤) باب العين، عكرمة عن ابن عباس.

(٨)المستدرك على الصحيحين للحاكم (٨٢٧٤) (٤/ ٤٥٩) كتاب الرقى والتمائم/ رقية وجع الضرس والأذن.

(٩)مسند البزار (٤٨٠٧) (١١/ ٩٤) مسند ابن عباس رضي الله عنهما، طاوس عن ابن عباس.

(١٠) الضعفاء الكبير للعقيلي (٤٣/١).

بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإبراهيم يضعَّف في الحديث"[١]، وقال الحاكم: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"[٢]، وقال الذهبي: "فيه إبراهيم بن أبي حبيبة وثَّقه أحمد"[٣]، وقال المناوي: " فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة قال الدارقطني: متروك"[٤]، وضعَّفه الألباني[٥].

وله شاهد: من حديث حفص بن ميسرة العقيلي: كان رسول الله ﷺ يرقي فيقول: ((بسمِ اللهِ العظيمِ، أعوذُ باللهِ الكبيرِ مِن شرِّ كلِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، ومِن شرِّ حَرِّ النَّار))، أخرجه عبد الرزاق[٦].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، والله أعلم.

(١) جامع الترمذي (٢٠٧٥) (٤/ ٤٠٥) أبواب الطب عن رسول الله ﷺ، باب.

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٨٢٧٤) (٤/ ٤٥٩) كتاب الرقى والتمائم/ رقية وجع الضرس والأذن.

(٣) مختصر تلخيص الذهبي (١٠٨٥) (٣٢٣٨/٧).

(٤) فيض القدير (٧١١١) (٢٣٣/٥).

(٥) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٣٥٨٧) (٦٦١).

(٦) مصنف عبد الرزاق (١٩٧٨١) (١١/ ١٩) كتاب الجامع/ باب الرقى والعين والنفث. قال: أخبرنا أبو عمر، وأسنده لنا.

الحديث (٢٢): قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا، فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ مَا فِي دُونِ خَمْسَةٍ».

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٨).

دراسة الإسناد:

١–عبد الرحمن: عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم، أبو سعيد البصري، روى عن: الثوري وشعبه ومالك، وغيرهم، روى عنه: إسحاق بن منصور الكوسج، وأحمد بن حنبل، ويعقوب بن إبراهيم الدَّورقي، وغيرهم، وثَّقه الكثير من الأئمة وأثنوا عليه منهم ابن سعد وأحمد بن حنبل والعجلي وأبو حاتم ، وغيرهم، وقال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، وقال أحمد:كان يحب أن يحدث باللفظ، وقال الخليلي: هو إمام بلا مدافعة، وقال الشافعي: لا أعرف له نظير في الدنيا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: حفظ وجمع وتفقه وصنف وحدث وأبى الرواية إلا عن الثقات، وقال ابن حجر: ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال، من التاسعة، مات سنة ١٩٨هـ [(١)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤–أبي سفيان: ثقة، ترجمته في الحديث (٢).

٥–أبي هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

الحديث (٢٣) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، صَلَّى بِهِمْ، فَسَهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢).

دراسة الإسناد:

(١) الثقات لابن حبان (٣٧٣/٨)، تهذيب الكمال (٣٩٦٩) (٤٣٠/١٧)، الكاشف (٦٣٨٥) (٣٩٣/٢)، تهذيب التهذيب (٢٨٠/٦)، تقريب التهذيب (٤٠١٨) (ص:٣٥١).

١–وكيع: وكيع بن الجراح أبو سفيان الرؤاسي، عن الأعمش وهشام بن عروة، وعنه أحمد وإسحاق وإبراهيم بن عبد الله القصار، قال أحمد: ما رأيت أوعى للعلم منه ولا أحفظ كان أحفظ من بن مهدي، وقال حماد بن زيد لو شئت لقلت إنه أرجح من سفيان، وقال أحمد: لما ولي حفص بن غياث القضاء هجره وكيع، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة، مات ١٩٧هـ[(١)].

٢–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤–أبي سفيان: ثقة، ترجمته في الحديث (٢).

٥–أبي هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

الحديث (٢٤) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: ((صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ»، فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟»، فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأَتَمَّ رَسُولُ الله ﷺ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢).

دراسة الإسناد:

١–عبد الرحمن: هو عبد الرحمن بن مهدي ثقة، ترجمته في الحديث (٢٢).

٢–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤–أبي سفيان: ثقة، ترجمته في الحديث (٢).

٥–أبي هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

---

(١) الكاشف (٦٠٥٦) (٢/٣٥٠)، تقريب التهذيب (٧٤١٤) (١/٥٨١).

الحديث (٢٥) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ. وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرَةِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَالْمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٩).

دراسة الإسناد:

١–عبد الرحمن: هو عبد الرحمن بن مهدي ثقة، ترجمته في الحديث (٢٢).

٢–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤–أبي سفيان: ثقة، ترجمته في الحديث (٢).

٥–أبي هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، ينظر حديث (١).

الحديث (٢٦) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ يَعْنِي الشَّافِعِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ))، "وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاقَلَةُ: اسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ ".

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٩).

دراسة الإسناد:

١–عبد الرحمن: هو عبد الرحمن بن مهدي ثقة، ترجمته في الحديث (٢٢).

٢–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤–أبي سفيان: ثقة، ترجمته في الحديث (٢).

٥–أبي هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، ينظر حديث (١).

الحديث (٢٧) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا، فَلْيَفْعَلْ »، قَالَ: " فَخَطَبْتُ جَارِيَةً مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، فَكُنْتُ أَخْتَبِئُ لَهَا تَحْتَ الْكَرَبِ حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا بَعْضَ مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا، فَتَزَوَّجْتُهَا ".

تخريج الحديث: أخرجه أبو داود [١] وأحمد [٢] وابن أبي شيبة [٣]، كلهم: عن عبد الواحد، عن زياد، عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحُصين به، عن واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ، عن جابر، عن النبيّ ﷺ بنحوه وزيادة (وتزوُّجها) عند أبي داود.

وأخرجه أحمد[٤] عن إبراهيم بن سعد، والطحاوي[٥] عن الوهبي، والحاكم[٦] عن عمر بن علي بن مقدم، والبيهقي في السنن الكبرى[٧] عن أحمد بن خالد، جميعهم (إبراهيم بن سعد، والوهبي، وعمر بن علي، وأحمد بن خالد): عن محمد بن إسحاق به، عن داود بن الحُصين، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، جميعهم بلفظ: (فقدر على أن يرى منها ما يعجبه) بدون قصة جابر ﷺ ماعدا الحاكم بهذا اللفظ، وجاء ابن إسحاق مصرّحًا بالسَّماع من داود بن الحُصين عند أحمد.

دراسة الإسناد:

١–يونس بن محمد: يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب، والد إبراهيم بن يونس المعروف بحرمي، روى عن: عبد الواحد بن زياد، والقاسم بن الفضل، والليث بن سعد، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن الخليل النيسابوري، وأبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم وأحمد بن الخليل البرجلاني: صدوق، وقال الذهبي: الحافظ،

(١) سنن أبو داود (٢٠٨٢) (٢/ ٢٢٩) باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها.

(٢) مسند أحمد (١٤٥٨٦) (٢٢/ ٤٤٠).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١٧٣٨٩) (٤/ ٢١) باب من أراد أن يتزوج المرأة من قال: لا بأس أن ينظر إليها.

(٤) مسند أحمد (١٤٨٦٩) (٢٣/ ١٥٥).

(٥) شرح مشكل الآثار (٤٢٨٠) (٢/ ١٤) كتاب النكاح/ باب الرجل يريد تزوج المرأة هل يحل له النظر إليها أم لا؟

(٦) المستدرك على الصحيحين للحاكم الحديث رقم (٢٦٩٦) (٢/ ١٧٩) كتاب النكاح/ إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى بعض ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي (١٣٤٨٧) (٧/ ١٣٥) كتاب النكاح/ باب نظر الرجل إلى المرأة يريد أن يتزوجها.

وقال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة ٢٠٧هـ وقيل: ٢٠٨هـ [١].

خلاصة القول: ثقة.

٢-عبد الواحد بن زياد: هو عبد الواحد بن زياد العبدي، مولاهم، أبو بشر، وقيل: أبو عبيدة البصري، روى عن: إسماعيل بن سالم الأسدي، وإسماعيل بن سميع الحنفي، وأيوب بن عائذ، وغيرهم، روى عنه: يونس بن محمد المؤدِّب، وعبيد الله بن عمر القواريرى، ومسدَّد بن مسرهد، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد وابن معين وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، والعجلي، والدارقطني، وابن القطان، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وزاد أبو داود: عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها، وقال ابن عبد البر: أجمعوا أنه ثقة، وقال يحيى بن سعيد: ما رأيته يطلب حديثًا وكنت أذاكره حديث الأعمش فلا يعرف منه حرفًا، وقال النسائي: ليس به بأس، قال ابن حجر: ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، مات سنة ١٧٦هـ وقيل: بعدها[٢].

خلاصة القول: ثقة إلا في حديث الأعمش؛ وذلك لقول أبي داود ويحيى بن سعيد، وابن حجر.

٣-محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع.

٤-داود بن الحصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥-واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ: الأنصاري روى عن: جابر بن عبد الله، وروى عنه: داود بن الحُصين، ذكره ابن حبَّان في الثقات وقال: روى عنه محمد بن إسحاق، وقال المزي: إن لم يكن ابن عم واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، فإنه هو، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مجهول[٣].

خلاصة القول: مجهول.

٦-جابر ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لجهالة واقد بن عبد الرحمن، وتوبع بواقد بن عمرو، يرتقي إلى الحسن لغيره، وله

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٤٦/٩)، الثقات لابن حبان (٢٨٩/٩)، تهذيب الكمال (٧١٨٤) (٥٤٣/٣٢)، الكاشف (٦٤٧٦) (٤٠٤/٢)، تهذيب التهذيب (٤٤٦/١١)، تقريب التهذيب (٧٩١٤) (ص:٦١٤).

(٢) الطبقات الكبرى (٢٩٠/٩)، الثقات للعجلي (١٠٧/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢١/٦)، الثقات لابن حبان (١٢٣/٧)، تهذيب الكمال (٣٥٨٥) (١٨/ ٤٥٠)، تقريب التهذيب (٤٢٣٩) (ص: ٣٦٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٣٥).

(٣) تهذيب الكمال (٦٦٦٨) (٣٠/ ٤١١)، الكاشف (٦٠٣٢) (٢/ ٣٤٦)، تقريب التهذيب (٧٣٨٧) (ص:٥٧٩) ذكر المزي فيمن روى عنهم داود بن الحُصين: واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ، وقال: والصواب: واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ.

شواهد يرتقي بها إلى الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٢٨).

الحديث (٢٨) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَقَدِرَ أَنْ يَرَى مِنْهَا بَعْضَ مَا يَدْعُوهُ إِلَيْهَا، فَلْيَفْعَلْ "

تخريج الحديث: أخرجه أحمد[١] عن إبراهيم بن سعد، والطحاوي[٢] عن الوهبي، والحاكم[٣] عن عمر بن علي بن مقدم، والبيهقي في السنن الكبرى[٤] عن أحمد بن خالد، جميعهم (إبراهيم بن سعد، والوهبي، وعمر بن علي، وأحمد بن خالد): عن محمد بن إسحاق به، عن داود بن الحُصين، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن جابر، عن النبيّ ﷺ جميعهم بلفظ: (فقدر على أن يرى منها ما يعجبه) بدون قصة جابر رضي الله عنه ماعدا الحاكم بلفظ: (فإن استطاع أن ينظر إلى مايدعوه إلى نكاحها)، وجاء ابن إسحاق مصرِّحًا بالسَّماع من داود بن الحُصين عند أحمد.

وأخرجه أبو داود [٥] وأحمد [٦] وابن أبي شيبة [٧]، كلهم: عن عبد الواحد، عن زياد، عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحُصين به، عن واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ، عن جابر، عن النبيّ ﷺ بنحوه وزيادة (وتزوُّجها) عند أبي داود.

دراسة الإسناد:

١–يعقوب بن إبراهيم بن سعد: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٢–إبراهيم بن سعد أبو اسحاق الزهري: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٣–محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦) صدوق مدلس يقبل إذا صرح بالسماع.

---

(١) مسند أحمد (١٤٨٦٩) (٢٣/ ١٥٥).

(٢) شرح مشكل الآثار (٤٢٨٠) (٢/ ١٤) كتاب النكاح/ باب الرجل يريد تزوج المرأة هل يحل له النظر إليها أم لا ؟.

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢٦٩٦) (٢/ ١٧٩) كتاب النكاح/ إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى بعض ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١٣٤٨٧) (٧/ ١٣٥) كتاب النكاح/ باب نظر الرجل إلى المرأة يريد أن يتزوجها.

(٥) سنن أبو داود (٢٠٨٢) (٢/ ٢٢٩) باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها.

(٦) مسند أحمد (١٤٥٨٦) (٢٢/ ٤٤٠).

(٧) مصنف ابن أبي شيبة (١٧٣٨٩) (٤/ ٢١) باب من أراد أن يتزوج المرأة من قال: لا بأس أن ينظر إليها.

٤-داود بن الحصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥-واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ: سبقت ترجمته في الحديث (١٣)، ثقة.

٦-جابر ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده حسن؛ فيه ابن إسحاق صدوق مدلس صرح بالسماع، وقال الهيثمي: "رجال أحمد رجال الصحيح"[١]، وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم"[٢]، وقال ابن حجر: "سنده حسن، وصحَّحه ابن حبَّان، والحاكم"[٣] وحسنه الألباني في الإرواء[٤].

وله شواهد: من حديث أبي هريرة وأبي حميد والمغيرة، ﷺ.

١-حديث أبي هريرة، قال: كنتُ عند النبيِّ ﷺ، فأتاه رجل فأخبره أنه تزوَّج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله ﷺ: «أنظرتَ إليها؟»، قال: لا، قال: «فاذهبْ فانظرْ إليها، فإنَّ في أعين الأنصار شيئًا» أخرجه مسلم[٥].

٢- حديث المغيرة: عن المغيرة بن شعبة، أنه خطب امرأة، فقال النبيُّ ﷺ: «انظرْ إليها؛ فإنه أحرى أن يؤدمَ بينكما» أخرجه الترمذي[٦]، والنسائي[٧]، وابن ماجه[٨] وفيه: (أجدر) بدل (أحرى)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

٣-حديث أبي حميد قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم امرأة؛ فلا جناح عليه أن ينظر إليها إذا كان إنما ينظر إليها لخطبةٍ، وإن كانت لا تعلم» أخرجه أحمد[٩]، والطحاوي[١٠] في (شرح مشكل الآثار)،

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤/٢٧٦).

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢٦٩٦) (٢/ ١٧٩) كتاب النكاح/ إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى بعض ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل.

(٣) فتح الباري(٩/ ٨٦).

(٤) إرواء الغليل (١٦٩١) (٦/٢٠٠).

(٥) صحيح مسلم (١٤٢٤) (٢/ ١٠٤٠) كتاب النكاح/ باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها.

(٦) جامع الترمذي(١٠٨٧) (٣/ ٣٨٩) كتاب النكاح/ باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة.

(٧) سنن النسائي(٣٢٣٥) (٦/ ٦٩) كتاب النكاح/ إباحة النظر قبل التزويج.

(٨) سنن ابن ماجه (١٨٦٦) (٣/ ٦٨) أبواب النكاح/ باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها.

(٩) مسند أحمد(٢٣٦٠٣) (٣٩/ ١٦).

(١٠) شرح مشكل الآثار(٣/ ١٤) باب الرجل يريد تزوج المرأة هل يحل له النظر إليها أم لا؟.

والطبراني في (المعجم الأوسط) ([1]).

ورد الحديث على وجهين:

١- عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٢- عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الترجيح بين الأوجه:

الوجه الأول:

١- رواته أكثر عددا (إبراهيم بن سعد، والوهبي، وأحمد، وعمر بن علي) عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو.

٢- فيه محمد بن إسحاق صرح بالسماع من داود بن الحصين.

الوجه الثاني:

١- فيه واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ قيل عنه: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات وقال المزي: إن لم يكن ابن عم واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، فإنه هو.

٢- راويه هو (عبد الواحد بن زياد)، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن واقد بن عبد الرحمن.

يرجح الوجه الأول على الوجه الثاني ولعل هذا الاختلاف من داود بن الحصين والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده حسن يرتقي بالشواهد إلى الصحيح لغيره، والله أعلم.

الحديث (٢٩) قال الإمام أحمد-رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((رَدَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ ابْنَتَهُ عَلَى زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا)).

تخريج الحديث: أخرجه أبو داود[2] بزيادة: "بعد سنتين"، وابن ماجه [3] بدون: "ولم يُحدث شيئًا"،

---

(١) المعجم الأوسط (٩١١) (١/ ٢٧٩).

(٢) سنن أبي داود (٢٢٤٠) (٢/ ٢٧٢) كتاب الطلاق باب إلى متى تُردّ عليه امرأته إذا أسلم بعدها.

(٣) سنن ابن ماجه (٢٠٠٩) (١/ ٦٤٧) كتاب النكاح باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر.

وابن أبي شيبه في المصنف[١] بزيادة: "بعد سنتين"، وأحمد[٢] بزيادة: "بعد سنتين، ولم يُحدث صداقًا"، وأبو يعلى، ومن طريقه الضياء المقدسي، والحاكم[٣] وفيه: "بعد سنتين"[٤] وبلفظه، والبيهقي[٥] بدون: "ولم يُحدث شيئًا"، جميعهم: من طريق يزيد بن هارون، وأخرجه أبو داود[٦] وفيه: "بعد ستِّ سنين"، وأحمد[٧] ومن طريقه الطبراني في الكبير[٨] كلاهما: بمثله، والطبراني في الكبير[٩] والدارقطني[١٠] بنحوه، جميعهم: من طريق محمد بن سلمة الباهلي.

وأخرجه الترمذي[١١] والبيهقي[١٢] وفيه: "لَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ" كلاهما: من طريق يونس بن بكير.

وأخرجه أبو داود[١٣] بنحوه، من طريق سلمة بن الفضل.

وأخرجه أحمد[١٤] بزيادة: "وكان إسلامها قبل إسلامه بستِّ سنين على النكاح الأول، ولم يُحدث شهادةً ولا صداقًا"، من طريق إبراهيم بن سعد.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦١٤٠) (٧/ ٢٨٧) كتاب الرد على أبي حنيفة باب مسألة إسلام الزوجة قبل الزوج.

(٢) مسند أحمد (٣٢٩٠) (٥/ ٣٢٣).

(٣) المستدرك على الصحيحين (٦٨٤٦) (٤/ ٥٠) كتاب معرفة الصحابة/ ذكر بنات رسول الله ﷺ بعد فاطمة رضي الله عنهن ذكر زينب بنت خديجة رضي الله عنهما وهي أكبر بنات رسول الله ﷺ.

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم الحديث رقم (٢٨١١) (٢/ ٢١٩) كتاب الطلاق/ كراهة سؤال الطلاق عن الزوج من غير بأس.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١٤١٧٨) (٧/ ١٨٧) كتاب النكاح/ باب من قال لا ينفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما إذا كانت مدخولًا بها حتى تنقضي عدتها قبل إسلام المتخلِّف منهما.

(٦) سنن أبي داود (٢٢٤٠) (٢/ ٢٧٢) كتاب الطلاق باب إلى متى تردّ عليه امرأته إذا أسلم بعدها.

(٧) مسند أحمد (١٨٧٦) (٣/ ٣٦٩).

(٨) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٧٥) (١١/ ٢٢٨).

(٩) المعجم الكبير للطبراني (٤٥٥) (١٩/ ٢٠٢) وقال: وقد اختلف في ذلك، وقالوا: بنكاح جديد.

(١٠) سنن الدارقطني (٣٦٢٦) (٤/ ٣٧٤) كتاب النكاح/ باب المهر.

(١١) جامع الترمذي (١١٤٣) (٣/ ٤٣٩) أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ/ باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما.

(١٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٤١٧٩) (٧/ ١٨٧) كتاب النكاح/ باب من قال لا ينفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما إذا كانت مدخولًا بها حتى تنقضي عدتها قبل إسلام المتخلِّف منهما.

(١٣) سنن أبي داود (٢٢٤٠) (٢/ ٢٧٢) كتاب الطلاق باب إلى متى تردّ عليه امرأته إذا أسلم بعدها.

(١٤) مسند أحمد (٢٣٦٦) (٤/ ١٩٥).

وأخرجه الطحاوي[(١)] وفيه: "بعد ثلاث سنين"، والحاكم[(٢)] وفيه: "بعد ستِّ سنين"، والبيهقي وفيه: "بعد ستِّ سنين"[(٣)]، من طريق أحمد بن خالد الوهبي.

جميعهم (يزيد بن هارون، محمد بن سلمة، يونس بن بكير، وسلمة بن الفضل، وإبراهيم بن سعد، وأحمد بن خالد الوهبي): عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس، وصرَّح الترمذي بسماع ابن إسحاق من داود.

وأخرجه عبد الرزاق[(٤)]، والطبراني في الكبير[(٥)]، عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس. كلاهما: بمعناه.

فهذا الحديث روي من طريق داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس.

دراسة الإسناد:

١-**محمد بن سلمة:** هو محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، مولاهم، أبو عبد الله الحراني، روى عن: سليمان بن أرقم، والمثنى بن الصباح، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن محمد النفيلي، وعبد العزيز بن يحيى الحراني، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، والعجلي، والنسائي، زاد ابن سعد: كان فاضلًا عالمًا، له فضلٌ ورواية وفتوى، وقال أبو حاتم: له فضلٌ ورواية، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة ١٩١هـ، وقيل بعدها[(٦)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-**ابن إسحاق:** سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل حديثه بالتصريح بالسماع.

٣-**داود بن الحصين:** الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

---

(١) شرح معاني الآثار (٣/ ٢٥٦) كتاب السير/ باب الحربية تسلم في دار الحرب ثم تخرج إلى دار الإسلام ثم يخرج زوجها بعد ذلك مسلمًا.

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٦٦٩٤) (٣/ ٧٤٠) كتاب معرفة الصحابة ﷺ، ذكر أبي العاص بن الربيع ﷺ.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (١٤١٧٩) (٧/ ١٨٧) (كتاب النكاح، باب من قال لا ينفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما إذا كانت مدخولًا بها حتى تنقضي عدتها قبل إسلام المتخلِّف منهما).

(٤) مصنف عبد الرزاق (١٢٤٦٦) (٧/ ١٦٨) كتاب الطلاق/ متى أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق.

(٥) المعجم الكبير للطبراني (٤٥٤) (١٩/ ٢٠٢).

(٦) الطبقات الكبرى (٤٩١/٩)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٢٧٦)، الثقات للعجلي (٢٣٩/٢)، الثقات لابن حبان (٤٠/٩)، تهذيب الكمال (٥٢٥٥) (٢٥/ ٢٨٩)، تقريب التهذيب (٥٩٢٢) (ص: ٤٨١)، تهذيب التهذيب (١٩٤/٩).

٤- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٥- ابن عباس: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه ابن إسحاق لم يصرح بالسماع وفيه داود روى عن عكرمة، وقال الترمذي: "هذا حديث ليس بإسناده بأس"، وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وقد روي أن النبيَّ ﷺ ردَّها عليه بنكاح جديد"[(١)]، وقال عبد الحق الإشبيلي: "فيه محمد بن إسحاق، ولا أعلم رواه معه إلا من هو دونه"[(٢)]، وقال ابن حجر: "رواه أحمد والأربعة إلا النسائي، وصحَّحَه أحمد والحاكم"[(٣)]،

وقال الألباني: " ضعيف، ومع ذلك صحَّحَه الحاكم ووافقه الذهبي، وأحمد، فلعل ذلك من أجل شواهده:

١- روى ابن سعد عن عامر قال: ((قدم أبو العاص بن الربيع من الشام وقد أسلمت امرأته زينب مع أبيها وهاجرت ثم أسلم بعد ذلك وما فُرِّقَ بينهما))[(٤)]، وإسناده مرسل صحيح.

٢-وروى عن قتادة: ((أنَّ زينب بنت رسول الله ﷺ كانت تحت أبي العاص بن الربيع فهاجرت مع رسول الله ﷺ، ثم أسلم زوجها فهاجر إلى رسول الله ﷺ فردَّها عليه))، قال قتادة: ((ثم أُنزلت سورة براءة بعد ذلك، فإذا أسلمت المرأة قبل زوجها فلا سبيل له عليها إلا بخطبة وإسلامها تطليقة بائنة))[(٥)]، وإسناده مرسل صحيح أيضا.

فالحديث بهذين المرسلين صحيح كما قال أحمد، والله أعلم"[(٦)].

وللحديث شواهد أيضا مرسلة عن الشعبي وعن عمرو بن دينار؛ فيتقوَّى بها.

فأما حديث الشعبي: يرويه هُشيم أنا داود عن الشعبي: ((أنَّ رسول الله ﷺ ردَّ ابنته زينب على أبي

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٦٦٩٤) (٣/ ٧٤٠) كتاب معرفة الصحابة ﷺ، ذكر أبي العاص بن الربيع ﷺ.
(٢) نصب الراية (٣/ ٢٠٨).
(٣) بلوغ المرام (١٠٠٩) (ص:٣٨٧).
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤٠٩٨) (٨/ ٢٦) زينب بنت رسول الله.
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٤٠٩٨) (٨/ ٢٦) زينب بنت رسول الله.
(٦) إرواء الغليل (١٩٢١) (٦/٣٤٠).

العاص بن الربيع حيث أسلم بعد إسلام زينب فردَّها عليه بالنكاح الأول))، أخرجه سعيد بن منصور[(١)] ورواته ثقات، وداود هو ابن أبي هند.

وأما حديث عمرو بن دينار: عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار: ((أنَّ زينب بنت رسول الله ﷺ كانت تحت أبي العاص بن الربيع فأسلمتْ قبله وأُسِرَ فَجِيءَ به أسيرًا في قيدٍ فأسلمَ فكانا على نكاحهما)). أخرجه سعيد بن منصور[(٢)]، ورواته ثقات.

وقال الترمذي: "لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعلَّه قد جاء هذا مِن قِبل داود بن حصين مِن قِبل حفظه"، قال ابن حجر: "لا يُعرف وجهه، وأشار بذلك إلى أن ردَّها إليه بعد ستِّ سنين أو بعد سنتين أو ثلاثٍ؛ مُشكل لاستبعاد أن تبقى في العِدَّة هذه المدة" ثم قال: "وحمله على تطاول العدَّة فيما بين نزول آية التحريم وإسلام أبي العاص، ولا مانع من ذلك من حيث العادة فضلًا عن مطلق الجواز"[(٣)].

وقع الاختلاف في المتن:

أ- في بعض ألفاظه:

أولًا: في السنوات التي قضاها قبل ردها:

١- (بعد سنتين) أخرجه أبو داود[(٤)] عن الحسن بن علي، بزيادة: "بعد سنتين"، وابن ماجه عن محمد بن خلاد ويحيى بن حكيم[(٥)]،وابن أبي شيبه[(٦)] بزيادة: "بعد سنتين"، وأحمد[(٧)]،وأبو يعلى عن زهير بن حرب، ومن طريقه الضياء المقدسي، والحاكم عن إبراهيم السعدي[(٨)].

٢- (ثلاث سنين) أخرجه الطحاوي[(٩)]، وفيه: "بعد ثلاث سنين".

---

(١) سنن سعيد بن منصور (٢١٠٧) (٢/ ١٠١) باب ما جاء في المرأة تسلم قبل زوجها.

(٢) سنن سعيد بن منصور (٢١٠٨) (٢/ ١٠١) باب ما جاء في المرأة تسلم قبل زوجها.

(٣) فتح الباري (٩/ ٣٣٠).

(٤) سنن أبي داود (٢٢٤٠) (٢/٢٧٢) كتاب الطلاق باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها.

(٥) سنن ابن ماجه (٢٠٠٩) (١/٦٤٧) كتاب النكاح باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦١٤٠) (٧/٢٨٧) كتاب الرد على أبي حنيفة باب مسألة إسلام الزوجة قبل الزوج.

(٧) مسند أحمد (٣٢٩٠) (٥/٣٢٣).

(٨) المستدرك على الصحيحين (٦٨٤٦) (٤/٥٠) كتاب معرفة الصحابة/ ذكر بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فاطمة رضي الله عنهن ذكر زينب بنت خديجة رضي الله عنهما وهي أكبر بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٩) شرح معاني الآثار (٣/٢٥٦) كتاب السير/ باب الحربية تسلم في دار الحرب ثم تخرج إلى دار الإسلام ثم يخرج زوجها بعد ذلك مسلما.

٣-(ست سنين) أخرجه أبو داود[١]، وفيه: "بعد ست سنين"، وأخرجه الترمذي[٢]، والبيهقي[٣]، وأخرجه أحمد[٤].

قال الترمذي: "هذا حديث ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعله قد جاء هذا من قبل داود بن حصين من قبل حفظه".

قال ابن حجر: "قال الترمذي: "لا يعرف وجهه"، وأشار بذلك إلى أن ردها إليه بعد ست سنين أو بعد سنتين أو ثلاث مشكل لاستبعاد أن تبقى في العدة هذه المدة"

وقال: "وهو اختلاف جُمع بينه على أنّ المراد بالست ما بين هجرة زينب وإسلامه، وهو بَيّن في المغازي فإنّه أسر ببدر فأرسلت زينب من مكة في فدائه فأطلق لها بغير فداء، وشرط النبي - صلى الله عليه وسلم - أنْ يرسل له زينب فوفّى له بذلك، وإليه الإشارة في الحديث الصحيح بقوله - صلى الله عليه وسلم - في حقه: "حدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي"، والمراد بالسنتين أو الثلاث ما بين نزول قوله تعالى {لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ} [الممتَحنَة: ١٠] وقدومه مسلما فإنّ بينهما سنتين وأشهرا"[٥].

٤- بدون ذكر السنوات، عند الحاكم[٦] والبيهقي[٧] وأحمد[٨]، ومن طريقه الطبراني في الكبير[٩]، كلاهما: بمثله، والطبراني في الكبير[١٠] والدارقطني[١١]، بنحوه.

---

(١) سنن أبي داود (٢٢٤٠) (٢/٢٧٢) كتاب الطلاق باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها.

(٢) جامع الترمذي (١١٤٣) (٣/٤٣٩) أبواب النكاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم/ باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (١٤١٧٩) (٧/ ١٨٧) كتاب النكاح/ باب من قال لا ينفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما إذا كانت مدخولا بها حتى تنقضي عدتها قبل إسلام المتخلف منهما.

(٤) مسند أحمد (٢٣٦٦) (٤/١٩٥).

(٥) فتح الباري (٩/٤٢٣).

(٦) المستدرك على الصحيحين للحاكم الحديث رقم (٢٨١١) (٢/٢١٩) كتاب الطلاق/ كراهة سؤال الطلاق عن الزوج من غير بأس.

(٧)السنن الكبرى للبيهقي (١٤١٧٨) (٧/ ١٨٧) كتاب النكاح/ باب من قال لا ينفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما إذا كانت مدخولا بها حتى تنقضي عدتها قبل إسلام المتخلف منهما.

(٨) مسند أحمد (١٨٧٦) (٣/٣٦٩).

(٩) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٧٥) (١١/٢٢٨).

(١٠) المعجم الكبير للطبراني (٤٥٥) (١٩/٢٠٢) وقال: "وقد اختلف في ذلك، وقالوا: بنكاح جديد".

(١١) سنن الدارقطني (٣٦٢٦) (٤/٣٧٤) كتاب النكاح/ باب المهر.

وأخرجه أبو داود[١] بنحوه.

ثانيًا: في ردها هل كان بنكاح جديد أم بالنكاح الأول:

١- وردت ألفاظ في الحديث تدل على أنه ردها بالنكاح الأول:

أ-(ولم يحدث شيئا) أخرجه أبو داود[٢]، والحاكم، وأحمد[٣]، ومن طريقه الطبراني في الكبير[٤]، كلاهما: بمثله، والطبراني في الكبير[٥]، والدارقطني[٦]، بنحوه.

ب-(وبدونها) أخرجه ابن ماجه عن محمد بن خلاد ويحيى بن حكيم[٧]، بدون: "ولم يحدث شيئا" والبيهقي[٨]

ج -(ولم يحدث صداقا) أخرجه أحمد[٩]، والحاكم.

٢- وورد أنه ردها بنكاح جديد:

عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه ردها عليه بنكاح جديد" أخرجه الترمذي[١٠]، وابن ماجه[١١]، وأحمد[١٢]، من رواية حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: "أن النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بمهر جديد ونكاح جديد".

---

(١) سنن أبي داود (٢٢٤٠) (٢/٢٧٢) كتاب الطلاق باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها.

(٢) سنن أبي داود (٢٢٤٠) (٢/٢٧٢) كتاب الطلاق باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها

(٣) مسند أحمد (١٨٧٦) (٣/٣٦٩).

(٤) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٧٥) (١١/٢٢٨).

(٥) المعجم الكبير للطبراني (٤٥٥) (١٩/٢٠٢) وقال: "وقد اختلف في ذلك، وقالوا: بنكاح جديد "

(٦) سنن الدارقطني (٣٦٢٦) (٤/٣٧٤) كتاب النكاح/ باب المهر.

(٧) سنن ابن ماجه (٢٠٠٩) (١/٦٤٧) كتاب النكاح باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر

(٨)السنن الكبرى للبيهقي (١٤١٧٨) (٧/ ١٨٧) كتاب النكاح/ باب من قال لا ينفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما إذا كانت مدخولا بها حتى تنقضي عدتها قبل إسلام المتخلف منهما.

(٩) مسند أحمد (٣٢٩٠) (٥/٣٢٣).

(١٠) جامع الترمذي (١١٤٢) (٣/٤٣٩) باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما.

(١١) سنن ابن ماجه (٢٠١٠) (٣/١٧٤) باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر.

(١٢) مسند أحمد (٦٩٣٨) (٦/٤٠٥).

قال الترمذي: "هذا حديث في إسناده مقال، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم: أن المرأة إذا أسلمت قبل زوجها ثم أسلم زوجها وهي في العدة أن زوجها أحق بها ما كانت في العدة، وهو قول مالك بن أنس، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق".

قال أحمد: "في حديث حَجّاج "رَدَّ زينب ابنته" – قال: هذا حديث ضعيف، أو قال: واه؟، ولم يسمعه الحجَّاج من عمرو ابن شعيب إنما سمعه في محمد بن عُبيد الله العَرْزَمي، والعَرزَمي: لا يساوي حديثه شيئاً. والحديث الصحيح الذي رُوي: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أقرَّهما على النكاح الأوَّل"[(١)].

قال ابن حجر: "حكى الترمذي في " العلل المفرد " عن البخاري أن حديث ابن عباس أصح من حديث عمرو بن شعيب أنه رها عليه بمهر جديد ونكاح جديد، وعلته تدليس حجاج بن أرطاة"[(٢)]، ثم قال: " وأحسن المسالك في هذين الحديثين ترجيح حديث ابن عباس كما رجحه الأئمة وحمله على تطاول العدة فيما بين نزول آية التحريم وإسلام أبي العاص، ولا مانع من ذلك من حيث العادة فضلا عن مطلق الجواز"[(٣)].

قال الحافظ ابن القيم: "أما تضعيف حديث داود بن الحصين عن عكرمة فمما لا يلتفت إليه، فإن هذه الترجمة صحيحة عند أئمة الحديث لا مطعن فيها، وقد صحح الإمام أحمد والبخاري والناس حديث ابن عباس وحكموا له على حديث عمرو بن شعيب"[(٤)].

وقال البيهقي: "لو صح الحديثان لقلنا بحديث عمرو بن شعيب ; لأن فيه زيادة، ولكن لم يثبته الحفاظ، فتركناه، وأخذنا بحديث ابن عباس"[(٥)].

الراجح: حديث ابن عباس لأنه أقوى سندا لقول أحمد [(٦)]، والبخاري[(٧)]، والترمذي والبيهقي[(٨)]،

(١) مسند أحمد (٦٩٣٨) (٤٠٥/٦)

(٢) فتح الباري (٣٣٠/٩).

(٣) فتح الباري (٣٣٠/٩).

(٤) تهذيب السنن (٢٣٣/٦)

(٥) معرفة السنن والآثار (١٤٤/١٠).

(٦) مسند أحمد (٦٩٣٨) (٤٠٥/٦).

(٧) فتح الباري (٣٣٠/٩).

(٨) معرفة السنن والآثار (١٤٤/١٠).

وابن القيم[1]، وابن حجر[2].

خلاصة الحكم:

إسناده ضعيف، وله شواهد تقوّيه إلى الحسن لغيره، وهو أصح من حديث عمرو بن شعيب أنه ردَّها بنكاح جديد، والله أعلم.

الحديث (٣٠) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ إِسْلامُهَا قَبْلَ إِسْلامِهِ بِسِتِّ سِنِينَ عَلَى النِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَهَادَةً وَلا صَدَاقًا "

تخريج الحديث: سبق تخريجه الحديث (٢٩).

دراسة الإسناد:

١–**يعقوب:** سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٢–**إبراهيم بن سعد:** سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٣–محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل منه إذا صرح بالسماع.

٤–**داود بن الحصين:** الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥–**عكرمة:** سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٦–**ابن عباس** ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه روى داود عن عكرمة، له شواهد يرتقي إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٢٩).

الحديث (٣١) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ زَوْجِهَا بِنِكَاحِهَا الْأَوَّلِ بَعْدَ سَنَتَيْنِ، وَلَمْ يُحْدِثْ صَدَاقًا)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢٩).

---

(١) تهذيب السنن (٦/٢٣٣).

(٢) فتح الباري (٩/٣٣٠).

دراسة الإسناد:

١-**يزيد:** يزيد بن هارون سبقت ترجمته في الحديث (١٧)، ثقة.

٢-**محمد بن إسحاق:** سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل إذا صرح بالسماع.

٣-**داود بن الحصين:** الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤- **عكرمة:** سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٥-**ابن عباس** ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه روى داود عن عكرمة، له شواهد يرتقي إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٢٩).

الحديث (٣٢) قال الإمام أحمد-رحمه الله-: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي عُقْبَةَ، وَكَانَ مَوْلًى مِنْ أَهْلِ فَارِسَ، قَالَ: ((شَهِدْتُ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارِسِيُّ، فَبَلَغَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «هَلَّا قُلْتَ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ»))

تخريج الحديث: أخرجه أبو داود[١] وابن ماجه[٢] وابن أبي شيبة[٣] وأحمد[٤] وأبو يعلى[٥] وأبو نعيم[٦]، جميعهم: عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحُصين به، بمثله، إلا أبا يعلى[٧]، بنحوه وزيادة "فإنَّ مولى القوم من أنفسهم"، وصرَّح محمد بن إسحاق بالسَّماع من داود عند أبي يعلى.

وأخرجه ابن أبي شيبة[٨] عن إبراهيم بن إسماعيل الأنصاري، أخبرني عبد الرحمن بن ثابت وداود بن الحُصين عن الفارسي مولى بني معاوية، بمعناه.

---

(١) سنن أبي داود (٥١٢٣) (٤/ ٣٣٢) كتاب الأدب/ باب في العصبية.

(٢) سنن ابن ماجه (٢٧٨٤) (٤/ ٧٤) كتاب الجهاد/ باب النية في القتال.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٣٥٧٩) (٦/ ٥٣٠) كتاب السير/ باب الأنساب في الحرب.

(٤) مسند أحمد (٢٢٥١٥) (٣٧/ ١٩٣).

(٥) مسند أبي يعلى (٢/ ٢١١).

(٦) معرفة الصحابة (٥/ ٢٩٧٠).

(٧) في الإسناد عن عقبه "مولى جبر بن عتيك الأنصاري".

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦٧٦١) (٧/ ٣٦٨) كتاب المغازي/ هذا ما حفظ أبو بكر في أُحُدٍ وما جاء فيها.

وأخرجه أبو نعيم[1] عن يحيى بن العلاء عن داود عن عقبة بن عبد الرحمن عن أبيه، بمثله وزيادة "فإنَّ مولى القوم من أنفسهم".

دراسة الإسناد:

١-حسين بن محمد: هو الحسين بن محمد بن بَهْرام التميمي، أبو أحمد، ويقال: أبو عليّ، المؤدِّب المروزي، روى عن: إسرائيل بن يونس، وأيوب بن عتبة اليمامي، وجرير بن حازم، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن حنبل، وعباس بن محمد الدوري، وابن أبي شيبة، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، والعجلي، والخطيب، ومحمد بن مسعود، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أحمد بن حنبل: اكتبوا عنه، وقال ابن نمير: صدوق، وقال الذهبي: كان يحفظ، وقال ابن حجر: ثقة، من التاسعة، مات سنة ٢١٣هـ أو بعدها[2].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق ابن سعد والعجلي والخطيب ومحمد بن مسعود وابن حبَّان وابن حجر.

٢-جرير بن حازم: هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، ثم العتكي، وقيل: الجهضمي، أبو النضر البصري، روى عن: أيوب السختياني، وثابت البناني، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهم، روى عنه: حبَّان بن هلال، وحجَّاج بن منهال، وحسين بن محمد المروذي، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، والعجلي، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صدوق، صالح، وقال ابن معين: عن قتادة ضعيف، وقال ابن عدي: مستقيم الحديث صالح إلا روايته عن قتادة، من ثقات الناس، حدَّث عنه الأئمة من الناس، وقال عبد الرحمن بن مهدي: اختلط، لم يسمع أحدٌ منه في حال اختلاطه شيئًا، وقال أبو حاتم: تغيَّر قبل موته بسنة، وقال أحمد بن حنبل: كثير الغلط، ذكره ابن حبَّان في الثقات وقال: كان يخطئ؛ لأن أكثر ما كان يحدِّث مِن حفظه، وقال الذهبي: ثقة، لمَّا اختلط حجبه ولده، وقال ابن حجر: ثقة، لكنَّ في حديثه عن قتادة ضعفًا وله أوهامٌ إذا حدَّث مِن حفظه، من السادسة، مات بعدما اختلط لكنْ لم يحدِّث في حال اختلاطه، مات سنة ١٧٠هـ[3].

خلاصة القول: ثقة، إلا في حديثه عن قتادة ضعيف.

٣-محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع.

---

(١) معرفة الصحابة (٤٦٩٢) (٤/ ١٨٦٤) عبد الرحمن أبو عقبة الفارسي مولى الأنصار.

(٢) الطبقات الكبرى (٣٤٠/٩)، الثقات للعجلي (٣٠٣/١)، الثقات لابن حبان (١٨٥/٨)، تهذيب الكمال (١٣٣٣) (٦/ ٤٧١)، الكاشف (١١٠٧) (١/ ٣٣٥)، تقريب التهذيب (١٣٤٥) (ص:١٦٨)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٦٦).

(٣) تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٣٩/٤)، الثقات للعجلي (٢٦٦/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥٠٥/٢)، الثقات لابن حبان (١٤٤/٦)، تهذيب الكمال (٩١٣) (٤/ ٥٢٤)، إكمال تهذيب الكمال (٣/ ١٨٠)، تقريب التهذيب (٩١١) (ص: ١٣٨)، الكاشف (٧٦٨) (١/ ٢٩١)، الكواكب النيرات (ص١٢٠).

٤-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥-عبد الرحمن بن أبي عقبة: هو عبد الرحمن بن أبي عقبة الفارسي المدني، مولى الأنصار، ويقال: مولى جابر بن عتيك، ويقال: مولى بني هاشم، روى عن: أبيه أبي عقبة الفارسي وله صحبة، روى عنه: داود بن الحُصين، ومحمد بن يحيى بن حبَّان، وذكره ابن حبَّان في الثقات، قال الذهبي: وُثِّقَ، وقال ابن حجر: مقبول، من الثالثة[١]، والمقبول عند ابن حجر: "من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت ما يُترك لأجله؛ فهو مقبول حيث يتابع وإلا فليِّنُ الحديث"[٢].

خلاصة القول: مقبول.

٦-أبي عقبة: هو أبو عقبة الفارسي، مولى الأنصار، وقيل: مولى بني هاشم، له صحبة، وهو والد عبد الرحمن بن أبي عقبة. قيل: اسمه رشيد، قال إبراهيم بن عبد الله الخزاعي: هو مولى جابر بن عتيك الأنصاري، وقال خليفة بن خياط: هو من موالي بني هاشم، قال الذهبي وابن حجر: له صحبه[٣].

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لجهالة عبد الرحمن بن أبي عقبة، وقال الهيثمي: "رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات"[٤].

وقال الأرناؤوط: "إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن أبي عقبة لم يروِ عنه إلا اثنان ولم يوثَّقه إلا ابن حبَّان"[٥].

له شاهد: من حديث زيد بن أسلم عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، قال: حمل رجلٌ على العدوِّ فقال: أنا الغلام الفارسيُّ، فقال له رسول الله ﷺ: أَلَا قلتَ: أنا الغلامُ الأَنصاريُّ؟ -وكان مولى للأنصار-[٦].

اختلف على داود بن الحصين فرواه إبراهيم بن إسماعيل عن داود عن أبي عقبة، ورواه محمد بن إسحاق

---

(١) التاريخ الكبير (٣٢٨/٥)، الثقات لابن حبان (١٠١/٥)، تهذيب الكمال (٣٩٠٩) (١٧/ ٢٩)، تقريب التهذيب (٣٩٥٧) (ص: ٣٤٧)، الكاشف (٣٢٦٩) (١/ ٦٣٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٣٢)، ميزان الاعتدال (٢/ ٥٧٩)، لسان الميزان (٩/ ٣٥٦).

(٢) تقريب التهذيب (ص:٨١).

(٣) تهذيب الكمال (٧٥١٨) (٣٤/ ٩٥)، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٧١)، الكاشف (٦٧٤٥) (٢/ ٤٤٤)، تقريب التهذيب (٨٢٥٧) (ص:٦٥٩).

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٠٠٨٩) (١١٥/٦).

(٥) في تحقيق سنن ابن ماجه (٢٧٨٤) (٤/ ٧٤) كتاب الجهاد/ باب النية في القتال.

(٦) أخرجه أبو داود في "المراسيل" (٣٢٠) (١/ ٢٤٢) قال الأرناؤوط: "رجاله ثقات".

عن داود عن عبد الرحمن بن أبي عقبة عن أبي عقبة. ورواه يحيى بن العلاء عن عقبة بن عبد الرحمن عن أبيه.

الوجه الأول: محمد بن إسحاق عن داود عن عبد الرحمن بن أبي عقبة عن أبي عقبة.

فيه عبد الرحمن بن أبي عقبه: مقبول، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

الوجه الثاني: إبراهيم بن إسماعيل أخبرني عبد الرحمن بن ثابت وداود عن الفارسي مولى بني معاوية.

إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩) عبد الرحمن بن ثابت: قال ابن حجر: صدوق يخطئ رمي بالقدر، تغير بأخره، قال الذهبي: قال دحيم وغيره ثقه، ولينه بعضهم.[١]

داود: داود بن الحصين ثقة إلا في عكرمة.

الوجه الثالث: يحيى بن العلاء عن عقبة بن عبد الرحمن عن أبيه.

يحيى بن العلاء: الرازي عن الزهري وعاصم بن بهدلة وعنه عبد الرزاق وعاصم بن علي،

قال ابن حبان: «ينفرد عن الثقات بالمقلوبات، لايجوز الاحتجاج به، وقال الذهبي: تركوه، وقال ابن حجر: رمي بالوضع»[٢]

الوجه الراجح هو الوجه الأول ولم أجد لعبد الرحمن بن أبي عقبة متابع والله أعلم.

خلاصة الحكم:

إسناده ضعيف؛ لجهالة عبد الرحمن بن أبي عقبة، داود بن الحصين وافق الوجه الراجح، وعلة الحديث ليست إليه، والله أعلم.

الحديث (٣٣) قال الإمام أحمد–رحمه الله–: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ الدَّيْلِيُّ[٣]، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيُّ[٤]، عَنْ دَاوُد بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ

(١) الكاشف(٣١٥٨) (٦٢٣/١)، تقريب التهذيب (٣٨٢٠) (ص:٣٣٧)

(٢) المجروحين(١١٦/٣)،الكاشف(٦٢٢٤) (٣٧٢/٢)، تقريب التهذيب (٧٦١٨) (ص:٥٩٥).

(٣) الديلي: بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف، هذه النسبة إلى بنى الديل بن هداد بن زيد مناة بن الحجر، من الأزد. الأنساب للسمعاني(٤٤٩/٥)

(٤) الأَشْهَلي= بفتح الألف وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء وفي آخرها اللام، هذه النسبة الى بنى عبد الأشهل من الأنصار، الأنساب للسمعاني(٢٧٨/١).

عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « السِّوَاكُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وفي الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام »، قالوا: يا رسول الله، وما السام؟ قال: « الموت »)).

تخريج الحديث: أخرجه ابن أبي شيبة[١] والدارمي[٢] مختصرا، وأحمد[٣]وإسحاق بن راهويه[٤]، وأبو يعلى[٥] بلفظه، كلهم: عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحُصين.

وأخرجه البيهقي[٦] في الكبرى عن سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق، بلفظه.

كلاهما: (داود وعبد الرحمن) عن القاسم بن محمد عن عائشة.

دراسة الإسناد:

١-محمد بن أبي فديك الدَّيْلي: هو محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، واسمه دينار، الديلي، أبو إسماعيل المدني مولى بني الديل، روى عن: ابن أبي حبيبة، وإبراهيم بن الفضل، وأبيّ بن عبَّاس، وغيرهم، روى عنه: إبراهيم بن المنذر الحزامي، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن صالح المصري، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال ابن سعد: كثير الحديث وليس بحجة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق، من صغار الثامنة، مات سنة ٢٠٠هـ[٧].

خلاصة القول: صدوق لقول النسائي والذهبي وابن حجر.

٢-إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٣-**داود بن الحصين:** الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤- **القاسم بن محمد:** القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الرحمن المدني، روى عن: أبي هريرة، وأسماء بنت عميس، وزينب بنت جحش، وعمته عائشة أم المؤمنين، وغيرهم، روى عنه: أسامة بن زيد بن أسلم، وأسامة بن زيد الليثي، وإسماعيل بن أبي حكيم، وغيرهم، قال ابن سعد: ثقةٌ، إمامٌ، كثيرُ الحديث، وقال البخاري: أفضل أهل زمانه، وقال ابن عون: ممن يحدِّثون بالحديث

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١٧٩٢) (١/ ١٥٦) كتاب الطهارة/ ما ذكر في السواك.

(٢) سنن الدارمي (٧١١) (١/ ٥٣٨) كتاب الطهارة/ باب السواك مطهرة للفم.

(٣) مسند أحمد (٢٥١٣٣) (٤٢/ ٦٤).

(٤) مسند إسحاق بن راهويه (٩٣٦) (٢/ ٣٨٥).

(٥) مسند أبي يعلى (٤٥٦٩) (٨/ ٥١).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (١٣٩) (١/ ٥٦) كتاب الطهارة/ باب فضل السواك، ورجاله ثقات.

(٧) الطبقات الكبرى (٦١٥/٧)، الثقات لابن حبان (٤٢/٩)، تهذيب الكمال (٥٠٦٨) (٢٤/ ٤٨٥)، تهذيب التهذيب (٩/ ٦١)، الكاشف (٤٧٢٧) (٢/ ١٥٧)، تقريب التهذيب (٥٧٣٦) (ص: ٤٦٨).

على حروفه، وقال خالد بن نزار: كان من أعلم الناس بحديث عائشة، وقال مصعب الزبيري والعجلي: من خيار التابعين، وقال ابن حبَّان: من أفضل أهل زمانه، وقال مالك ويعقوب بن سفيان: قليل الحديث، وقال الذهبي: الفقيه، له نحو ٢٠٠ حديث، وقال ابن حجر: ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيتُ أفضل منه من كبار الثالثة، مات سنة ١٠٦هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٥-عائشة رضي الله عنها: صحابية.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة وحسَّنه البغوي[(٢)]، وصححه الألباني وقال: "علقه البخاري مجزوما به، قال المنذري: وتعليقاته المجزومة صحيحة"[(٣)].

وله متابعات: ما رواه البيهقي[(٤)] من طريق سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق عن القاسم عن عائشة، ورجاله ثقات ماعدا عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق، قال الذهبي: وُثِّقَ وقال ابن حجر: مقبول من السابعة [(٥)].

وأخرجه النسائي[(٦)]، وأحمد[(٧)]، وابن حبَّان[(٨)]، والبيهقي[(٩)] من طرق عن يزيد بن زريع، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق عن أبيه عن عائشة، جميعهم بلفظه. فيه: عبد الرحمن، قال الذهبي: وُثِّقَ وقال ابن حجر: مقبول من السابعة [(١٠)].

---

(١) تهذيب الكمال (٤٨١٩) (٢٤/ ٤٢٧)، الكاشف (٤/ ٣٣)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٣٥)، تقريب التهذيب (٥٤٨٩) (ص: ٤٥١).

(٢) شرح السنة (١/ ١١٢).

(٣) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٦٦) (١/١٠٥).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١٣٩) (١/ ٥٦) كتاب الطهارة/ باب فضل السواك، ورجاله ثقات.

(٥) الكاشف (٣٢٤٠) (١/ ٦٣٣)، تقريب التهذيب (٣٩٢٠) (ص: ٣٤٤).

(٦) السنن الكبرى للنسائي (٤) (١/ ٧٥) والمجتبى (٥) (١/ ١٠) كتاب الطهارة/ باب الترغيب في السواك.

(٧) مسند أحمد (٢٤٩٢٥) (٤١/ ٤٠٤).

(٨) صحيح ابن حبَّان (١٠٦٧) (٣/ ٣٤٨) كتاب الطهارة/ باب سنن الوضوء/ ذكر إثبات رضا الله ﷻ عن المتسوِّك.

(٩) السنن الكبرى للبيهقي (١٣٨) (١/ ٥٥) باب فضل السواك.

(١٠) الكاشف (٣٢٤٠) (١/ ٦٣٣)، تقريب التهذيب (٣٩٢٠) (ص: ٣٤٤).

وأخرجه الشافعي[١] والحميدي[٢] وأحمد[٣] وأبو يعلى[٤] والبيهقي[٥] من طرق عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي عتيق عن عائشة، جميعهم بلفظه، وإسناده حسن.

وأخرجه أبو يعلى[٦]، والطبراني، عن محمد بن عبد الله بن أبي عتيق القرشي عن عبد الله بن أبي عتيق التيمي عن عائشة. فيه محمد بن عبد الله: مقبول[٧].

وله شواهد منها: حديث أبي بكر: أخرجه أحمد[٨] وأبو يعلى[٩]، قال الهيثمي: " رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات، إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبي بكر" [١٠].

وحديث ابن عمر: ((عليكم بالسواك فإنه مطيبة للفم مرضاة للرب)) أخرجه أحمد[١١]، والطبراني في الأوسط[١٢]، قال الهيثمي: "رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف" [١٣].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، وبالمتابعات والشواهد يرتقي إلى الصحيح لغيره، والله أعلم.

(١) مسند الشافعي (٥٦) (١/ ١٧٧) باب في السواك وفضيلته.

(٢) مسند الحميدي (١٦٢) (١/ ٢٤٢).

(٣) مسند أحمد (٢٤٣٠٢) (٤٠/ ٢٤٠) و (٢٤٣٣٢) (٤٠/ ٣٩٠) بلفظ: " للرب ﷻ". و(٢٦٠١٤) (٤٣/ ١٤٤).

(٤) مسند أبي يعلى (٤٥٩٨) (٨/ ٧٣).

(٥) السنن الصغير للبيهقي (٧٧) (١/ ٤٠) كتاب الطهارة/ باب السواك وما في معناه مما يكون نظافة، والكبرى (١٣٦) (١/ ٥٤) كتاب الطهارة/ باب في فضل السواك.

(٦) مسند أبي يعلى (٤٩١٦) (٨/ ٣١٥).

(٧) تقريب التهذيب (٦٠٤٧) (ص: ٤٩٠).

(٨) مسند أحمد (٧) (١/١٨٦) قال الأرناؤوط: صحيح لغيره.

(٩) مسند أبي يعلى (١٠٩) (١/١٠٣).

(١٠) مجمع الزوائد (١١١٣) (١/٢٢٠).

(١١) مسند أحمد (٥٨٦٥) (١٠/١٠٦) قال الأرناؤوط: صحيح لغيره، وهذا الإسناد فيه ابن لهيعة.

(١٢) المعجم الأوسط للطبراني ٠٣١١٣) (٣/٢٦٩).

(١٣)مجمع الزوائد (١١١٤) (١/٢٢٠).

الفصل الثاني

مروياَّت داود بن الحُصين في كتب الصِّحاح

وفيه خمس مباحث:

المبحث الأول: مروياَّته عند البخاري، وكيفية إخراج البخاري له.

المبحث الثاني: مروياَّته عند مسلم، وكيفية إخراج مسلم له.

المبحث الثالث: مروياَّته في صحيح ابن خزيمة.

المبحث الرابع: مروياَّته في صحيح ابن حبَّان.

المبحث الخامس: مروياَّته في المستدرك.

المبحث الأول

مروياته في صحيح البخاري وكيفية إخراج البخاري له

الحديث (٣٤): قال الإمام البخاري –رحمه الله–: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ المُزَابَنَةِ، وَالمُحَاقَلَةِ، وَالمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٩).

كيفية إخراج البخاري له:

أخرج البخاري هذا الحديث في المتابعات وأخرج **له شواهد:**

منها: حديث عبد الله بن عمر، وابن عبَّاس، وجابر، ﷺ، وغيرهم[(١)].

حديث عبد الله بن عمر: أخرجه البخاري[(٢)]، ومسلم[(٣)]، والنسائي[(٤)] عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، بدون المحاقلة، وفيه: والمزابنة: بيع الثمر بالثمر كيلًا. وبيع الكرم بالزبيب كيلًا.

حديث ابن عبَّاس: أخرجه البخاري[(٥)]، وابن أبي شيبة[(٦)]، وأحمد[(٧)]، عن الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، مختصرًا.

---

(١) عن رافع بن خديج، وسهل بن أبي حثمة: صحيح البخاري (٢٣٨٣) (٣/ ١١٥) كتاب البيوع/ باب الرجل يكون له ممرٌّ أو شِرْبٌ في حائط أو في نخل، بدون المحاقلة مع زيادة. وأنس بن مالك: صحيح البخاري (٢٢٠٧) (٣/ ٧٨) كتاب البيوع/ باب بيع المخاضرة، ضمن حديث.

(٢) صحيح البخاري (٢١٧١، ٢١٨٥) (٣/ ٧٣، ٧٥) كتاب البيوع/ باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام، باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا.

(٣) صحيح مسلم (١٤٥٢) ٠٣/ ١١٧١) كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا.

(٤) السنن الكبرى للنسائي (٦٠٨٠) (٦/ ٣٣) كتاب البيوع/ باب بيع الكرم بالزبيب.

(٥) صحيح البخاري (٢١٨٧) (٣/ ٧٥) كتاب البيوع/ باب بيع المزابنة وهي بيع الثمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٢٢٥٨٤) (٤/ ٥٠٦) كتاب البيوع والأقضية/ باب في المحاقلة والمزابنة.

(٧) مسند أحمد (١٩٦٠) (٣/ ٤٢٨).

حديث جابر: أخرجه البخاري[(١)]، ومسلم[(٢)]، وأبو داود[(٣)]، عن ابن جريج، عن عطاء، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ضمن حديث.

قال العيني: "ليس لداود هذا ولا لشيخه في البخاري سوى هذا الحديث، وآخر في الباب الذي يليه"[(٤)].

الحديث (٣٥): قال الإمام البخاري –رحمه الله–: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا، وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الرَّبِيعِ أَحَدَّثَكَ دَاوُدُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ((رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ؟)) قَالَ: نَعَمْ.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٨).

كيفية إخراج البخاري لداود بن الحُصين في صحيحه:

أخرج حديثه في المتابعات وأخرج **له شواهد**: من حديث زيد بن ثابت الأنصاري، وحديث جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، وحديث سهل بن أبي حثمة الخزرجي، ﷺ، وغيرهم[(٥)].

أما حديث زيد بن ثابت الأنصاري، أخرجه البخاري[(٦)]، ومسلم[(٧)]، وأبو داود[(٨)] مختصرًا.

وأما حديث جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، أخرجه البخاري[(٩)] بمعناه، ومسلم[(١٠)]

---

(١) صحيح البخاري (٢٣٨١) (٣/ ١١٥) كتاب البيوع/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل.

(٢) صحيح مسلم (١٥٣٦) (٣/ ١١٧٢) كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا.

(٣) سنن أبي داود (٣٤٠٥) (٥/ ٢٨٤) كتاب البيوع/ باب في المخابرة.

(٤) عمدة القارئ شرح صحيح البخاري (١١/ ٣٠٠).

(٥) رافع بن خديج الأنصاري: صحيح البخاري (٢٣٨٣) (٣/ ١١٥) كتاب الشرب والمساقاة/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل. ضمن حديث مختصرًا.

(٦) صحيح البخاري (٢١٨٨) (٣/ ٧٥) كتاب البيوع باب/ بيع المزابنة. (٢١٩٢) (٣/ ٧٦) مختصرًا وفيه قول موسى بن عقبة والعرايا: «نخلات معلومات تأتيها فتشتريها» كتاب البيوع/ باب تفسير العرايا، (٢٣٨٠) (٣/ ١١٥) كتاب الشرب والمساقاة/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل مختصرًا.

(٧) صحيح مسلم (١٥٣٩) (٥/ ١٣) كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا.

(٨) سنن أبي داود (٣٣٦٢) (٣/ ٢٥٨) كتاب البيوع/ باب في بيع العرايا.

(٩) صحيح البخاري (٢١٨٩) (٣/ ٧٥) كتاب البيوع/ باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة.

(١٠) صحيح مسلم (١٥٣٦) (٥/ ١٧) كتاب البيوع/ باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة السنين.

وأبو داود[١] بمثله وزيادة.

وأما حديث سهل بن أبي حثمة الخزرجي، أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] وأبو داود[٤] بمعناه.

والمنهج الذي سلكه البخاري في صحيحه: أنه خرج في الأصول لمن لا يختلف في صحة حديثه وثبوت روايته فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديلهم، وأما من خرج لهم في المتابعات والشواهد والتعاليق فهم على تفاوت في درجات الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم، ولايُقْبَل الطعن في أحدهم إلا مفسرا مبينا بقادح يقدح في عدالته أو ضبطه مقابل تعديل هذا الإمام لهم[٥].

وقد ذُكر في الفصل السابق أنهم اتهموه بالبدعة، ولم يكن داعيًا لها، ولم يؤثر في الإحتجاج بحديثه، وأما في طعنهم في روايته عن عكرمة، فلم يُخَرِّج البخاري لداود بن الحصين في عكرمة.

(١) سنن أبي داود (٣٣٧٣) (٣/ ٢٦١) كتاب البيوع/ باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها.

(٢) صحيح البخاري (٢١٩١) (٣/ ٧٦) كتاب البيوع/ باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة، (٢٣٨٣) (٣/ ١١٥) كتاب الشرب والمساقاة/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل.

(٣) صحيح مسلم (١٥٤٠) (٥/ ١٤) كتاب البيوع/ باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا فِي العرايا.

(٤) سنن أبي داود (٣٣٦٣) (٣/ ٢٥٨) كتاب البيوع/ باب في بيع العرايا.

(٥) ينظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (ص: ٢٤)، هدي الساري مقدمة فتح الباري (ص: ٥٤٨).

المبحث الثاني

مروياته في صحيح مسلم وكيفية إخراج مسلم له

الحديث (٣٦): قال الإمام مسلم –رحمه الله–: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: ((صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ، يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ. فَأَتَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ، بَعْدَ التَّسْلِيمِ)) [(١)].

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢).

كيفية إخراج مسلم له:

أخرجه في المتابعات وأخرج له شاهدًا عن عمران بن حُصين بنحوه [(٢)].

الحديث (٣٧): قال الإمام مسلم –رحمه الله–: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ فِي خَمْسَةٍ، يَشُكُّ دَاوُدُ، قَالَ: خَمْسَةٌ أَوْ دُونَ خَمْسَةٍ، قَالَ: نَعَمْ)).

متفق عليه واللفظ لمسلم، سبق تخريجه في الحديث رقم (٨).

الحديث (٣٨): قال الإمام مسلم –رحمه الله–: وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: ((نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ))، "وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ".

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث رقم (٩).

---

(١) صحيح مسلم، الحديث (٥٧٣) (١/ ٤٠٤) كتاب الصلاة/ باب السهو في الصلاة والسجود له.

(٢) صحيح مسلم (٥٧٤) (١/ ٤٠٤) باب السهو في الصلاة والسجود له.

كيفية إخراج مسلم لداود بن الحُصين في صحيحه:

أخرج له في المتابعات والشواهد ولم يُخَرّج لداود في عكرمة.

ومسلم يخرج الأحاديث عن الحفاظ المتقنون، ثم يتبعها بالأحاديث التي يقع في إسنادها بعض من ليس موصوف بالحفظ والإتقان ولكنهم موصوفين بالستر والصدق، ولايخرج عن الحديث عن المتهمين أو من غلب على حديثه المنكر أو الغلط[1].

ونرى أن مسلم هنا لم يُخرَج لداود عن عكرمة، لأنه منكر الرواية عنه.

(١) ينظر: مقدمة الإمام مسلم(ص:١٤)، مقدمة الإمام النووي على شرح مسلم المنهاج(١/١٤١).

المبحث الثالث

مروياته في صحيح ابن خزيمة

الحديث (٣٩): قال الإمام ابن خزيمة –رحمه الله–: حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ[(١)]، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُمْ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ"، فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: "أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ "فَقَالُوا: نَعَمْ. فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢).

دراسة الإسناد:

١–يونس بن عبد الأعلى: بن موسى بن ميسرة الصدفي المصري، أبو موسى، روى عن سفيان بن عيينة ومعن بن عيسى وعبد الله بن وهب، روى عنه مسلم والنسائي وابن خزيمة وغيرهم، وثَّقه أبو حاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: أحد الأئمة، وقال ابن حجر: ثقة من صغار العاشرة، مات سنة ٢٦٤هـ[(٢)].

خلاصة القول: ثقة.

٢ –ابن وهب: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، الفهري، أبو محمد المصري الفقيه، روى عن: يحيى بن أيوب، ويحيى بن عبد الله، ويعقوب بن عبد الرحمن، وغيرهم، روى عنه: إسحاق بن موسى الأنصاري، وأصبغ بن الفرج، وبحر بن نصر، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد وابن معين وأبو زرعة وابن عدي والعجلي، وقال أحمد بن حنبل: صحيح الحديث، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، صدوق، وقال ابن سعد: يدلس، وقال النسائي:

---

(١) الصَّدَفِيُّ= بفتح الصاد والدال المهملتين وفي آخرها الفاء، هذه النسبة إلى الصَّدِف– بكسر الدال، وهي قبيلة من حِمْيَر نزلت مصر، الأنساب للسمعاني (٨/ ٢٨٧)، وقال حفيده عبد الرحمن بن أحمدبن يونس دعوتهم في الصّدف، وليسوا من أنفسهم ولا مواليهم، تاريخ ابن يونس المصري (١/٥١٥).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/٢٤٣)، تاريخ ابن يونس المصري (١/٥١٦)، الثقات لابن حبان (٩/٢٩٠)، تهذيب الكمال (٣٢/٥١٦)، الكاشف (٦٤٧١) (٢/٤٠٣)، تهذيب التهذيب(١١/٤٤٠)،تقريب التهذيب (٧٩٠٧) (ص:٦١٣).

يتساهل في الأخذ ولا بأس به، وقال في موضع آخر: ثقة ما أعلمه روى عن الثقات حديثا منكرا، وقال الساجي: صدوق ثقة ويتساهل في السماع لأن مذهب أهل بلده أن الإجازة عندهم جائزة ويقول فيها حدثني فلان، وقال الذهبي: أحد الأعلام، وقال ابن حجر: الفقيه ثقة حافظ عابد، من التاسعة مات ١٩٧هـ[1].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٤-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥-أبو سفيان مولى ابن أبي أحمد: ترجمته في الحديث (٢)، ثقة.

٦-أبو هريرة: صحابي رضي الله عنه.

الحكم على الحديث: صحيح، سبق في الحديث (٤).

(١) الثقات للعجلي (٦٥/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨٩/٥)، تهذيب الكمال (٣٦٤٥) (٢٨٥/١٦)، الكاشف (٣٠٤٨)، (٦٠٦/١)، تهذيب الهذيب(١٤١) (٧١/٦) ، تقريب التهذيب(٣٦٩٤) (ص: ٣٢٨).

المبحث الرابع

مروياته في صحيح ابن حبان

الحديث (٤٠): قال الإمام ابن حبَّان –رحمه الله–: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا، فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ)) قَالَ ابن حبَّان: «الشَّكُّ مِنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، فِي أَحَدِ الْعَدَدَيْنِ».

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث رقم (٨).

دراسة الإسناد:

١– **الحسين بن إدريس:** بن المبارك بن الهيثم الأنصاري، أبو علي، روى عن: هشام بن عمار وسعيد بن منصور وخالد بن هياج وغيرهم، روى عنه: أبو حاتم بن حبان، ومنصور بن العباس ووبشر بن محمد المزني وغيرهم، وثَّقه ابن حبان، والدارقطني، وقال أبو نصر علي بن هبة الله: من الحفَّاظ المكثرين، وقال ابن أبي حاتم: كتب إليَّ بجزء من حديثه عن خالد بن الهياج بن بسطام فيه بواطيل فلا أدري منه أو من خالد، وقال الذهبي: خالد له مناكير عن أبيه والحسين ثقة حافظ، مات سنة ٣٠١هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة.

٢– **أحمد بن أبي بكر:** القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب، أبو مصعب الزهري، المدني روى عن: مالك وإبراهيم بن سعد والعطاف بن خالد وغيرهم، روى عنه: الجماعة سوى النسائي وأبو حاتم وأبو زرعة وقالا: صدوق، وثَّقه الدارقطني في الموطأ، ووثَّقه مسلمة وأبو الوليد الباجي وأبو الطاهر المدني، وقال الحاكم و ابن حبان: متقن عالم، وقال الذهبي: قاضي المدينة وعالمها، وقال ابن حجر: صدوق من العاشرة، مات سنة٢٤٢هـ[(٢)].

خلاصة القول: ثقة فقيه وهو أحد أشهر رواة الموطأ.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٧/٣)، الثقات لابن حبان (١٩٣/٨)، تاريخ دمشق (٤١/١٤)، تاريخ الإسلام (٣٣/٧).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٣/٢)، الثقات لابن حبان (٢١/٨)، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الصحيح (٣٣٣/١)، تهذيب الكمال (٢٧٨/١)، الكاشف (١٣) (١٩١/١)، تاريخ الإسلام (٥٢/٢)، إكمال تهذيب الكمال (٢٩/١)،موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (٥٥/١)، تهذيب التهذيب(٢٠/١)،تقريب التهذيب (١٧) (ص:٧٨).

٣- **مالك:** ثقة إمام صاحب الموطأ.

٤- **داود بن الحصين:** الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥-أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد: ترجمته في الحديث (٢).

٦-أبي هريرة: صحابي رضي الله عنه.

الحكم على الحديث: صحيح، سبق في الحديث (٢).

الحديث (٤١): قال الإمام ابن حبَّان -رحمه الله-: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ((صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث رقم (٤)، جزء من حديث السهو، أخرجه ابن حبان في صحيحه الحديث رقم (٢٢٥١) (٦/ ٢٨) ذكر خبر احتجَّ به مَن جهل صناعة الحديث فزعم أن أبا هريرة لم يشهد هذه القصة مع رسول الله ﷺ ولا صلَّى معه هذه الصلاة.

دراسة الإسناد:

١-عمر بن سعيد بن سنان: هو عمر بن سعيد بن أحمد بن سعيد بن سنان، أبوبكر الطائي، روى عن: هشام بن عمار وأبو مصعب الزهري والوليد بن عتبة وغيرهم، وروى عنه: سليمان بن أحمد الطبراني وأبو حاتم بن حبان وأبو أحمد بن عدي وغيرهم، وقال الذهبي: الإمام المحدث، وفاته مابين ٣٠١هـ-٣١٠هـ[(١)].

خلاصة القول: صدوق.

بقية رجال السند تكلمت عنهم في الحديث السابق.

الحكم على الحديث: صحيح، سبق في الحديث (٤).

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٩/٤٥)، تاريخ الإسلام(١٨٨/٧)، سير أعلام النبلاء (٢٩٠/١٤).

المبحث الخامس

مروياته في المستدرك

الحديث (٤٢): قال الحاكم–رحمه الله–: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْمَدِينِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ بْنَ رُكَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ((لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُخْرِجَ بَنِي النَّضِيرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ بِإِخْرَاجِنَا وَلَنَا عَلَى النَّاسِ دُيُونٌ لَمْ تَحِلَّ، قَالَ: ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا)) قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم(١) بهذا اللفظ، والدارقطني(٢) عن عبد العزيز بن يحيى، والطحاوي(٣) في شرح مشكل الآثار، عن هشام بن عمَّار، والبيهقي(٤) عن الحكم بن موسى، ثلاثتهم (عبد العزيز بن يحيى، هشام بن عمَّار، الحكم بن موسى) عن مسلم بن خالد الزنجيّ، عن محمد بن عليّ بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس مرفوعًا، بنحوه.

وأخرجه الطبراني(٥) في الأوسط عن هشام بن عمَّار عن مسلم بن خالد، عن عليّ بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس مرفوعًا، بنحوه.

وأخرجه الطبراني(٦) في الأوسط، والدارقطني(٧)، والعقيلي في الضعفاء(٨)، جميعهم: عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن مسلم بن خالد عن عليّ بن محمد، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس، عن النبيّ ﷺ، بنحوه.

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢٣٢٥) (٢/ ٦١) كتاب البيوع/ باب إذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع فيها.

(٢) سنن الدارقطني (٢٩٨٣) (٣/ ٤٦٦) كتاب البيوع/ باب العارية.

(٣) شرح مشكل الآثار (٤٢٧٧) (١١/ ٥٦) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله لبني النضير لما أمر بإجلائهم من المدينة عند قولهم له: إن لنا ديونًا لم تحلّ: "ضعوا وتعجَّلوا".

(٤) سنن البيهقي (١١١٣٦) (٦/ ٤٦) كتاب البيوع/ باب من عجّل له أدنى من حقه قبل محله فقبله ووضع عنه طيبة به أنفسهما.

(٥) المعجم الأوسط (٦٧٥٥) (٧/ ٢٩).

(٦) المرجع السابق (٨١٧) (١/ ٢٤٩).

(٧) سنن الدارقطني (٢٩٨٠) (٣/ ٤٦٥) كتاب البيوع/ باب العارية.

(٨) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٢٥١).

وأخرجه الدارقطني[(١)] عن عفيف بن سالم، عن الزنجيّ بن خالد، عن داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، بنحوه.

دراسة الإسناد:

١-محمد بن علي الجوهري: هو محمد بن أحمد بن علي بن مخلد أبو عبد الله الجَوْهَرِيُّ نسبة إلى بيع الجوهر، المحتسب، يُعرف بابن المحرم، روى عن: محمد بن يوسف ابن الطباع، وأبي إسماعيل الترمذي، وعبد الله بن أحمد الدورقي، وغيرهم، روى عنه: أبو الحسن بن رزقويه، ومحمد بن أحمد الصياد، والحسين بن شجاع الصوفي، وغيرهم، روى عنه الدارقطنيّ وضعَّفه، وكذلك محمد بن أبي الفوارس وقال: في كتبه أحاديث مناكير، ولم يكن عندهم بذاك، وقال البرقاني: لا بأس به، وقال الذهبيّ: حديثه بعلوٍّ عند أبي جعفر الصيدلانيّ، من كبار شيوخ أبي نعيم الحافظ، مات سنة ٣٥٧هـ[(٢)].

خلاصة القول: ضعيف، ضعَّفه الدارقطنيّ وابن أبي الفوارس.

٢-عبد الله الدورقي: هو عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن كثير، أبو العبَّاس العبدي ابن الدورقي[(٣)]، سمع: مسلم بن إبراهيم، وحرمي بن حفص، والأزرق بن علي، ويحيى بن معين، وغيرهم، روى عنه: القاضي المحاملي، ومحمد بن جعفر المطيري، وأحمد بن الفضل بن خزيمة، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، توفي سنة ٢٧٦هـ[(٤)].

خلاصة القول: ثقة لقول الدارقطني.

٣-عبد العزيز بن يحيى: هو عبد العزيز بن يحيى المديني نزيل نيسابور، كنيته: أبو محمد، وقيل: أبو عبد الرحمن، روى عن: عبد العزيز بن محمد الدراوردي، والليث بن سعد، ومالك بن أنس، وغيرهم، وروى عنه: إبراهيم بن الحسين الهمذاني، وإبراهيم بن محمد الصيدلاني، وأحمد بن داود المكي، وغيرهم، قال أبو حاتم: لا أُحدِّث عنه، ضعيف، وقال أبو زرعة: ليس بثقة، ذكرته لإبراهيم بن المنذر فكذَّبه، وذكرته لأبي مصعب،

---

(١) سنن الدارقطني (٢٩٨٢) (٣/ ٤٦٦) كتاب البيوع/ باب العارية.

(٢) تاريخ بغداد (١٦٧) (٢/ ١٦٥)، تاريخ الإسلام (٨/ ١١٩)، لسان الميزان (٦٤١٧) (٦/ ٥٢٣) الأنساب للسمعاني (٤٢٢/٣).

(٣) الدَّوْرَقِيُّ= بفتح الدال المهملة وسكون الواو وفتح الراء وفي آخرها القاف، هذه النسبة إلى شيئين أحدهما إلى بلدة بفارس، وقيل: بخوزستان، وهذا أشبه، يقال لها دورق، والثاني إلى لبس القلانس التي يقال لها الدورقية، الأنساب للسمعاني (٥/ ٣٩٠).

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٦)، سؤالات الحاكم للدارقطني (ص:١٢١)، تاريخ بغداد (٤٩٠٠) (١١/ ٨)، تاريخ الإسلام (٦/ ٥٦٠).

فقلت: يحدِّث عن سليمان بن بلال؟ فقال: كذب أنا أكبر منه ما أدركته، وقال البخاري: ليس من أهل الحديث يضع الحديث، وقال أبو جعفر العقيلي: يحدِّث عن الثقات بالبواطيل، ويدَّعي من الحديث ما لا يعرف به غيره من المتقدمين عن مالك وغيره، وقال ابن عدي: ضعيف جدا، يسرق حديث الناس، وقال ابن حجر: متروك، مات سنة ٢٣٠هـ[(١)].

خلاصة القول: متروك؛ لقول البخاري وأبي زرعة وأبي جعفر العقيلي وابن حجر.

٤- مسلم بن خالد الزنجي: هو مسلم بن خالد بن فروة ويقال: ابن المخزومي مولاهم، أبو خالد الزنجي[(٢)] المكي الفقيه، روى عن: زيد بن أسلم، والعلاء بن عبد الرحمن، والزهري، وابن جريج، وغيرهم، روى عنه: النفيلي، وهشام بن عمار، وسويد بن سعيد، وغيرهم، قال ابن معين: ثقة صالح الحديث، وقال ابن عدي: حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به، وقال عثمان الدارمي: إنه ليس بذاك في الحديث، وذكره ابن حبَّان في الثقات وقال: كان يخطئ أحيانًا، وقال الساجي: صدوق كثير الغلط وكان يرى القدر[(٣)]، وقال ابن سعد: كثير الحديث كثير الغلط والخطأ في حديثه، وقال أحمد: هو كذا وكذا وكان يحرك يده، وقال ابن المديني: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الذهبي: وُثِّقَ وضعَّفه أبو داود لكثرة غلطه، وقال ابن حجر: فقيه صدوق كثير الأوهام، مات سنة ١٨٠هـ[(٤)].

خلاصة القول: صدوق كثير الغلط لقول ابن سعد، والساجي، وابن حبَّان، وابن حجر.

٥-محمد بن علي بن يزيد بن ركانة: هو محمد بن علي بن يزيد بن ركانة القرشي المطلبي، حجازي، روى عن: عكرمة مولى ابن عبَّاس، وأبيه علي بن يزيد ابن ركانة، روى عنه: عبد الملك بن جريج، ومحمد بن إسحاق ابن يسار، ذكره ابن حبَّان في كتاب الثقات، وقال الذهبي: وثَّقه ابن حبان، وقال ابن حجر:

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (١٩/٣)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨٥٣) (٥/ ٤٠٠)، الكامل في ضفاء الرجال (٩٦/٧)، تهذيب الكمال (٣٤٨١) (١٨/ ٢٢٠)، تهذيب التهذيب (٣٦٣/٦)، تقريب التهذيب (٤١٣١) (ص:٣٥٩).

(٢) الزَّنْجِيُّ=بفتح الزاي والنون الساكنة وفي آخرها الجيم، بلاد الزنج معروفة، وهي بلاد السودان، ومسلم بن خالد الزنجي أصله من الشام، وكان أبيض مشربًا بحمرة وأهل الحجاز فيهم سمرة فلمَّا غلب عليه البياض قيل له الزنجي على الضد، الأنساب للسمعاني (٣٣٠/٦).

(٣) نسبة إلى القدرية، سبق التعريف عنهم، ص: ١٩.

(٤) الطبقات الكبرى (٦١/٨)، العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (٤٧٨/٢)، تاريخ ابن معين (٨٠/٣)، التاريخ الكبير للبخاري (٢٦٠/٧)، الثقات لابن حبان (٣٣٨/٧)، الكامل في ضعفاء الرجال (١١/٨)، تهذيب الكمال (٥١٢/٢٧)، الكاشف (٥٤١٣) (٢/ ٢٥٨)، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٣٠)، تقريب التهذيب (ص:٥٢٩).

صدوق، من السادسة [١].

خلاصة القول: صدوق.

٦- داود بن الحُصين: ثقة إلا في عكرمة -وهو المقصود بالدراسة-

٧-عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٨- ابن عبَّاس: صحابيّ.

الحكم على إسناد الحديث:

إسناده ضعيف جدا: ١-فيه عبد العزيز بن يحيى المديني: متروك. ٢- مسلم بن خالد:كثير الخطأ.

٣- رواية داود عن عكرمة منكرة.

وقال الطبراني في الأوسط: لم يروِ هذا الحديث عن عكرمة إلا علي بن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، تفرَّد به: مسلم بن خالد[٢]، وفي موضع آخر: لم يروِ هذا الحديث عن علي بن يزيد بن ركانة إلا مسلم بن خالد[٣]، وقال الدارقطني: مسلم بن خالد ثقة إلا أنه سيِّئ الحفظ، وقد اضطرب في هذا الحديث[٤]، وقال العقيلي: علي بن أبي محمد عن عكرمة، مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ[٥]، وقال الذهبي: الزنجي ضعيف وعبد العزيز ليس بثقة [٦]، وقال الهيثمي: فيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف، وقد وُثِّق[٧]، وقال الأزهري: قال البيهقي إنه ضعيف لضعف مسلم بن خالد الزنجي[٨].

وتابع عبد العزيز المدني:

١-هشام بن عمار: عند الطحاوي. ٢-الحكم بن موسى: صدوق، ستأتي ترجمته في حديث (١١٥).

هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة السلمي: ويقال: الظفري، أبو الوليد الدمشقي، روى عن:

---

(١) الثقات لابن حبان (٣٦٤/٧)، تهذيب الكمال (٢٦/ ١٥٨)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٥٦)، الكاشف (٥٠٦٦) (٢/ ٢٠٤)، تقريب التهذيب (٦١٦٠) (ص: ٤٩٧).

(٢) المعجم الأوسط (٨١٧) (١/ ٢٤٩).

(٣) المعجم الأوسط (٦٧٥٥) (٧/ ٢٩).

(٤) سنن الدارقطني (٢٩٨٣) (٣/ ٤٦٦) كتاب البيوع/ باب العارية.

(٥) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٢٥١).

(٦) تلخيص الذهبي: ٢٣٢٥.

(٧) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٣٠/٤).

(٨) الهداية في تخريج أحاديث البداية (٢٢٨/٧).

محمد بن إبراهيم الهاشمي الدمشقي، ومحمد بن حرب الخولاني، ومسلم بن خالد الزنجي، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم، قال الذهبي: المقرئ الحافظ، وقال ابن حجر: صدوق مقرئ كبر فصار يتلقَّن[١]؛ فحديثه القديم أصح، مات سنة ٢٤٥هـ أو ٢٤٦هـ[٢].

ورُوِيَ عن ابن عبَّاس: في الرجل يقول لمكاتبه: عَجِّلْ لي وأضعُ عنك، قال: "لا بأس به". أخرجه ابن أبي شيبة[٣] بإسناد ضعيف، وعبد الرزاق في "مصنفه"[٤] بنحوه، ورجاله ثقات، والبيهقي في "سننه الكبير"[٥]، بنحوه، ورجاله ثقات.

ورد على أوجه:

١- عن مسلم بن خالد الزنجي، عن محمد بن علي بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ

٢- عن مسلم بن خالد عن علي بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن مسلم بن خالد إلا علي بن يزيد بن ركانه».

٣-عن مسلم بن خالد عن علي بن محمد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عكرمة إلا علي بن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، تفرد به: مسلم بن خالد، وقال الدارقطني: لا يصح، وفي الضعفاء: ((مسلم بن خالد الزنجي قال: سمعت علي بن أبي محمد، يحدث عن عكرمة)). وقال العقيلي: لا يعرف إلا به، وهو مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ[٦]

٤- عن الزنجي بن خالد، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ

الترجيح بين الأوجه:

---

(١) الكواكب النيرات (ص:٤٢٤).

(٢) تهذيب الكمال (٦٥٨٦) (٣٠/ ٢٤٢)، الكاشف (٥٩٦٩) (٢/ ٣٣٧)، تقريب التهذيب (٧٣٠٣) (ص: ٥٧٣).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢٢٦٦٥) (١١/ ٣٩٢) كتاب البيوع والأقضية/ في المكاتب يقول لمواليه: أعجل لك وتضع عني، بإسناد ضعيف فيه جابر بن يزيد: ضعيف.

(٤) مصنف عبد الرزاق (١٤٣٦٠) (٨/ ٧٢) كتاب البيوع - باب الرجل يضع من حقه ويتعجَّل ورجاله ثقات.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١١٢٥٥) (٦/ ٢٨)، كتاب البيوع/ جماع أبواب السلم/ باب من عجّل له أدنى من حقه قبل محله فقبله ووضع عنه طيبة به أنفسهما.

(٦) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٣/ ١٣٢).

الوجه الأول: راجح وسند البيهقي أقوى من الحاكم.

الوجه الثاني: فيه علي بن يزيد بن ركانه، قال البخاري: لم يصح حديثه[١].

الوجه الثالث: فيه علي بن محمد لم أجد له ترجمه، قال الدارقطني: لا يصح[٢].

الوجه الرابع: رجاله ثقات، إلا ما بمسلم بن خالد الزنجي من سوء الحفظ، قال ابن القطان: بينه وبين داود بن حصين فيه، رجل، والله أعلم[٣]، تمت دراسته حديث (٨٩).

قلت: ولد مسلم بن خالد سنة ١٠٠ أو قبل وتوفي ١٨٠هـ، وتوفي داود بن الحصين ١٣٥هـ والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسنادُهُ ضعيفٌ جدًّا، لايرتقي لشدة ضعفه، والله أعلم.

الحديث (٤٣): قال الحاكم –رحمه الله–: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ[٤]، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُقَدَّمٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى بَعْضِ مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ)) فَخَطَبْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا فِي أُصُولِ النَّخْلِ حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا فَتَزَوَّجْتُهَا. قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ مُخْتَصَرًا».

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢٨).

دراسة الإسناد:

١–محمَّد بن عبد الله بن قريش، هو محمَّد بن عبد الله بن محمَّد بن قريش، أبو بكر، الورَّاق، النَّيْسابُوريّ، الرِّيونْجيّ، سمع: الحسن بن سفيان الفسوي، والحسن بن شقيق، ومسدد بن قطن، وغيرهم، وعنه: أبو عبد الله الحاكم في "مستدركه"، وأبو عبد الرحمن السلمي، وعبد الرحمن بن محمَّد الكزبري، قال الحاكم: كثير

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٣٠١).

(٢) سنن الدارقطني (٢٩٨٠) (٣/٤٦٥) كتاب البيوع/ باب العارية.

(٣) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٣/ ١٣٤).

(٤) الْمُقَدَّمِيُّ= بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المهملة وفي آخرها الميم، هذه النسبة إلى الجد، والمشهور بها أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي، مولى ثقيف، الأنساب (١٢/ ٣٩٣).

الحديث، صدوقٌ في الرواية، وقال السمعاني: من أهل العلم والصدق، توفي سنة ٣٦٢هـ [١].

خلاصة القول: صدوق.

٢- **الحسن بن سفيان** بن عامر بن عبد العزيز، أبو العباس الشيباني النسوي، روى عن: أبي بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وسويد بن سعيد وغيرهم، روى عنه: محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ والحسين بن علي أبو علي الحافظ وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة وغيرهم، قال الحاكم: محدِّث خراسان في عصره، مقدَّمٌ في الثبت والكثرة، وروى عنه ابن حبَّان فأكثر، وذكره في الثقات، وقال: ممن رحل وصنَّف، وحدَّث على تيقُّظ، وقال أبو بكر الرازي في حياة الحسن: ليس له في الدنيا نظير، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وقال الذهبي: الحافظ الثبت، مات سنة ٣٠٣هـ [٢].

خلاصة القول: ثقة لقول الحاكم وابن حبَّان والذهبي.

٣-محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدَّم المقدَّميّ بالتشديد أبو عبد الله الثقفيّ مولاهم البصريّ، روى عن: حماد بن زيد وجعفر بن سليمان وعمه عمر بن علي بن مقدَّم، وغيرهم، روى عنه: البخاري، ومسلم، والحسن بن سفيان النسوي، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي وغيرهم، وثَّقه أبو زرعة، وابن قانع، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: صدوق، وقال أبو حاتم: صالح الحديث محله الصدق، وقال الذهبي: ثبت محدِّث، وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة ٢٣٤هـ [٣].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-عمر بن علي بن عطاء بن مقدَّم المقدَّميّ أبو حفص البصريّ، مولى ثقيف،روى عن: إبراهيم بن عقبة، وسعد بن سعيد الأنصاري، وسفيان الثوري، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن ثابت، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن المقدام العجلي، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد والعجلي والساجي، وزاد ابن سعد: ويدلِّس تدليسًا شديدًا، وقال الساجي وأحمد بن حنبل وأبو حاتم وعفان بن مسلم: صدوق كان يدلِّس، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال ابن معين: لم أكتب عنه، كان يُدَلِّس، وقال الذهبي: رجل صالح موثَّق

---

(١) تاريخ نيسابور (ص:١٠٦)، الأنساب للسمعاني (٢١١/٦)، رجال الحاكم في المستدرك (٢٣٣/٢)، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (١٠٩٢/٢).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٦/٣)، تاريخ دمشق (١٣٣٩) (١٣/ ٩٩)، تاريخ الإسلام (١٣٤) (٧/ ٦٦)، سير أعلام النبلاء (٩٢) (١٤/ ١٥٧).

(٣) الطبقات الكبرى (٣٠٨/٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٢١٣)، الثقات لابن حبان (٨٥/٩)، تهذيب الكمال (٥٠٩٤) (٢٤/ ٥٣٧)، الكاشف (٤٧٤٨) (٢/ ١٦٠)، تهذيب التهذيب (٩/ ٧٩)، تقريب التهذيب (٥٧٦١) (ص:٤٧٠).

يدلِّس، وقال ابن حجر: ثقة وكان يدلِّس تدليسًا شديدًا، من الثامنة، مات سنة ١٩٠، وقيل: مات سنة ١٩٢هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة مدلِّس من الطبقة الرابعة من طبقات المدلِّسين لا يُقبل حديثه إلا إذا صرَّح بالسَّماع[(٢)].

٥-محمد بن إسحاق: صدوق مدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٦-داود بن الحُصين: ثقة إلا في عكرمة، - وهو المقصود بالدراسة-

٧- واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٣).

٨-جابر ﷺ: صحابيّ.

الحكم على إسناد الحديث: إسناده حسن: محمد بن إسحاق صدوق مدلِّس من الرابعة وجاء مصرِّحًا بالسَّماع عند أحمد، ومحمد بن عبد الله بن قريش صدوق أيضا، والله أعلم، يرتقي إلى الصحيح لغيره، ينظر حديث (٢٨).

الحديث (٤٤): قال الحاكم -رحمه الله-: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أُسَامَةَ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ((رَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢٩).

دراسة الإسناد:

١-عبد الله بن الحسين القاضي: هو عبد الله بن الحسين بن الحسن بن أحمد، القاضي أبو العبَّاس المروزي النضري، سمع: الحارث بن أبي أسامة، ومحمد بن إسماعيل الترمذي، وعبَّاس الدُّوري، وغيرهم، وعنه: أبو عبد الله الحاكم، وأحمد بن علي بن الحسين الكُراعي، وأبو بكر محمد بن الحسن الأنباري، وغيرهم، روى عنه الحاكم في "مستدركه" ووصفه بالقاضي، وقال أبو بكر بن نقطة: ثقة، وقال الذهبي: الإمام الصادق، ولي

(١) الثقات للعجلي (١٧٠/٢)، تاريخ ابن معين (٢٠٢/٤)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢٤/٦)، الثقات لابن حبان (١٨٨/٧)، تهذيب الكمال (٤٢٩٠) (٢١/ ٤٧٤)، تهذيب التهذيب (٨٠٧) (٧/ ٤٨٥)، الكاشف (٤٠٩٤) (٢/ ٦٧)، تقريب التهذيب (٤٩٥٠) (ص:٤١٦).

(٢)طبقات المدلسين (ص:٥٠).

قضاء مرو مدَّة، وكان أسند المحدِّثين بها، مات سنة ٣٥٧هـ[(١)].

خلاصة القول: صدوق.

٢-الحارث بن (أبي) أسامة: الحارث بن محمد بن أبي أسامة داهر، المحدِّث أبو محمد التميمي البغدادي، سمع: عبد الوهاب بن عطاء، ويزيد بن هارون، وعلي بن عاصم، وغيرهم، وعنه: أبو جعفر الطبري، وأبو بكر بن خلَّاد النصيبي، وعبد الله بن الحسين النضري المروزي، وغيرهم، وثَّقه إبراهيم الحربي، وأحمد بن كامل، وأبو العبَّاس النباتي، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال الدارقطني: صدوق وأمر البرقاني بإخراج حديثه في الصحيح، وقال الأزدي: ضعيف قد حملوا عنه بأخرةٍ ولم أرَ أحدًا من شيوخنا يحدِّث عنه، وقال ابن حزم: ضعيف، وليَّنه بعضهم لكونه يأخذ على الرواية، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام: ثقة وربما أَخَذَ على التحديث وهو مُسند بغداد في وقته، وقال في تلخيص المستدرك: ليس بعمدة، وفي الميزان كتب مقابله (صحّ) واصطلاحه أن العمل على توثيقه، وقال: كان حافظًا عارفًا بالحديث عالي الإسناد بالمرَّة تُكلِّم فيه بلا حجة، وكتب ابن حجر مقابله (صحّ) في لسان الميزان، توفي سنة ٢٧٩ وقيل: بعدها[(٢)].

خلاصة القول: صدوق.

٣-يزيد بن هارون: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٧).

٤-محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلِّس يُقبل حديثه إذا صرَّح بالسَّماع.

٥-داود بن الحُصين: ثقة إلا في عكرمة، الراوي المقصود بالدراسة.

٦- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٧-ابن عبَّاس: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه رواية داود عن عكرمة منكرة، له شواهد يرتقي إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٢٩).

الحديث (٤٥): قال الإمام الحاكم-رحمه الله-: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، ثنا عِيسَى بْنُ مِينَاءَ قَالُونُ، حَدَّثَنِي أَبُو غَزِيَّةَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ

---

(١) تاريخ الإسلام (٨/ ١١٥)، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (١/ ٥٩٥).

(٢) سؤالات البرقاني للدارقطني (ص:١٩٥)، تاريخ بغداد (٩/ ١١٤)، تاريخ الإسلام (٦/ ٧٣١)، ميزان الاعتدال (١/ ٤٤٣)، لسان الميزان (٢٠٥٧) (٢/ ٥٢٧).

الْقَاضِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْهَلِيُّ[1]**، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾**[2] **بِفَتْحِ الْيَاءِ)). قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ».**

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في "المستدرك"[3] من طريق داود بن الحُصين، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس، مرفوعًا، بهذا اللفظ.

دراسة الإسناد:

١-محمد بن مؤمّل بن الحسن: هو محمد بن المؤمّل بن الحسن، الإمام، أبو بكر، رئيس نيسابور، أحد البلغاء والفصحاء، سمع: الفضل بن محمد الشعراني، والحسين بن الفضل، وعدَّة، وروى عنه: السلمي، والحاكم، وسعيد بن محمد بن محمد بن عبدان، قال الحاكم: كانوا يتعجَّبون من فصاحته، وقال الذهبي: أحد البلغاء والفصحاء، بنى دار للمحدِّثين، وقال: الإمام رئيس نيسابور، مات سنة ١٣٥هـ[4].

خلاصة القول: إمام رئيس نيسابور.

٢-الفضل بن محمد بن المسيّب: هو الفضل بن محمد بن المسيّب، الحافظ أبو محمد البيهقي الشعراني، سمع: سعيد بن أبي مريم، وعبد الله بن صالح، وعيسى قالون، وغيرهم، وعنه: ابن خزيمة، وأبو عبد الله محمد بن يعقوب، ومحمد بن المؤمّل، وخلق، قال أبو عبد الله الحاكم: ثقة مأمون، لم يُطعن في حديثه بحجة، وقال أبو عبد الله بن الأخرم: صدوق، إلا أنه كان غاليًا في التشيُّع، وقال ابن أبي حاتم: تكلَّموا فيه، وقال أبو أحمد الحاكم: سئل عنه الحسين القباني فرماه بالكذب، مات سنة ٢٨٢هـ[5].

خلاصة القول: صدوقٌ؛ توسُّطًا بين أقوال العلماء.

٣-عيسى بن ميناء قالون: هو عيسى بن ميناء قالون المدني المقرئ، أبو موسى، صاحب نافع، روى عن:

---

(١) الْأَشْهَلِيُّ= بفتح الألف وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء وفي آخرها اللام، هذه النسبة الى بني عبد الأشهل من الأنصار والمنتسب اليها ولاء إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة الأشهلي/ مولى بني عبد الأشهل من الأنصار من أهل المدينة. الأنساب للسمعاني(١/ ٢٨٧).

(٢) سورة آل عمران الآية: ١٦١.

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم الحديث رقم (٢٩٢١) (٢/ ٢٥٦) كتاب التفسير/ شأن نزول آية: (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبيَّنوا).

(٤) تاريخ الإسلام (٧/ ٨٩٧)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٣).

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/ ٦٩)، تاريخ الإسلام (٦/ ٧٦١).

محمد بن جعفر بن أبي كثير، وعبد الرحمن بن أبي الزناد. وعنه: محمد بن إسماعيل البخاري، وإسماعيل القاضي، وأبو زرعة، وطائفة، سئل أحمد بن صالح المصري عن حديثه فضحك وقال: تكتبون عن كل أحد، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال الذهبي: أما في القراءة فثبتٌ، وأما في الحديث فيُكتب حديثه في الجملة، مات سنة ٢٢٠هـ[(١)].

خلاصة القول: ضعيفٌ في الحديث، ثبتٌ في القراءة لقول الذهبي.

٤-أبو غزية محمد بن موسى القاضي: هو: محمد بن موسى بن مسكين، أبو غزية القاضي، مدني، روي عن: مالك، وفليح بن سليمان، وابن أبي الزناد، وغيرهم، وعنه: يعقوب بن محمد الزهري، والنضر بن سلمة، وإبراهيم بن المنذر، وغيرهم. وثَّقه الحاكم، قال البخاري: عنده مناكير، وقال أبو حاتم: ضعيف وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال ابن عدي: روى أشياء أُنكرت عليه، وقال ابن حبَّان: كان يسرق الحديث ويروي عن الثقات الموضوعات، واتهمه الدارقطني بالوضع، مات سنة ٢٠٧هـ[(٢)].

خلاصة القول: ضعيف متهم بالوضع.

٥-إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩).

٦-داود بن الحُصين: ثقة إلا في عكرمة -وهو المقصود بالدراسة-

٧-عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٨-ابن عبَّاس ﷺ: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه:١- محمد بن موسى القاضي: ضعيف متهم بالوضع. ٢-إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي: ضعيف. ٣-رواية داود عن عكرمة منكرة.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"[(٣)] من طريق: أبي بكر بن عبد الرحمن عن عكرمة، وعن حنظلة، عن شهر بن حوشب، جميعهم: عن ابن عبَّاس موقوفًا.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"[(٤)] من طريق: طاوس بن كيسان، عن ابن عبَّاس، موقوفًا

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٣٢٧)، لسان الميزان (٦/ ٢٨٦)، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٧/ ٤٦٧).

(٢) التاريخ الكبير (١/ ٢٣٨)، الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ١٣٨)، المجروحين (٢/ ٢٨٩)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٨٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٥١٥)، لسان الميزان (٧/ ٥٣٤).

(٣) (١٤/ ٢٥٣) باب بيان مشكل ما روي فيما اختلف القراء في قراءتهم إياه من قوله: وما كان لنبيٍّ أن يَغُلَّ، أو يُغَلَّ.

(٤) (١٤/ ٢٥٢) باب بيان مشكل ما روي فيما اختلف القراء في قراءتهم إياه من قوله: وما كان لنبيٍّ أن يَغُلَّ، أو يُغَلَّ.

ويؤيد القراءة بفتح الياء:

١-ما روي عن ابن عبَّاس: نزلت هذه الآية: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾[(١)] في قطيفة حمراء فُقدت يوم بدر، فقال بعض الناس: لعلَّ رسول الله ﷺ أخذها؛ فأنزل الله ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾[(٢)] إلى آخر الآية. أخرجه أبو داود[(٣)] والترمذي[(٤)] والطحاوي[(٥)] والطبراني[(٦)] وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

٢-عن ابن عبَّاس، أنه كان يقول: كيف لا يكون له أن يَغُلَّ؟ وقد كان له أن يقتل؟ قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾[(٧)]، ولكنَّ المنافقين اتهموا النبيَّ ﷺ في شيءٍ، فأنزل الله ﷻ: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾[(٨)]، قال الطبراني: «لم يروِ هذا الحديث عن أبي عمرو بن العلاء إلا أبو محمد اليزيدي، تفرَّد به: أبو عمر الدوري» أخرجه الطبراني[(٩)] ورجاله ثقات.

وفي متن الشاطبية:

وَبِالْغَيْبِ عَنْهُ تَجْمَعُونَ وَضُمَّ فِي يَغُلَّ وَفَتْحُ الضَّمِّ إِذْ شَاعَ كُفِّلَا[(١٠)]

قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم «أن يَغُلَّ» بفتح الياء وضم الغين، والباقون بضم الياء وفتح الغين[(١١)].

وقال الطحاوي: ١- بفتح الياء وضم الغين (يَغُلَّ). ٢- وبضم الياء وفتح الغين (يُغَلَّ). قراءة فتح الياء عن ابن عبَّاس وهي قراءة عاصم وأبي عمرو بن العلاء وأبي جعفر وشيبة والكسائي وأبي عبيد، وأما بضم

---

(١) سورة آل عمران الآية: ١٦١.

(٢) سورة آل عمران الآية: ١٦١.

(٣) سنن أبي داود (٣٩٧١) (٦/ ١٠١) أول كتاب الحروف، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا خصيف، حدثنا مقسم مولى ابن عباس، قال الأرناؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف خصيف.

(٤) جامع الترمذي (٣٠٠٩) (٥/ ٢٣٠) باب ومن سورة آل عمران. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٥) شرح مشكل الآثار (٥٦٠١) (١٤/ ٢٤٩) فيما اختلف القراء في قراءتهم إياه من قوله: (وما كان لنبيٍّ أن يَغُلَّ) أو يُغَلَّ.

(٦) المعجم الكبير للطبراني (١٢٠٢٨) (١١/ ٣٦٤).

(٧) سورة آل عمران الآية: ١١٢.

(٨) سورة آل عمران الآية: ١٦١.

(٩) المعجم الأوسط (٥٣١٣) (٥/ ٢٧٩)، والصغير (٨٠٣) (٢/ ٧٣)، والكبير (١١١٧٤) من طريق أبي عمر حفص بن عمر الدوري المقرئ، عن أبي محمد اليزيدي قال: حدثني أبو عمرو بن العلاء، عن مجاهد، عن ابن عباس، وقال الأرناؤوط: رجاله ثقات (١١/ ١٠١).

(١٠) حرز الأماني ووجه التهاني (٥٧٥) (١/ ٤٦).

(١١) الكنز في القراءات العشر لابن المبارك (٢/ ٤٤٤).

الياء قراءة الأعمش وحمزة ونافع[(١)].

وقال الأرناؤوط: (أن يَغُلَّ): هو بفتح الياء وضم الغين، أي: ما كان لنبيٍّ أن يخون أصحابه فيما أفاء الله عليهم، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم، وقرأ الباقون: يُغَلَّ، بضم الياء وفتح الغين، أي: ما كان لنبيٍّ أن يغلَّه أصحابُهُ، أي: يخونوه، ثم أسقط (الأصحاب) فبقي الفعل غير مسمًّى فاعله، وتأويله: ما كان لنبيٍّ أن يُخان[(٢)].

الحديث روي موقوفا ومرفوعا:

١- من طريق: شهر بن حوشب عن ابن عباس موقوفًا.

شهر بن حوشب: قال النسائي ليس بالقوي ووثَّقه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم ليس بدون أبي الزبير، وقال ابن حجر: صدوق كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة[(٣)].

رواه عنه حنظلة السدوسي:

حنظلة بن عبد الله: ويقال: ابن عبيد الله، ويقال: ابن عبد الرحمن، ويقال: ابن أبي صفية، السدوسي، أبو عبد الرحيم البصري، روى عن: أنس بن مالك، وشهر بن حوشب، وعكرمه مولى ابن عباس، روى عنه: إبراهيم بن طهمان، وإسماعيل بن علية، وجرير بن خازم، قال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث يروي عن أنس أحاديث مناكير، وقد روى عنه بعض الناس، وترك الرواية عنه بعض الناس وكان قد سمع من شهر بن حوشب في القراءات، وكان إمام مسجد قتادة، وقال أبو بكر الأثرم: ذاك منكر الحديث، يحدث بأعاجيب، وقال يحيى بن معين: تغير في آخر عمره، ضعيف، وكذلك قال النسائي، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال الذهبي: ضعفه أحمد وقال القطان اختلط، وقال ابن حجر: ضعيف[(٤)].

ورواه عنه خلف بن هشام بن ثعلب: أبو محمد البغدادي المقرئ عن مالك وشريك وعنه مسلم وأبو داود وأبو يعلى والبغوي، قال الذهبي: من نبلاء الائمة، وقال ابن حجر: ثقة له اختيار في القراءات من العاشرة، مات سنة ٢٢٩هـ[(٥)].

رواه عنه أحمد بن أبي عمران: أبو جعفر الفقيه روى عن: عاصم بن علي، وسعيد بن سليمان الواسطيين، وعلي بن الجعد، وغيرهم روى عنه: الطحاوي، قال أبو سعيد بن يونس: كان مكينا من العلم،

---

(١) شرح مشكل الآثار (١٤/ ٢٥٢).

(٢) تحقيق سنن أبي داود (٦/ ١٠٠).

(٣) تهذيب الكمال (١٥٦٢) (٧/٤٥١)، الكاشف (٢٣١٤) (١/٤٩٠)، تقريب التهذيب (٢٨٣٠) (١/٢٦٩).

(٤) الكاشف (١٢٧٧) (١/٣٥٨)، تقريب التهذيب (١٥٨٣) (١/١٥٤).

(٥) الكاشف (١٤٠٤) (١/٣٧٥)، تقريب التهذيب (١٧٣٧) (ص:١٩٤).

حسن الدراية بألوان من العلم كثيرة، وكان ضرير البصر، وحدث بحديث كثيرة من حفظه، وكان ثقة، وقال الذهبي: وكان أحد الموصوفين بالحفظ، روى حديثا كثيرا من حفظه، مات سنة ٢٨٠هـ [١].

رجال هذا الإسناد ثقات ماعدا حنظله ضعيف، وشهر بن حوشب كثير الوهم والإرسال.

٢- من طريق: طاوس بن كيسان عن ابن عباس موقوفا.

طاوس بن كيسان: الامام أبو عبد الرحمن اليماني، يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب عن أبي هريرة وابن عباس وعائشة وعنه الزهري وسليمان التيمي وعبد الله ابنه قال عمرو بن دينار ما رأيت أحدا مثله قط، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل من الثالثة مات سنة ١٠٦هـ [٢].

رواه عنه قيس بن سعد: قيس بن سعد المكي الحبشي مفتي مكة عن مجاهد وطاوس وعطاء وعنه الحمادان وطائفة قال الذهبي: وثقوه وقال ابن حجر: ثقة من السادسة، مات سنة ١١٩هـ [٣].

رواه عنه حماد بن سلمة: بن دينار الامام أبو سلمة أحد الاعلام عن سلمة بن كهيل وابن أبي مليكة وأبي عمران الجوني وعنه شعبة ومالك وأبو نصر التمار قال بن معين إذا رأيت من يقع فيه فاتهمه على الاسلام وقال عمرو بن عاصم كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا قال الذهبي: ثقة صدوق يغلط وليس في قوة مالك، وقال ابن حجر: ثقه عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة مات سنة ١٦٧هـ [٤].

رواه عنه حجاج بن منهال الانماطي: أبو محمد السلمي مولاهم البصري عن قرة وشعبة وعنه البخاري وعبد والكجي قال الذهبي: كان دلالا ثقة ورعا ذا سنة وفضل وقال ابن حجر: ثقة فاضل من التاسعة مات سنة ٢١٧هـ [٥].

رواه عنه محمد بن خزيمة بن راشد: روى عن محمد بن عبد الله الأنصاري، وحجاج بن منهال، وجماعة. وروى كتب حماد بن سلمة، روى عنه ابن جوصا، والطحاوي، مات سنة ٢٧٦هـ [٦].

رجال هذا الإسناد ثقات وفيهم حماد بن سلمه ثقة تغير، وقال الذهبي: صدوق يغلط.

٣- روي من طريق: أبو بكر بن عبد الرحمن راهب قريش عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا.

---

(١) تاريخ بغداد (٣٤٨/٦)، تاريخ الإسلام (٥٠٣/٦).

(٢) الكاشف (٢٤٦١) (٥١٣/١)، تقريب التهذيب (٣٠٠٩) (ص:٢٨١).

(٣) الكاشف (٤٦٠٣) (١٤٠/٢)، تقريب التهذيب (٥٥٧٧) (ص:٤٥٧).

(٤) الكاشف (١٢٢٠) (٣٤٩/١)، تقريب التهذيب (١٤٩٩) (ص:١٧٨).

(٥) تقريب التهذيب (١١٣٧) (ص:١٥٣).

(٦) تاريخ الإسلام (٦٠٧/٦).

عكرمة: ثقة، سبق ترجمته حديث: (١٦).

رواه عنه عبد الرحمن بن الحارث راهب قريش: عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة عن عمر وعثمان وعنه بنوه أبو بكر وعكرمة ومغيرة وأبو قلابة الجرمي، قال الذهبي: من الاجواد الاشراف الرفعاء، وقال ابن حجر: وكان من كبار ثقات التابعين مات سنة ٤٣هـ[(١)].

رواه عنه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف: أبو نصر العجلي مولاهم البصري نزيل بغداد، عن سليمان التيمي وحميد وسعيد وعنه أحمد وإسحاق الكوسج والحارث بن محمد قال أحمد عالم بسعيد، وقال البخاري والنسائي ليس بالقوي وقال بن معين ثقة، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثا في العباس يقال دلسه عن ثور من التاسعة، مات سنة ٢٠٤هـ[(٢)].

فهذا الإسناد رجاله ثقات وفيهم عبد الوهاب بن عطاء الخفاف صدوق ربما أخطأ.

٤- ورواه داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا:

إسناده ضعيف جدا فيه: إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي منكر الحديث، ومحمد بن موسى القاضي: له مناكير واتهم بالوضع، سبقت دراسته حديث (٤٥).

الراجح: رواية الموقوف لأنها أكثر عددا وأقوى رجالا، ورواية المرفوع ضعيفة جدا والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، ورواية الموقوف أشهر وأقوى، والله أعلم.

الحديث (٤٦): قال الحاكم-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ((أَوَّلُ مَنْ نَطَقَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَوُضِعَ الْكِتَابُ عَلَى لَفْظِهِ وَمِنْطِقِهِ، ثُمَّ جُعِلَ كِتَابًا وَاحِدًا مِثْلَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْمَوْصُولُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُ وَلَدُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا)) قال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرك[(٣)]، بلفظه، ومن طريقه البيهقي في شُعب الإيمان[(٤)]،بلفظ: "عليهما

(١) الكاشف (٣١٦٩) (١/٦٢٥)، تقريب التهذيب (٣٨٣٢) (ص:٣٣٨).

(٢) الكاشف (٣٥٢٠) (١/٦٧٥)، تقريب التهذيب (٤٢٦٢) (ص:٣٦٨).

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم الحديث رقم (٤٠٢٩) (٢/ ٦٠٢) كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين/ ذكر إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام.

(٤) شُعب الإيمان (١٥٠٣) (٣/ ١٦٤) فصل في الصلاة على النبيّ ﷺ.

السلام"، بدل: " صلوات الله عليهما".

وجاء بلفظ: ((أول من فُتِق لسانه بالعربية المبَيَّنَة إسماعيل وهو ابن أربع عشرة سنة))[(١)]، أخرجه الطبراني والديلي عن ابن عباس، وأخرجه الشيرازي في الألقاب عن علي، والزبير بن بكار عن علي.

دراسة الإسناد:

١-الحسين بن الحسن بن أيوب: الحسين بن الحسن بن أيوب، أبو عبد الله، الطُّوْسِيّ، النُّوْقانيّ، الأَدِيْب، الفقيه الشافعيّ. سمع: أبا حاتم الرازي، وأبا يحيى بن أبي مسرَّة الحافظ، وعنه: أبو عبد الله الحاكم في "مستدركه"، والحافظ أبو عليٍّ النَّيسَابُوريّ، وأبو إسحاق المزَكّي، وغيرهم، قال الذهبيّ: الإمام الحافظ، النحويّ الثَّبت، من كبار أصحاب الحديث، كان من كبار المحدِّثين وثقاتهم، وقال السبكيّ: كان من كبار المحدِّثين وثقاتهم، مات سنة ٣٤٠هـ[(٢)].

خلاصة القول: ثقة لقول الذهبي.

٢-أبو يحيى بن أبي مسرَّة: عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مَسَّرة، أبو يحيى المكيّ، سمع: أبا عبد الرحمن المقرئ، ويحيى بن قزعة، والحميدي، وغيرهم، وعنه: أبو القاسم البغوي، ويعقوب بن يوسف العاصمي، وخيثمة بن سليمان، وغيرهم، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بمكة ومحلُّه الصِّدق، وقال مسلمة: ثقة مشهور، وقال الذهبي: الإمام المحدِّث، المسند، توفي سنة ٢٧٩هـ[(٣)].

خلاصة القول: صدوق.

٣-إبراهيم بن المنذر الحزامي: إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر القرشي، الأسدي، الحزامي، أبو إسحاق المدني، روى عن: عبد العزيز بن أبي ثابت، وعتيق بن يعقوب الزبيري، ومالك بن أنس، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وابن ماجه، وأحمد بن زنجويه المخرمي، وغيرهم، وثَّقه ابن معين وأبو بكر الخطيب، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال صالح بن محمد وأبو حاتم: صدوق، وقال الساجي: بلغني أن أحمد بن حنبل كان يتكلَّم فيه ويذمُّه، عنده مناكير، وقال أبو بكر الخطيب: أما المناكير فقلَّ ما توجد في حديثه إلا أن تكون عن المجهولين ومن ليس بمشهور عند المحدِّثين، ومع هذا فإن يحيى بن

---

(١)الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير للسيوطي (٤٦٩٣) (٤٣٥/١) وحسنه السيوطي في التوشيح شرح الجامع الصحيح (٢١٧٠/٥)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢٥٨١) (٥٠٤/١).

(٢) تاريخ الإسلام (٧/ ٧٣٦)، طبقات الشافعية الكبرى (٣/ ٢٧١)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٥٨)، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (١/ ٤٤٣).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٦)، سير أعلام النبلاء (١٢/ ٦٣٢)، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٥/ ٤٦٨).

معين وغيره من الحفاظ كانوا يرضونه ويوثّقونه، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق، وزاد ابن حجر: تكلَّم فيه أحمد؛ لأجل القرآن، مات سنة ٢٣٦هـ[(١)].

خلاصة القول: صدوق لاتفاق الذهبي وابن حجر.

٤-عبد العزيز بن عمران: عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر القرشي الزهري المدني الأعرج، المعروف بابن أبي ثابت، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وداود بن الحُصين، وهشام بن سعد، وغيرهم، روى عنه: إبراهيم بن المنذر الحزامي، وأبو حذافة أحمد بن إسماعيل المدني، وأبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، وغيرهم، قال يحيى بن معين: لم يكن من أصحاب الحديث، ليس بثقة، وقال أبو زكريا: ليس حديثه بشيء، وقال الترمذي والدارقطني: ضعيف، وقال أبو حاتم: ما كتبنا عنه شيئًا، وقال: ضعيف الحديث منكر الحديث جدًّا، قيل له: يُكتب حديثه؟ قال: على الاعتبار، وقال ابن أبي حاتم: امتنع أبو زرعة من قراءة حديثه وترك الرواية عنه، وكان محمد بن يحيى النيسابوري: يضعِّفه جدًّا، وقال البخاري: منكر الحديث، لا يُكتب حديثه، وقال النسائي: متروك الحديث، لا يُكتب حديثه، وقال أبو بكر الخطيب: كان ذا سرٍو ومروءةٍ وبرٍّ وأفضال، وقال ابن حبَّان: يروي المناكير عن المشاهير، وقال عمر بن شبة: كان كثير الغلط في حديثه؛ لأنه احترقت كتبه فكان يحدِّث مِن حفظه، قال الذهبي: تركوه، قال ابن حجر: متروك احترقت كتبه؛ فحدَّث من حفظه؛ فاشتدَّ غلطه، وكان عارفًا بالأنساب، مات سنة ١٩٧هـ[(٢)].

خلاصة القول: متروك لاتفاق الذهبي وابن حجر.

٥-إسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٦-داود بن الحُصين: ثقة إلا في عكرمة -وهو المقصود بالدراسة-

٧-عكرمة: سبقت ترجمته (١٦)، ثقة.

٨-ابن عبَّاس: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه: ١-عبد العزيز بن عمران: متروك. ٢- إسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة:

---

(١) تاريخ بغداد (٧/ ١٢٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٣٩)، الثقات لابن حبَّان (٨/ ٧٣)، تهذيب الكمال (٢/ ٢٠٧)، الكاشف (٢٠٨) (٢/ ٢٢٥)، تهذيبالتهذيب (١،١٦٧)، تقريب التهذيب (٢٥٣) (ص:٩٤).

(٢) التاريخ الكبير (٢٩/٦)، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص:٧٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٣٩١)، المجروحين لابن حبان (١٣٩/٢)، تهذيب الكمال (٣٤٦٥) (١٨/ ١٧٨)، الكاشف (٣٤٠٥) (١/ ٦٥٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٥٠)، تقريب التهذيب (٤١١٤) (ص: ٣٥٧).

ضعيف. ٣-رواية داود عن عكرمة منكرة.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرّجاه، قال الذهبي: عبد العزيز بن عمران واهٍ[(١)].

خلاصة الحكم: ضعيف جدًّا.

الحديث (٤٧): قال الحاكم-رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُمَرَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس ((أَنَّ ضِرَارَ بْنَ الْأَزْوَرِ[(٢)] ﷺ لَمَّا أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

تَرَكْتُ الْقِدَاحَ وَعَزْفَ الْقِيَانِ وَالْخَمْرَ تَصْلِيَةً وَابْتِهَالَا

وَكَرِّي الْمُحَبَّرَ فِي غَمْرَةٍ وَجَهْدِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْقِتَالَا

وَقَالَتْ جَمِيلَةُ: بَدَّدْتَنَا وَطَرَحْتَ أَهْلَكَ شَتَّى شِمَالَا

فَيَا رَبِّ لَا أُغْبَنَنْ صَفْقَتِي فَقَدْ بِعْتُ أَهْلِي وَمَالِي بِدَالَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا غُبِنَتْ صَفْقَتُكَ يَا ضِرَارُ)).

غريب الحديث:

أُبَايِعُكَ: بعتُ الشيءَ، بمعنى: اشتريته، والمبايعة: عبارة عن المعاقَدة عليه والمعاهَدة، كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه وأعطاه خالصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره[(٣)].

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرك[(٤)] من طريق داود عن عكرمة عن ابن عبَّاس مرفوعًا.

دراسة الإسناد:

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي (٤١٥) (٢/١٠٠٥).

(٢) ضرار بن الأزور: اسم الأزور: مالك بن أوس بن جذيمة بن ربيعة الأسدي، أبو الأزور. ويقال: أبو بلال، قال البخاري وأبو حاتم وابن حبَّان: له صحبة، كان فارسًا شجاعًا شاعرًا، ويقال: شهد اليرموك وفتح دمشق، وقال البغوي: سكن الكوفة، واختُلف في وفاته، فقال الواقدي: استُشهد باليمامة، وقال موسى بن عقبة: بأجنادين، وصححه أبو نعيم، وقال أبو عروبة الحراني: نزل حران ومات بها، ويقال: مات بدمشق، أسد الغابة(٢/ ٤٣٥)، الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٣٩٢).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٧٤).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٥٠٤٢) (٣/ ٢٦٤) كتاب معرفة الصحابة ﷺ- ذكر مناقب ضرار بن الأزور الأسدي الشاعر ﷺ- إنشاد ضرار بن الأزور عند النبيّ ودعاؤه له.

١-أبو العبَّاس محمد بن يعقوب: محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني الحافظ، أبو عبد الله بن الأخرم النيسابوري، ويُعرف أبوه بابن الكرماني، سمع: إبراهيم بن عبد الله السعدي، وعلي بن الحسن الهلالي، ويحيى بن الذهلي، وغيرهم، روى عنه: أبو الوليد الفقيه، والحاكم، وأبو عبد الله بن منده، وغيرهم، قال الحاكم: صدر أهل الحديث ببلدنا بعد أبي حامد ابن الشرقي، كان يحفظ ويفهم، وقال: وكان مِن أنحى الناس، ما أُخذ عليه لحنٌ قط، وكان ابن خزيمة يقدِّم أبا عبد الله بن يعقوب على كافة أقرانه، ويعتمد قوله فيما يَرِدُ عليه، وإذا شكَّ في شيء عرضه عليه، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ المتقن، الحجة، توفي سنة ٣٤٤هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة.

٢-أحمد بن عبد الجبار: أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير التميمي العطاردي، أبو عمر الكوفي، روى عن: حفص بن غياث، وعبد الله بن إدريس، ويونس بن بكير الشيباني، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن هشام الحصري، وأحمد بن هشام الأنماطي، وأبو العبَّاس محمد بن يعقوب الأصم، قال أبو عبيدة: ثقة، وأثنى عليه أبو كريب وشهد له بسماع المغازي من يونس بن بكير، وقوَّاه الخطيب، وقال أبو حاتم: ليس بقويّ، وقال ابن أبي حاتم: كتبتُ عنه وأمسكتُ عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه، وقال ابن حبَّان في الثقات: ربما خالف ولم أرَ في حديثه شيئًا يجب أن يعدل عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين، وقال ابن عدي: لا يُعرف له حديث منكر، وإنما ضعَّفوه لأنه لم يَلْقَ من يحدِّث عنهم، وقال الدارقطني: لا بأس به، وفي رواية: اختلف فيه شيوخنا ولم يكن من أهل الحديث، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقويّ عندهم تركه ابن عقدة، وقال الخليلي: ليس في حديثه مناكير لكنه روى عن القدماء فاتهموه لذلك، وقال مطين: كان يكذب، وقال الخطيب: شهد له أبو كريب بالسَّماع وشهد له أبو عبيدة بالعدالة وهما من الشيوخ الكبار وذلك يفيد حسن حالته وجواز روايته، وأما قول مطين: إنه كان يكذب، فهو قول مجمَل يحتاج إلى كشف وبيان، فإن كان أراد به وضع الحديث، فذلك معدوم في حديث العطاردي وإنْ عنى أنه روى عمَّن لم يدركه فذلك أيضا باطل؛ لأن أبا كريب شهد له بالسَّماع، وقد روى العطاردي عن أبيه عن يونس بن بكير أوراقًا من "مغازي" ابن إسحاق، ويشبه أن يكون فاته سماعها من يونس، فسمعها من أبيه عنه؛ وهذا يدل على تحرِّيه للصدق وتثبُّته في الرواية، وقال ابن حجر: ضعيف وسماعه للسِّيرة صحيح، مات سنة ٢٧٢هـ[(٢)].

خلاصة القول: ضعيف، وسماعه المغازي صحيح من يونس بن بكير لقول أبي كريب وابن حجر.

---

(١) تاريخ الإسلام (٧/ ٨١٠)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٦٦).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٦٢)، الثقات لابن حبان (٨/٤٥)، الكامل في ضعفاء الرجال (١/٣١٣)، سؤالات الحاكم للدارقطني (ص:٨٦)، سؤالات حمزة للدارقطني (ص: ١٥٧)، تاريخ بغداد (٥/٤٣٥)، تهذيب الكمال (٦٥) (١/ ٣٧٨)، تقريب التهذيب (ص:٨١)، تهذيب التهذيب (١/ ٥٢).

٣-يونس بن بكير: يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر، ويقال: أبو بكير، الجمَّال الكوفي، روى عن: أبي إسحاق إبراهيم بن يزيد الكوفي، وأسباط بن نصر الهمداني، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وإسحاق بن موسى الأنصاري، وأبو خيثمة زهير بن حرب، وغيرهم، وثَّقه ابن معين وابن نمير وعبيد بن عميش وابن عمَّار، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال عثمان: يخالف في يونس، لا بأس به، وقال أبو خيثمة وأحمد بن حنبل: قد كتبتُ عنه، وقال العجلي: بعض الناس يضعِّفونه، وقال أبو حاتم: محلُّه الصِّدق، وقال أبو زرعة: أما في الحديث فلا أعلمه، وقال أبو داود: ليس هو عندي حجة يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث، وقال النسائي: ليس بالقويّ، ضعيف، وقال الجوزجاني: ينبغي أن يُتثبَّت في أمره، وقال الساجي: كان ابن المديني لا يحدِّث عنه وهو عندهم من أهل الصدق، وكان صدوقًا إلا أنه كان يتبع السُّلطان وكان مرجئًا، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، من التاسعة، مات سنة ١٩٩هـ[(١)].

خلاصة القول: صدوق يخطئ صدوق لقول أبي حاتم والساجي، ويخطئ لقول أبي داود والجوزجاني وابن حجر.

٤-محمد بن إسحاق: صدوق مدلِّس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع، لم يصرّح هنا، سبقت ترجمته (١٦).

٥-داود بن الحُصين: ثقة إلا في عكرمة -وهو المقصود بالدراسة-

٦-عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته (١٦).

٧-ابن عبَّاس: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه: ١-محمد بن إسحاق: لم يصرّح بالسَّماع. ٢-رواية داود عن عكرمة منكرة، والله أعلم.

وله شواهد:

١- عن ضرار، وفيه زيادة: ((فقلتُ: امْدُدْ يَدَكَ أُبَايِعْكَ على الإسلام))، أخرجه الطبراني بلفظ: "بيعتُكَ" بدل "صفقتُكَ"، وأخرجه عبد الله في زوائد المسند[(٢)]، والطبراني في الكبير[(٣)]، والحاكم في

(١) تاريخ ابن معين رواية الدارمي (ص:٢٢٧)، أحوال الرجال (ص: ١٣٨)، الثقات للعجلي (٣٧٧/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٣٦/٩)، تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٩٣)، الكاشف (٦٤٦٤) (٢/ ٤٠٢)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤٣٦)، تقريب التهذيب (٩٧٠٠) (ص: ٦١٣).

(٢) زوائد عبد الله في مسند أحمد (١٦٧٠٣) (٢٧/ ٢٥٦) مسند ضرار بن الأزور من طريق محمد بن سعيد الباهلي.

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٨١٣٢) (٨/ ٣٥٥).

مستدركه[(١)]، قال الهيثمي: " رواه عبد الله بن أحمد فيه محمد بن سعيد الأثرم متروك"[(٢)].

٢-عن أبي الحُصين بن الزبرقان قال: أقبل ضرار بن الأزور، أخرجه أبو نعيم[(٣)] بمعناه، وفيه: رجل من بني أسد.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، ولا يتقوى بالشواهد لشدة ضعفها، والله أعلم.

الحديث (٤٨): قال الحاكم-رحمه الله-: فَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: الرَّأْيُ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْحُبَابُ[(٤)]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حُبَابُ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن سعد[(٥)] عن محمد بن عمر عن ابن أبي حبيبة عن داود عن عكرمة عن ابن عبَّاس، بمثله وزيادة، وأخرجه الحاكم[(٦)] بهذا الإسناد، جميعهم: من طريق محمد بن عمر به.

دراسة الإسناد:

١-أبو عبد الله الأصبهانيّ: محمَّد بن أحمد بن بُطَّة -بضم الموحَّدة- بن إسحاق، أبو عبد الله، البَزَّاز، البُطِّيّ، الأصْبَهانيّ، المدينيّ، حدَّث عن: أبيه، ومحمد بن أصبغ بن الفرج، والحسن ابن الجهم، وغيرهم، وعنه: أبو عبد الله الحاكم، وأبو علي الحافظ، وأبو أحمد الحافظ، وغيرهم، قال الحاكم: كان من أكثر المشايخ حديثًا

(١) المستدرك على الصحيحين (٦٦٠٢) (٣/ ٧١٩) كتاب معرفة الصحابة ﷺ / ذكر ضرار بن الأزور الأسدي ﷺ.

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٢٧/٨).

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣٨٨٩) (٣/ ١٥٣٤) ترجمة ضرار بن الأزور.

(٤) الْحُبَابُ= حباب بن المنذر بن الجموح بن زيد الأنصاري الخزرجي السلمي، يُكنى أبا عمر، وقيل: أبا عمرو، وشهد بدرًا، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، هكذا قال الواقدي وغيره، وكان يقال له: ذو الرأي؛ وذلك لما ورد في الحديث وكانت في وقعة بدر وإشارته في موقع نزولهم: "يا رسول الله، ليس بمنزلٍ، ولكن انهضْ حتى نجعلَ القُلُبَ كُلَّها مِن وراءِ ظهرِكَ، ثم غَوِّرْ كُلَّ قَلِيبٍ بها إلَّا قَلِيبًا واحدًا، ثم احفرْ عليه حوضًا، فنقاتلُ القومَ ونشربُ ولا يشربون، حتى يحكمَ اللهُ بيننا وبينهم"، وشهد الحباب المشاهدَ كلَّها مع رسول الله ﷺ، روى عنه أبو الطفيل عامر بن وائلة، وتوفي الحباب في خلافة عمر ابن الخطاب.
ينظر: أسد الغابة (١/ ٤٣٦)، الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٩).

(٥) الطبقات الكبرى (٣/ ٥٦٧) ترجمة الحباب بن المنذر.

(٦) المستدرك على الصحيحين للحاكم الحديث رقم (٥٨٠٢) (٣/ ٤٨٢) كتاب معرفة الصحابة ﷺ- ذكر مناقب الحباب بن المنذر بن الجموح ﷺ- حباب بن المنذر كان من ذوي الرأي.

وسماعًا، ومن بيت الحديث، وقال أبو نعيم: خرج إلى نيسابور فأقام بها مدَّة[(١)].

خلاصة القول: ثقة لقول الحاكم.

٢-الحسن بن الجهم: الحسن بن الجهم بن جبلة بن مصقلة أبو علي التيمي الأصبهاني، روى عن: الحسن بن فرج، وإسماعيل بن عمرو، وحيَّان بن بشر، وغيرهم، وعنه: أبو القاسم الطبراني، ومحمد بن أحمد بن يعقوب، وأحمد بن بندار الشَّعَّار، وغيرهم، قال أبو الشيخ الأصبهاني وأبو نعيم: كان عنده كتاب "المغازي" عن الواقدي سمعه من الحسين بن الفرج، وزاد أبو نعيم: وإسماعيل بن عمرو، وحيَّان بن بشر، مات سنة ٢٩٠هـ[(٢)].

خلاصة القول: سماعه المغازي صحيح لقول أبي الشيخ الأصبهاني، وأبي نعيم.

٣-الحسين بن الفرج: الحسين بن الفرج، أبو علي، وقيل: أبو صالح البغدادي ابن الخياط، عن: ابن عيينة، وأبي معاوية، وعبد الله بن إدريس، وغيرهم، وعنه: عبيد بن الحسن الأصبهاني، وأحمد بن الهيثم بن خالد البزَّاز، والحسن بن الجهم، وغيرهم، قال أبو زرعة: لاشئ لا أُحدِّث عنه،، وقال أبو حاتم: لا أُحَدِّثُ عنه؛ تكلَّم الناس فيه، وكان أحمد ويحيى لا يرضيانه، وقال ابن أبي حاتم: كتب أبي عنه ثم تركه، وقال أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين: ليس بالقويّ، وقال أبو نعيم: حدَّث بالمغازي والمبتدأ عن الواقدي، فيه ضعف، وقال ابن معين: ذاك نعرفه يسرق الحديث، وقال الذهبي: كان ضعيفًا، وقال مَرَّةً: كان حافظًا؛ لكنَّهم ضعفوه، مات ما بين ٢٣١ - ٢٤٠هـ، ويقال: إنه توفي سنة ثمانٍ وستين[(٣)].

خلاصة القول: ضعيف لتضعيف الأئمة له.

٤-محمد بن عمر: محمد بن عمر بن واقد الواقديّ الأسلميّ، أبو عبد الله المدنيّ، قاضي بغداد، مولى عبد الله بن بريدة الأسلميّ، روى عن: أسامة بن زيد بن أسلم، وأسامة بن زيد الليثي، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن الخليل البرجلاني، وأحمد بن رجاء الفريابي، والشافعي، وغيرهم، وثَّقه يعقوب بن شيبة، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو يحيى الأزهري، والمسيبي، ومصعب الزبيري، والصاغاني، ويزيد بن هارون، وقال الدراوردي: ذاك أمير المؤمنين في الحديث، وقال ابن نمير: أما حديثه هنا فمستوٍ، وأما

(١) تاريخ أصبهان (٢/ ٢٥٢)، تاريخ الإسلام (٧/ ٨٠٢)، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (٢/ ٢٨١).

(٢) تاريخ أصبهان (١/ ٣١٢)، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (٣/ ٣٩٠)، تاريخ الإسلام (٦/ ٧٣٥)، إرشاد القاصي والداني إلى شيوخ الطبراني (ص: ٢٥٥).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦٢/٣)، تاريخ بغداد (٨/ ٦٤٣)، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (٢/ ٢٠٠)، تاريخ أصبهان (١/ ٣٢٩)، تاريخ الإسلام (٥/ ٨١٢)، (٦/ ٣١٩)، لسان الميزان (٣/ ٢٠٠).

حديث أهل المدينة فهم أعلمُ به، وقال يحيى بن معين: ضعيف، ليس بشيء، ليس بثقة، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال علي بن المديني: لا أرضاه في الحديث ولا في الأنساب ولا في شيء، وقال أبو داود: لا أكتب حديثه، وقال النسائي: يضع الحديث، وقال زكريا بن يحيى الساجي: متهم، وقال البخاري: متروك الحديث، وقال أحمد بن حنبل: هو كذَّاب، وقال مسلم: متروك الحديث، وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث، وقال الشافعي: كتبُه كذبٌ، وقال أحمد بن حنبل: يركِّبُ الأسانيد، وقال إسحاق بن راهويه: يضع الحديث، وقال الدارقطني: مختلَفٌ فيه، فيه ضعفٌ يتبيَّن على حديثه، وقال الذهبي: صاحب التصانيف والمغازي، العلَّامة، الإمام، أحد أوعية العلم على ضعفهِ المتفق عليه، وأجود الروايات عنه رواية ابن سعد في "الطبقات"، فإنه كان يختار من حديثه بعض الشيء، وقال ابن حجر: متروك مع سعة علمه، من التاسعة، مات سنة ٢٠٧هـ[(١)].

الخلاصة: متروك لقول الأئمة البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم، ولايُحتجُّ به في الفرائض والأحكام والسنن، ولكن في السِّيَر يُعتبر به إذا لم يخالف، ومروياته في طبقات ابن سعد أجود، والله أعلم.

٥-ابن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف

٦-داود بن الحُصين: ثقة إلا في عكرمة -وهو المقصود بالدراسة-

٧-عكرمة: سبقت ترجمته (١٦)، ثقة.

٨-ابن عبَّاس ﷺ: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه: ١-الحسين بن الفرج: ضعيف. ٢-والواقدي: متروك. ٣- وابن أبي حبيبة: ضعيف. ٤-ورواية داود عن عكرمة منكرة. وقال الذهبي في التلخيص: منكرٌ وسنده.

وله شاهد: عن حباب بن المنذر الأنصاري، قال: "أشرتُ على رسول الله ﷺ يوم بدر بخصلتين،

---

(١) تاريخ دمشق (٥٤/ ٤٣٩)، تهذيب الكمال (٥٥٠١) (٢٦/ ١٨٠)، تاريخ الإسلام (٥/ ١٨٢)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٥٤)، الكاشف (٤/ ١٧٥)، تقريب التهذيب (٦١٧٥) (٤٩٨). وقال الذهبي: لا شيء للواقدي في الكتب الستة إلا حديث واحد عند ابن ماجه، وفيه: حدَّثنا شيخٌ لنا، فما جسر ابن ماجه أن يُفصح به، وما ذاك إلا لوهنِ الواقديّ عند العلماء، وقد تقرَّر أن الواقديَّ ضعيفٌ، يُحتاج إليه في الغزوات والتاريخ، ونورد آثاره من غير احتجاج، أما في الفرائض فلا ينبغي أن يُذكر، فهذه الكتب الستة، ومسند أحمد، وعامة مَن جمع في الأحكام، نراهم يترخَّصون في إخراج أحاديث أناس ضعفاء، بل ومتروكين، ومع هذا لا يخرجون لمحمد بن عمر شيئًا، مع أن وزنه عندي أنه -مع ضعفه- يُكتب حديثه ويروى؛ لأني لا أتهمه بالوضع، وقولُ مَن أهدره، فيه مجازفة من بعض الوجوه، كما أنه لا عبرة بتوثيق مَن وثَّقه: كيزيد، وأبي عبيد، والصاغاني، والحربي، ومعن، وتمام عشرة محدِّثين؛ إذ قد انعقد الإجماع اليوم على أنه ليس بحجة، وأن حديثه في عداد الواهي.

فقبلهما مِنّي، خرجتُ مع رسول الله ﷺ في غزاةِ بدرٍ فعسكر خلف الماء، فقلتُ: يا رسول الله، أبوحيٍ فعلتَ أو برأيٍ؟ قال: "برأيٍ يا حباب، قلتُ: فإنَّ الرأيَ أن تجعل الماءَ خلفَكَ، فإنْ لجأتَ لجأتَ إليه، فقبلَ ذلك مِنّي. أخرجه الحاكم(١)، وقال الذهبي: حديث منكر(٢).

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدًّا لايرتقي، والشاهد ضعيف أيضا، والله أعلم.

الحديث (٤٩): قال الحاكم–رحمه الله–: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّبَيْرِ، وَحَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ(٣)، عَنْ أَبِيهِ، وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ: ((فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ الْهِجْرَةَ الثَّانِيَةَ خَالِدُ بْنُ حِزَامٍ فَنَهَشَتْهُ حَيَّةٌ فِي الطَّرِيقِ فَمَاتَ)) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: فَحَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيُّ(٤)، أَخْبَرَنِي أَبِي(٥)، قَالَ: فِيهِ نَزَلَتْ ﴿۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾(٦).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن سعد(٧) عن محمد بن عمر عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبيه بمثله، وأخرجه ابن

---

(١) المستدرك (٥٨٥٣) (٣/ ٤٢٦) كتاب معرفة الصحابة ﷺ/ ذكر مناقب الحباب بن المنذر، عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي، عن أبي العباس بن سعيد الحافظ، عن يعقوب بن يوسف بن زياد، عن أبي حفص الأعشى، عن بسام الصيرفي، عن أبي الطفيل الكناني.

(٢) مختصر تلخيص الذهبي (٥/ ٢١٣٩).

(٣) التَّيْمِيُّ= بفتح التاء المنقوطة من فوق بنقطتين وفتح الياء المنقوطة من تحت بنقطتين والميم بعدها بتحريك الحرفين الأولين، هذه النسبة الى قبائل اسمها تيم. الأنساب للسمعاني (٣/ ١٢١).

(٤) المغيرة بن عبد الرحمن الأسدي: أبو أحمد الحراني، مولى خريم بن فاتك الأسدي، روى عن: إبراهيم بن عبد السلام المخزومي وأحمد بن أبي شعيب الحراني وإسحاق بن عيسى ابن الطباع، روى عنه: النسائي، وإبراهيم بن يوسف، وبقيُّ بن مخلد، وثَّقه النسائي وابن حبَّان والذهبي وابن حجر، مات سنة ٢٤٣هـ.

ينظر: تهذيب الكمال (٦١٣٨) (٢٨/ ٣٩١)، الكاشف (٥٥٩٧) (٢/ ٢٨٧)، تقريب التهذيب (٦٨٤٦) (ص: ٥٤٣).

(٥)هو عبد الرحمن بن عون بن حبيب، مولى بني أسد، من أهل الرَّقَّة، تحوَّل إلى حَرَّان وسكنها، يروي عن مشايخهم، روى عنه أهل الجزيرة، مات سنة ٢١١هـ، ينظر: الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٦/ ٢٨٦).

(٦) سورة النساء: ١٠٠.

(٧) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤/ ١١٩).

أبي حاتم[١] وابن منده[٢] وأبو نعيم[٣] عن الزبير بن العوَّام بمثله، وأخرجه الحاكم[٤] بهذا الإسناد بهذا اللفظ.

دراسة الإسناد:

١-أبو عبد الله الأصبهاني: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، ثقة.

٢-الحسن بن الجهم: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، سماعه للمغازي صحيح.

٣- الحسين بن الفرج: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، ضعيف.

٤-محمد بن عمر: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، متروك.

٥-أ-محمد بن صالح: هو محمد بن صالح بن دينار التَّمَّار، أبو عبد الله المدني، مولى الأنصار، روى عن: عاصم بن عمر بن قتادة، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وغيرهم، وعنه: عبد العزيز بن أبي ثابت، وعبد العزيز الدراوردي، ومحمد بن عمر الواقدي وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، وأحمد، وأبو داود، والعجلي، وذكره ابن حبَّان في كتاب الثقات، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقويّ، ولا يعجبني حديثه، وقال ابن سعد: كان جيِّد العقل قد لقي الناس وعلم العلم والمغازي، قليل الحديث، وقال الدارقطني: متروك، وقال الذهبي: وثَّقه أحمد وأبو داود وقال أبو حاتم: ليس بالقويّ، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، من السابعة، مات سنة ١٦٨هـ[٥].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق ابن سعد وأحمد وأبي داود والعجلي وابن حبَّان.

٦-أ-عاصم بن عمر بن قتادة: هو عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان وهو ظفر بن الخزرج بن عمرو، وهو النبيت بن مالك بن الأوس الأنصاري الظفري، أبو عمر، ويقال: أبو عمرو المدني، أخو يعقوب بن عمر بن قتادة، روى عن: أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، والحسن بن محمد ابن الحنفية، وغيرهم، روى عنه: ابنه الفضل بن عاصم بن عمر بن قتادة، ومحمد بن إسحاق بن يسار، ومحمد بن صالح بن دينار التَّمَّار

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٨٨) (٣/ ١٠٥٠) قال الزبير: فكنتُ أتوقَّعه وأنتظر قدومه وأنا بأرض الحبشة، فما أحزنني شيء حزن وفاته حين بلغني؛ لأنه قلَّ أحدٌ ممن هاجر من قريش، إلا معه بعض أهله، أو ذوي رحمه، ولم يكن معي أحدٌ من بني أسد بن عبد العزى، ولا أرجو غيره.

(٢) معرفة الصحابة لابن منده (١/ ٤٧٦).

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢/ ٩٥٣).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٦٠٥٢) (٣/ ٥٥٢) ذكر مناقب خالد بن حزام.

(٥) الثقات للعجلي (٢/٢٤٠)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/٢٨٧)، الثقات لابن حبان (٧/٣٩٠)، تهذيب الكمال (٥٢٩٣) (٢٥/ ٣٧٧)، الكاشف (٤/ ١٢٩)، تهذيب التهذيب (٩/ ٢٢٥)، تقريب التهذيب (٥٩٦١) (ص:٤٨٤).

وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، ويحيى بن معين، وأبو زرعة، والنسائي، والبزَّار، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وزاد ابن سعد: كانت له رواية للعلم، وعلم بالسِّيرة، ومغازي رسول الله ﷺ، وكان كثير الحديث، وزاد البزَّار: مشهور، وقال الذهبي: صدوق علَّامة بالمغازي، وقال ابن حجر: ثقة عالم بالمغازي من الرابعة توفي سنة ١٢٠هـ، وقيل: ١٢٩هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٥-ب-محمد بن عبد الله بن أخي الزهري: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله الزهري أبو عبد الله المدني بن أخي الزهري عن: أبيه وعمِّه وصالح بن عبد الله بن أبي فروة وغيرهم، روى عنه: محمد بن إسحاق، وعبد الرحمن بن إسحاق المدني، وإبراهيم بن سعد، وغيرهم، قال أبو داود: ثقة سمعتُ أحمد يثني عليه، وقال أحمد: لا بأس به، وقال: صالح الحديث إن شاء الله، وقال الساجي: صدوق تفرَّد عن عمِّه بأحاديث لم يتابع عليها، وقال أبو حاتم: ليس بالقويّ يُكتب حديثه، وقال يحيى بن معين: ليس بذاك القوي، صالح، ضعيف، وقال: ابن أخي الزهري أَحَبُّ إليَّ من ابن إسحاق في الزهري، وقال ابن عدي: لم أرَ بحديثه بأسًا ولا رأيتُ له حديثًا منكرًا فأذكره إذا روى عنه ثقة، وقال ابن حبَّان: رديء الحفظ وكثير الوهم يخطئ عن عمه في الروايات، وقال الذهبي: ليَّنه ابن معين ووثَّقه أبو داود وغيره، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ١٥٢هـ أو بعدها[(٢)].

خلاصة القول: صدوق له أوهام لقول أحمد والساجي وابن عدي وابن حجر.

٦-ب-الزبير: الزبير بن العوَّام صحابيّ مشهور.

٥-ج-موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي: هو موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث القرشي التيمي، أبو محمد المدني، روى عن: إسماعيل بن أبي حكيم، وأبيه محمد بن إبراهيم التيمي، وأبي بكر بن عبد الله بن أبي الجهم، روى عنه: عاصم بن سويد، وعبد الله بن نافع الصائغ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، وغيرهم، وقال الواقدي ويعقوب بن شيبة: كان فقيهًا محدِّثًا، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث وله أحاديث منكرة، قال يحيى بن معين: ضعيف الحديث، ليس بشيء، ولا يُكتب حديثه، وقال البخاري: حديثه مناكير، وقال أبو داود: بلغني عن أحمد بن حنبل أنه كان يضعِّفه، وقال في موضع آخر: لا يُكتب حديثه، وقال النسائي

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٤٦/٦)، الثقات لابن حبان (٢٣٤/٥)، تهذيب الكمال (٣٠٢٠) (١٣/ ٥٢٩)، الكاشف (٢٥١٢) (١/ ٥٢٠)، تهذيب التهذيب (٥/ ٥٤)، تقريب التهذيب (٣٠٧١) (ص: ٢٨٦).

(٢) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (٤٨٨/٢)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٦٧/٣)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٠٤/٧)، المجروحين لابن حبان (٢٤٩/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣٦٥/٧)، لكمال (٥٥٥/٢٥)، الكاشف (٤/ ١٤٦)، تهذيب التهذيب (٩/ ٢٨٠)، تقريب التهذيب (٦٠٤٩) (ص: ٤٩٠).

وأبو زرعة وأبو حاتم : منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وذكره ابن عدي في الكامل للضعفاء، وقال الذهبي: ضعيف، وقال ابن حجر: منكر الحديث، من السادسة، مات سنة ١٥١هـ[(١)].

خلاصة القول: ضعيف له مناكير لقول ابن سعد والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم وابن حجر.

٦-ج-عن أبيه: هو محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد القرشي التيمي أبو عبد الله المدني، روى عن: أسامة بن زيد بن حارثة، وأنس بن مالك، وبسر بن سعيد، وغيرهم. روى عنه: ابنه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، وهشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن خراش ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد: في حديثه شيء يروي أحاديث مناكير أو منكرة، وقال الذهبي: وثَّقوه وقال أحمد: روى مناكير، وقال ابن حجر: ثقة له أفراد، من الرابعة، مات سنة ١٢٠هـ[(٢)].

خلاصة القول: ثقة له أفراد.

٥-د-ابن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٦-د-داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدا، جاء من خمسه طرق المدار فيها محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك، والله أعلم.

وقال ابن كثير: هذا الأثر غريب جدًّا؛ فإن هذه القصة مكية، ونزول هذه الآية مدنية، فلعلَّه أراد أنها أنزلت تعمُّ حكمه مع غيره، وإن لم يكن ذلك سبب النزول، والله أعلم[(٣)].

- قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ... ﴾[(٤)] اتفقوا على أنه نزل في رجل خرج مهاجرًا، فمات في الطريق، واختلفوا فيه على ستة أقوال[(٥)]:

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٧/ ٢٩٥)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٨٢/٣)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٥٩/٨)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥٩/٨)، تهذيب الكمال (٦٢٩٦) (٢٩/ ١٣٩)، إكمال تهذيب الكمال (١٣/ ٢٥). الكاشف (٥٧٢٩) (٢/ ٣٠٨)، تقريب التهذيب (٧٠٠٦) (ص:٥٥٣).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨٤/٧)، الثقات لابن حبان (٣٨١/٥)، تهذيب الكمال (٥٠٢٣) (٢٤/ ٣٠١)، الكاشف (٤/ ٧٥)، تهذيب التهذيب (٩/ ٧)، تقريب التهذيب (٥٦٩١) (ص: ٤٦٥).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٣٩٢).

(٤) سورة النساء الآية: ١٠٠.

(٥) زاد المسير في التفسير لابن الجوزي (١/ ٤٨٥).

أحدها: أنه ضمرة بن العيص[(١)]، وكان ضريرًا مُوسِرًا، فقال: احملوني، فحُمل وهو مريض، فمات عند التنعيم، فنزل فيه هذا الكلام. رواه سعيد بن جبير.

والثاني: أنه العيص بن ضمرة بن زنباع الخزاعي[(٢)]، أمر أهله أن يحملوه على سريره، فلمَّا بلغ التنعيم، مات، فنزلت فيه هذه الآية، رواه أبو بشر عن سعيد بن جبير.

والثالث: أنه ابن ضمرة الجندعي[(٣)]، مرض فقال لبنيه: أخرجوني من مكة؛ فقد قتلني غَمُّها، فقالوا: أين؟ فأومأ بيده نحو المدينة -يريد الهجرة-، فخرجوا به، فمات في الطريق، فنزل فيه هذا. ذكره ابن إسحاق. وقال مقاتل: هو جُندب بن ضمرة.

والرابع: أن اسمه سبرة، فلمَّا نزل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾[(٤)] إلى قوله: ﴿مُرَٰغَمًا كَثِيرًا﴾[(٥)] قال لأهله وهو مريض: احملوني؛ فإني موسِرٌ، ولي من المال ما يُبلِّغني إلى المدينة، فلمَّا جاوز الحرم مات، فنزل فيه هذا[(٦)]. قاله قتادة.

والخامس: أنه رجل من بني كنانة[(٧)] هاجر فمات في الطريق، فسخر منه قومُهُ، فقالوا: لا هو بلغ ما يريد، ولا أقام في أهله حتى يُدفن، فنزل فيه هذا. قاله ابن زيد.

والسادس: أنه خالد بن حزام، أخو حكيم بن حزام، خرج مهاجرًا، فمات في الطريق. ذكره الزبير بن بكَّار.

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٦٨٥) (٤/ ١٣٦١) وأخرجه ابن جرير في "تفسيره" (٩/ ١١٤) برقم (١٠٢٨٣) فقال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير أنه قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ في ضمرة بن العيص بن الزنباع - أو: فلان بن ضمرة بن العيص بن الزنباع-؛ حين بلغ التنعيم مات، فنزلت فيه.
قال محقق سنن سعيد بن منصور آل حميد: وهذا إسناد صحيح إلى سعيد بن جبير، رجاله كلهم ثقات.

(٢) أخرجه البيهقي في "سننه" (١٧٧٦١) (٩/ ٢٥) في السير، باب: من خرج من بيته مهاجرًا فأدركه الموت في طريقه، من طريق المصنف، به مثله، إلا أنه قال: ((وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زنباع)). وقال: وكذلك قاله الحسن وغيره من المفسرين.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري (١٠٢٩١) (٩/ ١١٤)، وأخرجه أبو يعلى في مسند ابن عباس (٢٦٧٩) (٥/ ٨١)، قال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف، وأخرجه الطبراني (١١٧٠٩) (١١/ ٢٧٢) في المعجم الكبير.

(٤) سورة النساء الآية: ٩٧.

(٥) سورة النساء الآية: ١٠٠.

(٦) أخرجه ابن جرير الطبري (١٠٢٨٦) (٩/ ١١٤) إلا أنه قال: رجل من المسلمين.

(٧) أخرجه ابن جرير الطبري (١٠٢٨٩) (٩/ ١١٤).

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا، وتوجد روايات أخرى تخالفه، والله أعلم.

الحديث (٥٠): قال الحاكم –رحمه الله–: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ[(١)]، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِقَطِيعٍ مِنْ غَنَمٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَبَقِيَ مِنْهَا تَيْسٌ فَضَحَّى بِهِ فِي عُمْرَتِهِ". هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ)).

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم[(٢)] بهذا الإسناد.

دراسة الإسناد:

١–أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، ثقة.

٢–علي بن الحسن الهلالي: علي بن الحسن بن موسى بن ميسرة الهلالي، أبو الحسن بن أبي عيسى النيسابوري الدرابجردي، روى عن: العلاء بن عبد الجبار، وأبي نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن جهضم الثقفي، وغيرهم، روى عنه: أبو داود، وإبراهيم بن إسحاق الأنماطي، وأبو عبد الله محمد بن يعقوب الأخرم الشيباني، وغيرهم، قال أبو حامد ابن الشرقي: الثقة المأمون، وقال محمد بن عبد الوهاب: ثقة صدوق، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٧هـ[(٣)].

خلاصة القول: ثقة؛ لتوثيق ابن الشرقي ومحمد بن عبد الوهاب وابن حجر.

٣–محمد بن جهضم: محمد بن جهضم بن عبد الله الثقفي، أبو جعفر البصري، ويُعرف بالخراساني، أصله من خراسان، وسكن أبوه اليمامة، وسكن هو البصرة، روى عن: أزهر بن سنان القرشي، وإسماعيل بن جعفر المدني، والحجاج بن أبي الفرات، وغيرهم، روى عنه: علي بن الحسن بن أبي عيسى الهلالي، وأبو أميَّة محمد بن إبراهيم الطرسوسي، وأبو موسى محمد بن المثنى وغيرهم، قال أبو زرعة: صدوق لا بأس به، وذكره ابن

(١) الْهِلَالِيُّ= بكسر الهاء، هذه النسبة إلى بني هلال، وهي قبيلة نزلت الكوفة. الأنساب (١٣/ ٤٤٠).

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٧٥٤٦) (٤/ ٢٥٣) كتاب الأضاحي/ دمُ عفراءَ أَحَبُّ إليَّ من دمِ سَوداوينِ.

(٣) تهذيب الكمال (٤٠٤٣) (٢٠/ ٣٧٤)، الكاشف (٣٨٩٦) (٢/ ٣٧)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٩٩)، تقريب التهذيب (٤٧٠٧) (ص:٣٩٩).

حبَّان في كتاب الثقات، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق[(١)].

خلاصة القول: صدوق لقول أبي زرعة وابن حجر.

٤-إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٥-داود بن الحُصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٦-القاسم بن محمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣٣).

٧-عائشة رضي الله عنها: صحابيَّة.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة: ضعيف، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرّجاه، وقال الذهبي: إبراهيم مختلَف في عدالته[(٢)].

وله شاهد: عن ابن عبَّاس، أن رسول الله ﷺ: «بعث بغنمٍ إلى سعد بن أبي وقاص يقسمها بين أصحابه، وكانوا يتمتعون فبقي تيسٌ فضحَّى به سعد بن أبي وقاص في تمتعه» أخرجه الطبراني[(٣)]، إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة وداود بن الحُصين يروي عن عكرمة.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، والله أعلم.

الحديث (٥١): قال الحاكم -رحمه الله-: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ، الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوه)). قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

تخريج الحديث: وأخرجه الحاكم[(٤)] بهذا الإسناد وبهذا اللفظ، والطبراني في "الكبير"[(٥)]، والطبراني في

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٢٢٣)، الثقات لابن حبان (٩/٦١)، تهذيب الكمال (٥١٢٣) (٢٥/ ١٤)، الكاشف (٤٧٧٤) (٢/ ١٦٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٠٠)، تقريب التهذيب (٥٧٩٠) (ص:٤٧٢).

(٢) تلخيص مختصر الذهبي (٦/ ٢٨١٩).

(٣) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٦١) (١١/ ٢٢٣) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا إسحاق بن محمد الفروي، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، عن داود بن الحُصين، عن عكرمة.

(٤)ا المستدرك على الصحيحين للحاكم (٨٠٥٤) (٤/ ٣٩٧) كتاب الحدود/ من وقع على ذات محرم فاقتلوه.

(٥) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٦٥) (١١/ ٢٢٥).

"الأوسط"[(١)] والبيهقي[(٢)] عن ابن أبي مريم بمثله، وأحمد[(٣)]، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"[(٤)] بمثله.

كلهم: من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس.

وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار[(٥)] عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وأخرجه عبد الرزاق[(٦)] موقوفًا على ابن عبَّاس بعد قوله ﷺ: "اقتلوا الفاعل والمفعول به -يعني: الذي يعمل بعمل قوم لوط-، ومن أتى بهيمة؛ فاقتلوه واقتلوا البهيمة». قال ابن عبَّاس: «لئلَّا يعيَّر أهلُها بها، ومن أتى ذات محرم فاقتلوه"، عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، كلاهما (إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى) عن داود بن الحُصين عن عكرمة عن ابن عبَّاس.

دراسة الإسناد:

١-علي بن حمشاذ: علي بن حمشاذ بن سختويه بن نصر النيسابوري أبو الحسن النيسابوري، صاحب التصانيف، سمع: الحسين بن الفضل المفسر، والفضل بن محمد الشعراني، والحارث بن أبي أسامة، روى عنه: أبو عبد الله الحاكم، وأبو أحمد الحاكم، وأبو عبد الله بن منده، وغيرهم، قال أبو العبَّاس الأصم: إذا متُّ إنما يكون الشرف في التحديث لعليِّ بن حمشاذ، وقال أبو أحمد الحافظ: ما رأيت في مشايخنا أثبت في الرواية والتصنيف منه، وقال الذهبي: العدل، الثقة الحافظ، الإمام، شيخ نيسابور، مات سنة ٣٣٨هـ[(٧)].

خلاصة القول: ثقة، لتوثيق وثناء العلماء عليه.

٢-عبيد بن شريك: عبيد بن عبد الواحد بن شريك أبو محمد البزَّار، روى عن: آدم بن أبي إياس العسقلاني، وسعيد ابن أبي مريم، ونعيم بن حماد المروزي، وغيرهم، روى عنه: القاضي المحاملي، وأبو مزاحم الخاقاني، ومحمد بن العبَّاس بن نجيح، وأبو عمرو ابن السماك، وغيرهم، قال ابن المنادي في تاريخه: إنه تغيَّر في آخر أيامه، فكان على ذلك صدوقًا، وقال أبو مزاحم: كان أحد الثقات ولم أكتب عنه في تغييره شيئًا، وقال الدارقطني: هو صدوق، وقال الذهبي: محدِّث رحَّال صدوق، وقال ابن حجر: كان ثقة صدوقًا، فما ضَرَّهُ

---

(١) المعجم الأوسط للطبراني (٩٣٥٠) (٩/ ١٣٨).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٧٠٥٦) (٨/ ٤١٣) كتاب الحدود/ باب من وقع على ذات محرم له أو على ذات زوج أو من كانت في عدة زوج بنكاح أو غير نكاح مع العلم بالتحريم.

(٣) مسند أحمد (٢٧٢٧) (٤/ ٤٥٨).

(٤) شرح مشكل الآثار (٣٨٣٢) (٩/ ٤٤٣) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ فيمن وقع على ذات محرم منه.

(٥) تهذيب الآثار (٨٧٣) (١/ ٥٥٥).

(٦) مصنف عبد الرزاق(١٣٤٩٢) (٧/ ٣٦٤) كتاب الطلاق، باب مَن عمل عمل قوم لوط.

(٧) سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٤٠)، تاريخ الإسلام (٧/ ٧١٩).

التغيُّر ولله الحمد، مات سنة ٢٨٥هـ[(١)].

خلاصة القول: صدوق لقول الدارقطني والذهبي وابن المنادي وابن حجر.

٣-ابن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم، المعروف بابن أبي مريم، الجُمحي، أبو محمد، المصري، مولى أبي الصبيغ، مولى بني جُمح، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإبراهيم بن سويد، وأسامة بن زيد بن أسلم، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وعبيد بن عبد الواحد بن شريك البزَّار، وغيرهم، وثَّقه ابن معين وأبو داود والعجلي وأبو حاتم، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وسئل أحمد بن حنبل: عمَّن أكتبُ بمصر؟ فقال: عن ابن أبي مريم، وقال النسائي: لا بأس به، وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه من كبار العاشرة، مات سنة ٢٢٤هـ[(٢)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٤-إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: ضعيف، سبقت ترجمته (١٩).

٥-داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٦-عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٧-ابن عبَّاس: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه: ١-ابن أبي حبيبة: ضعيف. ٢-وفيه داود بن الحُصين: روايته عن عكرمة منكرة.

والمتابع ضعيف، ويوجد مايعارضه، والله أعلم، ينظر حديث (١٩).

الحديث(٥٢): قال الحاكم -رحمه الله-: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَانِئٍ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْأَوْجَاعِ وَمِنَ الْحُمَّى أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ وَمَنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ)). قال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ ".

---

(١) تاريخ بغداد (٥٧٤٧) (١٢/ ٣٩٢)، تاريخ الإسلام (٦/ ٧٧٧)، لسان الميزان (٥/ ٣٥٥).

(٢) الثقات للعجلي (٣٩٦/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٤/٤)، الثقات لابن حبان (٢٩٢/٤)، تهذيب الكمال (٢٢٥٣) (١٠/ ٣٩١)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٧)، تقريب التهذيب (٢٢٨٦) (ص: ٢٣٤).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢١).

دراسة الإسناد:

١-محمد بن هانئ: محمد بن صالح بن هانئ، أبو جعفر الوراق النيسابورى، سمع: السري بن خزيمة، وأبا زكريا يحيى بن محمد، والحسين بن الفضل، ومحمد بن إسحاق بن الصباح، وغيرهم، روى عنه: أبو بكر بن إسحاق، وأبو علي الحافظ، وأبو إسحاق المزكي، وغيرهم، قال ابن كثير: أحد العبَّاد الثقات الأجواد، قال الحاكم: كان يفهم ويحفظ، وساق له حديثًا في "المستدرك" ثم قال: رواته كلهم ثقات، وقال ابن الصلاح: ثقة ثبت أحد المكثرين، وقال ابن الجوزي: من الثقات، وأثنى عليه أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم، مات سنة ٣٤٠هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-السري بن خزيمة: السري بن خزيمة بن معاوية، أبو محمد الأبيوردي، سمع: عبدان بن عثمان، وأبا نعيم، وأبا عبد الرحمن المقرئ، وطبقتهم، وعنه: ابن خزيمة، وإبراهيم بن أبي طالب، ومحمد بن صالح بن هانئ، وغيرهم، قال الحاكم: شيخ فوق الثقة، وقال أبو الفضل يعقوب بن الحسن: ما رأيت شيخًا أبهى منه، وكان لا يحدِّث إلا من أصل كتابه، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث، وقال الذهبي: الحافظ، الثقة، توفي ما بين ٢٧١- ٢٨٠هـ[(٢)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-الفضل بن محمد: صدوق، سبقت ترجمته في الحديث (٤٥).

٤-إسماعيل بن أبي أويس: إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس المدني، روى عن: ابن أبي حبيبة، وإبراهيم بن سعد الزهري، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، روى عنه: البخاري، ومسلم، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وغيرهم، قال أحمد بن حنبل وابن معين: لا بأس به، وقال أبو حاتم: محله الصدق مغفل، وقال ابن معين في رواية: صدوق ضعيف العقل، ليس بذاك في الحديث، ولا يعرف أن يؤدِّيه أو يقرأ من غير كتابه، وقال النسائي: ضعيف، ليس بثقة، وقال ابن معين في رواية: يسرق الحديث، مخلِّط، يكذب، وقال ابن عدي: روى أحاديث غرائب، لا يتابعه أحد عليه، وقد حدَّث عنه الناس، وأثنى عليه ابن معين، وأحمد، والبخاري يحدِّث عنه الكثير، وهو خير من أبيه أبي أويس، وقال الذهبي:

---

(١) طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ١٧٤)، طبقات الشافعيين (١/ ٢٦١)، طبقات الفقهاء الشافعية (١/ ١٦٦)، الروض الباسم في تراجم رجال الحاكم (٢/ ١٠٤٢).

(٢) تاريخ الإسلام (٦/ ٥٤٧)، الثقات لابن حبَّان (٨/ ٣٠٢).

قال أبو حاتم: مغفل محله الصدق، وضعَّفه النسائي، وقال ابن حجر: صدوق أخطأ في أحاديث مِن حفظه، من العاشرة، مات سنة ٢٢٦هـ[(١)].

خلاصة القول: صدوق يخطئ؛ توسُّطًا بين أقوال العلماء.

٥-إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩).

٦-داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٧- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٨-ابن عبَّاس ﷺ: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف: ١-لضعف ابن أبي حبيبة. ٢-وفيه رواية داود عن عكرمة منكرة، والله أعلم، ينظر أيضا حديث (٢١).

(١) الضعفاء والمتروكون للنسائي(ص:١٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨١/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥٢٧/١)، تهذيب الكمال (٤٥٩) (٣/ ١٢٤)، الكاشف (٢/ ١١٩)، تقريب التهذيب (٤٦٠) (ص: ١٠٨).

الفصل الثالث

مروياَّت داود بن الحُصين في كتب السُّنن

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: مروياَّته في سنن أبي داود.

المبحث الثاني: مروياَّته في جامع الترمذي.

المبحث الثالث: مروياَّته في سنن النسائي.

المبحث الرابع: مروياَّته في سنن ابن ماجه.

المبحث الخامس: مروياَّته في سنن الدَّارمي.

المبحث السادس: مروياَّته في سنن الدارقطني.

المبحث السابع: مروياَّته في سنن البيهقي.

المبحث الأول
مروياته في سنن أبي داود

الحديث(٥٣) قال الإمام أبو داود –رحمه الله–: حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد النُّفيليُّ، حدَّثنا محمدُ بنُ سلمة (ح) وحدثنا محمدُ بنُ عَمرو الرازيُّ، حدَّثنا سلمةُ –يعني: ابنَ الفَضْلِ– (ح) وحَدَّثنا الحسنُ بنُ عليّ، حدَّثنا يزيد –المعنى– كلهم عن ابنِ إسحاقَ، عن داود بنِ الحُصين، عن عكرمةَ عن ابن عبَّاس، قال: ((ردَّ رسولُ الله ﷺ ابنته زينبَ على أبي العاصِ بالنِّكاحِ الأوَّل، لم يُحْدِثْ شيئًا، قال محمدُ بنُ عمرو في حديثهِ: بعد ستِّ سنين، وقال الحسنُ بنُ عليّ: بعدَ سنتين)).

تخريجه: سبق تخريجه في الحديث (٢٩).

دراسة الإسناد:

السند الأول: ١–عبد الله بن محمد النفيلي: عبد الله بن محمد بن علي بن نُفَيل الحافظ أبو جعفر النفيلي الحراني، روى عن: عمرو بن واقد الدمشقي، ومالك بن أنس، ومحمد بن سلمة الحراني، وغيرهم، روى عنه: أبو داود، وإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، وثَّقه أبو حاتم، والنسائي، والدارقطني، وزاد أبو حاتم والدارقطني: مأمون، وزاد الدارقطني: محتج به، وقال أبو حاتم: سمعت ابن معين يثني عليه، وقال أبو داود: ما رأيت أحفظ من النفيلي، وقال ابن حبَّان: كان متقنًا يحفظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، مات سنة٢٣٤هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢–محمد بن سلمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢٩).

السند الثاني: ١–محمد بن عمرو الرازي: هو محمد بن عمرو بن بكر بن سالم وقيل: بكر بن مالك، التميمي العدوي، عدي تميم، أبو غسان الرازي الطلاس المعروف بزُنَيج، صاحب الطيالسة، روى عن: جرير بن عبد الحميد، وسلمة بن الفضل، والحكم بن بشير، وغيرهم، روى عنه: أبو داود، وأبو زرعة، ومسلم بن الحجاج، وغيرهم، قال أبو حاتم: ثقة، وذكره ابن حبَّان في كتاب الثقات، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة،

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٥٩)، سؤالات الحاكم للدارقطني(ص:٢٣٢)، الثقات لابن حبان (٣٥٧/٨)، تهذيب الكمال (٣٥٤٥) (١٦/ ٨٨)، تقريب التهذيب (٣٥٩٤) (ص:٣٢١).

مات سنة ٢٤٠ هـ[١].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-سلمة بن الفضل: هو سلمة بن الفضل الأبرش الأنصاري، مولاهم، أبو عبد الله الأزرق الرازي قاضي الري، روى عن: سفيان الثوري، وحجاج بن أرطاة، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهم، روى عنه: عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن أمية، ومحمد بن عمرو أبو غسان زُنيج، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد وابن معين، وقال ابن معين: كيس، مَغازيهِ أتمُّ، وكان يتشيَّع، وقال جرير: ثبت في ابن إسحاق، وقال أبو حاتم: صالح، محله الصدق، في حديثه إنكار، ليس بالقويّ، يُكتب حديثه ولا يُحتج به، وقال البخاري: عنده مناكير، وهَّنه عليّ، قال عليّ: رَمَيْنَا بحديثهِ، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: عنده غرائب وأفراد، ولم أجد في حديثه حديثًا قد جاوز الحدَّ في الإنكار، وأحاديثه متقاربة محتملة، وذكره ابن حبَّان في الثقات وقال: يخطئ ويخالف، وأشار أبو زرعة إلى لسانه -يريد: الكذب-، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ، مات بعد ١٩٠هـ[٢].

خلاصة القول: له مناكير لقول البخاري وأبي حاتم وابن حبَّان.

السند الثالث: ١-الحسن بن عليّ: هو الحسن بن علي بن محمد الهذلي الخلَّال أبو عليّ، وقيل: أبو محمد، الحلواني الريحاني، روى عن: هشام بن عمَّار، ووكيع بن الجرَّاح، ويزيد بن هارون، وغيرهم، روى عنه: الجماعة سوى النسائي، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وغيرهم، وثَّقه الخطيب، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد بن حنبل: ما أعرفه بطلب الحديث، وقال أبو داود: عالم بالرجال، وكان لا يستعمل علمه، وقال داود بن الحسين البيهقي: قال: إني لا أُكَفِّر مَن وقفَ في القرآن؛ فتركوا علمه، وقال الذهبي: ثبت حجة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف، توفي سنة٢٤٢هـ[٣].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-يزيد بن هارون: ثقة، سبق ترجمته في الحديث (١٧).

تجتمع الأسانيد هنا المدار:

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٣٤)، الثقات لابن حبان (١١٢/٩)، تهذيب الكمال (٥٥٠٦) (٢٦/ ١٩٩)، الكاشف (٥٠٨٠) (٢/ ٢٠٦)، تهذيب التهذيب (٣٧٠/٩)، تقريب التهذيب (٦١٨٠) (ص:٣٩٩).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٨٤/٤)، الضعفاء والمتروكون للنسائي(ص:٤٧)، الثقات لابن حبان (٢٨٧/٨)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣٦٩/٣)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ١٦٨)، تهذيب الكمال (٢٤٦٤) (١١/ ٣٠٥)، تقريب التهذيب (٢٥٠٥) (ص: ٢٤٨).

(٣) تهذيب الكمال (١٢٥٠) (٦/ ٢٥٩)، الكاشف (١٠٤٧) (١/ ٣٢٨)، تهذيب التهذيب (٣٠٣/٢)، تقريب التهذيب (١٢٦٢) (ص:١٦٢).

٣–محمد بن إسحاق: صدوق مدلِّس، يُقبل حديثه إذا صرَّح بالسَّماع، سبق ترجمته في الحديث (١١).

٤–داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٥– عكرمة: ثقة، سبق ترجمته في الحديث (١٦).

٦–ابن عبَّاس: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن إسحاق لم يصرّح بالسَّماع، وفيه رواية داود بن الحُصين عن عكرمة منكرة، وفي السند الثاني: سلمة بن الفضل ضعيف، وله شواهد يرتقي بها إلى الحسن لغيره، ينظر حديث (٢٩).

الحديث (٥٤): قال الإمام أبو داود–رحمه الله–: حدثنا مسدَّد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن داود بن حصين، عن واقد بن عبد الرحمن –يعني: ابن سعد بن معاذ– عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظرَ إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعلْ)). فخطبتُ جارية فكنتُ أتخبَّأ لها، حتى رأيتُ منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوَّجتُها.

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث (٢٧).

دراسة الإسناد:

١–مسدَّد بن مسرهد، بن مسربل الأسدي، أبو الحسن البصري، ويقال: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدَّد لقب، روى عن: إسماعيل بن علية، وبشر بن المفضل، وعبد الواحد بن زياد، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وأبو داود، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وغيرهم، وثَّقه أبو حاتم النسائي والعجلي وابن معين في رواية، وقال ابن معين وأحمد بن حنبل: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، مات سنة ٢٨٢هـ[1].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢–عبد الواحد بن زياد: ثقة إلا في الأعمش، سبقت ترجمته في الحديث (٢٧).

٣–محمد بن إسحاق: صدوق مدلس يُقبل حديثه إذا صرَّح بالسَّماع، سبق ترجمته في الحديث (١٦).

٤–داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

(١) تهذيب الكمال (٥٨٩٩) (٢٧/ ٤٤٣)، تقريب التهذيب (٥٦٩٨) (ص:٥٢٨).

٥-واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ: مجهول، سبقت ترجمته في الحديث (٢٧).

٦-جابر ﷺ: صحابيّ.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف لجهالة واقد بن عبد الرحمن، وتوبع بواقد بن عمرو وهو ثقة؛ فيرتقي الحديث إلى الحسن لغيره، وله شواهد يرتقي بها إلى الصحيح لغيره، ينظر حديث (٢٧)، (٢٨).

الحديث(٥٥): قال الإمام أبو داود-رحمه الله-: حدَّثنا أحمدُ بن حنبل وعبد العزيز بن يحيى -المعنى- قال أحمدُ: حدَّثنا محمدُ بن سلمةَ، عن ابنِ إسحاقَ عن داودَ بن الحُصَين، قال: ((كنتُ أقرأُ على أُمِّ سعْدِ بنتِ الربيع، وكانت يتيمةً في حِجْر أبي بكر، فقرأتُ ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾[1] فقالت: لا تقرأ ﴿وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ إنما نزلتْ في أبي بكرٍ وابنِهِ عبد الرحمن حين أَبَى الإسلامَ، فحلَفَ أبو بكرٍ أَلَّا يُورِّثه، فلمَّا أسلمَ أمَرهُ نبيُّ الله أن يؤتيَه نصيبَهُ - زاد عبد العزيز: فما أسلمَ حتى حُمِلَ على الإسلامِ بالسَّيْفِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي حاتم[2] عن عبد العزيز بن يحيى، بلفظ: فقرأتُ عليها: ﴿وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ فقالت: لا ولكن ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾[3]، وأبو داود[4] عن أحمد بن حنبل وعبد العزيز بن يحيى، ومن طريقه البيهقي[5] عن أبي عليّ الروذباري، بلفظه، وأبو نعيم[6] عن محمد بن علي، بلفظ: قالت: لا ولكن (والذين عاقدت).

جميعهم: عن محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن داود به.

دراسة الإسناد:

١-أحمد بن حنبل: ثقة إمام السنة، ثبت في محنة القول بخلق القرآن.

٢-عبد العزيز بن يحيى: عبد العزيز بن يحيى بن يوسف البكائي، أبو الأصبغ الحراني، مولى بني البكاء، روى

---

(١) سورة النساء الآية: ٣٣.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥٢٣٨) (٢/ ٩٢٣).

(٣) سورة النساء الآية: ٣٣.

(٤) سنن أبي داود (٢٩٢٣) (٤/ ٥٤٩) كتاب الفرائض/ باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم.

(٥) سنن البيهقي (١٢١٤٨) (٦/ ٣٣٦) كتاب اللقطة/ باب ذكر بعض من صار مسلمًا بإسلام أبويه أو أحدهما من أولاد الصحابة ﷺ.

(٦) معرفة الصحابة (٧٩٥٠) (٦/ ٣٥١٠).

عن: عفيف بن سالم الموصلي، وعيسى بن يونس، ومحمد بن سلمة الحراني، وغيرهم، روى عنه: أبو داود، وأحمد بن علي الأبَّار، وأحمد بن مهدي الأصبهاني، وغيرهم، قال أبو داود: ثقة، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن عدي: لا بأس برواياته، وقال البخاري: عن عيسى بن يونس، عن بدر: لا يتابع عليه، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم، من العاشرة، مات سنة ٢٣٥هـ(١).

خلاصة القول: ثقة إلا في روايته عن عيسى بن يونس عن بدر.

٣-محمد بن سلمة: ثقة، سبقت ترجمته في حديث (٢٩).

٤-ابن إسحاق: صدوق يدلس، يُقبل حديثه إذا صرَّح بالسَّماع، سبقت ترجمته في الحديث (١١).

٥-داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٦-أم سعد بنت الربيع: أم سعد بنت سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير، ويقال: أم سعد الربيع بن سعد بن الربيع الأنصارية، قال المزي يقال: لها صحبة، قُتل أبوها سعد بن الربيع وكان مع النبيّ ﷺ يوم أُحُدٍ، وكانت يتيمة في حجر أبي بكر الصديق، وقال الذهبي: صحابية يتيمة ربَّاها أبو بكر، قرأ عليها داود بن الحُصين، وقال ابن حجر: صحابية صغيرة أنصارية أوصى بها أبوها إلى أبي بكر الصديق فكانت في حجره، ويقال إن اسمها جميلة(٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه: ١- ابن إسحاق مدلس لم يصرّح بالسَّماع، وبه أعلَّه المنذري(٣).

وقال الألباني: "وهذا إسناد ضعيف، رجاله كلهم ثقات؛ إلا أن ابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه، وعبد العزيز بن يحيى-هو: البكَّائي، أبو الأصبغ الحرَّاني، وهو صدوق ربما وهم"(٤).

قال أبو داود: "من قال: ﴿عَقَدَتْ﴾(٥): جعله حلفًا، ومن قال: ﴿عَاقَدَتْ﴾ جعله حالفًا، قال: والصواب حديث طلحة(٦) ﴿عَاقَدَتْ﴾ ".

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (١٩/٦)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٩٩/٥)، الثقات لابن حبان (٣٩٧/٨)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥١٠/٦)، تهذيب الكمال (٣٤٨٠) (١٨/ ٢١٨)، الكاشف (٣٤١٥) (١/ ٦٥٩)، تهذيب التهذيب (٣٦٢/٦)، تقريب التهذيب (٤١٣٠) (ص:٣٥٩).

(٢) الطبقات الكبرى (٤٤٢/١٠)، أسد الغابة (٣٣٨/٦)، تهذيب الكمال (٧٩٨١) (٣٥/ ٣٦٣)، الكاشف (٧١٢٣) (٢/ ٥٢٥) تقريب التهذيب (٨٧٣٥) (ص: ٧٥٦).

(٣) مختصر سنن أبي داود للمنذري (٢/ ٢٩٨).

(٤) ضعيف أبي داود (٢/ ٤٠٤).

(٥) سورة النساء الآية: ٣٣.

(٦) سنن أبي داود (٢٩٢٢) (٤/ ٥٤٩) كتاب الفرائض/ باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم.

١-عن ابن عبَّاس، في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾[١] قال: «كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورّث الأنصار، دون ذوي رحمه؛ للأُخوَّة التي آخى رسول الله ﷺ بينهم»، فلما نزلت هذه الآية: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَۚ﴾ قال: نسختها: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ﴾[٢] من النصر والنصيحة والرفادة، ويوصي له، وقد ذهب الميراث".

أخرجه البخاري[٣] وابن الجارود[٤] والحاكم[٥] والنسائي[٦] وأبو داود[٧] والبيهقي[٨] والدارقطني[٩] والطحاوي[١٠] والطبراني[١١].

٢- عن مجاهد في قوله: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ ، قال: "هم الأولياء ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ ، قال: "كان هذا حلفًا في الجاهلية، فلما جاء الإسلام أُمروا أن يؤتوهم نصيبهم من النصر والولاء والمشورة ولا ميراث"[١٢].

٣- عن قتادة في قوله: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ ، قال: "هم الأولياء، قال: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ

---

(١) سورة النساء الآية: ٣٣.

(٢) سورة النساء الآية: ٣٣.

(٣) صحيح البخاري (٢٢٩٢) (٣/ ٩٥) كتاب الكفالة، باب قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ﴾، (٤٥٨٠) (٦/ ٤٤) كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ﴾، (٦٧٤٧) (١٥٣/٨) كتاب الفرائض، باب ذوي الأرحام.

(٤) منتقى ابن الجارود (١٠٢٥) (١/ ٣٥٢) باب ما جاء في المواريث.

(٥) المستدرك (٣٢١٥) (٢/ ٣٠٦) كتاب التفسير، حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع، (٨١٠٣) (٤/ ٣٤٦) كتاب الفرائض، لا يرث الميت من الميت إذا لم يُعرف أيهما مات قبل صاحبه.

(٦) سنن الكبرى للنسائي (٦٣٨٤) (٦/ ١٣٥) كتاب الفرائض/ الأخوة والحلف، (١١٠٣٧) (١٠/ ٦٣) كتاب التفسير، قوله تعالى: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ﴾.

(٧) سنن أبي داود (٢٩٢١) (٣/ ٨٨) كتاب الفرائض/ باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم، (٢٩٢٢) (٣/ ٨٨) كتاب الفرائض، باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم.

(٨) سنن البيهقي(١٢٦٥١) (٦/ ٢٦٢) كتاب الفرائض/ باب نسخ التوارث بالتحالف وغيره، (١٢٦٥٢) (٦/ ٢٦٢) كتاب الفرائض، باب نسخ التوارث بالتحالف وغيره، (١٢٦٥٣) (٦/ ٢٦٢) كتاب الفرائض/ باب نسخ التوارث بالتحالف وغيره، (١٢٦٥٥) (٦/ ٢٦٢) كتاب الفرائض/ باب نسخ التوارث بالتحالف وغيره، (٢١٤٩٤) (١٠/ ٢٩٦) كتاب الولاء/ باب ما يستدل به على نسخ آية المعاقدة.

(٩) سنن الدارقطني (٤١٢٧) (٥/ ١٥٦) كتاب الفرائض/ إخوة الأب والأم وإخوة الأب.

(١٠) شرح مشكل الآثار (٤/ ٢٩٩) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله: لا حلف في الإسلام.

(١١) المعجم الكبير للطبراني (١١٧٤٨) (١١/ ٢٨٤).

(١٢) أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه"(١٩١٩٨) (١٠/ ٣٠٦) كتاب الفرائض/ باب الحلفاء.

أَيۡمَٰنُكُمۡ ﴾، قال: "كان الرجل في الجاهلية يعاقد الرجل فيقول: دمي دمك، وهدمي هدمك، وترثني وأرثك، وتطلب بدمي وأطلب بدمك، فلما جاء الإسلام بقي منهم ناس، فأُمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس، ثم نُسخ ذلك بالميراث بعدُ"، فقال: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾[1]"[2].

-أما لفظ الحديث ﴿عَقَدَتۡ ﴾ "قال أبو داود: من قال: ﴿عَقَدَتۡ ﴾[3]: جعله حلفًا، ومن قال: ﴿عَاقَدَتۡ﴾ جعله حالفًا، قال: والصواب حديث طلحة[4] ﴿عَاقَدَتۡ﴾. وبوَّب البخاري باب قول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ ﴾[5]. والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف؛ بسبب عنعنة ابن إسحاق، والله أعلم.

الحديث(٥٦): قال الإمام أبو داود–رحمه الله–: حدَّثنا عبد الله بن مَسْلَمةَ، حدَّثنا مالك، عن داودَ بن الحُصَين، عن مولى ابنِ أبي أحمدَ –قال أبو داود: وقال لنا القَعْنبيُّ[6] فيما قرأ على مالك: عن أبي سفيانَ، واسمه قُزْمان مولى ابن أبي أحمدَ– عن أبي هريرة ﷺ: ((أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في بيعِ العرايا فيما دون خَمسةِ أَوْسُقٍ –أو في خَمسةِ أَوْسُقٍ– شَكَّ داودُ بن الحُصَين)).

تخريج الحديث: سبق تخريج في الحديث (٨).

دراسة الإسناد:

١–عبد الله بن مسلمة: عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي، أبو عبد الرحمن المدني، نزيل البصرة، روى عن: ابن أبي حبيبة الأشهلي، وإبراهيم بن سعد الزهري، وأسامة بن زيد بن أسلم، وغيرهم، روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وغيرهم، ، وثَّقه ابن سعد والعجلي وأبو حاتم وابن قانع، وقال ابن سعد: قرأ على مالك بن أنس كتبه، وقال أبو زرعة: ما كتبت عن أحد أجل في عيني منه، وقال مالك: قوموا بنا إلى خير أهل الأرض، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: من المتقنين في الحديث، وكان ابن معين لا يقدم عليه في مالك أحد، وقال النسائي: القعنبي فوق عبد الله بن يوسف في الموطأ، وقال ابن المديني: لا أقدم من رواة الموطأ أحدا على القعنبي، وقال الذهبي: أحد الأعلام قال أبو حاتم ثقة حجة لم أر أخشع منه وقال أبو زرعة

---

(١) سورة الأنفال الآية: ٧٥.

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٩١٩٧) (١٠/ ٣٠٥) كتاب الفرائض - باب الحلفاء.

(٣) سورة النساء الآية: ٣٣.

(٤) سنن أبي داود (٢٩٢٢) (٤/ ٥٤٩) كتاب الفرائض/ باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم.

(٥) صحيح البخاري (٢٢٩٢) (٣/ ٩٥) كتاب الكفالة/ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ ﴾.

(٦) القَعْنبيُّ= بفتح القاف وسكون العين المهملة وفتح النون بعدها باء منقوطة بنقطة واحدة، هذه النسبة إلى الجد قعنب، ينظر: الأنساب للسمعاني (١٠/ ٤٦٨).

ما كتبت عن أحد أجل في عيني منه، وقال ابن حجر: ثقة عابد كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدا من صغار التاسعة، مات سنة ٢٢١هـ[١].

٢-مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤-مولى ابن أبي أحمد: ثقة، ترجمته في الحديث (٢٤).

٥-أبو هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والحديث متفق عليه.

الحديث(٥٧): قال الإمام أبو داود-رحمه الله-: حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ النُّفيليُّ، حدَّثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن داودَ بن الحُصين، عن عِكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: ((لمَّا نزَلَت هذه الآية ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾ الآية[٢]، قال: كان بنو النَّضير إذا قَتَلُوا من بني قُريظةَ أدَّوا نِصْفَ الدِّية، وإذا قَتَلَ بنو قُريظةَ مِن بني النَّضير أدَّوا إليهم الدِّيةَ كاملةً، فسوَّى رسولُ الله ﷺ بينَهم)).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود[٣]، والنسائي[٤]، وأحمد[٥]، والطحاوي[٦]، والطبراني[٧]، جميعهم: عن محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن داود بن الحُصين به، جميعهم بمثله ماعدا النسائي بنحوه مصرِّحًا ابن إسحاق بالسَّماع.

---

(١) الطبقات الكبرى (٣٠٣/٩)، الثقات للعجلي (٦١/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨١/٥)، الثقات لابن حبان (٣٥٣/٨)، تهذيب الكمال (٣٥٧١) (١٣٦/١٦)، الكاشف (٢٩٨٥) (٥٩٨/١)، تهذيب التهذيب (٣١/٦)، تقريب التهذيب (٣٦٢٠) (ص:٣٢٣).

(٢) سورة المائدة الآية: ٤٢.

(٣) سنن أبي داود (٣٣٦٤) (٥/ ٤٤٣) كتاب القضاء/ باب الحكم بين أهل الذمة.

(٤) سنن النسائي (٤٧٣٣) (٨/ ١٩) وفي الكبرى (٦٩٠٩) (٦/ ٣٣٠) كتاب القسامة/ تأويل قول الله -جل ثناؤه- ﴿وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ﴾ وذكر الاختلاف على عكرمة في ذلك.

(٥) مسند أحمد (٣٤٣٤) (٥/ ٤٠١).

(٦) شرح مشكل الآثار (٤٤٦٦) (٣١٤/١١) (٤٤٦٧) (١١/ ٣١٥) بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عباس في السبب الذي أُنزلت فيه: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ﴾.

(٧) المعجم الأوسط (١١٠٢) (٢/ ٢٢).

وأخرجه الطحاوي[١]، والطبراني[٢]، كلاهما: عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق عن داود بن الحُصين به، بنحوه.

دراسة الإسناد:

١-عبد الله بن محمد النفيلي: سبقت ترجمته في الحديث (٥٣)، ثقة.

٢-محمد بن سلمة: سبقت ترجمته في الحديث (٢٩)، ثقة.

٣-محمد بن إسحاق: صدوق يدلس، يُقبل حديثه إذا صرَّح بالسَّماع، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٤-داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٦-ابن عبَّاس ﷺ: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه: محمد بن إسحاق مدلس، وفيه داود بن الحُصين: روى عن عكرمة، وقد صرَّح بالسَّماع عند النسائي وتُوبع.

تابع داودَ: سِماكُ بن حرب: أخرجه أبو داود[٣] والنسائي[٤] وابن أبي شيبة[٥] وابن الجارود[٦]

(١) شرح مشكل الآثار (٤٤٦٧) (١١/ ٣١٥) بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عباس في السبب الذي أُنزلت فيه: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ﴾.

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٧٣) (١١/ ٢٢٧).

(٣) سنن أبي داود (٤٤٩٤) (٤/ ١٦٨) كتاب الديات/ باب النفس بالنفس.

(٤) سنن النسائي (٤٧٣٣) ((٨/ ١٩) والكبرى (٦٩٠٨) (٦/ ٣٢٩) كتاب القسامة/ تأويل قول الله -جل ثناؤه-: ﴿وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ﴾ وذكر الاختلاف على عكرمة في ذلك.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢٧٩٧٠) (٥/ ٤٥٩) كتاب الديات/ إن المسلمين تتكافأ دماؤهم.

(٦) المنتقى لابن الجارود (٧٧٢) (ص: ١٩٤) باب في الديات.

والطحاوي[١] وابن حبَّان[٢] والدارقطني[٣] والحاكم[٤] والبيهقي[٥]، جميعهم بمعناه مطوَّلًا، وقال الحاكم: "صحيح الإسناد".

سماك بن حرب: أبو المغيرة الذهلي، قال يعقوب: روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح، وليس من المتثبتين، ومَن سمع من سماك قديمًا مثل شعبة وسفيان فحديثهم عنه صحيح مستقيم، قال الذهبي: ثقة ساء حفظه، قال صالح جزرة: يضعَّف، وقال ابن المبارك: ضعيف الحديث وكان شعبة يضعِّفه وقوَّاه جماعة، توفي سنة ١٢٣هـ[٦].

قال الأرناؤوط: "حديث صحيح، وهذا إسناد حسن؛ من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالسَّماع عند النسائي، وقد توبع"[٧].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، لايرتقي بمتابعة سماك؛ لضعفه في عكرمه، والله أعلم.

الحديث (٥٨): قال الإمام أبو داود–رحمه الله–: حدَّثنا محمدُ بنُ عبدِ الرحيم البزّاز، حدَّثنا الحسينُ بنُ محمدٍ، حدَّثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عن محمَّد بنِ إسحاقَ، عن داودَ بنِ حُصين، عن عبد الرحمن ابن أبي عُقبة عن أبي عُقبة –وكان مولى من أهل فارس– قال: شَهِدْتُ معَ رسولِ الله –صلى الله عليه وسلم– أُحُداً، فضربتُ رجلاً من المشركين، فقلتُ: خُذْها مني وأنا الغلامُ الفارسيُّ، فالتفَتَ إلى رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم– فقال: "فهلا قلت: خُذْها منِّي، وأنا الغلامُ الأنصاريُّ".

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٣٢).

دراسة الإسناد:

١–محمد بن عبد الرحيم البزاز: بن أبي زهير القرشي العدوي أبو يحيى البزاز البغدادي، صاحب السابرى، المعروف بصاعقة، روى عن: روح بن عبادة ومعلى بن منصور وشبابة وابى المنذر وغيرهم، روى عنه: البخاري

---

(١) شرح مشكل الآثار (٤٤٦٨) (١١/ ٣١٦) بيان مشكل ما روي عن عبد الله بن عباس في السبب الذي أُنزلت فيه: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ﴾.

(٢) صحيح ابن حبَّان (٥٠٥٧) (١١/ ٤٤٢) كتاب القضاء/ ذكر الإخبار عن السبب الذي من أجله أنزل الله –جل وعلا–: ﴿وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ﴾.

(٣) سنن الدارقطني (٣٤٤٧) (٤/ ٢٧٠) كتاب الحدود والديات.

(٤) المستدرك على الصحيحين (٨٠٩٤) (٤/ ٤٠٧) كتاب الحدود.

(٥) سنن البيهقي (١٥٨٨٠) (٨/ ٤٥) كتاب الجراح (الجنايات)/ باب إيجاب القصاص في العمد.

(٦) تهذيب الكمال (١٢/ ١٢٠)، الكاشف (٢١٤١) (١/ ٤٦٦).

(٧) تحقيقه لسنن أبي داود (٥/ ٤٤٣).

وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم، قال أبو حاتم: صدوق، وثَّقه النسائي وابن عقده والخطيب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان صاحب حديث يحفظ، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٧٥هـ[١].

٢-الحسين بن محمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

٣-جرير بن حازم: ثقة إلا في حديثه عن قتادة ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

٤-محمد بن إسحاق: صدوق مدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٥-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦-عبد الرحمن بن أبي عقبة: مقبول، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

٦-أبي عقبة: له صحبة، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي عقبة، والله أعلم، ينظر حديث (٣٢).

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٩)، الثقات لابن حبان (١٣٢/٩)، تهذيب الكمال (٥٤١٧) (٦/٢٦)، الكاشف (٥٠٠٩) (٢/ ١٩٥)، تقريب التهذيب (٦٠٩١) (ص: ٤٩٣).

المبحث الثاني

مروياته في جامع الترمذي

الحديث (٥٩) قال الإمام الترمذي–رحمه الله–: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ القُرَشِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ حِينَ ذَكَرَ الوُضُوءَ: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، وَقَالَ فِي التَّيَمُّمِ: ﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾ [المائدة: ٦]، وَقَالَ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، فَكَانَتِ السُّنَّةُ فِي القَطْعِ الكَفَّيْنِ، إِنَّمَا هُوَ الوَجْهُ وَالكَفَّانِ – يَعْنِي: التَّيَمُّمَ –" قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ".

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي [١]، والضياء المقدسي[٢]، عن محمد بن خالد عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس، بمثله.

وأخرجه عبد الرزاق[٣] عن إبراهيم بن محمد، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس: ((التيمم للوجه والكفين))، مختصرا.

وأخرجه البيهقي[٤] عن يزيد بن أبي حبيب أن عليا وابن عباس: ((كانا يقولان في التيمم: الوجه والكفين))، مختصرا.

دراسة الإسناد:

١–يحيى بن موسى: يحيى بن موسى بن عبد ربه بن سالم الحداني، أبو زكريا البلخي السختياني المعروف بخت، كوفي الأصل، روى عن: زيد ابن الحباب، وسعيد بن سليمان الواسطي، وسعيد بن محمد الوراق، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وغيرهم، وثَّقه أبو زرعة والنسائي وابن إسحاق الثقفي والدارقطني ومسلمة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال موسى بن هارون: من خيار المسلمين، وقال ابن

(١) جامع الترمذي (١٤٥) (١/ ١٩٠) أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ/ باب ما جاء في التيمم.

(٢) الأحاديث المختارة (٣٦٩) (١١/ ٣٦٠).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٨٢٥) (١/ ٢١٣) كتاب الطهارة/ باب كم التيمم من ضربة.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي(١٠٣٢) (١/ ٢١٢) كتاب الطهارة/ باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضي الله عنه.

حجر: ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٤٠هـ.[١]

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-سعيد بن سليمان: هو سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي، البزاز المعروف بسعدويه، وقال ابن حبان: سعيد بن سليمان بن كنانة، روى عن: هشيم بن بشير، والوليد بن بكير أبي جناب، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وأبو داود، ويحيى بن موسى، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، والعجلي، وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد بن حنبل: صاحب تصحيف ما شئت، وقال ابن معين: كان قبل أن يحدث أكيس منه حين حدث، وقال صالح بن محمد عنه: ما دلست حديثا قط، ليتني أحدث بما قد سمعت، وقال الذهبي وابن حجر: حافظ، وزاد ابن حجر: ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة٢٢٥هـ.[٢]

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-هُشَيم: هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية، الواسطي، روى عن: محمد بن إسحاق بن يسار، ومحمد بن خالد القرشي، ومحمد بن مسلم بن شهاب، وغيرهم، روى عنه: سريج بن يونس، وسعد بن زنبور، وسعيد بن سليمان سعدويه، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، والعجلي، وأبو حاتم، والخليلي، وزاد ابن سعد: يُدَلِّس كثيرا، فما قال فيه أخبرنا فهو حجة، وما لم يقل فيه أخبرنا فليس بشيء، وزاد العجلي: يُدَلِّس، وقال محمد الموصلي: لم يعد عليه خطأ، وقال ابن المبارك: لم يتغير حفظه، وقال ابن معين: سماعه من الزهري وهو صغير، وذكر الحاكم: أن أصحابه اتفقوا على أن لا يأخذوا عنه تدليسا، وقال الخليلي: تغير بآخر موته أقل الرواية عن الزهري ضاعت صحيفته، فكان يروي عن الزهري من حفظه ويدلس، وذكره بن حبان في الثقات وقال: مدلس، وقال الذهبي: إمام ثقة مدلس، وقال ابن حجر: ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي من السابعة، مات سنة ١٨٣هـ.[٣]

خلاصة القول: ثقة مدلس، لأقوال الأئمة: ابن سعد، وأحمد، والعجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨٨/٩)، الثقات لابن حبان (٢٦٧/٩)، تهذيب الكمال (٦٩٣٠) (٩/٣٢)، تهذيب التهذيب (٢٩٠/١١)، تقريب التهذيب (٧٦٥٥) (ص:٥٩٧).

(٢) الطبقات الكبرى (٣٤٢/٩)، العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (٤٢٧/١)، الثقات للعجلي (٤٠٠٩/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٦/٤)، الثقات لابن حبان (٢٦٧/٨)، تهذيب الكمال(٢٢٩١) (٤٨٨/١٠)، تهذيب التهذيب (٤٤/٤)، الكاشف(١٩٠٢) (٤٣٨/١)، تقريب التهذيب (٢٣٢٩) (ص:٢٣٧).

(٣) الطبقات الكبرى (٣١٥/٩)، الثقات للعجلي (٣٣٤/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١١٥/٩)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١٩٦/١)، تهذيب الكمال (٦٥٩٥) (٢٩٠/٣٠)، الكاشف (٥٩٧٩) (٣٣٨/٢) تهذيب التهذيب (٦٤/١١)، تقريب التهذيب (٧٣١٢) (ص: ٥٧٤)

حجر، من المرتبة الثالثة يقبل حديثه إذا صرح بالسماع[١].

٤-محمد بن خالد القرشي: محمد بن خالد القرشي روى عن: داود بن الحصين، وسعيد المقبري، وعطاء بن أبي رباح، روى عنه: هشيم، قال ابن حبان في الثقات: محمد بن خالد بن سلمة المخزومي أخو عكرمة بن خالد، روى عن أبيه، والمقبري، روى عنه عبد الله بن الأسود، وهو الذي روى عنه هشيم، وقال: حدثنا محمد بن خالد القرشي عن سعيد المقبري، وقال ابن حجر: لكن فرق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وهو الصواب وقال بن القطان الفاسي في الذي روى عنه هشيم لا يُعرف ولا روى عنه غيره' وقال الذهبي: روى عنه هشيم، وعبد الله بن الأسود، وقال ابن حجر: مجهول من السادسة، روى له أبو داود في المراسيل، والترمذي.[٢]

خلاصة القول: مجهول.

٥- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- عكرمة: سبقت ترجمته (١٦)، ثقة.

٧- ابن عباس: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا: ١-لجهالة محمد بن خالد القرشي. ٢- لعدم تصريح هشيم بالسماع.

٣-رواية داود عن عكرمة منكرة.

وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح"[٣]، وقال الألباني: "ضعيف الإسناد"[٤].

وتابع محمد بن خالد القرشي، إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى: وهو متروك[٥]، وبذلك فالحديث لا يرتقي بالمتابع والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا، والله أعلم.

---

(١) طبقات المدلسين (ص:١٤)

(٢) الثقات لابن حبان (٣٧٧/٧)، تهذيب الكمال (٥١٨٥) (١٥٥/٢٥)، الكاشف(٤٨٢٧) (١٦٨/٢)، تهذيب التهذيب (١٤٦/٩)، تقريب التهذيب(٥٨٥٢) (ص:٤٧٦).

(٣) جامع الترمذي (١٤٥) (٢٧٢/١) أبواب الطهارة/ باب ماجاء في التيمم.

(٤) ضعيف جامع الترمذي(ص:١٤).

(٥) تقريب التهذيب (٢٤١) (ص:٩٣).

الحديث(٦٠) قال الإمام الترمذي–رحمه الله–: حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ: فِي الْمَزْبَلَةِ، وَالْمَجْزَرَةِ، وَالْمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَفِي الْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ الْإِبِلِ، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ اللهِ».

غريب الحديث:

المزبلة: زبل، أي: وسخ، والمزبلة: مَلْقَى الزِّبل[١].

المجزرة: الموضع الذي تُنحر فيه الإبل وتُذبح فيه البقر والشاء، نهى عنها لأجل النجاسة التي فيها من دماء الذبائح وأرواثها، وجمعها: المجازر[٢].

معاطن: كلُّ مبركٍ يكون مَأْلَفًا للإبل فهو عطنٌ لها، بمنزلة الوطن للغنم والبقر، معاطن الإبل: مواضعها[٣].

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي[٤]، وابن ماجه[٥]، والطحاوي[٦]، والبيهقي[٧]، وعبد بن حميد[٨] جميعهم: عن يحيى بن أيوب، عن زيد بن جبيرة عن داود بن الحُصين به، جميعهم بلفظ "بيت الله" بدل "الكعبة"، ماعدا ابن ماجه.

وأخرج ابن ماجه[٩] والبزَّار[١٠] كلاهما: من طريق عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب، بلفظ "بيت الله" بدل "الكعبة".

دراسة الإسناد :

(١) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث (٢/ ٥)، الإبانة في اللغة العربية (١١٩/٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٦٧).

(٣) تهذيب اللغة (٢/ ١٠٤)، لسان العرب (١٣/ ٢٨٦).

(٤) جامع الترمذي (٣٤٦) (٣٤٧) (٢/ ١٧٨) أبواب الصلاة/ باب ما جاء في كراهية ما يصلَّى إليه وفيه.

(٥)سنن ابن ماجه (٧٤٦) (١/ ٤٧٩) أبواب المساجد والجماعات/ باب المواضع التي يُكره فيها الصلاة.

(٦) شرح معاني الآثار (١/ ٣٨٣) كتاب الصلاة/ باب الصلاة في أعطان الإبل.

(٧) معرفة السنن والآثار (٤٥٠٦) (٣/ ٢٦٢) كتاب الصلاة/ باب الصلاة في الكعبة.

(٨) مسند عبد بن حميد (٧٦٥) (ص: ٢٤٦).

(٩) سنن ابن ماجه (٧٤٧) (١/ ٤٧٩) أبواب المساجد والجماعات/ باب المواضع التي يُكره فيها الصلاة.

(١٠) مسند البزار (١٦١) (١/ ٢٤٦).

١-محمود بن غيلان: هو محمود بن غيلان العدوي مولاهم، أبو أحمد المروزي، نزيل بغداد، روى عن: عبد الله بن يزيد المقرئ، وحماد بن أسامه، وعبد الرزاق بن همام، وغيرهم، روى عنه: الجماعة سوى أبي داود، وغيرهم، وثَّقه النسائي، والخليلي، ومسلمة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد بن حنبل: أعرفه بالحديث، صاحب سنة، قد حبس بسبب القرآن، وقال عنه الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٣٩هـ(١).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢- المقرئ: عبد الله بن يزيد القرشي، العدوي، أبو عبد الرحمن المقرئ القصير، روى عن: أبي حنيفة النعمان بن ثابت، وهمام بن يحيى، ويحيى بن أيوب، وغيرهم، روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي، وغيرهم، وثَّقه النسائي، والخليلي والذهبي وابن حجر،وزاد الخليلي: يتفرَّد بأحاديث، وزاد ابن حجر: فاضل، من التاسعة، مات سنة ٢١٣هـ(٢).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣- يحيى بن أيوب: يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العبَّاس المصري، روى عن: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وزيد بن جبيرة، وأبي حازم سلمة بن دينار ، وغيرهم، روى عنه: عبد الله بن يزيد المقرئ، وعمرو بن الربيع، والليث بن سعد، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، والبخاري، وإبراهيم الحربي، ويعقوب بن سفيان، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال النسائي: ليس بالقويّ، ليس به بأس، وقال ابن معين وأبو داود: صالح، وقال أبو حاتم: محله الصدق، يُكتب حديثه ولا يُحتج به، وقال الساجي: صدوق يهم، وقال الحاكم أبو أحمد: إذا حدَّث مِن حفظه يخطئ وما حدَّث من كتابٍ فليس به بأس، وقال أحمد بن حنبل: سيِّئ الحفظ، وقال أحمد بن صالح: ربما خلَّ في حفظه، وقال ابن شاهين في الثقات: له أشياء يخالف فيها، وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال ابن عدي: ولا أرى في حديثه إذا روى عن ثقة حديثًا منكرًا وهو عندي صدوق لا بأس به، وقال ابن سعد: منكر الحديث، وقال الدارقطني: في بعض حديثه اضطراب، وقال الإسماعيلي: لا يُحتج به، وقال ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ، من السابعة، توفي سنة ١٦٨هـ(٣).

---

(١) الثقات لابن حبان (٢٠٢/٩)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٩٩/٣)، تهذيب الكمال (٥٨١٩) (٣٠٥/٢٧). تهذيب التهذيب (٦٥/١٠)، الكاشف (٥٣٢٣) (٢٤٦/٢)، تقريب التهذيب (٦٥١٦) (ص:٥٢٢)،

(٢) الإرشادفي معرفة علماء الحديث (٣٨٣/١)، تهذيب الكمال (٣٦٦٦) (١٦/ ٣٢٠)، الكاشف (٣٠٦٤) (١/ ٦٠٩)، تقريب التهذيب (٣٧١٥) (ص: ٣٣٠)،

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣٩١/٤)، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص:١٠٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢٧/٩)، الثقات لابن حبان (٦٠٠/٧)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥٤/٩)، تهذيب الكمال (٦٧٩٢) (٣١/ ٢٣٣)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٨٨)، تقريب التهذيب (٧٥١١) (ص: ٥٨٨).

خلاصة القول: صدوق يخطئ؛ لقول النسائي وأبي حاتم، وأحمد، والساجي، وابن شاهين، وابن حجر.

٤-زيد بن جبيرة: سبقت ترجمته في الحديث (١٥)، متروك.

٥- داود بن الحصين: ثقة إلا في عكرمة، وهو المقصود بالدراسة.

٦- نافع: نافع، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الله المدني، روى عن: عبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وعائشة، وغيرهم، روى عنه: داود بن الحُصين، والليث، ومالك، وغيرهم، قال البخاري: أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وعن مالك بن أنس: إذا سمعت من نافع يحدِّث عن ابن عمر لا أبالي ألَّا أسمعه مِن غيره، وثَّقه ابن سعد وابن معين وابن خراش والعجلي والنسائي، وقال الذهبي: من أئمة التابعين وأعلامهم، وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة ١١٧هـ أو بعد ذلك(١).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٧- ابن عمر ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدا؛ فيه زيد بن جبيرة متروك.

وقال الترمذي: "حديث ابن عمر إسناده ليس بذاك القويّ، وقد تُكلِّم في زيد بن جبيرة مِن قِبل حفظه، وقد روى الليث بن سعد هذا الحديث، عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبيِّ ﷺ، مثله، وحديث ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ أشبه وأصح من حديث الليث بن سعد، وعبد الله بن عمر العمري ضعَّفه بعض أهل الحديث مِن قِبل حفظه منهم: يحيى بن سعيد القطان"(٢).

وسئل أبو حاتم عن حديث رواه الليث، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبيِّ ﷺ أنه نهى أن يصلِّي الرجل في سبع مواطن: معاطن الإبل، وقارعة الطريق، والمجزرة، والمزبلة، والمقبرة، ... وحديث زيد بن جبيرة، عن داود بن حصين، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ.

قال: "جميعًا واهيان"(٣).

وقال ابن حجر: "ضعيف جدًّا، وعبد الله بن عمر العمري، ضعيف أيضًا"(٤).

---

(١) تهذيب الكمال(٦٣٧٣) (٢٩/ ٢٩٨)، الكاشف(٥٧٩١) (٢/ ٣١٥)، تقريب التهذيب(٧٠٨٦) (ص:٥٥٩).

(٢) جامع الترمذي (٣٤٦) (٣٤٧) (٢/ ١٧٨) أبواب الصلاة/ باب ما جاء في كراهية ما يصلَّى إليه وفيه.

(٣) علل الحديث (٢/ ٣٣٧).

(٤) التلخيص الحبير (١/ ٣٨٦).

١-وروي عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال رسول الله ﷺ: ((الأرضُ كلُّها مسجدٌ إلا المقبرةَ والحَمَّامَ)). رواه الترمذي[١] وابن ماجه[٢]، وقال الترمذي: وهذا حديث فيه اضطراب: روى سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ مرسل، ورواه حماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ.

٢-وروي عن جابر بن سمرة ﷺ "أن رجلًا سأل النبيَّ ﷺ قال: أُصَلِّي في مرابض الغنم؟ قال: نعم. قال: أُصَلِّي في مبارك الإبل؟ قال: لا". أخرجه مسلم[٣]، وابن الجارود في "المنتقى"[٤]، وابن خزيمة[٥]، وابن حبَّان[٦]، والبيهقي[٧]، وأحمد[٨]، وابن أبي شيبة في "مصنفه"[٩]، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" [١٠]، والطبراني في "الكبير"[١١].

خلاصة الحكم:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه محمد بن إبراهيم الدمشقي منكر الحديث، وزيد بن جبيرة متروك، لا يرتقي بالمتابع، والمتابع عبد الله بن عمر العمري ضعيف، والله أعلم.

أما (النهي عن الصلاة في معاطن الإبل) له أصل صحيح وهو ما ذكرته من حديث جابر.

الحديث (٦١) قال الإمام الترمذي-رحمه الله-: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمَعْنَاهُ نَحْوَهُ.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٦٠).

دراسة الإسناد :

---

(١) جامع الترمذي (٣١٧) (١/ ٣٥٠) أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ/ باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمَّام.

(٢) سنن ابن ماجه (٧٤٥) (١/ ٤٧٩) أبواب المساجد والجماعات/ باب المواضع التي تُكره فيها الصلاة.

(٣) صحيح مسلم (٣٦٠) (١/ ١٨٩) كتاب الحيض/ باب الوضوء من لحوم الإبل.

(٤)ا منتقى ابن الجارود (٢٧) (١/ ١٧) الوضوء من لحوم الإبل.

(٥) صحيح ابن خزيمة (٣١) (١/ ١٥٠) كتاب الوضوء/ باب الأمر بالوضوء من أكل لحوم الإبل.

(٦) صحيح ابن حبَّان (٤٤٢٢) (٣/ ٤٠٦) كتاب الطهارة/ ذكر الأمر بالوضوء من أكل لحم الجزور ضد قول من نفى عنه ذلك.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي (٤٤٢٢) (٢/ ٤٤٨) كتاب الصلاة/ باب كراهية الصلاة في أعطان الإبل دون مراح الغنم.

(٨) مسند أحمد (٢١١٤٣) (٩/ ٤٨٣١).

(٩) مصنف ابن أبي شيبة (٣٩٠٢) (٣/ ٣٠٥) كتاب الصلاة/ الصلاة في أعطان الإبل.

(١٠) شرح معاني الآثار (٢٢٦٥) (١/ ٣٨٤) كتاب الصلاة/ باب الصلاة في أعطان الإبل.

(١١) المعجم الكبير للطبراني (٢/ ٢١١) (١٨٦٢).

١-علي بن حجر: هو علي بن حجر بن إياس بن مقاتل السعدي، أبو الحسن المروزي، روى عن: سويد بن عبد العزيز، وشريك بن عبد الله، وشعيب بن صفوان، وغيرهم، روى عنه: البخاري، ومسلم، والترمذي، وغيرهم، وثَّقه النسائي والحاكم والخليلي والمزي وأبو بكر المروزي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الخطيب: صادق متقن حافظ، وقال أبو بكر الأعين: من مشايخ خراسان، وقال الذهبي: حافظ مرو، وقال ابن حجر: ثقة حافظ، من صغار التاسعة، مات سنة٢٤٤هـ.(١)

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة.

٢-سويد بن عبد العزيز: هو سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي مولاهم، أبو محمد الدمشقي، وقيل: أنه حمصي، روى عن: زيد بن جبيرة، وزيد بن واقد، وسفيان بن حسين، وغيرهم، روى عنه: علي بن بحر القطان، وعلي بن حجر، وعمرو بن عثمان، وغيرهم، قال دحيم: ثقة، وله أحاديث يغلط فيها، وقال نعيم بن حماد: كان هشيم يحسن أمره، وقال ابن معين والنسائي ويعقوب بن سفيان والخلال: ضعيف، وقال محمد بن سعيد: يروي أحاديث منكرة، وقال الترمذي: كثير الغلط في الحديث، وقال الحاكم أبو أحمد: حديثه ليس بالقائم، وقال أبو بكر البزار: ليس بالحافظ ولا يحتج به إذا انفرد، وضعَّفه ابن حبان جدًا وأورد له أحاديث مناكير ثم قال: وهو ممن استخير الله فيه لأنه يقرب من الثقات، وقال أبو حاتم: لين الحديث، في حديثه نظر، وقال البخاري: في حديثه مناكير أنكرها أحمد، وقال: في حديثه نظر لا يحتمل، وقال أحمد بن حنبل: متروك الحديث، وقال الذهبي: قال البخاري في حديثه نظر لا يحتمل، وقال ابن حجر: ضعيف، من كبار التاسعة، مات سنة١٩٤هـ، روى له الترمذي، وابن ماجه(٢).

خلاصة القول: ضعيف لتضعيف الأئمة له.

٣-زيد بن جبيرة: سبقت ترجمته في الحديث (١٥)، متروك.

٤- داود بن الحصين: وهو المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥- نافع: سبقت ترجمته (٦٠)، ثقة.

٦- ابن عمر ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ لضعف سويد بن عبد العزيز، ولوجود زيد بن جبيرة متروك، والله أعلم.

---

(١) الثقات لابن حبان (٢١٤/٧)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٩٠٣/٣)، تاريخ بغداد (٣٦٢/١٣)، تهذيب الكمال (٤٠٣٦) (٣٥٥/٢٠)، الكاشف(٣٨٩٠) (٣٦/٢)، تهذيب التهذيب (٢٤٩/٧)، تقريب التهذيب (٤٧٠٠) (ص:٣٩٩).

(٢) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (٤٧٦/٢)، التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ١٤٨)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٣٩/٤)، تهذيب الكمال (٢٦٤٤) (٢٦٢/١٢)، الكاشف(٢١٩٥) (٤٧٢/١)، تهذيب التهذيب (٢٧٧/٤)، تقريب التهذيب (٦٢٩٢) (ص: ٢٦٠).

الحديث (٦٢) قال الإمام الترمذي–رحمه الله–: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ العَرَايَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ كَذَا».

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٨).

دراسة الإسناد:

١–أبو كريب: هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل اليشكري، وإبراهيم بن يوسف، وإسحاق بن سليمان الرازي، وغيرهم، روى عنه: الجماعة، وإبراهيم بن معقل، وأحمد بن علي القاضي، وغيرهم، وثَّقه النسائي ومسلمة بن قاسم، وذكره ابن حبَّان في كتاب الثقات، وكان أبو العبَّاس بن عقدة يقدِّمه في الحفظ والكثرة على جميع مشايخهم، قال أبو عمرو ابن نصر الخفاف: ما رأيت من المشايخ بعد إسحاق بن إبراهيم أحفظ منه، وقال إبراهيم بن أبي طالب: لم أرَ بعد أحمد بن حنبل أحفظ منه بالعراق، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: لا بأس به، وقال الذهبي وابن حجر: حافظ، زاد ابن حجر: ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٤٨هـ(١).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢–زيد بن حباب: زيد بن حباب، أبو الحسين العكلي التميمي، روى عن: مالك، والثوري، وشعبة، وغيرهم، روى عنه: ابن أبي شيبة، ونصر بن علي، ويحيى الحماني، وغيرهم، وثَّقه ابن المديني وابن معين والعجلي والدارقطني وابن ماكولا، وقال أبو حاتم وابن خلفون: صدوق صالح الحديث، وقال ابن قانع: صالح، وقال ابن يونس: حسن الحديث، وقال أحمد: صاحب حديث، كيِّس، صدوق يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، لكن كان كثير الخطأ، وقال ابن معين: يقلب حديث الثوري، ولم يكن به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ يعتبر حديثه إذاروى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير، وقال ابن عدي:لايشك في صدقه وله أحاديث عن الثوري يستغرب بذلك الإسناد وبعضها ينفرد برفعه والباقي عن الثوري وعن غيره مستقيمة، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ في حديث الثوري، مات سنة ٢٠٣هـ(٢).

خلاصة القول: صدوق يخطئ في حديث الثوري.

---

(١) الثقات للعجلي (٣٧٧/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥٦١/٣)، الثقات لابن حبان (١٠٥/٩)، تهذيب الكمال (٥٥٢٩) (٢٦/ ٢٤٣)، الكاشف (٥١٠٠) (٢/ ٢٠٨)، تقريب التهذيب (٦٢٠٤) (ص: ٥٠٠).

(٢) الثقات للعجلي (١٠٥/٩)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥٢/٨)، الكامل في ضعفاء الرجال (١٦٧/٤)، تهذيب التهذيب (٤٠٣/٣)، تقريب التهذيب (٢١٢٤) (ص: ٢٢٢).

٤–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٥–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦–أبو سفيان، مولى ابن أبي أحمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٧–أبو هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده حسن، والحديث صحيح، ينظر الحديث (٢)

الحديث (٦٣) قال الإمام الترمذي–رحمه الله–: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ – نَحْوَهُ، وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَالِكٍ "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ".

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٨).

دراسة الإسناد:

١–قتيبة: بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، أبو رجاء البلخي البغلاني، قال ابن عدي: اسمه يحيى بن سعيد، وقتيبة لقب، وقال أبو عبد الله بن مندة: اسمه علي، روى عن: سفيان بن عيينة، والليث بن سعد، ومالك بن أنس، وغيرهم، روى عنه: الجماعة سوى ابن ماجه، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، وثّقه أبو حاتم، والنسائي، ومسلمة بن قاسم، زاد النسائي: صدوق، وقال ابن خراش والفرهياني: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة ٢٤٠هـ(١).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

الحكم على الحديث: صحيح، ينظر حديث (٢).

الحديث(٦٤) قال الإمام الترمذي–رحمه الله–: حَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «رَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ بِالنِّكَاحِ الأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ نِكَاحًا»

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٤٠/٧)، تهذيب الكمال (٤٨٥٢) (٥٢٣/٢٣)، تهذيب التهذيب (٣٦١/٨)، تقريب التهذيب (٥٥٢٢) (ص:٤٥٤)

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِإِسْنَادِهِ بَأْسٌ، وَلَكِنْ لَا نَعْرِفُ وَجْهَ هَذَا الحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ قَدْ جَاءَ هَذَا مِنْ قِبَلِ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ»

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢٩).

دراسة الإسناد :

١-هنَّاد: هو هنَّاد بن السري بن مصعب بن أبي بكر التميمي الدارمي، أبو السري الكوفي، روى عن: سفيان بن عيينة، وشريك بن عبد الله، ويونس بن بكير، وغيرهم، روى عنه: البخاري في "أفعال العباد"، والباقون، وأحمد بن منصور الرمادي، وغيرهم، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق، وسئل أحمد بن حنبل، عن من نكتب بالكوفة؟ فقال: عليكم بهنَّاد، وقال الذهبي: الحافظ الزاهد، وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة٢٤٣هـ. (١)

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-يونس بن بكير: صدوق يخطئ، سبقت ترجمته في الحديث (٤٧).

٣-محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته (١٦)، صدوق يدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع.

٤-داود بن الحصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٦-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه يونس بن بكير صدوق يخطئ، وفيه رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة.

قال الترمذي: "هذا حديث ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعله قد جاء هذا من قبل داود بن حصين من قبل حفظه"(٢)، وله شواهد يرتقي بها إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٢٩).

الحديث(٦٥) قال الإمام الترمذي-رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١١٩/٩)، الثقات لابن حبان (٢٤٦/٩)، تهذيب الكمال (٦٦٠٣) (٣١٣/٣٠)، الكاشف (٥٩٨٧) (٣٣٩/٢)، تقريب التهذيب(٧٣٢١) (ص:٥٧٤).

(٢) جامع الترمذي (١١٤٣) (٤٣٩/٣).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا يَهُودِيُّ، فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ، وَإِذَا قَالَ: يَا مُخَنَّثُ، فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ " قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ رَوَاهُ البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَقُرَّةُ بْنُ إِيَاسٍ المُزَنِيُّ، أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِ وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا، قَالُوا: مَنْ أَتَى ذَاتَ مَحْرَمٍ وَهُوَ يَعْلَمُ فَعَلَيْهِ القَتْلُ وقَالَ أَحْمَدُ: «مَنْ تَزَوَّجَ أُمَّهُ قُتِلَ» وقَالَ إِسْحَاقُ: «مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ قُتِلَ».

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي[(١)] بلفظ: (فاضربوه) بدل (فاجلدوه) وزيادة، وأبو يعلى[(٢)] مختصرًا على من قال: يا مخنَّث، والطبراني[(٣)] بلفظ: (يا يهوديّ) بدل (يا لوطيّ)، والدارقطني بنحوه وزيادة[(٤)] والبيهقي[(٥)] بلفظ: (يا يهوديّ) بدل (يا لوطيّ) كلهم: عن داود به.

وباقي الحديث، سبق تخريجه في الحديث (١٩).

دراسة الإسناد:

١-محمد بن رافع: هو محمد بن رافع بن أبي زيد، واسمه سابور القشيري، مولاهم، أبو عبد الله النيسابوري، روى عن: علي بن الحسين بن واقد المروزي، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، ومحمد بن بشر العبدي، وغيرهم، روى عنه: الجماعة سوى ابن ماجه، وأحمد بن سلمة، وغيرهم، وثَّقه مسلم والنسائي وابن صالح وأحمد بن سيار، وزاد مسلم: صحيح الكتاب، وزاد أحمد بن سيار: حسن الرواية عن أهل اليمن، وقال الحاكم: شيخ عصره بخراسان في الصدق والرحلة، وقال أبو زرعة: شيخ صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: تقي فاضل، وقال الذهبي: الزاهد الحافظ، كان مهيبا كبير القدر، وقال ابن حجر: ثقة عابد، من الحادية عشرة، مات سنة٢٤٥هـ [(٦)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

---

(١) جامع الترمذي (١٤٦٢) (٤/ ٦٢) أبواب الحدود/ باب ما جاء فيمن يقول لآخر: يا مخنَّث.

(٢) مسند أبي يعلى (ص:١٨٨).

(٣) المعجم الكبير (١١٥٨٠) (١١/ ٢٢٩).

(٤) سنن الدارقطني (٣٢٣٦) (٤/ ١٤١) كتاب الحدود والديات وغيره.

(٥) سنن البيهقي (١٧١٤٨) (٨/ ٤٤٠) جماع أبواب القذف/ باب ما جاء في الشتم دون القذف.

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٥٤/٧)، الثقات لابن حبان (١٠٢/٩)، تهذيب الكمال (٥٢٠٩) (١٩٥/٢٥)، الكاشف (٤٨٤٣) (١٧٠/٢)، تهذيب التهذيب (١٦٢/٩)، تقريب التهذيب (٥٨٧٦) (ص:٤٧٨).

٢-ابن أبي فديك: سبقت ترجمته الحديث (٣٣) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، صدوق.

٣-إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: سبقت ترجمته الحديث (١٩)، ضعيف.

٤-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٦- ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لضعف ابن أبي حبيبة، ولرواية داود عن عكرمة منكرة، والمتابع ضعيف، والله أعلم، وقال الترمذي: "هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإبراهيم بن إسماعيل يضعَّف في الحديث"(١).

وقال البيهقي: "تفرَّد به إبراهيم الأشهلي، وليس بالقويّ، وهو -إنْ صحَّ- محمولٌ على التعزير"(٢).

وقال الشيرازي: "غريب"(٣)، ينظر حديث (١٩).

الحديث(٦٦) قال الإمام الترمذي-رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الحُمَّى وَمِنَ الأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقُولَ: «بِسْمِ اللَّهِ الكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ العَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ» قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ وَإِبْرَاهِيمُ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ وَيُرْوَى: «عِرْقٌ يَعَّارٌ».

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢١).

دراسة الإسناد:

١-محمد بن بشار: هو محمد بن بشار بن عثمان بن داود العبدي، أبو بكر البصري بُندار، روى عن: أبي عامر العقدي، ويحيى بن سعيد القطان، ويزيد بن هارون، وغيرهم، روى عنه: الجماعة، وغيرهم، وثَّقه العجلي

(١) جامع الترمذي (١٤٦٢) (٤/ ٦٢) أبواب الحدود/ باب ما جاء فيمن يقول لآخر: يا مخنث.

(٢) سنن البيهقي (١٧١٤٨) (٨/ ٤٤٠) جماع أبواب القذف/ باب ما جاء في الشتم دون القذف.

(٣) المفاتيح في شرح المصابيح (٢٧٦/٤).

(٤) العَقَدي= بفتح العين المهملة والقاف وفي آخرها الدال المهملة، هذه النسبة إلى بطن من بجيلة، والمشهور بهذا الانتساب أبو عامر عبد الملك ابن عمرو العقدي، الأنساب للسمعاني (٣٣٤/٩).

ومسلمة بن قاسم والدارقطني وابن سيَّار،وقال ابن خزيمة: إمام أهل زمانه، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: صالح لا بأس به، وقال ابن حبَّان: كان يحفظ حديثه ويقرأه من حفظه، وقال عمرو بن عليّ: يكذب فيما يروي عن يحيى، وقال عبد الله بن الدورقي: رأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه، ورأيت القواريري لا يرضاه، كان صاحب حَمَام، قال الأزدي: بُندار قد كتب عنه الناس وقبلوه وليس قول يحيى والقواريري مما يجرحه وما رأيت أحدًا ذكره إلا بخير وصدق، وقال الذهبي: الحافظ، لم يرحل ففاته كبارٌ، واقتنع بعلماء البصرة، أرجو أنه لا بأس به، وقال ابن حجر: ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٥٢هـ(١).

خلاصة القول: ثقة لاتفاق الذهبي وابن حجر.

٢-أبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري، وقال أبو بكر بن منجويه: عبد الملك بن عمرو بن قيس، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإبراهيم بن طهمان، وإبراهيم بن الفضل، وغيرهم، روى عنه: محمد بن بشار، وأحمد بن الحسن بن خراش البغدادي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، ويحيى بن معين، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن راهويه، والنسائي، والدارمي، وابن حبَّان وابن شاهين، زاد النسائي: مأمون، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، من التاسعة، مات سنة ٢٠٤هـ.(٢)

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث رقم (١٩)، ضعيف.

٤-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٦-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

---

(١) الثقات للعجلي (٢/٢٣٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/٢١٤)، الثقات لابن حبان (٩/١١١)، تهذيب الكمال (٢٤/ ٥١١) (٥٠٨٦)، تهذيب التهذيب (٩/ ٧٣)، الكاشف (٤٧٤٠) (٢/ ١٥٩)، تقريب التهذيب (٥٧٥٤) (ص:٤٦٩)، وقال البخاري في "صحيحه": كتب إليَّ بُندار، فذكر حديثًا مسندًا، قال ابن حجر: ولولا شدة وثوقه ما حدَّث عنه بالمكاتبة مع أنه في الطبقة الرابعة من شيوخه إلا أنه كان مُكثرًا فيوجد عنده ما ليس عند غيره.

(٢) الطبقات الكبرى (٩/٣٠١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/٣٥٩)، الثقات لابن حبان (٨/٣٨٨)، تاريخ أسماء الثقات (ص: ١٥٨)، تهذيب الكمال (٣٥٤٥) (١٨/ ٣٦٤)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤١٠)، الكاشف (٣٤٦٧) (١/ ٦٦٧)، تقريب التهذيب (٤١٩٩) (ص:٣٦٤).

إسناده ضعيف؛ لضعف ابن أبي حبيبة وفيه روى داود عن عكرمة.

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وإبراهيم يضعف في الحديث"[1]، وقال الألباني: " ضعيف"[2]، ينظر حديث (٢١).

(١) جامع الترمذي (٢٠٧٥) (٤/ ٤٠٥).

(٢) صحيح وضعيف الجامع (٢٠٧٥) (٥/٧٥).

المبحث الثالث

مروياته في سنن النسائي

الحديث(٦٧) قال الإمام النسائي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ((صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ))

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث (٢).

دراسة الإسناد:

١–قتيبة بن سعيد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦٣).

٢–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤–أبو سفيان، مولى ابن أبي أحمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٥–أبو هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

الحديث(٦٨) قال الإمام النسائي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: ((مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ)) قال النسائي: وَرَوَاهُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ مَوْقُوفًا

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٦).

دراسة الإسناد:

١-قتيبة بن سعيد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦٣).

٢-مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤-الأعرج: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣).

٥-عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦).

٦-عمر بن الخطاب ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، ينظر حديث (٦).

الحديث(٦٩) قال الإمام النسائي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ إِلَّا كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلَاءِ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ هَؤُلَاءِ إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ عَقْبًا قَامَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ وَهُمْ جَمِيعًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ، وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدَ مَعَهُ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا أَوَّلَ مُرَّةٍ فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِمْ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَلَسُوا فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالتَّسْلِيمِ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١٦).

دراسة الإسناد:

١-**عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد:** القرشي الزهري، أبو الفضل البغدادي نزيل سامراء، روى عن: أخيه إبراهيم بن سعد الزهري، ويزيد بن هارون، وعمه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني والخطيب، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وقال الذهبي: وُثِّق، وقال ابن حجر: ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٠هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الخطيب، والدارقطني، وابن حجر.

٢- **عمه= يعقوب:** ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦)

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣١٧/٥)، تاريخ بغداد (٢٩/١٢)، تهذيب الكمال (٣٦٣٧) (٤٧/١٦)، تهذيب التهذيب (١٥/٧)،الكاشف (٣٥٤٨) (٦٨٠/١)، تقريب التهذيب (٤٢٩٤) (ص: ٣٧١).

٣-**أبوه= إبراهيم بن سعد أبو اسحاق الزهري**: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٤-ابن إسحاق: صدوق يدلس يقبل منه إذا صرح بالسماع، سبقت ترجمته في الحديث (١١).

٥-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٧-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة، وبالمتابعات يرتقي إلى الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر أيضا حديث (١٦).

الحديث (٧٠) قال الإمام النسائي-رحمه الله-: عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ الْكَوْسَجِ، وَيَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، كِلَاهُمَا عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ مَا دُونَ خَمْسَةٍ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٨).

دراسة الإسناد:

١-إسحاق بن منصور: إسحاق بن منصور بن بهرام الكَوْسَج، أبو يعقوب التميمي المروزي، نزيل نيسابور، روى عن: أحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم، روى عنه: الجماعة سوى أبي داود، وغيرهم، وثَّقه مسلم، والنسائي، وعثمان بن أبي شيبة، زاد عثمان: صدوق، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الحاكم: أحد الأئمة من أصحاب الحديث، وقال الخطيب: فقيه عالم، وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥١هـ[1].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

١-يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد العبدي القيسي، أبو يوسف الدَّورقي، روى عن: أحمد بن نصر، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، وغيرهم، روى عنه: الجماعة، وأخوه أحمد، وغيرهم، وثَّقه النسائي، والخطيب، ومسلمة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي:

(١) تهذيب الكمال (٣٨٣) (٤٧٦/٢)، الكاشف (٣٢٢) (٢٣٩/١)، تهذيب التهذيب (٢٥٠/١)، تقريب التهذيب (٣٨٤) (ص:١٠٣).

الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٥٢هـ[١].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-عبد الرحمن بن مهدي: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢٢).

٣-مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٤-أبو سفيان، مولى ابن أبي أحمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٥-أبوهريرة: صحابي.

الحكم على الإسناد: إسناده صحيح، ينظر حديث (٨).

الحديث (٧١) قال الإمام النسائي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَقَ، أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ((أَنَّ الْآيَاتِ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ الَّتِي قَالَهَا اللَّهُ ﷻ: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ إِلَى ﴿ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾[٢] «إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي الدِّيَةِ بَيْنَ النَّضِيرِ وَبَيْنَ قُرَيْظَةَ وَذَلِكَ أَنَّ قَتْلَى النَّضِيرِ كَانَ لَهُمْ شَرَفٌ يُودَوْنَ الدِّيَةَ كَامِلَةً، وَأَنَّ بَنِي قُرَيْظَةَ كَانُوا يُودَوْنَ نِصْفَ الدِّيَةِ فَتَحَاكَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ذَلِكَ فِيهِمْ، فَحَمَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَقِّ فِي ذَلِكَ فَجَعَلَ الدِّيَةَ سَوَاءً)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في حديث (٥٧).

دراسة الإسناد:

١-عبيد الله بن سعد: سبقت ترجمته (٦٩)، ثقة.

٢-عمه_ يعقوب بن إبراهيم: سبقت ترجمته (١٦)، ثقة.

٣-أبوه-إبراهيم بن سعد: سبقت ترجمته (١٦)، ثقة.

٤-ابن إسحاق: إمام المغازي صدوق يدلس يقبل إذا صرح بالسماع، سبقت ترجمته في الحديث (١١).

٥- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- عكرمة: سبقت ترجمته (١٦)، ثقة.

٧-ابن عباس ﷺ: صحابي.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٠٢/٩)، الثقات لابن حبان (٢٨٦/٩)، تهذيب الكمال (٧٠٨٣) (٣١١/٣٢)، الكاشف (٦٣٨٥) (٣٩٣/٢)، تهذيب التهذيب (٣٨١/١١)، تقريب التهذيب (٧٨١٢) (ص:٦٠٧).

(٢) سورة المائدة الآية: ٤٢.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه رواية داود عن عكرمة، والله أعلم، ينظر أيضا حديث رقم (٥٧).

المبحث الرابع
مروياته في سنن ابن ماجه

الحديث (٧٢): قال الإمام ابن ماجه –رحمه الله–: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْيَشْكُرِيُّ[١]، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَنَطَأُ الطَّرِيقَ النَّجِسَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الْأَرْضُ يُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا)).

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه[٢] بلفظه، والبيهقي[٣] بلفظ: "الطرق" بدل "الأرض"، كلاهما: عن أبي كريب بهذا الإسناد.

دراسة الإسناد:

١–أبو كريب: ثقة، ترجمته في الحديث (٦٢).

٢– إبراهيم بن إسماعيل اليشكري: إبراهيم بن إسماعيل بن نصر التبان، البكري، روى عنه: أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني، ومعمر بن سهل الأهوازي، روى عن: ابن أبي حبيبة، قال المزي: روى أبو بكر عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة الحزامي، عن إبراهيم بن إسماعيل بن نصر التبان، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة؛ فيحتمل أن يكونا واحدًا. والله أعلم. قال ابن حجر: مجهول الحال، من الثامنة[٤].

خلاصة القول: مجهول لم يروِ عنه إلا واحدٌ.

٣– ابن أبي حبيبة: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩).

٤– داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٥–أبو سفيان: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٦– أبو هريرة ﷺ: صحابيّ.

---

(١) الْيَشْكُرِيُّ= بفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وسكون الشين المعجمة وضم الكاف وفي آخرها الراء، تُنسب إلى هذه القبيلة وهي (يشكر) جماعةٌ. الأنساب للسمعاني (١٣/ ٥٠٩).

(٢) سنن ابن ماجه (٥٣٢) (١/ ٣٣٥) أبواب الطهارة وسننها/ باب الأرض يطهّر بعضُها بعضًا.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٤١٦٩) (٢/ ٤٠٦) كتاب الصلاة/ جماع أبواب الصلاة بالنجاسة وموضع الصلاة من مسجد وغيره باب ما وطئ من الأنجاس يابسًا.

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٨٥)، تهذيب الكمال (١٥١) (٢/ ٥٠)، الكاشف (١١١٨) (٢/ ١٠٨)، تهذيب التهذيب(١/ ١٠٧)، تقريب التهذيب(١٥١) (ص:٨٨).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لجهالة اليشكري، وضعف ابن أبي حبيبة.

وقال البيهقي: "هذا إسناد ليس بالقويّ"(١).

وقال مغلطاي في شرح سنن ابن ماجه: "هذا حديث معلَّل بأمور:

الأول: الاختلاف في حال ابن أبي حبيبة.

الثاني: داود بن الحُصين الأمويّ وإن كان قد خرَّجا حديثه في صحيحيهما.

والثالث: إبراهيم اليشكري لم أرَ أحدًا عرف حاله ولا ذكره بأكثر مما في هذا السند ولا ذكر عنه راويًا غير محمد بن العلاء، والله أعلم"(٢).

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة: "هذا إسناد فيه ابن أبي حبيبة واسمه إبراهيم بن إسماعيل متفق على ضعفه والراوي عنه مجهول"(٣).

وقال ابن حجر: "إسناده ضعيف"(٤).

وقال الأرناؤوط في تحقيق ابن ماجه: "صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن إسماعيل اليشكري مجهول، وابن أبي حبيبة –وهو إبراهيم بن إسماعيل– ضعيف".

ضعَّف إسناده: البيهقي، ومغلطاي، والبوصيري، وابن حجر، والأرناؤوط؛ للعلَّة التي ذُكرت، وقال الأرناؤوط: صحيح لغيره.

له متابع: حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وطئ أحدُكم بنعله الأذى؛ فإنَّ التُّرابَ له طهور»، أخرجه أبو داود(٥)، وقال المنذري: فيه مجهول(٦)، وقال الأرناؤوط: "صحيح لغيره"(٧).

وفي رواية: «إذا وطئ الأذى بخُفَّيْهِ فطهورهما التراب».

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٥٦٨).

(٢) شرح سنن ابن ماجه (ص: ٥٧٧).

(٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/ ٧٧).

(٤) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبر (١/ ٦٦٢).

(٥) سنن أبي داود (٣٨٥) (١/ ٢٨٧) كتاب الطهارة/ باب الأذى يصيب النعل.

(٦) مختصر سنن أبي داود للمنذري (١/ ١٢٦).

(٧) تحقيق سنن ابن ماجه (٥٣٢) (١/ ٣٣٥) أبواب الطهارة وسننها/ باب الأرض يطهّر بعضُها بعضًا.

أخرجه ابن خزيمة[١] بمثله وزيادة، وابن حبَّان[٢] بنحوه وزيادة، وبمثله، والحاكم[٣] بنحوه وزيادة، وأبو داود[٤] بنحوه وزيادة، والبيهقي[٥] والبزَّار[٦]بنحوه وزيادة، والطحاوي[٧] بمثله وزيادة، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يُخرجاه، وصحَّحَه الألباني[٨].

له شواهد:

١- **حديث عائشة:** ذكره أبو داود بعد حديث أبي هريرة: «إذا وطئ الأذى بخُفَّيْهِ فطهورهما التراب»، وقال: "بمعناه"[٩]، وقال المنذري: "حسن"[١٠]، وصحَّحَه الألباني[١١].

٢-**حديث أبي سعيد الخدري:** قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاء أحدُكم إلى المسجدِ؛ فلينظرْ فإنْ رأى في نعليهِ قذرًا أو أَذًى؛ فليمسحْهُ ولْيُصَلِّ فيهما». رواه أحمد[١٢] وأبو داود[١٣] وصحَّحَه الألباني[١٤]، وقال العظيم آبادي: إسناده صحيح صحَّحه الأئمة[١٥].

٣- **حديث امرأة من بني عبد الأشهل:** قالت: سألتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إنَّ بيني وبين المسجد طريقًا قذرة، قال: «فبعدها طريقٌ أنظفُ منها؟ » قلتُ: نعم. قال: «فهذهِ بهذهِ». أخرجه أبو داود[١٦] بنحوه،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ٣٩٤) (٢٩٢) كتاب الوضوء/ باب ذكر وطء الأذى اليابس بالخُفِّ والنعل.

(٢) صحيح ابن حبَّان (١٤٠٣) (٤/ ٢٤٩) كتاب الطهارة/ ذكر الإخبار بأن النعال إذا وطئتْ في الأذى يُطهِّرُها تعقيبُ التراب إيَّاها. و(١٤٠٤) (٤/ ٢٥٠) كتاب الطهارة/ ذكر خبر أوهمَ من لم يُحكِم صناعة العلم أن الأوزاعي لم يسمع هذا الخبر من سعيد المقبري.

(٣) المستدرك (٥٩٤) (١/ ١٦٦) كتاب الطهارة/ إذا وطئ أحدكم بنعليه في الأذى فإن التراب لهما طهور.

(٤) سنن أبي داود (٣٨٦) (١/ ٢٨٧) كتاب الطهارة/ باب الأذى يصيب النعل.

(٥) السنن الكبرى (٤٣١٤) (٢/ ٤٣٠) كتاب الصلاة/ باب طهارة الخفِّ والنعل، بنحوه مطوَّلًا، (٤٣١٥) (٢/ ٤٣٠) كتاب الصلاة/ باب طهارة الخفِّ والنعل، بنحوه مطوَّلًا.

(٦) المستدرك (٥٩٤) (١/ ١٦٦) كتاب الطهارة/ إذا وطئ أحدكم بنعليه في الأذى فإن التراب لهما طهور.

(٧) شرح معاني الآثار (٢٨٩) (١/ ٥١) كتاب في الطهارة/ باب حكم المنيّ هل هو طاهر أم نجس.

(٨) صحيح سنن أبي داود (٤١٢) (٢/٢٣٩).

(٩) سنن أبي داود (٣٨٧) (١/ ٢٨٧) كتاب الطهارة/ باب الأذى يصيب النعل.

(١٠) مختصر سنن أبي داود للمنذري (١/ ١٢٧).

(١١) صحيح سنن أبي داود (٤١٠) (٢/٢٣٩).

(١٢) مسند أحمد(١٢٠٥٧) (٥/ ٢٥٠٤).

(١٣) سنن أبي داود (٦٥٠) (١/ ٢٤٧) كتاب الصلاة/ باب الصلاة في النعل.

(١٤) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢٨٤) (١/٣١٤)..

(١٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود (١/ ١٤٨).

(١٦) سنن أبي داود (١/ ١٤٧) برقم: (٣٨٤) (كتاب الطهارة، باب الأذى يصيب الذيل).

وابن ماجه[١] بمثله، والبيهقي في الكبرى[٢] بنحوه مطوَّلًا، وأحمد[٣] نحوه، وعبد الرزاق[٤] بمعناه، وابن أبي شيبة[٥] بهذا اللفظ، والطبراني[٦] بمعناه.

وقال الخطابي: "في إسناد الحديث مقال؛ لأن فيه عن امرأة من بني عبد الأشهل مجهولة، والمجهول لا تقوم به الحجة في الحديث"[٧]، ورده مغلطاي بقوله: "مردودٌ بما عليه جماعة المحدِّثين من أنَّ جهالة اسم الصحابي غير مؤثِّرة في صحة الحديث"[٨]، وقال الأرناؤوط: "حديث صحيح، شريك –وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سيِّئ الحفظ– متابَع"[٩].

٤– حديث أم سلمة: إني امرأة أُطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ: «يُطَهِّرُهُ ما بَعْدَهُ»[١٠]، أخرجه أبو داود[١١]، والترمذي[١٢]، وابن ماجه[١٣]، والدارمي[١٤].

قال الخطابي[١٥]: في إسناد الحديث مقال؛ لأن فيه عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن وهي مجهولة لا يُعرف حالها في الثقة والعدالة.

٥– حديث عبد الله بن مسعود قال: «كنَّا مع رسول الله ﷺ لا نتوضَّأُ من الْمَوْطِئِ» أخرجه الترمذي[١٦] وقال: وهو قول غير واحد من أهل العلم قالوا: إذا وَطِئَ الرجلُ على المكان القذر أنه لا يجب عليه غسلُ القدم إلا أن يكون رطبًا فيغسل ما أصابه.

---

(١) سنن ابن ماجه (٥٣٣) (١/ ٣٣٥) أبواب الطهارة وسننها/ باب الأرض يطهِّر بعضُها بعضًا.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٣٤) برقم: (٤٣٣٦) (كتاب الصلاة، باب ما جاء في طين المطر في الطريق).

(٣) مسند أحمد (١٢/ ٦٦٨٧) (٢٨٠٩٥) (من مسند القبائل، حديث امرأة من بني عبد الأشهل، رضي الله عنها).

(٤) مصنف عبد الرزاق (١/ ٣٣) برقم: (١٠٥) (كتاب الطهارة، باب من يطأ نتنًا يابسًا أو رطبًا).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٤٢٨) (٦٢١) كتاب الطهارة/ في الرجل يطأ الموضع القذر يطأ بعده ما هو أنظف.

(٦) المعجم الكبير للطبراني ٢٥/ ١٨٤) برقم: (٤٥٢) (مسند النساء، نساء غير مسمَّيات ممن لهنَّ صحبة).

(٧) معالم السنن (١/ ١١٩).

(٨) المنهل العذب المورود في شرح سنن أبي داود (٣/ ٢٦٥).

(٩) تحقيق سنن ابن ماجه (٥٣٣) (١/ ٣٣٥) أبواب الطهارة وسننها/ باب الأرض يطهِّر بعضُها بعضًا.

(١٠) ضعيف لجهالة أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

(١١) سنن أبي داود (٣٨٣) (١/ ١٠٤) كتاب الطهارة/ باب في الأذى يصيب الذيل.

(١٢) جامع الترمذي(١٤٣) (١/ ٢٦٦) أبواب الطهارة/ باب ما جاء في الوضوء من الْمَوْطِئِ.

(١٣) سنن ابن ماجه (٥٣١) (١/ ١٧٧) كتاب الطهارة وسننها/ باب الأرض يطهِّر بعضُها بعضًا.

(١٤) مسند الدارمي (٧٦٩) (١/ ٥٧٥) كتاب الطهارة/ باب الأرض يطهِّر بعضُها بعضًا. قال حسين سليم أسد: في إسناده جهالة ولكنه صحيح بشواهده.

(١٥) معالم السنن (١/ ١١٩).

(١٦) جامع الترمذي(١٤٣) (١/ ٢٦٦) أبواب الطهارة/ باب ما جاء في الوضوء من الموطِئ.

ذكر الخطابي: "كان الشافعي يقول: إنما هو فيما جُرَّ على ما كان يابسًا لا يعلق بالثوب منه شيء، فأما إذا جُرَّ على رطبٍ فلا يطهر إلَّا بالغسل. وقال أحمد بن حنبل: ليس معناه إذا أصابه بول ثم مرَّ بعده على الأرض أنها تطهّره ولكنه يمرُّ بالمكان فيقذره ثم يمرُّ بمكانٍ أطيب منه؛ فيكون هذا بذاك ليس على أنه يُصيبه منه شيءٌ، وقال مالك: إن الأرض يطهّر بعضُها بعضًا إنما هو أن يطأ الأرض القذرة ثم يطأ الأرض اليابسة النظيفة فإن بعضها يطهّر بعضًا وأمَّا النَّجاسة –مثل البول ونحوه– يصيب الثوب أو بعض الجسد فإن ذلك لا يطهّره إلَّا الغسل. قال الخطابي: وهذا إجماع الأُمَّة"(١).

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، له متابع وشواهد بمعناه؛ يرتقي بها إلى درجة الصحيح لغيره، والله أعلم.

الحديث (٧٣): قال الإمام ابن ماجه –رحمه الله–: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ: فِي الْمَزْبَلَةِ، وَالْمَجْزَرَةِ، وَالْمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ الْإِبِلِ، وَفَوْقَ الْكَعْبَةِ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٦٠).

دراسة الإسناد:

١–محمد بن إبراهيم الدمشقي: هو محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي الدمشقي، أبو عبد الله الزاهد السائح مولى نبيط، روى عن: سعيد بن مسلمة، وشعيب بن إسحاق، وأبي عبد الرحمن المقرئ، وغيرهم، روى عنه: ابن ماجه، وأبو بكر بن علي القاضي، وأبو يعلى الموصلي، وغيرهم، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وعامة أحاديثه غير محفوظة، وقال الدارقطني: كذَّاب، وقال أبو نعيم الأصبهاني: موضوعات له عنده حديث ابن عمر في النهي عن الصلاة في سبعة مواطن، وقال ابن حبَّان: يضع الحديث لا تحلُّ الرواية عنه إلا عند الاعتبار، وقال الحاكم والنَّقَّاش: روى أحاديث موضوعة، وقال الذهبي: كذَّبه الدارقطني، وقال ابن حجر: منكر الحديث، من التاسعة، مات سنة ٢٤٠هـ أو ٢٥٠هـ(٢).

خلاصة القول: منكر وضَّاع.

---

(١) معالم السنن (١/ ١١٩).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٥٢٥/٧)، المجروحين لابن حبان (٣٠١/٢)، سؤالات البرقاني للدارقطني (ص:١٢٤)، تهذيب الكمال (٥٠٣٠) (٢٤/ ٣٢٤)، الكاشف (٤٧٠١) (٢/ ١٥٤)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٤)، تقريب التهذيب (٥٦٩٨) (ص:٤٦٦).

٢- عبد الله بن يزيد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦٠).

٣- يحيى بن أيوب: صدوق يخطئ، سبقت ترجمته في الحديث (٦٠).

٤-زيد بن جبيرة: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (١٥).

٥- داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٦- نافع: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦٠).

٧- ابن عمر ﷺ: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه محمد بن إبراهيم الدمشقي منكر الحديث، وزيد بن جبيرة متروك، والله أعلم، ينظر أيضا حديث (٦٠).

الحديث (٧٤): قال الإمام ابن ماجه -رحمه الله-: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جَبِيرَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((خِصالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ: لَا يُتَّخَذُ طَرِيقًا، وَلَا يُشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ، وَلَا يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ، وَلَا يُنْثَرُ فِيهِ نَبْلٌ، وَلَا يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نِيءٍ، وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ، وَلَا يُقَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلَا يُتَّخَذُ سُوقًا)).

غريب الحديث:

ينبض: نبضَ العِرْقُ ينبضُ نبضًا ونبيضًا ونبضانًا، أي: تحرَّكَ. أنبضتُ القوسَ وأنضبتُها: إذا جذبتُ وترَها لتصوّتَ[(١)].

ينثر: النون والثاء والراء أصل صحيح يدل على إلقاء شيء متفرّق، نَبْلٌ: اسمٌ للسِّهام العربية[(٢)].

نِيء: الذي لم يُطبخ، أو طُبخ أدنى طبخٍ ولم ينضج[(٣)].

تخريج الحديث:

(١) تهذيب اللغة (١٢/ ٣٤)، الصحاح (٣/ ١١٠٧)

(٢) تهذيب اللغة (١٥/ ٢٥٨)، الصحاح (٥/ ١٨٢٣)، مقاييس اللغة (٥/ ٣٨٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٤٠).

أخرجه ابن ماجه[١]، وابن عدي في الكامل[٢]، وابن حبَّان في المجروحين[٣] جميعهم: عن زيد بن جبيرة عن داود به، بمثله.

وأخرجه الطبراني في الأوسط[٤] والكبير[٥] عن يحيى بن صالح الوحاظي، ثنا علي بن حوشب، عن أبي قبيل، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تَتَّخِذُوا المساجدَ طُرُقًا إلا لذكرٍ أو صلاةٍ)) (٦).

دراسة الإسناد:

١-يحيى بن عثمان بن سعيد: يحيى بن عثمان بن سعيد القرشي أبو سليمان، ويقال: أبو زكريا الحمصي، روى عن: عقبة بن علقمة، وعمر بن عبد الواحد، ومحمد بن حمير، وغيرهم، روى عنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم، وثَّقه النسائي مَرَّةً، ومسلمة بن قاسم ومحمد بن عوف، وقال أبو حاتم:صالح صدوق، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أحمد بن حنبل وأبو بشر الدولابي: الشيخ، وقال الحسين بن محمد السكوني: المختار العدل الرَّضِيّ، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال: كان عابدًا ورعًا، وقال أبو عروبة الحرَّاني: لا يستوي نواةً في الحديث، كان يتلقَّن كلَّ شيء، وكان يُعرف بالصدق، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة عن شيوخ الشام ولم أرَ أحدًا يطعن فيه غير ابن أبي معشر، وهو معروف بالصدق، قال الذهبي: ثقة عابد من الأبدال، قال ابن حجر: صدوق عابد، من العاشرة، توفي ٢٥٥هـ[٧].

خلاصة القول: صدوق لقول أبي حاتم وابن عدي والحراني وابن حجر.

٢- مُحَمَّدُ بنُ حِمْيَرَ: محمد بن حمير بن أنيس القضاعي ثم السليحي، أبو عبد الحميد، ويقال: أبو عبد الله الحمصي، روى عن: ثابت بن عجلان، وخالد بن حميد، وزيد بن جبيرة، وغيرهم، روى عنه: محمد بن مصفى بن بهلول، وهشام بن عبد الملك اليزني، ويحيى بن عثمان بن سعيد، وغيرهم، وثَّقه ابن معين ودحيم، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال أحمد بن حنبل: ما علمتُ إلا خيرًا، وقال النسائي والدارقطني: ليس به بأس،

(١)سنن ابن ماجه (٧٤٨) (١/ ٤٨٠) أبواب المساجد والجماعات/باب ما يُكره في المساجد.

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ١٥٤) ترجمة زيد بن جبيرة.

(٣) المجروحين (١/ ٣١٠) ترجمة زيد بن جبيرة.

(٤) المعجم الأوسط (٣١) (١/ ١٤).

(٥) المعجم الكبير (١٣٢١٩) (١٢/ ٣١٤).

(٦) قال الأرناؤوط: إسناده حسن. وقال المنذري في الترغيب والترهيب: لا بأس به. تحقيق سنن ابن ماجه (١/ ٤٨٠) أبواب المساجد والجماعات – باب ما يُكره في المساجد.

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٧٤/٩)، الثقات لابن حبان (٢٦٥/٩)، الكامل في ضعفاء الرجال (١٢٠/٩)، تهذيب الكمال (٦٨٨٢) (٣١/ ٤٦٢)، الكاشف (٦٢١٢) (٢/ ٣٧١)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٥٦)، تقريب التهذيب (٧٦٠٥) (ص: ٥٩٤).

وقال ابن قانع: صالح، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يُحتج به، وقال يعقوب بن سفيان: ليس بالقويّ، قال ابن حجر: صدوق، من التاسعة، مات سنة ٢٠٠هـ[١].

خلاصة القول: صدوق لقول النسائي والدارقطني وأبي حاتم وابن حجر.

٣- زيد بن جبيرة: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (١٥).

٤- داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٥- نافع: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦٠).

٦- ابن عمر ﷺ: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه زيد بن جبيرة متروك.

رواه ابن عدي في الكامل وأعلَّه بزيد بن جبيرة[٢]، ورواه ابن حبَّان في كتاب الضعفاء وأعلَّه بزيد بن جبيرة وقال: "إنه منكر الحديث يروي المناكير عن المشاهير؛ فاستحقَّ التنكُّب عن روايته"[٣].

وقال ابن حجر: "سنده ضعيف"[٤]، وقال ابن رجب: "رفعه منكر، وزيد بن جبيرة ضعيف جدًّا، متفق على ضعفه"[٥]، وقال العيني: "ضعيف"[٦].

ضعَّف إسناده: ابنُ عدي، وابن حبَّان، والعيني، وابن رجب، وابن حجر.

وأما حديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذُوا المساجدَ طرقًا إلا لذكرٍ أو صلاةٍ»، أخرجه الطبراني في الأوسط[٧] والكبير[٨]، قال الأرناؤوط: إسناده حسن.'وقال المنذري: "إسناده لا بأس به"[٩]، يقوّي معنى: (لَا يُتَّخَذُ طَرِيقًا).

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٣٩/٧)، الثقات لابن حبان (٤٤١/٧)، تهذيب الكمال (٥١٧٠) (٢٥/ ١١٦)، تقريب التهذيب (٥٨٣٧) (ص: ٤٧٥)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٥).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ١٥٤) ترجمة زيد بن جبيرة.

(٣) المجروحين (١/ ٣١٠) ترجمة زيد بن جبيرة.

(٤) فتح الباري (١٣/ ١٦٧).

(٥) فتح الباري لابن رجب (٢/ ٥٠٦).

(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٤/ ٢١٤).

(٧) المعجم الأوسط (٣١) (١/ ١٤).

(٨) المعجم الكبير (١٣٢١٩) (١٢/ ٣١٤).

(٩)تحقيق سنن ابن ماجه (١/ ٤٨٠) أبواب المساجد والجماعات – باب ما يُكره في المساجد، الترغيب والترهيب (١/ ١٢٧).

- وحديث جابر بن عبد الله يقول: مرَّ رجلٌ في المسجد، ومعه سهامٌ، فقال له رسول الله ﷺ: «أمسكْ بنصالِها»، أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢]، يقوّي معنى: (أَلَّا يُشْهَرَ فيهِ سلاحٌ).

-وحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، «أن رسول الله ﷺ نهى عن الشِّراء والبيع في المسجد، وأن تُنْشَدَ ضالَّةٌ، أو يُنْشَدَ فيه شعرٌ، ونهى عن التَّحلُّق قبل الصلاة يوم الجمعة»، أخرجه النسائي[٣]، وأبو داود[٤]، والترمذي[٥]، وابن ماجه[٦]، وقال الترمذي: "حديث حسن".

-وحديث أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأيتموه يبيعُ أو يبتاعُ في المسجد فقولوا: لا أربحَ اللهُ تجارتكَ، ومن رأيتموه يَنشدُ ضالَّةً في المسجد، فقولوا: لا ردَّ اللهُ عليكَ»، أخرجه الترمذي[٧]، والنسائي[٨]، ورواه ابن حبَّان[٩] في "صحيحه"، والحاكم[١٠] في "المستدرك"، قال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[١١]، يقوّي معنى (أن لا تُتَّخذَ المساجدُ سوقًا).

---

(١) صحيح البخاري (٤٥١) (١/ ٩٨) كتاب الصلاة/ باب يأخذ بنصول النبل إذا مر في المسجد.

(٢) صحيح مسلم (٢٦١٤) (٨/ ٣٣) كتاب البر والصلة والآداب/ باب أمر من مرَّ بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها.

(٣) سنن النسائي في "المجتبى" (١/ ١٦٢) (٧١٣/ ١) كتاب المساجد/ باب النهي عن البيع والشراء في المسجد وعن التحلق قبل صلاة الجمعة، والنسائي في "الكبرى" (٧٩٥) (١/ ٣٩٤) كتاب المساجد/ النهي عن الشراء والبيع في المسجد وعن التحلق فيه قبل صلاة الجمعة.

(٤) سنن أبي داود (١٠٧٩) (١/ ٤١٩) كتاب الصلاة/ باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة.

(٥) جامع الترمذي (٣٢٢) (١/ ٣٥٣) أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ/ باب ما جاء في كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالَّة والشِّعر في المسجد، وقال الترمذي: عمرو بن شعيب: هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال محمد بن إسماعيل: رأيت أحمد وإسحاق -وذكر غيرهما- يحتجُّون بحديث عمرو بن شعيب، قال محمد: وقد سمع شعيب بن محمد من عبد الله بن عمرو، ومَن تكلَّم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضعَّفه لأنه يحدِّث عن صحيفة جدِّه، كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جدِّه. قال علي بن عبد الله: وذكر عن يحيى بن سعيد أنه قال: حديث عمرو بن شعيب عندنا واهٍ، وقد كره قومٌ من أهل العلم البيع والشراء في المسجد، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقد روي عن بعض أهل العلم من التابعين رخصة في البيع والشراء في المسجد

(٦) سنن ابن ماجه (٧٤٩) (١/ ٤٨١) أبواب المساجد والجماعات/ باب ما يُكره في المساجد.

(٧) سنن الترمذي (١٣٢١) (٢/ ٥٨٦) أبواب البيوع عن رسول الله ﷺ في المسجد، باب النهي عن البيع في المسجد.

(٨) سنن النسائي (٩٩٣٣) (٩/ ٧٧) كتاب عمل اليوم والليلة/ ما يقول لمن يبيع أو يبتاع في المسجد.

(٩) صحيح ابن حبَّان (١٦٥٠) (٤/ ٥٢٨) كتاب الصلاة/ ذكر الزجر عن البيع والشراء في المساجد.

(١٠) المستدرك للحاكم (٢٣٥٢) (٢/ ٥٦) كتاب البيوع/ النهي عن البيع في المسجد.

(١١) نصب الراية (١/ ٤٩٣).

خلاصة الحكم:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه زيد بن جبيرة متروك، لا يرتقي، والله أعلم.

الحديث (٧٥): قال الإمام ابن ماجه –رحمه الله–: حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي[١] قال: حدثنا عبد العزيز بن الخطاب قال: حدثنا مندل بن عليّ قال: أخبرني محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن داود بن الحُصين، عن أبيه، عن أبي رافع، قال: ((سَلَّ رسولُ الله ﷺ سعدًا، ورَشَّ على قبرِهِ ماءً)).

غريب الحديث:

سَلَّ: السَّلُّ: إخراجك الشَّعر من العجين ونحوه من الأشياء، والانسلال: المضيُّ والخروج من بين مضيقٍ أو زحامٍ، وسللتُ السَّيْفَ فانسلَّ مِن غمدهِ، وسلَّ الرَّجل، وأسلَّه اللهُ إسلالًا فهو مسلول[٢].

تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه[٣] عن داود بن الحُصين عن أبيه عن أبي رافع، بلفظه.

دراسة الإسناد:

١–عبد الملك بن محمد الرَّقاشيّ: هو عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد، أبو قلابة الرقاشي الضرير الحافظ، روى عن: عبد العزيز الخطاب، وعبيد بن عقيل، والفضل بن دكين، وغيرهم، روى عنه: ابن ماجه، وأبو مسلم بن عبد الله الكجي، وإبراهيم بن علي الهجيمي، وغيرهم، ذكره ابن حبَّان في الثقات وقال: يحفظ أكثر حديثه، وقال ابن الأعرابي: ما رأيتُ أحفظَ منه من الثقات، وما تركَ من حديثهِ شيئًا، وقال مسلمة: راويةٌ للحديث متقنٌ ثقة، قال أبو داود: صدوق أمين مأمون، وقال ابن خزيمة: حدثنا بالبصرة قبل أن يختلط، وقال الدارقطني: صدوق كثير الخطأ في الأسانيد والمتون، كان يحدِّث مِن حفظه فكثرت الأوهام منه، لا يُحتج بما ينفرد به، وقال الذهبي: صدوق يخطئ، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ تغيَّر حفظه لما سكن بغداد، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٧٦هـ[٤].

خلاصة القول: صدوق يخطئ لقول الذهبي وابن حجر.

---

(١) الرَّقَاشيّ= بفتح الراء والقاف المخفَّفة وفي آخرها شين معجمة، هذه النسبة إلى امرأة اسمها (رقاش) كثرت أولادها حتى صاروا قبيلة، وهي من قيس عيلان. الأنساب للسمعاني (٦/ ١٥٠).

(٢) العين (٧/ ١٩٢)، تهذيب اللغة (١٢/ ٢٠٥).

(٣) سنن ابن ماجه (١٥٥١) (١/ ٤٩٥) أبواب الجنائز/ باب ما جاء في إدخال الميت القبر.

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني (ص:١٣١)، الثقات لابن حبان (٣٩١/٨)، تهذيب الكمال (٣٥٥٦) (١٨/ ٤٠١)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٢١)، الكاشف (٣٤٧٨) (١/ ٦٦٩)، تقريب التهذيب (٤٢١٠) (ص:٣٦٥).

٢-عبد العزيز بن الخطاب: هو عبد العزيز بن الخطاب الكوفي، أبو الحسن، نزيل البصرة، روى عن: مندل بن علي، ومنصور بن أبي الأسود، وموسى بن أبي حبيب، وغيرهم، روى عنه: أبو قلابة عبد الملك بن محمد ، وعبيد الله بن جرير، وأبو زرعة عبيد الله الرازي، وغيرهم، وثَّقه عمرو بن علي ويعقوب بن شيبة، وزاد يعقوب: صدوق، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق، مات سنة ٢٢٤هـ(١).

خلاصة القول: ثقة لقول عمرو بن علي ويعقوب بن شيبة والذهبي.

٣-مندل بن عليّ: مندل بن عليّ العنزي، أبو عبد الله الكوفي، أخو حبَّان بن عليّ، يقال: اسمه عمرو، ومندل لقب غلب عليه، روى عن: إبراهيم بن أبي يحيى، ومحمد بن إسحاق بن يسار، ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع، وغيرهم، روى عنه: زيد بن الحباب، وعبد الله بن صالح العجلي، وعبد العزيز بن الخطاب، وغيرهم، قال ابن معين: ليس به بأس، يُكتب حديثه، وقال يعقوب بن شيبة: خَيِّرٌ فاضلٌ صدوقٌ، وهو ضعيف الحديث، وقال العجلي: جائز الحديث، وكان يتشيَّع، وقال أبو حاتم: لا بأس به، شيخ، وقال ابن سعد: فيه ضعف ومنهم من يشتهي حديثه ويوثَّقه وكان خيِّرًا فاضلًا، وكان البخاري أدخل مندل في كتاب الضعفاء، وقال أحمد بن حنبل وابن المديني وابن معين والنسائي وابن قانع والدارقطني: ضعيف، وقال أبو زرعة: ليِّن، وقال ابن نمير: يغلط، وقال ابن عدي: له غرائب وأفراد، وهو ممن يُكتب حديثه، وقال الجوزجاني: واهي الحديث، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقويِّ عندهم، وقال الساجي: ليس بثقة روى مناكير، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدِّث عنه، وقال ابن حبَّان: كان ممن يرفع المراسيل ويُسند الموقوفات من سوءِ حفظه؛ فاستحقَّ الترك، وقال الطحاوي: ليس من أهل التثبُّت في الرواية بشيء ولا يُحتج به، وقال الذهبي: ضعَّفه أحمد، وقال ابن حجر: ضعيف، من السابعة، روى له أبو داود وابن ماجه، مات سنة ٢٦٧هـ(٢).

خلاصة القول: ضعيف لتضعيف الأئمة له.

٣-محمد بن عبيد الله بن أبي رافع: هو محمد بن عبيد الله بن أبي رافع القرشي الهاشمي، مولى النبيِّ ﷺ، روى عن: داود بن الحُصين، وزيد بن أسلم، وأبيه عبيد الله بن أبي رافع، وغيرهم، روى عنه: مندل بن عليّ العنزي، والمغيرة بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، ويحيى بن يعلى الأسلمي، وغيرهم، قال ابن معين: ليس

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٨١/٥)، تهذيب الكمال (٣٤٤١) (١٨/ ١٢٨)، الكاشف (٣٣٨٢) (١/ ٦٥٥)، تقريب التهذيب (٤٠٩٠) (ص:٣٥٦).

(٢) الطبقات الكبرى (٥٠٣/٨)، الثقات للعجلي (٢٩٧/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٣٤/٨)، المجروحين لابن حبان (٢٥/٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٢١٥/٨)، تهذيب الكمال (٦١٧٦) (٢٨/ ٤٩٧)، الكاشف (٥٦٢٧) (٢/ ٢٩٤)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٩٩)، تقريب التهذيب (٦٨٨٣) (ص:٥٤٥).

بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جدًّا، ذاهب، وقال ابن عدي: من شيعة الكوفة، ويروي من الفضائل أشياء لا يتابع عليها، وقال الدارقطني: متروك له معضلات، وقال ابن حبان: منكر الحديث جدا يروي عن أبيه ما ليس يشبه حديث أبيه فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك، وقال الذهبي: ضعَّفوه، وقال ابن حجر: ضعيف، من السادسة، روى له ابن ماجه(١).

خلاصة القول: ضعيف لتضعيف الأئمة له.

٤-داود بن الحُصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٥-أبوه: حُصين والد داود بن الحُصين القرشي الأموي المدني، روى عن: جابر بن عبد الله، وعن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال: سَلَّ رسولُ الله ﷺ سعدًا ورَشَّ على قبره ماءً(٢)، روى عنه: ابنه داود بن الحُصين، قال البخاري: حديثه ليس في وجه صحيح، وقال أبو حاتم: ليس حديثه بالقائم، ضعيف، وقال ابن حبان: اختلط آخر عمره حتى كان لايدري مايحدث به واختلط حديثه القديم بحديثه الأخير فاستحق الترك، وقال ابن حجر: ليّن الحديث، من الرابعة(٣).

خلاصة القول: ليّن الحديث، لقول البخاري وأبي حاتم وابن حجر.

٦-أبي رافع: صحابيّ.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه: ١-مندل: ضعيف. ٢-محمد بن عبيد الله: ضعيف. ٣-حصين والد داود: ليّن الحديث.

قال الأرناؤوط: "إسناده ضعيف جدًّا، مندل بن عليّ ضعيف، ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع متروك، والحصين والد داود ليّن الحديث"(٤)، وقال الألباني: "ضعيف"(٥).

له شواهد:

١- حديث عائشة: «أن النبيَّ ﷺ رَشَّ على قبرِ ابنهِ إبراهيم»، أخرجه الطبراني وقال: "لم يرو هذا

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (١/١٧١)، المجروحين لابن حبان (٢/٢٤٩)، الكامل في ضعفاء الرجال (٧/٢٧١)، تهذيب الكمال (٥٤٣٢) (٢٦/ ٣٨)، الكاشف (٥٠٢٢) (٢/ ١٩٧)، تقريب التهذيب (٦١٠٦) (ص:٤٩٤)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٢١).

(٢) سنن ابن ماجه (١٥٥١) (١/ ٣٨٤) كتاب الجنائز/ باب ما جاء في إدخال الميت القبر.

(٣) التاريخ الكبير للبخاري (٣/٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/١٩٩)، المجروحين لابن حبان (١/٢٧٠)، تهذيب الكمال (٦/ ٥٥١)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٩٣)، تقريب التهذيب (١٣٩٤) (ص:١٧١).

(٤) تحقيق سنن ابن ماجه (١٥٥١) (٢/ ٤٩٩) كتاب الجنائز/ باب ما جاء في إدخال الميت القبر.

(٥) صحيح وضعيف ابن ماجه للألباني (٤/ ٥١).

الحديث عن هشام بن عروة إلا الدراوردي، تفرَّد به أحمد بن عبدة"[١]، وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني"[٢].

٢-مرسل الحسن البصري: في رشِّ الماء على القبر: أنه لم يكن يرى بأسًا برشِّ الماء على القبر، أخرجه ابن أبي شيبة[٣].

٣- وحديث عامر بن ربيعة بن كعب العنزي: «أن النبيَّ ﷺ قامَ على قبر عثمان بن مظعون بعدما دفنه وأمرَ برشِّ الماءِ»، أخرجه البزَّار[٤]، قال الهيثمي: "رجاله موثوقون إلا شيخ البزَّار محمد بن عبد الله لم أعرفه"[٥]، قلتُ: محمد بن عبد الله ثقة، وثَّقه ابن حجر[٦]، والعمري وعاصم بن عبيد الله: ضعيفان[٧].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، والله أعلم.

الحديث (٧٦): قال الإمام ابن ماجه -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ ابْنَتَهُ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَعْدَ سَنَتَيْنِ بِنِكَاحِهَا الْأَوَّلِ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١٢).

دراسة الإسناد:

١-أبو بكر بن خلَّاد: هو محمد بن خلَّاد بن كثير الباهلي، أبو بكر البصري، روى عن: بشر بن السري، وسفيان بن عيينة، ويزيد بن هارون، وغيرهم، روى عنه: مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وغيرهم، وثَّقه مسدَّد ومسلمة بن قاسم، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة ٢٣٩هـ وقيل: بعدها[٨].

---

(١) المعجم الأوسط للطبراني (٦١٤٦) (٦/ ١٨٧) قال: حدثنا محمد بن زهير الأبلي، قال: نا أحمد بن عبدة الضبي، قال: نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه.

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/ ٤٥).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١٢١٨٢) (٧/ ٤٦٨) كتاب الجنائز.

(٤) البحر الزخار مسند البزار (٩/ ٢٧٣) (٣٨٢٢) قال: حدثنا محمد بن عبد الله قال: نا يونس قال: نا العمري، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه ﷺ.

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/ ٤٥).

(٦) تقريب التهذيب(ص:٨٧٥).

(٧) المرجع السابق (ص:٥٢٨)، (ص: ٤٧٢).

(٨) الثقات لابن حبان (٨٦/٩)، تهذيب الكمال (٥١٩٩) (٢٥/ ١٦٩)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٥٢)، تقريب التهذيب (٥٨٦٥) (ص: ٤٧٧).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

١-يحيى بن حكيم: هو يحيى بن حكيم المقوّم، ويقال: المقومي، أبو سعيد البصري الحافظ، روى عن: سفيان بن عيينة، وعبد الوهاب الثقفي، ويزيد بن هارون، وغيرهم، روى عنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم، وثّقه أبو داود والنسائي ومسلمة وقال أبو عروبة الحراني: ما رأيت بالبصرة أثبت من أبي موسى ومنه، وذكره ابن حبّان في كتاب الثقات، وقال: كان ممن جمع وصنّف، وقال الذهبي: حجة ورع صالح حافظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ عابد مصنّف، مات سنة ٢٥٦هـ(١).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢-يزيد بن هارون: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٧).

٣-محمد بن إسحاق: صدوق مدلِّس يُقبل حديثه إذا صرَّح بالسَّماع، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٤-داود بن الحُصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٥-عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٦-ابن عبَّاس: صحابيّ.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن إسحاق مدلِّس، ورواية داود عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (١٢).

الحديث (٧٧): قال الإمام ابن ماجه -رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمُحَاقَلَةِ)). وَالْمُحَاقَلَةُ: اسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٩).

دراسة الإسناد:

١-محمد بن يحيى: محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي، أبو عبد الله النيسابوريالحافظ، روى عن: ابن مهدي، وعبد الرزاق، وغيرهم، وروى عنه: البخاري، والأربعة، وابن خزيمة، وغيرهم، قال أبو داود: أمير المؤمنين في الحديث، وثّقه النسائي وابن خزيمة وابن خراش والخطيب ومسلمة وأحمد بن سيار، وقال أبوحاتم: إمام أهل زمانه، وقال ابن حجر: ثقة حافظ جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٨هـ(٢).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

---

(١) الثقات لابن حبان (٢٦٦/٩)، تهذيب الكمال (٦٨١٤) (٣١/ ٢٧٣)، الكاشف (٦١٥٧) (٢/ ٣٦٤)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٩٩)، تقريب التهذيب (٥٧٣٤) (ص:٥٨٩).

(٢) الثقات لابن حبان (١٨٣/٩)، تهذيب الكمال (٧١/٢٨)، الكاشف (٥٤٧٩) (٢٦٩/٢)، تهذيب التهذيب (١٧٦/١٠)، تقريب التهذيب (٦٧٠٧) (ص:٥٣٤).

٢-مطرف بن عبد الله: مطرف بن عبد الله بن مطرف بن سليمان اليساري الهلالي، أبو مصعب المدني، روى عن: مالك، وعبد الله بن عمر العمري، ومسلم بن خالد الزنجي، وغيرهم، روى عنه: البخاري والترمذي وابن ماجه، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث صدوق، وقال ابن عدي: يحدث بالمناكير، وقال ابن حجر: ثقة، لم يصب ابن عدي في تضعيفه، من كبار العاشرة، مات سنة ٢٢٠هـ [(١)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٣-**مالك:** ثقة إمام صاحب الموطأ.

٤-**داود بن الحصين:** الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥-**أبو سفيان:** ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٦-**أبوهريرة:** صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح، ينظر حديث (٩).

الحديث(٧٨): قال الإمام ابن ماجه-رحمه الله-: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيل، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ، وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ)).

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث (١٩).

دراسة الإسناد:

١-عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي: عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون القرشي، أبو سعيد الدمشقي المعروف بدحيم، مولى آل عثمان بن عفان، روى عن: عمر بن عبد الواحد، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، ومحمد بن شعيب بن شابور، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وأبو داود، وابن ماجه، وغيرهم، وثَّقه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وأبو حاتم، والدارقطني، والعجلي، وأبو سعيد بن يونس، وقال أحمد بن حنبل: عاقل ركين، وذكره ابن حبَّان في الثقات، وقال الخليلي في الإرشاد: أحد حفاظ الأئمة متفق عليه،

(١) الطبقات الكبرى (٦١٦/٧)، الثقات لابن حبان (٢٦٦/٩)، تهذيب الكمال (٦٨١٤) (٣١/ ٢٧٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (١٠٩/٨)، الكاشف (٦١٥٧) (٢/ ٣٦٤)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٩٩)، تقريب التهذيب (٥٧٣٤) (ص:٥٨٩).

وقال الذهبي: الحافظ، وقال ابن حجر: ثقة حافظ متقن، من العاشرة، مات سنة ٢٤٥هـ[1].

خلاصة القول: ثقة لاتفاق الأئمة.

٢-ابن أبي فديك: صدوق، سبقت ترجمته في الحديث (٣٣).

٣-إبراهيم بن إسماعيل: ابن أبي حبيبة: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩).

٤-داود بن الحُصين: ثقة إلا في عكرمة، وهو الراوي المقصود بالدراسة.

٥-عكرمة: سبقت ترجمته في (١٦)، ثقة.

٦-ابن عبَّاس ﷺ: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف: لضعف ابن أبي حبيبة، ولرواية داود عن عكرمة منكرة، والمتابع ضعيف، ويوجد ما يعارضه والله أعلم، ينظر حديث (١٩).

الحديث (٧٩): قال الإمام ابن ماجه-رحمه الله-: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا مُخَنَّثُ؛ فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا لُوطِيُّ؛ فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٦٥).

دراسة الإسناد:

١-عبد الرحمن بن إبراهيم: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٧٨).

٢-ابن أبي فديك: صدوق، سبقت ترجمته في الحديث (٣٣).

٣-ابن أبي حبيبة: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩).

٤-داود بن الحُصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٥-عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢١٢/٥)، الثقات لابن حبان (٣٨١/٨)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٤٥٠/١)، تهذيب الكمال (٣٧٤٧) (١٦/ ٤٩٥)، تهذيب التهذيب (٦/ ١٣١)، الكاشف (٣١٣١) (١/ ٦١٩)، تقريب التهذيب (٣٧٩٣) (ص: ٣٣٥).

٦-ابن عبَّاس: صحابيّ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لضعف ابن أبي حبيبة، وفيه رواية داود عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (٦٥).

الحديث (٨٠): قال الإمام ابن ماجه-رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ ابْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاق، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي عُقْبَةَ عَنْ أَبِي عُقْبَةَ وَكَانَ مَوْلًى لِأَهْلِ فَارِسَ قَالَ: ((شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي، وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارِسِيُّ، فَبَلَغَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَلَا قُلْتَ: خُذْهَا مِنِّي، وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ؟!)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٣٢).

دراسة الإسناد:

١-أبو بكر بن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، ثقة إمام حافظ، صاحب المصنف.

٢-حسين بن محمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

٣-جرير بن حازم: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

٤-محمد بن إسحاق: صدوق يدلِّس، يقبل حديثه إذا صرح بالسماع، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٥-داود بن الحُصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٦-عبد الرحمن بن (أبي) عقبة: مقبول، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

٧-أبي عقبة: له صحبة، سبقت ترجمته في الحديث (٣٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه: عبد الرحمن بن أبي عقبه مقبول، والله أعلم، ينظر حديث (٣٢).

الحديث (٨١): قال الإمام ابن ماجه-رحمه الله-: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر، حدثنا إبراهيم الأشهلي، عن داود بن حُصين، عن عكرمة عن ابن عبَّاس: ((أن النبيَّ ﷺ كان يعلِّمُهم من الحُمَّى ومن الأوجاع كلها، أن يقولوا: "باسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم مِن شرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، ومِن شرِّ حَرِّ النَّار"، قال أبو عامر: أنا أخالف الناس في هذا، أقول: يعار.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢١).

دراسة الإسناد:

١-محمد بن بشار: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦٦).

٢-أبو عامر: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦٦).

٣-إبراهيم الأشهلي: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، ضعيف، سبق ترجمته في الحديث (١٩).

٤-داود بن الحُصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٥- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٦-ابن عبَّاس: صحابيّ ﷺ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة، وفيه روى داود عن عكرمة، ينظر حديث (٢١).

الحديث (٨٢): قال الإمام ابن ماجه-رحمه الله-: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، حدثنا ابن أبي فديك، أخبرني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، عن داود بن الحُصين، عن عكرمة عن ابن عبَّاس، عن النبيّ ﷺ، نحوه، وقال: ((مِن شرِّ عرقٍ نغَّار)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢١).

دراسة الإسناد:

١-عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٧٨).

٢-ابن أبي فديك: محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، صدوق، سبقت ترجمته في الحديث (٣٣).

٣-إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي: ابن أبي حبيبة: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩).

٤-داود بن الحُصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٥- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٦-ابن عبَّاس: صحابيّ ﷺ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف: فيه ابن أبي حبيبة، وفيه رواية داود عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (٢١).

المبحث الخامس

مروياته في سنن الدارمي

الحديث (٨٣): قال الإمام الدارمي –رحمه الله–: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ هُوَ الْقَطْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٣٣).

دراسة الإسناد:

١–خالد بن مخلد: هو خالد بن مخلد القطواني، أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي، وقطوان موضع بالكوفة، روى عن: إسحاق بن حازم، والربيع بن المنذر، وأبي غيلان سعد بن طالب، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن الخليل البزَّاز وغيرهم، وثَّقه العجلي وصالح جزرة وابن أبي شيبة، وزاد العجلي: فيه تشيُّع كثير الحديث، وقال أبو داود: صدوق يتشيَّع، وقال ابن معين وابن عدي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم وأبو أحمد: يُكتب حديثه، وقال الأزدي: في حديثه بعض المناكير وهو من أهل الصدق، وقال أحمد بن حنبل: له مناكير، وقال صالح بن محمد جزرة: مُتَّهَمٌ بالغلوِّ، وقال ابن سعد: متشيّعٌ منكر الحديث مُفْرِطٌ في التشيُّع، وذكره الساجي والعقيلي في الضعفاء، وقال الذهبي: قال أبو داود صدوق يتشيَّع وقال أحمد وغيره له مناكير، وقال ابن حجر: صدوق، يتشيَّع، وله أفراد، من كبار العاشرة، مات سنة ٢١٣هـ[(١)].

خلاصة القول: صدوق لقول ابن أبي شيبة وأبي داود والأزدي وابن حجر، يتشيَّع، ولكن الحديث ليس في مذهبه.

٢–إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩).

٣–داود بن الحُصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في روايته عن عكرمة.

٤–القاسم بن محمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣٣).

٥–عائشة رضي الله عنها: صحابيَّة.

---

(١) تاريخ ابن معين رواية الدارمي(ص:١٠٤)، الثقات للعجلي(١/٣٣١)،الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/٣٥٤)، الثقات لابن حبَّان (٨/٢٢٤)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣/٤٦٦)، تهذيب الكمال (١٦٥٢) (٨/١٦٣)، الأنساب (١٠/٤٥٩٩)، الكاشف (١٣٥٣) (١/ ٣٦٨)، تهذيب التهذيب (٣/ ١١٨)، تقريب التهذيب (١٦٧٧) (ص: ١٩٠).

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ لضعف ابن أبي حبيبة، يرتقي إلى الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٣٣).

المبحث السادس

مروياته في سنن الدارقطني

الحديث(٨٤) قال الإمام الدارقطني–رحمه الله–: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّنْعَانِيُّ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ)). قال الدارقطني: إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ أَبِي يَحْيَى ضَعِيفٌ، وَتَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ.

غريب الحديث:

أفضلت: الفَضْلُ: ضد النقص، والفَضْلَةُ: البَقِيَّةُ، وقوله لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ أي ما فضل عن حاجة النازل به.(١)

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق(٢)، والدارقطني(٣) والبيهقي(٤) جميعهم: عن ابن أبي يحيى عن داود عن أبيه عن جابر، بمثله.

دراسة الإسناد:

١–محمد بن إسماعيل الفارسي: محمد بن إسماعيل بن إسحاق بن بحر، أبو عبد الله الفارسي كان يتفقه على مذهب الشافعي، روى عن: أبي زرعة الدمشقي، وبكر بن سهل الدمياطي، وإسحاق بن إبراهيم الدبري، وغيرهم، روى عنه: أبو الحسن الدارقطني فأكثر، وأبو الحسين الخلال، وأبو عمر بن مهدي، وثَّقه الخطيب وابن الجوزي، وابن كثير، والذهبي، مات سنة ٣٣٥هـ (٥).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢–إسحاق بن إبراهيم الصنعاني: هو إسحاق بن إبراهيم بن عباد، أبو يعقوب الدبري الصنعاني، روى عن:

(١) القاموس المحيط (١٠٤٣/١)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار(١٦٠/٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر(٤٥٥/٣).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢٥٢) (٧٧/١) كتاب الطهارة/ باب الماء ترده الكلاب والسباع.

(٣) سنن الدارقطني(١٧٥) (١/ ١٠١)و (١٧٦) (١/ ١٠١) كتاب الطهارة/ باب الآسار.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١١٩٨)، (١١٩٩) (١/ ٢٤٩)، (١٢٠٠) (١/ ٢٥٠) كتاب الطهارة/ باب سؤر سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير.

(٥) تاريخ بغداد (٣٨١/١)، تاريخ الإسلام (٦٩٥/٧)، الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني (ص: ٣٥٧).

عبد الرزاق بن همام، روى عنه: أبو عوانة في صحيحه، وخيثمة الأطرابلسي، وأبو القاسم الطبراني، وغيرهم، قال ابن عدي: استصغره عبد الرزاق أحضره أبوه عنده، وهو صغير جدا وحدث عنه بحديث منكر من طريق ابن أنعم الإفريقي، وقال الدارقطني: صدوق، ما رأيت فيه خلافا، وقد احتجَّ بالدبري أبو عوانة في صحيحه، وغيره وأكثر عنه الطبراني، وقال مسلمة: لا بأس به، وكان العقيلي يصحِّح روايته، وأدخله في الصحيح الذي ألفه، وقال الذهبي: صدوق محتج به في الصحيح، سمع كتبا، فأداها كما سمعها، ولعل النكارة من شيخه، فإنه أضر بأخرة، فالله أعلم، وقال ابن حجر: ما كان الرجل صاحب حديث إنما أسمعه أبوه واعتنى به، سمع من عبد الرزاق تصانيفه وهو ابن سبع سنين أو نحوها لكن روى عن عبد الرزاق أحاديث منكرة فوقع التردد فيها هل هي منه فانفرد بها، أو هي معروفة مما تفرد به عبد الرزاق؟ وقال ابن الكيال: سماع الدبري من عبد الرزاق متأخر جدا، قال إبراهيم: مات عبد الرزاق وللدبري ست أو سبع سنين، وكان سماعه من عبد الرزاق سنة ٢١٠هـ، توفي سنة ٢٢٨هـ[١].

خلاصة القول: صدوق لقول الدارقطني ومسلمة والذهبي ولعمل أبي عوانه والعقيلي، وسماعه من عبد الرزاق غير صحيح لأنه سمع منه بعد الإختلاط، والله أعلم.

٣-عبد الرزاق: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم، اليماني، أبو بكر الصنعاني، روى عن: إبراهيم بن عمر الصنعاني، وابن أبي يحيى، وإبراهيم بن ميمون الصنعاني، روى عنه: إسحاق بن إبراهيم الدبري، وإسحاق بن إبراهيم السعدي، وإسحاق بن إبراهيم الطبري، وغيرهم، وثَّقه أبو داود والعجلي والبزار ويعقوب بن شيبة، وقال هشام بن يوسف: أعلمنا وأحفظنا، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ويحتج به، وقال العجلي والبزار: يتشيع، وقال أحمد بن حنبل: أتيناه قبل المئتين وهو صحيح البصر ومن سمع منه بعدما ذهب بصره، فهو ضعيف السماع، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ممن يخطىء إذا حدث من حفظه على تشيع فيه، جمع وصنف وحفظ وذاكر، وقال ابن عدي: له أصناف وحديث كثير، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه، ولم يروا بحديثه بأسا إلا إنهم نسبوه إلى التشيع، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقه عليه أحد من الثقات، ولا بأس به إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين مناكير، وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بآخره كتب عنه أحاديث مناكير، وقال العباس العنبري: كذاب والواقدي أصدق منه، قال زيد بن المبارك: كذابا يسرق الحديث، وقال الذهبي: الحافظ، صنف التصانيف، وقال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٥٦٠/١)، تاريخ الإسلام (٧١٤/٦)، سير أعلام النبلاء (٤١٧/١٣)، لسان الميزان (٣٦/٢)، الكواكب النيرات (ص:٢٧٣).

٢١١هـ روى له الجماعة [١].

خلاصة القول: ثقة تغير في آخر عمره، فالسماع منه قبل الإختلاط صحيح والسماع منه بعد الإختلاط ضعيف، لقول أحمد وابن حجر.

٤-إبراهيم بن محمد: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى - واسمه سمعان - الأسلمي، مولاهم، أبو إسحاق المدني، وقد ينسب إلى جده، ومنهم من قال فيه: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، روى عن: إسحاق بن عبد الله، والحارث بن فضيل، وداود بن الحصين، وغيرهم، روى عنه: عباد بن يعقوب الرواجني، وعبد الرحمن بن صالح الأزدي، وعبد الرزاق بن همام، وغيرهم، وثَّقه الشافعي وابن الأصبهاني، قال الشافعي: لأن يخر من بعد أحب إليه من أن يكذب، ثقة في الحديث، وقال أحمد بن محمد: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيرا وليس بمنكر الحديث، وقال ابن عدي: قد نظرت في حديثه الكثير، فلم أجد فيه منكرا، إلا عن شيوخ يحتملون، وقد حدث عنه من هم أكبر سنًا وأقدم موتا، وهو في جملة من يكتب عنه وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال الجوزجاني: غير مقنع ولا حجة فيه ضروب من البدع، وقال أحمد بن حنبل: ترك الناس حديثه، يروي أحاديث منكرة، لا أصل لها، قدريا معتزليا جهميا، كل بلاء فيه، وقال البخاري: جهمي تركه ابن المبارك والناس، يرى القدر، وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال بشر بن المفضل: سألت فقهاء أهل المدينة عنه، فكلهم يقولون: كذاب أو نحو هذا، وقال يحيى بن سعيد وابن معين: كذاب، وقال ابن معين: قدري، رافضي، وقال ابن حبان: يرى القدر ويذهب إلى كلام جهم ويكذب في الحديث، وقال ابن حجر: متروك من السابعة، مات سنة ١٨٤هـ[٢].

خلاصة القول: متروك؛ لقول أحمد والبخاري والنسائي والدارقطني وابن حجر.

٥-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦-أبوه: الحصين سبقت ترجمته (٧٥)، ضعيف.

٧-جابر بن عبد الله ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

---

(١) الثقات للعجلي (٩٣/٢)، الثقات لابن حبان (٤١٢/٨)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥٣٨/٦)، تهذيب الكمال (٣٤١٥) (٥٤/١٨)، الكاشف (٣٣٦٢) (٦٥١/١)، تهذيب التهذيب(٣١٥/٦)، تقريب التهذيب (٤٠٦٤) (ص:٣٥٤).

(٢) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية عبد الله (٥٠٣/٢)، التاريخ الكبير للبخاري (٣٢٣/١)، أحوال الرجال (ص:٢١٨)، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص:١١)، المجروحين لابن حبان (١٠٥/١)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣٥٧/١)، تهذيب الكمال (١٨٢/٢)، الكاشف (١٩٧) (٢٢٤/١)، تهذيب التهذيب (١٦٠/١)، تقريب التهذيب (٢٤١) (ص:٢٣٢).

إسناده ضعيف جدًّا؛ وذلك لأن: ١- سماع الدبري من عبد الرزاق متأخر. ٢- إبراهيم بن أبي يحيى: متروك. ٣- وأبو داود الحصين: ضعيف.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدًّا لا يرتقي.

الحديث (٨٥) قال الإمام الدارقطني–رحمه الله–: نا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نا الشَّافِعِيُّ، نا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قِيلَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ؟ قَالَ: وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ))، قال الدارقطني: ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ ضَعِيفٌ أَيْضًا، وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ.

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني[١] عن ابن أبي حبيبة، والبيهقي [٢] عن أبن أبي حبيبة[٣] وعن إبراهيم بن أبي يحيى[٤].

وفي «معرفة السنن والآثار» عن ابن أبي حبيبة [٥] وعن إبراهيم بن أبي يحيى[٦] جميعهم: عن داود بن الحصين عن أبيه عن جابر، بمثله.

وأخرجه الشافعي[٧] عن أبي حبيبه عن داود عن جابر بدون أبيه، بمثله.

قال البيهقي: وفي غير روايتنا قال الشافعي: وأخبرنا عن ابن أبي ذئب، عن داود بن الحصين بمثله[٨].

دراسة الإسناد:

١**–أبو بكر النيسابوري: هو** عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل، أبو بكر الفقيه، مولى أبان بن عثمان بن عفان من أهل نيسابور، روى عن: محمد بن يحيى الذهلي، وأحمد بن يوسف، والربيع، وغيرهم، روى عنه:

---

(١)سنن الدارقطني (١٧٦) (١/ ١٠١) كتاب الطهارة/ باب الآسار.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي(١١٨٠) (١/٣٧٩) (١١٧٨) (١/٣٧٧) جماع أبواب ما يفسد الماء/باب سؤر سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي(١١٨٠) (١/٣٧٩) جماع أبواب ما يفسد الماء/باب سؤر سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ١١٧٨) (١/٣٧٧) جماع أبواب ما يفسد الماء/باب سؤر سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير.

(٥) معرفة السنن والآثار (١٧٦٢)و (١٧٦٤) (٢/٦٥) كتاب الطهارة/ باب مالا يؤكل لحمه من الكلب والخنزير.

(٦) معرفة السنن والآثار (١٧٦٠) (٢/٦٥) كتاب الطهارة/ باب مالا يؤكل لحمه من الكلب والخنزير

(٧) مسند الشافعي (١/١٤٨) باب في سؤر الحمر والسباع.

(٨) هذا السند لم أعثر عليه، ووجدت: قال الشافعي: أخبرنا الثقة، عن ابن أبي ذئب، عن الثقة عنده، عمن حدثه، أو عن عبيد الله بن عبد الله العدوي، عن أبي سعيد الخدري ﷺ: أن رجلا سأل رسول الله ﷺ، فقال: إن بئر بضاعة يطرح فيها الكلاب والحيض، فقال النبي ﷺ: «إن الماء لا ينجسه شيء»، مسند الشافعي (١/١٤٥).

محمد بن المظفر، والدارقطني وابن شاهين، وغيرهم، وقال الدارقطني: لم نر مثله في مشايخنا لم نر أحفظ منه للأسانيد والمتون، وكان أفقه المشايخ، جالس المزني، والربيع، يعرف زيادات الألفاظ في المتون، وقال الحاكم: إمام عصره من الشافعية بالعراق، ومن أحفظ الناس للفقهيات واختلاف الصحابة، وقال الخطيب: حافظ متقن عالم بالفقه والحديث معا، موثق في روايته، وقال الذهبي: من الحفاظ المجودين، مات سنة ٣٢٤هـ(١).

خلاصة القول: حافظ، فقيه، لقول الأئمة.

٢-**الربيع بن سليمان**: هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، مولاهم، أبو محمد المصري المؤذن صاحب الشافعي، وراوي كتب الأمهات عنه، روى عن: عبد الرحمن بن شيبة الجدي، وعلي بن الحسن، والشافعي، وغيرهم، روى عنه: أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وأبو بكر النيسابوري، وغيرهم، وثَّقه أبو سعيد بن يونس، والخليلي، والخطيب، وابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم وابنه: صدوق، وزاد أبو حاتم: متفق عليه، وقال الذهبي: الإمام المحدث، وقال ابن حجر: ثقة، من الحادية عشرة، مات سنه ٢٧٠هـ(٢).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له ماعدا أبي حاتم.

٣-**الشافعي**: محمد بن إدريس بن العباس، أبو عبد الله، صاحب مذهب الشافعية، ثقة إمام.

٤-**سعيد بن سالم**: هو سعيد بن سالم القداح، أبو عثمان المكي، خراساني الأصل، ويقال: كوفي، سكن مكة، روى عن: ابن أبي يحيى، وإسحاق بن يحيى، وإسرائيل بن يونس، وغيرهم، روى عنه: ابنه علي بن سعيد بن سالم، ومحمد بن إدريس الشافعي، ومحمد بن بحر الهجيمي، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، وقال ابن معين والنسائي وابن عدي: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: إلى الصدق ما هو، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال أبو داود وابن عدي: صدوق، وقال عثمان: ليس بذاك، وقال يعقوب الفسوي: له رأى سوء، داعية يرغب عن حديثه، وقال العجلي: ليس بحجة، وقال ابن حبان: يهم في الأخبار حتى يجيء بها مقلوبة حتى خرج عن حد الاحتجاج به، وقال ابن البرقي عن ابن معين: كانوا يكرهونه، وقال الساجي: ضعيف، ، وقال البخاري وابن يزيد المقرئ وأبو داود والعجلي وابن حبان: يرى الإرجاء، وقال العقيلي: يغلو في الإرجاء، روى له أبو داود والنسائي، وقال الذهبي: قال أبو حاتم محله الصدق وقال أبو داود صدوق يذهب إلى الارجاء،

---

(١) تاريخ بغداد (٥٢٠١) (٣٣٩/١١)، تاريخ الإسلام (١٧٩) (٤٩١/٧)، سير أعلام النبلاء (٦٥/١٥).

(٢) الثقات لابن حبان (٢٣٩/٨)، تهذيب الكمال (١٨٦٤) (٨٩/٩)، تهذيب التهذيب (٢٤٦/٣)، تقريب التهذيب (١٨٩٤) (ص:٢٠٦)، سير أعلام النبلاء (٥٨٧/١٢).

وقال ابن حجر: صدوق يهم ورمي بالإرجاء وكان فقيها، من كبار التاسعة، مات قبل ٢٠٠ هـ[١].

خلاصة القول: صدوق يهم؛ لقول ابن حبان وابن حجر، داعية إلى بدعته ولكن الحديث لا يؤيد بدعته.

٥-**ابن أبي حبيبة**: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (١٩).

٦- **داود بن الحصين**: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-**أبيه= حصين والد داود بن الحصين القرشي**: ضعيف، سبقت ترجمته في الحديث (٧٥).

٨-**جابر بن عبد الله**: صحابي ﷺ.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث فيه أمور:

١- الاختلاف في إسناده، حيث روي عن داود بن الحصين، عن جابر، وعن داود عن أبيه، عن جابر كذلك، والأولى منقطعة، والثانية فيها حُصَين: ضعيف، فكلا الروايتين ضعيفة، وذكر ذلك الألباني[٢].

٢- أن في إسناده جماعة تكلم فيهم: فيه سعيد بن سالم القداح: صدوق يهم، وفيه: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ضعيف، وحُصين والد داود ضعيف، وأعله بذلك أيضا ابن الملقن[٣].

للحديث شواهد:

١-حديث أبي قتادة: عن كبشة بنت كعب بن مالك -وكانت تحت أبي قتادة- أن أبا قتادة دخل عليها، فسكبن له وضوءا، قالت: فجاءت هرة تشرب، فأصغي لها الإناء حتى شربن، قالت كبشة: فرآني انظر إليه، فقال: أتعجبين يا بنت أخي؟ فقلت: نعم، قال: إن رسول الله ﷺ قال: ((إنها ليست بنجس إنما

(١) الثقات للعجلي (٣٩٩/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣١/٤)، المجروحين لابن حبان (٣٢٠/١)، الكامل في ضعفاء الرجال (٤٥٢/٤)، تهذيب الكمال (٢٢٧٩) (٤٥٧/١٠)، الكاشف (١٨٩٢) (١١/٢)، تهذيب التهذيب (٣٥/٤)، تقريب التهذيب (٢٣١٥) (ص:٢٣٦).

(٢) تمام المنة في التعليق على فقه السنة (٤٧/١).

(٣) البدر المنير (٤٦٧/١).

هي من الطوافين عليكم أو الطوافات))، أخرجه أبو داود[١] والترمذي[٢] والنسائي[٣] ابن ماجه[٤] وصحَّحَه الترمذي[٥] والبيهقي[٦] والألباني والأرناؤوط في تحقيق سنن ابن ماجه وسنن أبي داود.

٢-حديث أبي هريرة: ﷺ قال: سئل رسول الله ﷺ عن الحياض التي تكون فيما بين مكة والمدينة فقيل له: إن الكلاب والسباع ترد عليها؟ فقال: ((لها ما أخذت في بطونها ولنا ما بقي شراب وطهور))، أخرجه الدارقطني[٧] وابن ماجه[٨] عن أبي سعيد بمعناه، وضعفه ابن حجر[٩] والأرناؤوط في تحقيقه لسنن ابن ماجه.

قلت: الأحاديث إذا ضمت إلى بعضها أخذت قوة كما قال البيهقي[١٠].

ولكن يوجد ما يعارضها:

١-الحديث عن أبي هريرة ﷺ، أن نبي الله ﷺ قال: ((إذا ولغ الكلب في الإناء، فاغسلوه سبع مرات، السابعة بالتراب))، أخرجه مسلم[١١] وأبو داود[١٢] والنسائي[١٣] وابن ماجه [١٤].

وعن أبي هريرة بمعناه، وزاد: ((وإذا ولغ الهر غسل مرة))، أخرجه أبو داود، موقوفا[١٥] والترمذي مرفوعا[١٦] وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حجر[١٧]، وقال الألباني في تحقيق سنن أبي داود: صحيح موقوف.

---

(١) سنن أبي داود (٧٥) (١٩/١) باب سؤر الهرة.

(٢) جامع الترمذي (٩٢) (١٥٣/١) باب ماجاء في سؤر الهرة.

(٣) سنن النسائي (٦٨) (٥٥/١) سؤر الهرة.

(٤) سنن ابن ماجه (٣٦٧) (٢٣٩/١) باب الوضوء من سؤر الهرة والرخصة في ذلك.

(٥) جامع الترمذي (٩٢) (١٥٣/١) باب ماجاء في سؤر الهرة.

(٦) معرفة السنن والآثار(١٧٦٩) (٦٥/٢) باب سؤر مالا يؤكل لحمه كالكلب، قال: إسناده صحيح والاعتماد عليه.

(٧) سنن الدارقطني(٥٦) (٣٦/١) الماء لايتغير

(٨) سنن ابن ماجه(٥١٩) (٣٢٦/١) باب الحياض.

(٩)الدراية تخريج أحاديث الهداية (٦٢/١).

(١٠)معرفة السنن والآثار(١٧٦٩) (٦٥/٢) باب سؤر مالا يؤكل لحمه كالكلب.

(١١) صحيح مسلم(٢٩٧) (٢٣٤/١) باب حكم ولوغ الكلب.

(١٢) سنن أبي داود (٧٣) (١٩/١) باب سؤر الكلب.

(١٣) سنن النسائي (٦٦) (٥٣/١) باب سؤر الكلب.

(١٤) سنن ابن ماجه (٣٦٣) (٢٣٧/١) باب غسل الإناء من ولوغ الكلب.

(١٥) سنن أبي داود (٧٢) (١٩/١) باب سؤر الكلب.

(١٦) جامع الترمذي (٩١) (١٥١/١) باب ماجاء في سؤر الهرة.

(١٧) الدراية تخريج أحاديث الهداية (٦٢/١).

٢- عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع؟، فقال ﷺ: ((إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث))، أخرجه أبو داود[١] والترمذي[٢]والنسائي[٣]، وقال الترمذي: "وهو قول الشافعي، وأحمد، وإسحاق، قالوا: إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء ما لم يتغير ريحه أو طعمه، وقالوا: يكون نحوا من خمس قرب"[٤]، وقال الأرناؤوط في تحقيق سنن أبي داود: "إسناده صحيح".

وقال الألباني: "متن الحديث منكر يقصد حديث ((الوضوء بما أفضلت السباع))، لمخالفته لحديث القلتين لأنه صدر جوابا لمن سأله عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع؟ فقال: ((إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث))، وفي رواية: ((لا ينجس))"[٥]، وضعّفه أيضا ابن حجر[٦].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، والمعارض أقوى صحة، وما ذكرت من الشاهد مما يقوي الحديث في الوضوء من فضل الهرة فقط، فيبقى على ضعفه، والله أعلم.

(١) سنن أبي داود (٦٣) (١/ ١٧) باب ما ينجس الماء.
(٢) جامع الترمذي(٦٧) (١/٩٧) باب من آخر.
(٣) سنن النسائي (٥٠) (١/٩١) التوقيت في الماء.
(٤) جامع الترمذي(٦٧) (١/٩٧) باب من آخر.
(٥) تمام المنة في التعليق على فقه السنة (١/٤٧).
(٦)الدراية تخريج أحاديث الهداية (١/٦٢).

الحديث(٨٦) قال الإمام الدارقطني–رحمه الله–: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيّ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، نا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ جِلْدَهُ بَوْلُ صَبِيٍّ وَهُوَ صَغِيرٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ بِقَدْرِ الْبَوْلِ)).

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني[١] (بهذا اللفظ) عن خارجه عن داود عن عكرمة عن ابن عباس.

وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" [٢] والدارقطني[٣] عن إبراهيم بن محمد عن داود عن عكرمة عن ابن عباس ولفظه: يصب عليه مثله من الماء، قال: كذلك صنع رسول الله ﷺ ببول حسين بن علي رضي الله عنهما".

دراسة الإسناد:

١–**محمد بن عمرو البختري:** محمد بن عمرو بن البختري[٤] بن مدرك، أبو جعفر الرزاز نسبه أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن بكير، سمع سعدان بن نصر، وعباس بن محمد الدوري، ومحمد بن عبد الملك، وغيرهم، وروى عنه: أبو حفص بن شاهين، والحسين بن عمر، والدارقطني، وغيرهم، وثَّقه الحاكم والخطيب، وقال الذهبي: مسند العراق، الثقة، المحدث، الإمام، وقع لنا جملة صالحة من حديثه، توفي سنة ٣٣٩هـ[٥].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٢–أحمد بن الخليل: هو أحمد بن الخليل بن ثابت، أبو جعفر البرجلاني كان يسكن محلة البرجلانية فنسب إليها، سمع محمد بن عمر الواقدي، وأبا النضر هاشم بن القاسم، ويونس بن محمد المؤدب، وغيرهم، روى عنه: محمد بن عمرو بن البختري، وأبو عمرو بن السماك، وأحمد بن سلمان النجاد، وغيرهم، قال الخطيب: ثقة، وقال الذهبي في السير: الشيخ، الإمام، الثقة، وقال ابن حجر: صدوق، من الحادية عشرة، توفي سنة ٢٧٧هـ[٦].

---

(١) سنن الدارقطني (٤٧١) (١/ ٢٣٦) كتاب الطهارة/ باب الحكم فِي بول الصبي والصبية ما لم يأكلا الطعام.

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٤٩٠) (١/ ٣٨١) كتاب الصلاة/ باب بول الصبي.

(٣) سنن الدارقطني (٤٧٢) (١/ ٢٣٦) كتاب الطهارة/ باب الحكم فِي بول الصبي والصبية ما لم يأكلا الطعام.

(٤) الْبَخْتَرِيّ= بالباء المنقوطة من تحتها بنقطة والخاء المنقوطة الساكنة وبعدها التاء المفتوحة المنقوطة من فوقها بنقطتين بعدها راء مهملة، وهذا اسم يشبه النسبة، الأنساب للسمعاني (١٠٨/٢).

(٥) تاريخ بغداد (٢٢٢/٤)، تاريخ الإسلام (٧٣٠/٧)، سير أعلام النبلاء (٤٥٠/١٦) (٣٨٦/١٥).

(٦) تاريخ بغداد (٢١٨/٥)، تهذيب الكمال (٣٠٥/١)، سير أعلام النبلاء(٢٦٩/١٣)، تقريب التهذيب (٣٣) (ص: ٧٩).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الخطيب والذهبي.

٣-**الواقدي**: متروك لا يحتج به ويقبل في السير والمغازي، سبقت ترجمته في الحديث (٤٨).

٤- **خارجة بن عبد الله بن سليمان**: خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد الأنصاري النجاري، أبو زيد، ويقال: أبو ذر المدني، وقد ينسب إلى جده، روى عن: داود بن الحصين، وعامر بن عبد الله بن الزبير، وأبيه عبد الله بن سليمان، وغيرهم، روى عنه: محمد بن عمر الواقدي، ومعن بن عيسى، والنضر بن عربي، وغيرهم، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم وأبو داود: شيخ، زاد أبو حاتم: صالح، وقال ابن معين وابن عدي: ليس به بأس، وقال ابن سعد: قليل الحديث، وقال الأزدي: اختلفوا فيه ولا بأس به وحديثه مقبول كثير المنكر وهو إلى الصدق أقرب، وضعَّفه أحمد بن حنبل والدارقطني، وقال الذهبي: ضعَّفه أحمد وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ١٦٥هـ [(١)].

خلاصة القول: محله الصدق لقول أبي حاتم وأبي داود وابن عدي والازدي.

٥-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٧-ابن عباس ﷺ: صحابي

الحكم على الحديث: إسناد الحديث ضعيف جدا: **١-** الواقدي متروك على سعة علمه. ٢- خارجة بن عبد الله بن سليمان صدوق له أوهام. ٣- داود بن الحصين روايته عن عكرمة منكرة.

وللحديث أصل صحيح من الشواهد (من حديث عائشة رضي الله عنها، وحديث أم قيس بنت محصن ويقال آمنة، وحديث لبابة بنت الحارث الهلالية)

فأما حديث عائشة بنت أبي بكر الصديق: أخرجه البخاري[(٢)] ومسلم[(٣)] والنسائي[(٤)]وابن ماجه[(٥)]. كلهم: بنحوه.

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/٣٧٤)، الثقات لابن حبان (٦/٢٧٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣/٤٩١)، تهذيب الكمال(١٥٩١) (٨/١٥)،الكاشف (١٣٠٢) (١/٣٦٢)،تهذيب التهذيب (٣/٧٦)، تقريب التهذيب(١٦١١) (ص:١٤٨).

(٢) صحيح البخاري(٢٢٢) (١/ ٥٤)كتاب الوضوء/ باب بول الصبيان، و(٥٤٦٨) (٧/ ٨٤)كتاب العقيقة/ باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه، و(٦٣٥٥) (٨/ ٧٦)كتاب الدعوات/ باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رءوسهم.

(٣) صحيح مسلم (٢٨٦) (١/ ١٦٣)كتاب الطهارة/ باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله

(٤)سنن النسائي (٣٠٢) (١/ ٨١)كتاب الطهارة/ باب بول الصبي الذي لم يأكل.

(٥) سنن ابن ماجه (٥٢٣) (١/ ٣٢٨) أبواب الطهارة وسننها/ باب بول الصبي الذي لم يطعم.

وأما حديث أم قيس بنت محصن ويقال آمنة: أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] وأبو داود[٣] والترمذي[٤] والنسائي في "المجتبى"[٥] وابن ماجه[٦] كلهم بنحوه

وأما حديث لبابة بنت الحارث الهلالية: أخرجه أبو داود[٧] وابن ماجه[٨].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا لا يرتقي لأن فيه متروك، وله أصل صحيح.

الحديث (٨٧) قال الإمام الدارقطني–رحمه الله–: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ، قَالَ: ((يُصَبُّ عَلَيْهِ مِثْلُهُ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: كَذَلِكَ صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِبَوْلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث السابق (٨٦).

دراسة الإسناد:

١–محمد بن إسماعيل الفارسي: سبقت ترجمته في الحديث (٨٤)، ثقة.

٢–إسحاق بن إبراهيم: سبقت ترجمته في الحديث (٨٤) صدوق، وسماعه من عبد الرزاق متأخر

٣–عبد الرزاق: سبقت ترجمته في الحديث (٨٤) ثقة تغير آخر عمره

٤–إبراهيم بن محمد: ابن أبي يحيى، سبقت ترجمته (٨٤)، متروك.

٥–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦– عكرمة: سبقت ترجمته (١٦) ثقة.

---

(١) صحيح البخاري (٢٢٣) (١/ ٥٤) كتاب الوضوء/ باب بول الصبيان، و(٥٦٩٣) (٧/ ١٢٤) كتاب الطب/ باب السعوط بالقسط الهندي والبحري.

(٢) صحيح مسلم (٢٧٨) (١/ ١٦٤) و (٢٨٧) (١/ ١٦٤) كتاب الطهارة/ باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله، ،و(٢٨٧) (٧/ ٢٤)، و(٢٢١٤) (٧/ ٢٥) كتاب السلام/ باب التداوي بالعود الهندي وهو الكست.

(٣) سنن أبي داود (٣٧٤) (١/ ١٤٣) كتاب الطهارة/ باب بول الصبي يصيب الثوب.

(٤) جامع الترمذي (٧١) (١/ ١١٣) أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ/ باب ماجاء في نضح بول الغلام قبل أن يطعم.

(٥) سنن النسائي(٣٠١) (١/ ٨١) كتاب الطهارة/ باب بول الصبي الذي لم يأكل الطعام.

(٦) سنن ابن ماجه (٥٢٤) (١/ ٣٢٩) أبواب الطهارة وسننها/باب ماجاء في بول الصبي الذي لم يطعم.

(٧) سنن أبي داود (٣٧٥) (١/ ١٤٤) كتاب الطهارة/ باب بول الصبي يصيب الثوب.

(٨) سنن ابن ماجه (٥٢٢) (١/ ٣٢٨) أبواب الطهارة وسننها/باب ماجاء في بول الصبي الذي لم يطعم.

٧- ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًّا: ١-إسحاق بن إبراهيم الدبري ضعيف سماعه من عبد الرزاق. ٢-إبراهيم بن محمد متروك ٣- رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة، وللحديث أصل صحيح.

الحديث(٨٨): قال الإمام الدارقطني-رحمه الله-: حدثنا محمد بن عمرو بن البختري، ثنا أحمد بن الخليل، ثنا محمد بن عمر، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَهُ ((يُكَبِّرُ فِي الصَّلَوَاتِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا)). قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ.

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني[١] والبيهقي[٢] كلاهما: عن الواقدي عن سليمان عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس، مثله.

دراسة الإسناد:

١-محمد بن عمرو البختري: سبقت ترجمته في الحديث (٨٦)، ثقة.

٢-أحمد بن الخليل: سبقت ترجمته في الحديث (٨٦)، ثقة.

٣-الواقدي: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، متروك.

٤-سليمان بن داود بن الحصين: روى عن: أبيه داود بن الحصين روى عنه: عبد الله بن محمد بن عمارة، وروى عنه الواقدي في الطبقات، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا[٣].

خلاصة القول: مجهول الحال.

٥-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٧-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

---

(١) سن الدارقطني (١٧٤٥) (٣٩٢/٢) كتاب العيدين.

(٢) معرفة السنن والآثار (٧٠٠٧) (١٠٩/٥) كيف التكبير؟

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١١١/٤).

إسناده ضعيف جدا: ١-فيه الواقدي متروك. ٢-سليمان بن داود بن الحصين: مجهول الحال.

٣-رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة، وضعف سنده ابن حجر.[١]

تابع داود بن الحصين: (خصيف، والحكم بن فروخ):

١-الحكم بن فروخ: أخرجه ابن أبي شيبة[٢] والحاكم[٣] والبيهقي[٤].

ولفظه عند ابن أبي شيبة، عن ابن عباس: «أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق لا يكبر في المغرب: الله أكبر كبيرا، الله أكبر كبيرا، الله أكبر وأجل، الله أكبر، ولله الحمد». قلت: رواته ثقات وسنده متصل إسناده صحيح، والله أعلم.

ولفظه عند الحاكم، عن ابن عباس: «أنه كان يكبر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق»، ولفظه عند البيهقي، عن ابن عباس: «أنه كان يكبر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق».

الحكم بن فروخ: وثَّقة ابن المديني والنسائي ويعقوب والذهبي وابن حجر وذكره ابن حبان في الثقات وقال أحمد: صالح الحديث.[٥]

٢-خُصَيف: أخرجه ابن أبي شيبة[٦] والبيهقي[٧].

لفظ ابن أبي شيبة، عن ابن عباس: «أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق»، ولفظ البيهقي، عن ابن عباس: «أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة العصر، من آخر أيام التشريق».

خصيف: خصيف بن عبد الرحمن، أبو عون الأموي، قال الذهبي: صدوق سئ الحفظ ضعفه أحمد،

---

(١) المطالب العالية (١٥٢/٥).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥٦٩٢) (١٩٨/٤) كتاب الجمعة/ باب التكبير من أي يوم هو إلى أي ساعة.

(٣) المستدرك (١١١٨) (٢٩٩/١) كتاب صلاة العيدين/ باب تكبيرات التشريق.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٦٣٦٣) (٣١٤/٣) كتاب العيدين/ باب من استحب أن يبدأ بالتكبير خلف صلاة الصبح من يوم عرفة و(٦٣٦٩) (٢١٥/٣) كتاب صلاة العيدين/ باب كيف التكبير؟

(٥) تهذيب الكمال (١٤٤١) (١٣٠/٧)، تهذيب التهذيب (٤٣٧/٢)، الكاشف (١١٨٨) (٣٤٥/١)، تقريب التهذيب (١٤٥٧) (ص:١٧٥).

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٥٦٨٥) (١٩٧/٤) كتاب الجمعة/ باب التكبير من أي يوم هو إلى أي ساعة.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي (٦٣٥٦) (٣١٣/٣) كتاب صلاة العيدين/ باب من قال يكبر في الأضحى خلف صلاة الظهر من يوم النحر إلى آخر أيام التشريق.

وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة ١٣٧هـ[١].

خلاصة الحكم: الحديث إسناده ضعيف جدا، لا يرتقي، والمتابع صحيح، اتفقوا في التكبير أيام التشريق واختلفوا في الصيغة، والله أعلم.

الحديث(٨٩) قال الإمام الدارقطني–رحمه الله–: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ وَآخَرُونَ قَالُوا: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، نا عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزَّنْجِيِّ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِجْلَاءِ بَنِي النَّضِيرِ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ لَنَا دُيُونًا عَلَى النَّاسِ، قَالَ: ((ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا))

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني[٢] عن الزنجي بن خالد، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بهذا اللفظ.

دراسة الإسناد:

١–**الحسين بن إسماعيل**: هو الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله، الضبي، البغدادي، المحاملي، القاضي روى عن: يوسف بن موسى القطان، وأبا هشام الرفاعي، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، وغيرهم، روى عنه: أبو بكر بن شاذان، والدارقطني، وابن شاهين، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني ومسلمة بن قاسم والخليلي، وأثنى عليه الحسين بن محمد وأبو بكر الداودي، وقال الخطيب: فاضل ديِّن صادق، مات سنة ٣٣٠هـ[٣].

خلاصة القول: ثقة.

٢–**أبو بكر النيسابوري**: حافظ، فقيه، سبقت ترجمته في الحديث (٨٥).

٢–سعدان بن نصر: سعدان بن نصر بن منصور، أبو عثمان الثقفي البزاز، اسمه سعيد، والغالب عليه سعدان، روى عن: سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وموسى بن داود الضبي، وغيرهم، رَوَى عنه: الحسين بن إسماعيل المحاملي، وإسماعيل بن محمد الصفار، ومُحَمد بن عمرو الرزاز، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني، وقال

(١) الكاشف (١٣٩٢) (٣٧٣/١)، تقريب التهذيب (١٧١٨) (ص: ١٩٣).

(٢) سنن الدارقطني (٢٩٨٢) (٤٦٦/٣) كتاب البيوع/ باب العارية.

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (٦٣٦/٢)، تاريخ بغداد (٨/ ٥٣٦)، تاريخ الإسلام: (٧/ ٥٨٩)، سير أعلام النبلاء(٢٥٨/١٥) الثقات ممن لم يقع في الكتب السته (٤٠٩/٣).

أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: الشيخ العالم المحدث الصدوق، توفي سنة ٢٦٥هـ [١].

خلاصة القول: صدوق لقول أبي حاتم والذهبي.

٣-**عفيف بن سالم**: هو عفيف بن سالم الموصلي البجلي، أبو عمرو، مولى بجيلة، روى عن: الأوزاعي، ومالك، وشعبة، وغيرهم، وعنه: عبد الله بن محمد النفيلي، وداود بن عمرو الضبي، وسعدان بن نصر، وآخرون، وثَّقه ابن معين، وأبو حاتم، وأبو داود، وزاد أبو داود وأبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن خراش: صدوق، وقال الأزدي: رجل صالح متفقه رحال في طلب الحديث، وقال الدارقطني: ربما أخطأ لا يترك يعني لا تترك الرواية عنه، وقال ابن حجر: صدوق، من الثامنة، مات سنة ١٨٣هـ أوقبلها أو بعدها [٢].

خلاصة القول: صدوق.

٤-**الزنجي بن خالد**: سبقت ترجمته (٤٢)، ثقة يخطئ، صدوق كثير الأوهام.

٥-**داود بن الحصين**: وهو المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- **عكرمة**: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٧-**ابن عباس**: صحابي ﷺ.

الحكم على الحديث: إسناد ضعيف؛ فيه مسلم بن خالد الزنجي سيئ الحفظ، وكأن بينه وبين داود بن حصين رجل، ولعل إسناد البيهقي أقوى، ينظر حديث رقم (٤٢) والله أعلم.

الحديث (٩٠) قال الإمام الدارقطني-رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ كَوُجُوبِ الْحَجِّ، وَهِيَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ)).

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني[٣]، والبيهقي[٤] كلاهما: عن إبراهيم بن أبي يحيى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس.

---

(١) الجرح والتعديل (٢٩١/٤)، سؤالات حمزة للدارقطني (ص:١٧٩)، تاريخ بغداد(٢٨٣/١٠) ، سير أعلام النبلاء(٣٥٧/١٢).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٩/٧)، الثقات لابن حبان (٥٢٣/٨)، تهذيب الكمال (٣٩٦٥) (١٧٩/٢٠)، تهذيب التهذيب(١٢٠/٣)، تقريب التهذيب (٤٦٢٧) (ص:٦٨٢).

(٣) سنن الدارقطني (٢٧٢١) (٣٤٧/٣) كتاب الحج/ باب فضل الحج والعمرة.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٨٨٥٩) (٢٧٢٠/٢) كتاب الحج/ باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى: (وأتموا الحج والعمرة لله).

بمثله، أخرجه الدارقطني[١] والبيهقي[٢] عن ابن جريج أخبرت عن عكرمة عن ابن عباس، بمثله.

وأخرجه الحاكم[٣] والبيهقي[٤] عن ابن جريج عن ابن عباس، بمثله.

دراسة الإسناد:

١-محمد بن القاسم بن زكريا: هو محمد بن القاسم بن زكريا، أبو عبد الله المحاربي الكوفي السوداني، روى عن: أبي كريب، وحسين بن نصر بن مزاحم، وسفيان بن وكيع، وغيرهم، روى عنه: محمد بن عبد الله الجعفي، والدارقطني، قال أبو الحسن بن حماد الحافظ: ما رؤي له أصل قط، وكان يؤمن بالرجعة، وقال الذهبي في السير: الشيخ المحدث، وقال ابن حجر في لسان الميزان: تكلم فيه، مات سنة ٣٢٦هـ[٥].

خلاصة القول: تكلم فيه.

٢-عباد بن يعقوب: هو عباد بن يعقوب الأسدي الروَاجِني بتخفيف الواو وبالجيم المكسورة والنون الخفيفة أبو سعيد الكوفي، الشيعي، روى عن: ابن أبي يحيى، وإسماعيل بن عياش، وحاتم بن إسماعيل المدني، وغيرهم، روى عنه: البخاري حديثا واحدا مقرونا بغيره، والترمذي، وابن ماجه وغيرهم، قال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن خزيمة: الثقة في روايته، المتهم في دينه، وقال ابن عدي: فيه غلو في التشيع، وقد روى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت ومثالب غيرهم، وذكر الخطيب أنَّ ابن خزيمة ترك الرواية عنه أخرا، وقال الدارقطني: شيعي صدوق، وقال ابن حبان: رافضي داعية ومع ذلك يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك، وقال الذهبي: أحد رؤوس الشيعة، وقال ابن حجر: صدوق رافضي حديثه في البخاري مقرون بالغ ابن حبان فقال يستحق الترك، من العاشرة، مات سنة ٢٥٠هـ[٦].

خلاصة القول: صدوق شيعي لقول الدارقطني وابن حجر له مناكير لقول ابن عدي.

٣-إبراهيم بن أبي يحيى: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

---

(١) سنن الدارقطني (٢٧٢٠) (٣/٣٤٧) كتاب الحج/ باب فضل الحج والعمرة.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي(٨٧٦٣) (٤/ ٥٧٢) كتاب الحج/ باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى: (وأتموا الحج والعمرة لله).

(٣) المستدرك للحاكم (١٧٣٢) (١/٦٤٤) كتاب المناسك/ باب ذكر أن العمرة فرض.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٨٧٦٢) (٤/٥٧٢) كتاب الحج/ باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله.

(٥) تاريخ الإسلام (٧/٥٢٦)، سير أعلام النبلاء (١٥/٧٣)، لسان الميزان (٧/٤٤٩).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/٨٨)، المجروحين لابن حبان (٢/١٧٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥/٥٥٩)، تهذيب الكمال (٣١٠٤) (١٤/١٧٩)، تاريخ الإسلام (٥/١١٥٣)، تهذيب التهذيب (٥/١١٠)، تقريب التهذيب (٣١٥٣) (ص:٢٩١).

٤–داود: هو داود بن الحصين الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٥– عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٦–ابن عباس: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدا: ١– محمد بن القاسم متكلم فيه. ٢– ابن أبي يحيى متروك ٢– رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة.

تابع داود بن الحصين ابن جريج:

ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد، وأبو خالد الأموي مولاهم، القرشي مولاهم، عن: مجاهد وعطاء وابن أبي مليكة، وعنه: القطان وروح وحجاج، قال الذهبي: الفقيه أحد الاعلام قال ابن عيينة سمعته يقول: ما دون العلم تدويني أحد، وكان يبيح المتعة ويفعلها، وقال الدارقطني: شر التدليس تدليس بن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح، وقال ابن حجر: ثقة فقيه، وكان يدلس ويرسل، من السادسة، من الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين توفي ١٥٠، روى له الجماعة.[١]

للحديث طرق أخرى عن ابن عباس منها:

أخرجه الدارقطني[٢] والبيهقي[٣] عن ابن جريج أخبرت عن عكرمة عن ابن عباس، بمثله.

وأخرجه الحاكم[٤] والبيهقي[٥] عن ابن جريج عن ابن عباس، بمثله.

عند الدارقطني والبيهقي من طريق ابن جريج قال: أخبرت عن عكرمة أن ابن عباس قال: ((العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع إليه سبيلًا))، وعند البيهقي والحاكم أُخبرت عن ابن عباس بدون ذكر عكرمة وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، مع أنه وقع عنده بدون عكرمة.

المتابع فيه علتين: تدليس ابن جريج وهو ممن لا يقبل تدليسه من الطبقة الثالثة، والإنقطاع في أخبرت

(١) الكاشف (٣٤٦١) (٦٦٦/١)، تقريب التهذيب (٤١٩٠) (ص: ٣٦٣)، طبقات المدلسين (ص:٤١).

(٢) سنن الدارقطني (٢٧٢٠) (٣٤٧/٣) كتاب الحج/ باب فضل الحج والعمرة.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي(٨٧٦٣) (٤/ ٥٧٢) كتاب الحج/ باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله.

(٤) المستدرك للحاكم (١٧٣٢) (٦٤٤/١) كتاب المناسك/ باب ذكر أن العمرة فرض.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٨٧٦٢) (٥٧٢/٤) كتاب الحج/ باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله.

فهو ضعيف جدا والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا، والله أعلم.

الحديث (٩١) قال الإمام الدارقطني–رحمه الله–: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الزَّنْجِيُّ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُخْرِجَ بَنِي النَّضِيرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ بِإِخْرَاجِنَا، وَلَنَا عَلَى النَّاسِ دُيُونٌ لَمْ تَحِلَّ، قَالَ: ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا)). قال الدارقطني: مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ سَيِّئُ الْحِفْظِ وَقَدِ اضْطَرَبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٤٢).

دراسة الإسناد:

١–محمد بن عبيد الله بن العلاء: محمد بن عبيد الله بن محمد بن العلاء، أبو جعفر الكاتب، روى عن: أحمد بن بديل اليامي، وعبد الله بن الحسن الهاشمي، وعبد الله بن أحمد الدورقي، وغيرهم، روى عنه: أبو الحسن الجراحي، الدارقطني، وإسماعيل بن الحسن، قال الدارقطني: ثقة مأمون، توفي سنة ٣٢٩هـ(١).

خلاصة القول: ثقة.

٢–عبد الله بن أحمد الدورقي: سبقت ترجمته في الحديث (٤٢)، ثقة.

٣–عبد العزيز بن يحيى: سبقت ترجمته في الحديث (٤٢)، متروك

٤–الزنجي بن خالد: سبقت ترجمته في الحديث (٤٢)، كثير الخطأ.

٥–محمد بن علي بن يزيد بن ركانه: سبقت ترجمته في الحديث (٤٢)، صدوق.

٦–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧– عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٨–ابن عباسﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ لضعف الزنجي، والله أعلم، ينظر حديث (٤٢).

الحديث (٩٢) قال الإمام الدارقطني–رحمه الله–: نا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَيْرُوزَ، نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، نا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) تاريخ بغداد (٥٧٢/٣)، تاريخ الإسلام (٥٨٢/٧)، سير أعلام النبلاء(٨/١٥).

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ يَا مُخَنَّثُ فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ سَوْطًا، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ يَا يَهُودِيُّ فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ))

تخريج الحديث: سبق تخريجه حديث (١٩)، وحديث (٦٥).

دراسة الإسناد:

١-محمد بن إبراهيم بن نيروز: محمد بن إبراهيم بن نيروز، أبو بكر الأنماطي سمع عمرو بن علي، ومحمد بن المثنى العنزي، ومحمد بن عمرو بن نافع المصري، وغيرهم، روى عنه: محمد بن المظفر، وأبو الحسن الدارقطني، ويوسف بن عمر القواس، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني، وذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات، وقال الذهبي: الشيخ المسند الصدوق، وثَّقه القواس، توفي سنة ٣١٨هـ(١).

خلاصة القول: صدوق.

٢-عبد الله بن عبد الحميد بن عمر: بن عبد الحميد القرشي الرقي، سمع: أبا معاوية الضرير، وابن أبي فديك، وغيرهما، روى عنه أبو عوانة الإسفراييني، توفي ما بين ٢٦١ - ٢٧٠ هـ(٢).

٣-ابن أبي فديك: سبقت ترجمته في الحديث (٣٣)، صدوق.

٤-إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: سبق ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٥-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- عكرمة: سبق ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٧-ابن عباسﷺ: صحابي

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا: لضعف ابن أبي حبيبة، ورواية داود عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (١٩)، (٦٥).

الحديث(٩٣) قال الإمام الدارقطني-رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

(١) تاريخ بغداد (٣٠٣/٢)، تاريخ الإسلام (٣٤٤/٧)، سير أعلام النبلاء(٨/١٥)، الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني(ص: ٣٣٠هـ).

(٢) تاريخ الإسلام (٣٥٢/٦).

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُحَارِبِ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[1] إِذَا عَدَا فَقَطَعَ الطَّرِيقَ فَقَتَلَ وَأَخَذَ الْمَالَ: صُلِبَ، فَإِنْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْخُذْ مَالًا، قُتِلَ، فَإِنْ أَخَذَ الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلْ، قُطِعَ مِنْ خِلَافٍ، فَإِنْ هَرَبَ وَأَعْجَزَهُمْ: فَذَلِكَ نَفْيُهُ)).

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق[2] والدارقطني[3] والبيهقي[4] عن إبراهيم عن داود عن عكرمة عن ابن عباس، مرفوع حكما بمثله.

وأخرجه الطحاوي[5] عن الحجاج بن أرطأة عن عطية العوفي، عن ابن عباس، موقوفا بنحوه.

وأخرجه البيهقي[6] عن إبراهيم عن صالح التوأمه عن ابن عباس، موقوفا بنحوه.

دراسة الإسناد:

١-محمد بن إسماعيل الفارسي: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٢-إسحاق بن إبراهيم: صدوق سماعه من عبد الرزاق لا يصح لأنه متأخر، سبقت ترجمته في الحديث(٨٤).

٣-عبد الرزاق: ثقة تغير آخر عمره، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٤-إبراهيم هو ابن أبي يحيى: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٥-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٧-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدا؛ فيه علل: سماع الدبري من عبد الرزاق متأخر، وإبراهيم بن أبي يحيى متروك، ورواية داود عن عكرمة منكرة.

---

(١) سورة المائدة الآية: ٣٣.

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٨٥٤٤) (١٠/ ١٠٩) كتاب العقول/ باب المحاربة.

(٣) سنن الدارقطني (٣٢٦٦) (٤/ ١٦٢) كتاب الحدود والديات وغيره.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١٧٤٠٨) (٨/ ٢٨٣) كتاب السرقة/ باب قطاع الطريق.

(٥) شرح مشكل الآثار (٥/ ٥٥) باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ مما روي عنه فيما كان فعله بالذين أغاروا على لقاحه وارتدوا عن الإسلام.

(٦) سنن الكبرى للبيهقي (١٧٤٠٧) (٨/ ٢٨٣) كتاب السرقة/ باب قطاع الطريق.

ورد على وجهين:

الوجه الأول: إبراهيم عن داود عن عكرمة عن ابن عباس، مرفوع حكما.

إسناده ضعيف جدا فيه علل: سماع الدبري من عبد الرزاق متأخر، وإبراهيم بن أبي يحيى متروك، ورواية داود عن عكرمة منكرة.

الوجه الثاني: أ–إبراهيم عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس، موقوفًا.

أ–صالح بن نبهان: مولى التوأمة بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة عن عائشة وأبي هريرة وعنه السفيانان قال أبو حاتم ليس بقوي وقال أحمد صالح الحديث وقال بن معين حجة قبل أن يختلط فرواية بن أبي ذئب عنه قبل اختلاطه، صدوق اختلط قال ابن عدي لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج من الرابعة توفي ١٢٥هـ[(١)].

إبراهيم: ابن أبي يحيى سبقت ترجمته في الحديث (٨٤)، متروك.

هذا الإسناد ضعيف جدًّا.

ب–عن الحجاج بن أرطأة عن عطية العوفي، عن ابن عباس، موقوفًا

عطية العوفي: عطية بن سعد العوفي أبو الحسن عن أبي سعيد وطائفة وعنه ابناه عمرو والحسن ومسعر وقرة، قال الذهبي: ضعفوه، وقال بان حجر: صدوق يخطىء كثيرا وكان شيعيا مدلسا من الثالثة مات هـ١١١[(٢)]

الحجاج بن أرطأة: ترجمته في الحديث (١١٠)، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

عنه: محمد بن خازم: أبو معاوية الضرير الحافظ عن هشام والاعمش وعنه أحمد وإسحاق وعلي وابن معين، قال الذهبي: ثبت في الاعمش وكان مرجئا، وقال ابن حجر: عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة، مات١٩٥هـ[(٣)]

وعنه: عبد الملك ابن مروان: الأهوازي أبو بشر نزيل الرقة مقبول من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٦هـ[(٤)].

(١) الكاشف (٢٣٦٥) (٤٩٩/١)، تقريب التهذيب (٢٨٩٢) (ص: ٢٧٤).
(٢) الكاشف (٣٨٢٠) (٢٧/٢)، تقريب التهذيب (٤٦١٦) (ص:٣٩٣).
(٣) الكاشف (٤٨١٦) (١٦٧/٢)، تقريب التهذيب (٥٨٤١) (ص: ٤٧٥).
(٤) تقريب التهذيب (٤٢١٥) (ص:٣٦٥).

جميع الأوجه ضعيفة الإسناد، والله أعلم

وذكر الطبري – رحمه الله– من أسباب نزول الآية، وقال: "وأولى الأقوال في ذلك عندي أن يقال: أنزل الله هذه الآية على نبيّه ﷺ، معرِّفَه حكمه على من حارب الله ورسوله، وسعى في الأرض فسادًا، بعد الذي كان من فعل رسول الله ﷺ بالعرنيّين ما فعل، وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصواب في ذلك، لأن القِصَص التي قصّها الله جل وعزّ قبلَ هذه الآية وبعدَها، من قَصَص بنى إسرائيل وأنبائهم، فأن يكون ذلك متوسِّطًا، من تعريف الحكم فيهم وفي نظرائهم، أولى وأحقّ، وكان نزول ذلك بعد الذي كان من فعلِ رسول الله ﷺ بالعرنيّين ما فعل، لتظاهر الأخبار عن أصحاب رسول الله ﷺ بذلك".[(١)]

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدًّا لا يرتقي، والله أعلم.

الحديث (٩٤) قال الإمام الدارقطني–رحمه الله–: نا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْأَنْمَاطِيُّ[(٢)]، نا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((رَدَّ النبي ﷺ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ لَمْ يُحْدِثْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا))

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢٩).

دراسة الإسناد:

١–الحسين بن إسماعيل: سبق ترجمته في الحديث (٨٩)، ثقة.

٢–محمد بن معاوية الأنماطي: هو محمد بن معاوية بن يزيد الأنماطي، أبو جعفر البغدادي المعروف بابن مالج، يقال: أصله من واسط، روى عن: إبراهيم بن سعد، ومحمد بن سلمة، ويزيد بن هارون، وغيرهم، روى عنه: النسائي، وإبراهيم بن جعفر، والحسين بن إسماعيل، وغيرهم، روى عنه البزار في مسنده، وقال: ثقة، وقال النسائي ومسلمة: لا بأس به، قال مطين: كان واقفيا، وذكره بن حبان في الثقات وقال: ربما وهم، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم، مات سنة ٢٥١هـ[(٣)].

خلاصة القول: لا بأس به لقول النسائي ومسلمة وابن حجر.

٣–محمد بن سلمة: ثقة، سبق ترجمته في الحديث (٢٩).

---

(١) تفسير الطبري (٢٥١/١٠).

(٢) الْأَنْمَاطِيُّ= بفتح الألف وسكون النون وفتح الميم وكسر الطاء المهملة، هذه النسبة الى بيع الأنماط وهي الفرش التي تبسط، الأنساب للسمعاني (٣٨٧/١).

(٣) تهذيب الكمال (٥٦١٧) (٤٧٦/٢٦)، تاريخ الإسلام (١٩٥/٦)، الكاشف(٥١٦١)،(٢٢٣/٢)، تهذيب التهذيب (٤٦٤/٩)، تقريب التهذيب (٦٣٠٩) (ص:٥٠٧).

٤-محمد بن إسحاق: سبق ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل إذا صرح بالسماع.

٥-داود بن الحصين: ثقة إلا في عكرمة، وهو الراوي المقصود بالدراسة.

٦-عكرمة: ثقة، سبق ترجمته في الحديث (١٦).

٧-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه رواية داود عن عكرمة منكرة، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع، وله شواهد يرتقي بها إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر الحديث (٢٩).

الحديث (٩٥) قال الإمام الدارقطني-رحمه الله-: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّفَّارِ[١]، نا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا قَبِيصَةُ، نا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيد، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ ((أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، يَعْنِي رَجُلًا تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٧).

دراسة الإسناد:

١-إسماعيل بن محمد الصفار: هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح، أبو علي الصفار النحوي صاحب المبرد، سمع: الحسن بن عرفة العبدي، وعباس بن عبد الله، وعباس بن محمد الدوري، وغيرهم، روى عنه: محمد بن المظفر، والدارقطني، وأبو عمر بن مهدي، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني، وابن منده والحاكم، وقال الدارقطني: كان متعصبا للسنة، ولم يعرفه ابن حزم فقال في المحلى: إنه مجهول، وقال الذهبي: مسند العراق، انتهى إليه علو الإسناد، وقال ابن حجر: الثقة الإمام النحوي المشهور، مات سنة ٣٤١هـ[٢].

خلاصة القول: ثقة لاتفاق الذهبي وابن حجر.

٢-عباس بن محمد: هو عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدوري، أبو الفضل البغدادي، مولى بني هاشم، خوارزمي الاصل، روى عن: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن منصور السلولي، وأبي معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، وغيرهم، روى عنه: الأربعة، وإسماعيل الصفار، وغيرهم، وثَّقه النسائي ومسلمة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو العباس الأصم: لم أر في مشايخي أحسن حديثا من عباس الدوري، وقال أبو حاتم الرازي وابنه: صدوق، وقال الخليلي: متفق عليه، وقال ابن حجر: يعني على عدالته وإلا فالشيخان لم يخرج له واحد

(١) الصَّفَّارِ= بفتح الصاد المهملة وتشديد الفاء وفي آخرها الراء المهملة، يقال لمن يبيع الأواني الصفرية: الصفار، وهو عبد الله ابن حمران العبديّ الصفار، الأنساب (٣١٥/٨).

(٢) تاريخ بغداد (٣٠١/٧)، تاريخ الإسلام (٧٦٦/٧) ، لسان الميزان (١٦٥/٢).

منهما، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٧١هـ[١].

خلاصة القول: ثقة؛ لاتفاق الذهبي وابن حجر على توثيقه.

٣-**قبيصة**: هو قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي، أبو عامر الكوفي، روى عن: إسرائيل بن يونس، وأبي وكيع، وسفيان الثوري، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد وحنبل بن إسحاق وابن معين، إلا في سفيان لأنه سمع منه وهو صغير، وقال أبو حاتم: صدوق، ولم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة، وقال أبو داود:كان لا يحفظ ثم حفظ، وقال ابن سيار: ما رأيت من الشيوخ أحفظ من قبيصة بن عقبة، وقال الفضل الأعرج: يحدث بحديث الثوري على الولاء درسا درسا حفظا، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال صالح بن محمد الحافظ: صالح، تكلموا في سماعه من سفيان، وقال ابن خراش: صدوق، وقال الذهبي: حافظ عابد، وقال ابن حجر: صدوق ربما خالف من التاسعة، روى له الجماعة، مات سنة ٢١٥هـ[٢].

خلاصة القول: صدوق؛ لقول النسائي وابن خراش وابن حجر، إلا في سفيان لقول ابن معين وغيره.

٤-**سفيان**: هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، من ثور بن عبد مناة، روى عن: محمد بن إسحاق بن يسار، وهشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم، روى عنه: سفيان بن عيينة، وسليمان بن بلال، وقبيصة بن عقبة، وغيرهم، وقال شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، وابن معين، وغير واحد: أمير المؤمنين في الحديث، وقال شعبة: أحفظ مني، وقال ابن معين: ما خالف أحد في شيء إلا كان القول قوله، وقال أبو داود: ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء إلا يظفر ابن سفيان، وقال الخطيب: إمام مجمع على إمامته، وقال الذهبي: الإمام، أحد الاعلام علما وزهدا، وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس، توفي سنة١٦١هـ [٣].

خلاصة القول: ثقة؛ لتوثيق الأئمة له.

---

(١) الثقات لابن حبان (٥١٣/٨)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٦٠٥/٢)، تهذيب الكمال (٣١٤١) (٢٤٥/١٤)، الكاشف (٢٦٠٩) (٥٣٦/١)، تهذيب التهذيب (١٢٩/٥)، تقريب التهذيب (٣١٨٩) (ص:٢٩٤).

(٢) الطبقات الكبرى (٥٢٧/٨)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢٦/٧)، الثقات لابن حبان (٢١/٩)، تهذيب الكمال (٤٨٤٣) (٤٨٦/٢٣)، الكاشف (٤٥٤٦) (١٣٣/٢)، تهذيب التهذيب (٣٤٩/٨)، تقريب التهذيب (٥٥١٣) (ص:٤٥٣).

(٣) تهذيب الكمال (٢٤٠٧) (١٦٩/١١)، الكاشف (١٩٩٦) (٤٤٩/١)، تهذيب التهذيب (١١٤/٤)، تقريب التهذيب (٢٤٤٥) (ص: ٢٤٤).

٥-**يحيى بن سعيد**: هو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، النجاري، أبو سعيد المدني قاضي المدينة، روى عن: سالم بن عبد الله بن عمر، والسائب بن يزيد، وسعيد بن المسيب، وغيرهم، روى عنه: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وسليمان بن بلال، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، وأحمد بن حنبل، وابن أبي خيثمة، وعن يحيى بن معين، والنسائي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والعجلي، وقال سفيان الثوري: كان أجل عند أهل المدينة من الزهري، وقال ابن المديني في العلل: لا أعلمه سمع من صحابي غير أنس، لا يصح له عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة حديث مسند، وقال يحيى بن سعيد القطان: يحفظ ويدلس، روى له الجماعة، وقال الذهبي: حافظ فقيه حجة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة ١٤٤هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٦-**داود بن الحصين**: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-أبو غطفان: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٧).

٨-**أبوه=** صحابي، سبقت ترجمته في الحديث (٧).

٩-**عمر** ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ لأجل رواية قبيصة من سفيان، والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف؛ لضعف سماع قبيصة من سفيان، وإسناده عند مالك والبيهقي قوي يتقوى به إلى الحسن، والشواهد تقوي المعنى ولكن يختلف صاحب القصة، والله أعلم.

الحديث(٩٦) قال الإمام الدارقطني-رحمه الله-: نا حَمْزَةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْإِمَامُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ، نا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ح وَنا الْحَسَنُ بْنُ الْخَضِرِ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، نا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، نا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، نا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ بُكَيْرٍ ح وَنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوَيْهِ النَّسَائِيُّ، نا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زيد الدِّيلِيِّ، أَوْ عَنْ خَالِهِ مُوَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسَمِّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُطِقْهُ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لِلَّهِ يُطِيقُهُ فَلْيَفِ بِهِ)). وَاللَّفْظُ لِلْمَحَامِلِيِّ

(١) تهذيب الكمال (٣٨٣٦) (٣٤٦/٣١)، الكاشف (٦١٦٧) (٣٦٦/٢)، تهذيب التهذيب (٢٢٤/١١)، تقريب التهذيب (٧٥٥٩) (ص: ٥٩١).

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني[١] عن ابن أبي أويس عن أبي أويس عن (داود بن الحصين وثور بن زيد وموسى بن ميسرة)،

والدارقطني[٢] عن ابن أبي أويس عن أبي أويس عن داود بن الحصين عن ثور أو عن موسى بن ميسرة، كلاهما: عن بكير عن كريب عن ابن عباس مرفوعا.

دراسة الإسناد:

١-الحسين بن إسماعيل: سبقت ترجمت في الحديث (٨٩)، ثقة.

٢-حميد بن زنجويه: ابن قتيبة بن عبد الله الأزدي، أبو أحمد بن زنجويه النسائي الحافظ، وزنجويه لقب لأبيه مخلد، روى عن: أحمد بن خالد، وإسماعيل بن أبي أويس، وبشر بن عمر، وغيرهم، روى عنه: أبو داود، والنسائي، والحسين بن إسماعيل المحاملي، وغيرهم، وثَّقه النسائي والخطيب، وقال أحمد بن سيار المروزي: حسن الفقه، قد كتب الحديث، رأسا في العلم، وقال القاسم بن سلام: ما قدم علينا من فتيان خراسان مثل ابن شبويه، وابن زنجويه، وذكره بن حبان في الثقات، وقال: من سادات أهل بلده فقها وعلما، وهو الذي أظهر السنة بنسا، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة، له تصانيف، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥١هـ[٣].

خلاصة القول: ثقة ثبت؛ لاتفاق الأئمة على ذلك.

٣-ابن أبي أويس: صدوق أخطأ فيي أحاديث من حفظه، سبقت ترجمته في (٥٢).

٤-أبو أويس: هو عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أويس المدني، والد إسماعيل بن أبي أويس، روى عن: ثور بن زيد، وجعفر بن محمد الصادق، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، وغيرهم، روى عنه: إسماعيل بن أبان الوراق، وابنه إسماعيل بن أبي أويس، وإسماعيل بن صبيح، وغيرهم، قال أحمد بن حنبل: صالح، ليس به بأس، أو قال: ثقة، زعموا أن سماعه وسماع مالك بن أنس كان شيئا واحدا، وقال ابن معين: صالح، ولكن حديثه ليس بذاك الجائز، صدوق، وليس بحجة، وقال يعقوب بن شيب وأبو زرعة: صالح، صدوق، زاد أبو زرعة: لين، وقال أبو داود: صالح الحديث، وقال البخاري: ما روى من أصل كتابه فهو أصح، وقال النسائي وأبو حاتم: ليس بالقوي، وقال عمرو بن علي: فيه ضعف، وهو عندهم من أهل

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (١٢١٦٩) (٤١٢/١١).

(٢) سنن الدارقطني(٤٣١٨) (٥/ ٢٧٩) كتاب المكاتب/ النذور.

(٣) الثقات لابن حبان (١٩٧/٨)، تاريخ بغداد (٢٤/٩)، تهذيب الكمال(١٥٣٧) (٣٩٥/٧)، الكاشف (١٢٥٦) (٣٥٥/١)، تقريب التهذيب(١٥٥٨) (ص: ١٨٢).

الصدق، وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيفا، وقال ابن معين في رواية: ضعيف، وقال الدارقطني: في بعض حديثه عن الزهري شئ، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: يسرق الحديث، وقال ابن عدي: في أحاديثه ما يصح ويوافقه الثقات عليه ومنها ما لا يوافقه عليه أحد، يكتب حديثه، وقال الحاكم أبو أحمد: يخالف في بعض حديثه، وقال الخليلي: منهم من رضي حفظه ومنهم من يضعفه وهو مقارب الأمر، وقال ابن عبد البر: عابوه بسوء حفظه وأنه يخالف في بعض حديثه، وقال الحاكم: قد نسب إلى كثرة الوهم ومحله عند الأئمة محل من يحتمل عنه الوهم ويذكر عنه الصحيح، وقال الذهبي: قال ابن معين وغيره: صالح وليس بذاك، وقال ابن حجر: صدوق يهم، من السابعة، روى له الجماعة سوى البخاري مات سنة ١٦٧هـ(١).

خلاصة القول: صدوق يهم لقول ابن معين وعمرو بن علي ويعقوب بن شيبة وأبي داود وأبي زرعة.

٥-**داود بن الحصين**: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلافي عكرمة.

٦-ثور بن زيد الديلي: هو ثور بن زيد الديلي المدني، مولى بني الديل ابن بكر، روى عن: عكرمة مولى ابن عباس، وعيسى بن معمر، ومحمد بن إبراهيم التيمي، وخاله موسى بن ميسرة، وغيرهم، روى عنه: أبو أويس عبد الله بن عبد الله الأصبحي، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ومالك بن أنس، وغيرهم، وثَّقه يحيى بن معين، وأبو زرعة، والنسائي، زاد ابن معين: يروي عنه مالك، ويرضاه، وقال أحمد بن حنبل، وأبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن عبد البر: صدوق ولم يتهمه أحد بكذب وكان ينسب إلى رأي الخوارج والقول بالقدر ولم يكن يدعو إلى شيء من ذلك، وذكره بن حبان في الثقات، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة، من السادسة، روى له الجماعة، مات سنة ١٣٥هـ (٢).

خلاصة القول: ثقة لاتفاق الذهبي وابن حجر.

٧-موسى بن ميسرة: موسى بن ميسرة الديلي، أبو عروة المدني، مولى بني الديل بن بكر، وهو خال ثور بن زيد الديلي، روى عن: سعيد بن أبي سعيد المقبري، وسعيد بن أبي هند، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم، روى عنه: ابن أخته ثور بن زيد الديلي، ومالك بن أنس، وأبو أويس المدني، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، ويحيى بن معين، والنسائي، زاد ابن سعد: وله أحاديث، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة، من السادسة، مات بعد ١٣٠هـ (٣)

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩٢/٥)، تهذيب الكمال (٣٣٦١) (١٧٠/١٥)، الكاشف (٢٨٠٣) (٥٦٥/١)، تهذيب التهذيب (٢٨٢/٥)، تقريب التهذيب (٣٤١٢) (ص:٣٠٩).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٦٨/٢)، الثقات لابن حبان (١٢٨/٦)، تهذيب الكمال (٨٦٠) (٤١٧/٤)، الكاشف (٧٢٢) (٢٨٥/١)، تهذيب التهذيب (٣٢/٢)، تقريب التهذيب (٨٥٩) (ص:١٣٥)

(٣) تهذيب الكمال (٦٣٠٦) (٢٩/ ١٥٧)، الكاشف (٥٧٣٧) (٣٠٨/٢)، تقريب التهذيب (٧٠١٦) (ص:٥٥٤)، تهذيب التهذيب (٣٧٤/١٠).

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الذهبي وابن حجر.

٨-بكير بن عبد الله بن الأشج: هو بكير بن عبد الله بن الأشج القرشي، مولى بني مخزوم، ويقال: مولى المسور بن مخزمة الزهري، ويقال: مولى أشجع، أبو عبد الله، ويقال: أبو يوسف، المدني، روى عن: كريب مولى ابن عباس، وكعب بن علقمة، ومحمد بن عبد الله بن أبي سليم المدني، وغيرهم، روى عنه: القاسم بن عباس الهاشمي، والليث بن سعد، ومحمد بن إسحاق بن يسار، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، وأحمد بن حنبل، والنسائي، وأبو حاتم، والعجلي، زاد أحمد: صالح، وقال مالك: كان من العلماء، وقال ابن المديني: لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم من ابن شهاب، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وبكير بن عبد الله بن الأشج، وقال العجلي: لم يسمع منه مالك شيئا، وقال الذهبي: ثبت إمام، وقال ابن حجر: ثقة مات سنة ١٢٢هـ[١].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٩-كريب مولى عبد الله بن عباس: هو كريب بن أبي مسلم القرشي الهاشمي، أبو رشدين الحجازي، مولى عبد الله بن عباس، روى عن: أسامة بن زيد، وزيد بن ثابت، ومولاه عبد الله بن عباس، وغيرهم، روى عنه: إبراهيم بن عقبة، وبكير بن عبد الله بن الأشج، وبكير الطويل الكوفي، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، وابن معين، والنسائي، زاد ابن سعد: حسن الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثقوه، وقال ابن حجر: ثقة، من الثالثة، مات سنة٩٨هـ[٢].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

١٠-عبد الله بن عباس: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ للراويين ابن أبي أويس وأبيه.

وللحديث متابعات:

١-عن بكير عن كريب عن ابن عباس مرفوعا: ((من نذر نذرا لم يسمه، فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا في معصية، فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا أطاقه فليف به)).

---

(١) الثقات للعجلي (٢٥٤/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٠٤/٢)، تهذيب الكمال (٧٦٥) (٢٤٢/٤)، الكاشف (٦٤٤) (٢٧٥/١)، تقريب التهذيب (٧٦٠) (ص:١٢٨).

(٢) تهذيب الكمال (٤٩٧٠) (١٧٤/٢٤)، الكاشف(٤٦٥٣) (١٤٧/٢)، تهذيب التهذيب(٤٣٣/٨)، تقريب التهذيب (٥٦٣٨) (ص:٤٦١).

أخرجه أبو داود [١] بإسناد حسن، وابن ماجه[٢]فيه: خارجه بن مصعب، قال عنه ابن حجر: متروك وكان يدلس عن الكذابين، والبيهقي[٣] وقال البيهقي: قال أبو داود: رواه وكيع، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند وقفه على ابن عباس رضي الله عنهما، قال: وقد روي عن غيره عن عبد الله كذلك مرفوعا، وروي من وجه آخر غير قوي، عن بكير بن الأشج كذلك مرفوعا، وهو وإن صح محمول عند من لا يقول بظاهره على نذر اللجاج والغضب، والله أعلم.

وأورده البيهقي في السنن الصغير وقال: وقد اختلف في إسناده وفي رفعه رواه وكيع بن الجراح، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن بكير موقوفا على ابن عباس وروي عن عبد الكريم، عن عطاء، عن ابن عباس، مرفوعا ببعض معناه والروايات الصحيحة عن ابن عباس، في ذلك موقوفات واختلاف فتاويه في ذلك دلالة فيها على أنه لم يحفظ فيها نصا، إذ لو حفظ فيها نصا لم يختلف اجتهاده فيها، والله أعلم

ومن وجه آخر روي موقوفا:

٢- ((النذور أربعة: من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا فيما لا يطيق فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرا فيما يطيق، فليوف بنذره))، أخرجه ابن أبي شيبة [٤] موقوفا رواه عن وكيع عن عبد الله عن بكير عن كريب عن ابن عباس.

٣-((النذر على أربعة وجوه: فنذر فيما لا يطيق، فيه كفارة يمين، ونذر في معاصي الله، فكفارته كفارة يمين، ونذر لم يسمه، فكفارته كفارة يمين، ونذر في طاعة الله ﷻ، فينبغي لصاحبه أن يوفيه))، أخرجه عبد الرزاق[٥] عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن إسماعيل بن أبي عويمر، عن كريب، عن ابن عباس موقوفا

وقال ابن حجر: رواة المرفوع ثقات وأخرجه ابن أبي شيبة موقوفا وهو أشبه[٦]، وقال الأحوذي: الحفاظ رجحوا الموقوف.[٧]

فهذا الحديث روي من طريق كريب مولى عبد الله بن عباس واختلف على كريب مولى عبد الله بن

(١) سنن أبي داود (٣٣٢٢) (٢/ ٢٤١) الأيمان والنذور/ من نذر نذرا لا يطيقه، قال الألباني: ضعيف مرفوعا، وقال أبو داود: روى هذا الحديث وكيع وغيره عن عبد الله بن سعيد بن أبي الهند، أوقفوه على ابن عباس.

(٢) سنن ابن ماجه (٢١٢٨) (٣/٢٦١) باب من نذر نذرا ولم يسمه.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (١٩٩٧٢) (١٠/ ٤٥) كتاب الأيمان/ باب من قال علي نذر ولم يسم شيئا، و(٢٠١٣٣) (١٠/ ٧٢) كتاب الأيمان/ باب من جعل فيه كفارة يمين .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١٢١٨٥) (٣/٦٩) الأيمان والنذور والكفارات/ النذر إذا لم يسم له كفارة.

(٥) مصنف عبد الرزاق (١٥٨٣٢) (٨/ ٤٤٠) كتاب الأيمان والنذور/ باب لا نذر في معصية الله.

(٦) فتح الباري (١١/٥٤٩).

(٧) تحفة الأحوذي(٢/٣٦٧).

عباس فرواه بكير عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس مرفوعا، وإسماعيل بن رافع بن عويمر المزني، وبكير عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس موقوفًا.

أ- مرفوعًا:

١-عن بكير عن كريب عن ابن عباس مرفوعا:

ابن عباس: صحابي. كريب: ثقة، بكير: ثقة.

رواه عنه عبد الله بن سعيد بن أبي هند: أبو بكر الفزاري عن أبيه وسعيد بن المسيب وعنه يحي القطان وابن المبارك ومكي، قال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: أبو بكر المدني صدوق ربما وهم من السادسة، مات سنة ١٤٦أو ١٤٧هـ[(١)]

رواه عنه: طلحة بن يحي: بن النعمان بن أبي عياش الزرقي عن محمد بن أبي بكر الثقفي وطائفة وعنه عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عباد وثَّقه ابن معين وقال أحمد وغيره: مقارب الحديث، وقال ابن حجر: صدوق يهم من السابعة[(٢)]

وعنه: ابن أبي فديك: سبق(٣٣)، صدوق.

وعنه: جعفر بن مسافر التنيسي: أبو صالح الهذلي، عن بن أبي فديك وعلي بن عاصم وعنه أبو داود والنسائي وابن ماجة وابن أبي داود، قال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ من الحادية عشرة، توفي ٢٥٤هـ[(٣)]

هذا إسناد أبي داود، وإسناد ابن ماجه فيه: خارجه بن مصعب، قال عنه ابن حجر: متروك وكان يدلس عن الكذابين. ورواه أيضا الدارقطني عن بكير عن كريب عن ابن عباس مرفوعا وفي اسناده ابن أبي أويس: صدوق يخطئ. وأبي أويس: صدوق يهم، سبقت ترجمته حديث (٥٢).

ب- موقوفا:

١-بكير عن كريب عن ابن عباس موقوفًا.

رواه عنه: عبد الله بن سعيد بن أبي هند: صدوق.

---

(١) الكاشف (٢٧٥٤) (٥٥٨/١)، تقريب التهذيب (٣٣٥٨) (ص:٣٠٦).

(٢) الكاشف (٢٤٨٣) (٥١٥/١)، تقريب التهذيب (٣٠٣٧) (ص:٢٨٣).

(٣) الكاشف (٨٠٢) (٢٩٦/١)، تقريب التهذيب (٩٥٧) (ص:١٤١).

رواه عنه وكيع: ثقة. سبقت ترجمته في الحديث (٢٣).

رواه عنه ابن أبي شيبه: ثقة.

٢- عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن إسماعيل بن أبي عويمر، عن كريب، عن ابن عباس موقوفا.

إسماعيل بن أبي عويمر: إسماعيل بن رافع ابن عويمر الأنصاري المدني القاص، يكنى أبا رافع عن القرظي والمقبري وعنه مكي وأبو عاصم وخلق قال الذهبي: ضعيف واه، وقال ابن حجر: ضعيف الحفظ من السابعة مات في حدود الخمسين [(١)]

إبراهيم بن أبي يحيى: سبق(٨٤)، متروك.

الراجح: عن بكير عن كريب عن ابن عباس موقوفا، وهو ما رواه ابن أبي شيبة عن وكيع عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، لأن رجاله أقوى ورجحه الأحوذي وابن حجر، ولم يوافق داود الوجه الراجح والله أعلم.

وقال ابن حجر: رواة المرفوع ثقات وأخرجه ابن أبي شيبة موقوفًا وهو أشبه[(٢)]، وقال الأحوذي: الحفاظ رجحوا الموقوف، والله أعلم.[(٣)]

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، وله متابع يتقوى به إلى الحسن لغيره، وروي موقوفا والموقوف أصح، والله أعلم.

الحديث(٩٧) قال الإمام الدارقطني-رحمه الله-: نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((لِلْجَارِ أَنْ يَضَعَ خَشَبَهُ عَلَى جِدَارِ جَارِهِ وَإِنْ كَرِهَ، وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ سَبْعُ أَذْرُعٍ، وَلَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ))

تخريج الحديث:

أخرجه أبو يعلى[(٤)]، والدارقطني[(٥)] كلاهما: عن إبراهيم بن إسماعيل عن داود عن عكرمة عن ابن

(١) الكاشف (٣٧٢) (٢٤٥/١)، تقريب التهذيب (٤٤٢) (ص:١٠٧).

(٢) فتح الباري (٥٤٩/١١).

(٣) تحفة الأحوذي(٣٦٧/٢).

(٤) مسند أبو يعلى (٢٥٢٠) (٣٩٧/٤).

(٥) سنن الدارقطني(٤٥٤٠) (٥/ ٤٠٧) كتاب الأقضية والأحكام وغير ذلك/ باب الشفعة.

عباس. مرفوعا. بمثله.

وأخرجه الطبراني[1] عن سعيد عن أبي أيوب، عن داود عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا، مختصرا على: ((لا ضرر ولا ضرار)).

دراسة الإسناد:

١-**أحمد بن محمد بن أبي شيبة:** هو أحمد بن محمد بن شبيب بن زياد، أبو بكر البزاز يعرف بابن أبي شيبة وربما قيل ابن شيبة، سمع محمد بن بكر بن خالد القصير، وعمرو بن علي الفلاس، ومحمد بن عمرو بن حنان، وغيرهم، روى عنه: أبو بكر الشافعي، وأبو بكر بن شاذان، وابن شاهين، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني، مات سنة ٣١٧هـ [2].

خلاصة القول: ثقة.

٢-محمد بن عثمان بن كرامة: العجلي، مولاهم، أبو جعفر، وقيل عبد الله، الكوفي، وراق عبيد الله بن موسى، سكن بغداد، روى عن: أحمد بن عبد الله بن يونس، وخالد ابن مخلد، وعبيد الله بن موسى، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وغيرهم، وثَّقه مسلمة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم وأبو العباس بن عقدة: صدوق، وقال ابن الجارود: ذكرته لمحمد بن يحيى فأحسن القول فيه، وقال الذهبي: صاحب حديث صدوق، وقال ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٦هـ[3].

خلاصة القول: صدوق لقول أبي حاتم وأبي العباس والذهبي.

٣-عبيد الله بن موسى: ابن أبي المختار، واسمه باذام العبيسي، مولاهم أبو محمد الكوفي، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وأسامة بن زيد الليثي، وإسرائيل بن يونس، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ومحمد بن عثمان بن كرامة، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد، وابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، وابن عدي وابن قانع وعثمان بن أبي شيبة، وزاد أبو حاتم: صدوق حسن الحديث، وقال ابن معين: أرجو أن يكون صدوقا وليس حديثه بالقوي، وزاد ابن سعد: صدوقا إن شاء الله تعالى كثير الحديث حسن الهيئة وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكرة وضعف بذلك عند كثير من الناس وكان صاحب قرآن، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يتشيع، وقال عثمان بن أبي شيبة: يضطرب في حديث سفيان اضطرابا قبيحا،

(١) المعجم الكبير للطبراني(١١٥٧٦) (٢٢٨/١١).

(٢) تاريخ بغداد (١٧٢/٦)، تاريخ الإسلام (٣١٨/٧).

(٣) الثقات لابن حبان (١١٧/٩)، تهذيب الكمال (٥٤٦٠) (٩١/٢٦)، الكاشف (٥٠٤٤) (٢٠٠/٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٣٩)، تقريب التهذيب (٦١٣٤) (ص:٤٩٦).

وقال البخاري: عنده جامع سفيان ويستصغر فيه، وقال ابن قانع: صالح يتشيع، وقال الساجي: صدوق يفرط في التشيع، وقال أبو داود: كان محترقا شيعيا، جاز حديثه، وقال أحمد بن حنبل: كان صاحب تخليط وحدث بأحاديث سوء أخرج تلك البلايا فحدث بها، وقال يعقوب بن سفيان: شيعي وإن قال قائل رافضي لم أنكر عليه وهو منكر الحديث، وقال الجوزجاني: أغلى وأسوأ مذهبا وأروى للعجائب، وقال أبو مسلم البغدادي الحافظ: من المتروكين تركه أحمد لتشيعه، قال أحمد: روى مناكير وقد رأيته بمكة فاعرضت عنه وقد سمعت منه قديما سنة ٨٥ وبعد ذلك عتبوا عليه ترك الجمعة مع إدمانه على الحج أمر لا يشبه بعضه بعضا، وقال الذهبي: الحافظ أحد الاعلام على تشيعه وبدعته، ثقة، وقال ابن حجر: ثقة كان يتشيع، من التاسعة، روى له الجماعة، مات سنة ٢١٣هـ[١].

خلاصة القول: ثقة شيعي لاتفاق الذهبي وابن حجر، والحديث ليس في مذهبه.

٤-**إبراهيم بن إسماعيل**: ابن مُجَمِّع، الأنصاري أبو إسحاق المدني، روى عن: الزهري، وهشام بن عروة، ووهب بن كيسان، وغيرهم، روى عنه: عبيد الله بن موسى العبسي، وأبو نعيم الفضل بن دكين، ووكيع بن الجراح، وغيرهم، ضعّفه ابن معين وأبو نعيم والنسائي، **و**قال أبو حاتم: كثير الوهم ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو قريب من ابن أبي حبيبة، وقال البخاري: كثير الوهم، وقال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم، وقال أبو داود: ضعيف متروك الحديث، سمعت يحيى يقوله، وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، وقال الذهبي: ضعفوه، وقال ابن حجر: ضعيف، من السابعة، استشهد به البخاري، وروى له ابن ماجه[٢].

خلاصة القول: ضعيف لاتفاق الذهبي وابن حجر على تضعيفه.

٥-**داود بن الحصين**: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٦- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

---

(١) الطبقات الكبرى (٥٢٢/٨)، الثقات للعجلي (١١٤/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٣٥/٥)، تهذيب الكمال (٣٦٨٩) (١٧٠/١٩)، الكاشف (٣٥٩٣) (١/ ٦٨٧)،تهذيب التهذيب (٥٣/٧)، تقريب التهذيب (٤٣٤٥) (ص:٣٧٥).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري(٢٧١/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨٤/٢)، المجروحين لابن حبان (١٠٣/١)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣٧٨/١)، تهذيب الكمال (١٤٨) (٤٧/٢)، الكاشف (١١٦) (٢٠٨/١)، تقريب التهذيب (١٤٨) (ص: ٨٨) في سنن الدارقطني تحقيق الأرناؤوط وشلبي وغيرهم، قال عبد الحق في أحكامه إن إبراهيم بن إسماعيل هو ابن أبي حبيبة، وكذلك في نصب الراية (٣٨٤/٤)، ولم أجد من تلاميذ ابن أبي حبيبة: عبيد الله بن موسى، ووجدت إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع من تلاميذه عبيد الله بن موسى، والله أعلم، وكلاهما ضعيف، تقدمت ترجمة ابن أبي حبيبة في الحديث (١٥).

٧-ابن عباسﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف: ١-إبراهيم بن إسماعيل ضعيف. ٢-رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة.

وتابع داود بن الحصين (سماك بن حرب[١] ، ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل، وجابر الجعفي):

١-سماك بن حرب: عند ابن ماجه[٢] ((إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع)) مرفوعا، وابن أبي شيبة[٣] بلفظ: ((إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبع أذرع)) وبلفظ: ((من بني بناء فليدعمه بحائط جاره))، وأحمد[٤] ((إذا اختلفتم في الطريق، فاجعلوه سبع أذرع، ومن بني بناء، فليدعمه حائط جاره)) مرفوعا، والطحاوي[٥] إذا اختلفتم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع)) و ((لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره " والطبراني[٦] ((من بني حائطا فليدعم على جدار أخيه)) و((إذا اختلفتم في الطريق، فاذرعوا سبعة أذرع ولا تجعلوه أقل من ذلك))، والبيهقي[٧] إذا سأل أحدكم جاره أن يدعم جذوعه على حائطه فلا يمنعه)) و((إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع، ومن بني بناء فليدعمه بحائط جاره))، مرفوعا، وأورده ابن حجر في المطالب العالية[٨] ((من سأله جاره أن يدعم على حائطه فليفعل))، موقوفا.

٢-محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أبي الأسود: عند ابن ماجه[٩] ((لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز

(١) تقدمت ترجمته في الحديث(٤٠) روايته عن عكرمة مضطربة.

(٢) سنن ابن ماجه (٢٣٣٩) (٧٨٤/٢) كتاب الأحكام/ باب إذا تشاجروا في قدر الطريق.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٠٣٤) (٥٤٩/٤) البيوع والأقضية/ الطريق إذا اختلف فيه كم يجعل؟ و (٢٣٠٣٧) (٥٤٩/٤) البيوع والأقضية في الرجل يجعل خشبه على جدار جاره.

(٤) مسند أحمد (٢٠٩٨) (١١/٤) تحقيق شعيب صحيح لغيره ورجاله ثقات ماعدا رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب ولكنه توبع، (٢٧٥٧) (٤٨٣/٤) بمعناه، (٢٩١٢) (٨٢/٥).

(٥) شرح مشكل الآثار (١١٨٨) (٢٢٥/٣) بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ ف من قوله إذا اختلفتم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع " و (٢٤٠٧) (٢٠٠/٦) بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله " لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره " .

(٦) المعجم الكبير للطبراني (١١٧٣٦) (١١٧٣٧) (٢٨٠/١١).

(٧) سنن الكبرى البيهقي (١١٣٧٩) (١١٣٨٠) (١١٣/٦) كتاب الصلح/ باب ارتفاق الرجل بجدار غيره بوضع الجذوع عليه بأجره وبغير أجره.

(٨) المطالب العالية(١٢/ ٤٤) برقم: (٢٧٤٢).

(٩) سنن ابن ماجه (٢٣٣٧) (٧٨٣/٢) الأحكام/ باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره.

خشبة على جداره)) مرفوعا، وعند أحمد[١] ((لا يمنع أحدكم أخاه مرفقه أن يضعه على جداره)) مرفوعا، والطبراني[٢] ((لا يمنعن أحدكم أخاه المؤمن خشبة يضعها على جداره)) مرفوعا، وهذا السند فيه ابن لهيعة وهو ضعيف، و((للرجل أن يجعل خشبة في حائط جاره، والطريق الميتاء سبعة أذرع))، مرفوعا، والطبراني[٣] ((لا ضرر ولا ضرار، وللرجل أن يجعل خشبة على حائط جاره، وإذا شككتم في الطريق فاجعلوه سبع أذرع))، والبيهقي[٤] ((لا يمنعن أحدكم جاره)).

٣–**جابر الجعفي**: عند ابن ماجه[٥] بلفظ: ((لا ضرر ولا ضرار)) مرفوعا، وأحمد[٦] ((لا ضرر ولا ضرار، أن يضع خشبته على حائطه، وإذا اختلفتم في الطريق المئتاء فاجعلوها سبعة أذرع))، مرفوعا.

محمد بن عبد الرحمن: بن نوفل بن الأسود أبو الأسود يتيم عروة الأسدي عن عروة وطبقته وعنه شعبة ومالك والليث وثَّقه أبو حاتم، قال ابن حجر: ثقة من السادسة، مات بعد الثلاثين ومائة[٧].

جابر بن يزيد الجعفي: عن أبي الطفيل والشعبي وعنه شعبة والسفيانان وثَّقه شعبة فشذ وتركه الحفاظ قال أبو داود ليس في كتابي له شئ سوى حديث السهو، قال الذهبي: من أكبر علماء الشيعة، وقال ابن حجر: ضعيف رافضي، من الخامسة، مات ١٢٨[٨].

جابر الجعفي ضعيف، ولكنه توبع، فالحديث مع المتابعات حسن لغيره، والله أعلم.

فهذا الحديث روي من طريق عكرمة واختلف على عكرمة فرواه سماك بن حرب البكري، ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل، وجابر الجعفي، وداود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا، وسماك بن حرب البكري، وداود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا.

أ–مرفوعًا:

١– عن داود عن عكرمة **عن ابن عباس مرفوعا.**

---

(١) مسند أحمد (٢٣٠٧) (١٥٢/٤). الأرناؤوط: إسناده حسن ، قال الإمام أحمد (تهذيب الكمال١٥/٤٩٤) لقتيبة بن سعيد أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح.

(٢) المعجم الكبير للطبراني (٠٢/١١) (٢٠٤/١١).

(٣) المعجم الأوسط للطبراني (٣٧٧٧) (١٢٥/٤) والكبير (١١٨٠٦) (٣٠٢/١١).

(٤) سنن الكبرى للبيهقي (١١٣٨١) (١١٤/٦) كتاب الصلح/ باب ارتفاق الرجل بجدار غيره بوضع الجذوع عليه بأجره وبغير أجره.

(٥) سنن ابن ماجه (٢٣٤١) (٧٨٤/٢)الأحكام/ من بنلى ف حقه مايضر بجاره.

(٦) مسند أحمد (٢٨٦٥) (٥٥/٥).

(٧) الكاشف (٥٠٠٤) (١٩٤/٢)، تقريب التهذيب (٦٠٨٥) (ص: ٤٩٣).

(٨) الكاشف (٧٣٩) (٢٨٨/١)، تقريب التهذيب (٨٧٨) (ص: ١٣٧).

إسناده ضعيف: فيه إبراهيم بن إسماعيل ضعيف، وداود بن الحصين روى عن عكرمة.

٢–سماك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا:

سماك بن حرب: سبق، حديث (٤٠)، صدوق، تغير حفظه بأخره روايته عن عكرمة مضطربة.

رواه عنه سفيان الثوري: سفيان بن سعيد الامام أبو عبد الله الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت وسلمة بن كهيل وابن المنكدر، وعنه عبد الرحمن والقطان والفريابي وعلي بن الجعد قال بن المبارك ما كتبت عن أفضل منه وقال ورقاء لم ير سفيان مثل نفسه، قال الذهبي: الإمام أحد الاعلام علما وزهدا، وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس، توفي في شعبان ١٦١هـ[(١)].

وعنه: وكيع: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢٣).

وهذا إسناد أحمد.

٣–عن أبي الأسود عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا.

محمد بن عبد الرحمن: بن نوفل بن الأسود أبو الأسود يتيم عروة الاسدي عن عروة وطبقته وعنه شعبة ومالك والليث وثَّقه أبو حاتم، قال ابن حجر: ثقة من السادسة، مات بعد ١٣٠[(٢)].

عنه: عبد الله بن لهيعة: أبو عبد الرحمن الحضرمي الفقيه قاضي مصر عن عطاء والاعرج وابن أبي مليكة وعمرو بن شعيب وعنه يحي بن بكير وقتيبة والمقرئ، قال أحمد: من كان مثل بن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وإتقانه وضبطه، وقال أبو داود: العمل على تضعيف حديثه، قال الذهبي: ضعِّف، وقال ابن حجر: صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون توفي هـ١٧٤[(٣)].

عنه: قتيبة بن سعيد: بن جميل بن طريف أبو رجاء البلخي عن مالك والليث وعنه الجماعة سوى بن ماجة والفريابي والسراج، وقال ابن حجر: ثقة ثبت من العاشرة، مات سنة ٢٤٠هـ[(٤)].

وهذا إسناد أحمد.

٤– عن جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا.

---

(١) الكاشف (١٩٩٦) (١/٤٤٩)، تقريب التهذيب (٢٤٤٥) (ص:٢٤٤).

(٢) الكاشف (٥٠٠٤) (٢/١٩٤)، تقريب التهذيب (٦٠٨٥) (ص: ٤٩٣).

(٣) الكاشف (٢٩٣٤) (١/٥٩٠)، تقريب التهذيب (٣٥٦٣) (ص:٣١٩).

(٤) الكاشف (٤٥٥٥) (٢/١٣٤)، تقريب التهذيب (٥٥٢٢) (ص:٤٥٤).

جابر بن يزيد الجعفي: عن أبي الطفيل والشعبي وعنه شعبة والسفيانان وثَّقه شعبة فشذ وتركه الحفاظ قال أبو داود ليس في كتابي له شئ سوى حديث السهو، قال الذهبي: من أكبر علماء الشيعة، وقال ابن حجر: ضعيف رافضي، من الخامسة، مات ١٢٨[(١)].

رواه عنه: معمر بن راشد أبو عروة الأزدي مولاهم عالم اليمن عن الزهري وهمام وعنه غندر وابن المبارك وعبد الرزاق قال معمر طلبت العلم سنة مات الحسن ولي أربع عشرة سنة وقال أحمد لا تضم معمرا إلى أحد إلا وجدته يتقدمه كان من أطلب أهل زمانه للعلم وقال عبد الرزاق سمعت منه عشرة آلاف، قال ابن حجر: ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة من كبار السابعة، توفي ١٥٣[(٢)].

وعنه: عبد الرزاق: سبق (٨٤)، ثقة.

وهذا إسناد أحمد.

ب- موقوفًا:

١-داود عن عكرمة عن ابن عباس موقوفًا.

رواه عنه: سعيد بن أبي أيوب المصري مولاهم، أبو يحيى ابن مقلاص، عن جعفر بن ربيعة، ويزيد بن أبي حبيب، وعنه بن وهب، والمقرئ، قال الذهبي، وابن حجر: ثقة زاد ابن حجر: ثبت، من السابعة، توفي ١٦١هـ[(٣)].

روح بن صلاح: بن سيابة بن عمرو الحارثي الموصلي المصري، أبو الحارث من أهل مصر يروي عن ابن لهيعة والليث وسعيد بن أبي أيوب ويحيى بن أيوب وحيوة وغيرهم وأهل بلده روى عنه محمد بن إبراهيم البوشنجي، وأحمد بن محمد بن رشدين، وعيسى بن صالح المؤذن، وأهل مصر، قال ابن عدي: ضعيف، وقال: ولروح بن سيابة أحاديث ليست بالكثيرة، وفي بعض حديثه نكرة، قال الحاكم: ثقة مأمون، وقال الدارقطني: ضعيف في الحديث، وقال ابن ماكولا: ضعفوه مات سنة ٢٣٣هـ[(٤)].

أحمد بن رشدين: أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، أبو جعفر المصري. وسمع: سعيد

(١) الكاشف (٧٣٩) (٢٨٨/١)، تقريب التهذيب (٨٧٨) (ص: ١٣٧).

(٢) الكاشف (٥٥٦٧) (٢٨٢/٢)، تقريب التهذيب (٦٨٠٩) (ص:٥٤١).

(٣) الكاشف (١٨٥٦) (٤٣٢/١)، تقريب التهذيب (٢٢٧٤) (ص:٢٣٣).

(٤) الثقات لابن حبان(١٣٢٤٠) (٢٤٤/٨)، الكامل في ضعفاء الرجال (٦٣/٤)، تاريخ الإسلام(٨٢١/٥)، لسان الميزان (٤٨٠/٣).

بن عفير، ويحيى بن سليمان الجعفي، وجماعة، وعنه: عبد الله بن جعفر بن الورد، وعمر بن دينار، وأبو القاسم الطبراني، وآخرون، قال أحمد بن صالح: كذاب، وقال ابن عدي: صاحب حديث كثير يحدث عن الحفاظ بحديث مصر، أنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه، وقال ابن أبي حاتم: سمعت منه بمصر ولم أحدث عنه لما تكلموا فيه، وقال ابن يونس: كان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة، وقال مسلمة في الصلة: حدثنا عنه غير واحد وكان ثقة عالما بالحديث، قال الذهبي: المقرئ الحافظ، توفي ٢٩٢هـ[١].

٢-سماك عن عكرمة عن ابن عباس موقوفًا.

رواه عنه: شريك: شريك بن عبد الله أبو عبد الله النخعي القاضي، عن زياد بن علاقة وسلمة بن كهيل وعلي بن الاقمر وعنه أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر وثَّقه بن معين وقال غيره سئ الحفظ وقال النسائي ليس به بأس هو أعلم بحديث الكوفيين من الثوري قاله بن المبارك' وقال الذهبي: أحد الاعلام، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع من الثامنة، توفي ١٧٧[٢].

عنه: عبد الملك بن عبد العزيز أبو نصر التمار النسوي عن جرير بن حازم ومالك وعنه مسلم وأبو يعلى والبغوي، قال الذهبي: ثقة يعد من الابدال، وقال ابن حجر: ثقة عابد من صغار التاسعة مات ببغداد ٢٢٨[٣].

عنه: أحمد بن منيع البغوي الحافظ أبو جعفر الأصم صاحب المسند عن هشيم وعباد بن عباد وخلق وعنه الجماعة لكن البخاري بواسطة والبغوي سبطه وابن خزيمة وقال ابن حجر: ثقة حافظ من العاشرة توفى ٢٤٢[٤].

الراجح: المرفوع لأنه الأكثر رواه، والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، وبالمتابعات يرتقي إلى الحسن لغيره، ورُويَ مرفوعا وموقوفا والراجح المرفوع، والله أعلم.

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٣٢٧/١)،تاريخ الإسلام (٨٨٩/٦)، لسان الميزان (٥٩٤/١)

(٢) الكاشف (٢٢٧٦) (٤٨٥/١)، تقريب التهذيب (٢٧٨٧) (ص:٢٦٦).

(٣) الكاشف (٣٤٦٢) (٦٦٦/١)، تقريب التهذيب (٤١٩٤) (ص:٣٦٣).

(٤) الكاشف (٩٢) (٢٠٤/١)، تقريب التهذيب (٨٥) (ص:١١٠).

المبحث السابع

مروياته في سنن البيهقي

الحديث(٩٨) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: ((قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ، قَالَ: نَعَمْ وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ كُلُّهَا)). قال البيهقي: وَفِي غَيْرِ رِوَايَتِنَا قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَأَخْبَرَنَا عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ بِمِثْلِهِ.

تخريج الحديث:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٨٤)، (٨٥).

دراسة الإسناد:

١–أبو سعيد بن أبي عمرو: هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد بن أبي عمرو النيسابوري الصيرفي، روى عن: أبي العباس الأصم، وأبي عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم، ويحيى بن منصور القاضي، وغيرهم، روى عنه أبوا بكر: البيهقي، والخطيب، وأبو القاسم بن منده، وغيرهم قال الذهبي: أحد الثقات والمشاهير بنيسابور، الشيخ، الثقة، المأمون، توفي سنة ٤٢١ هـ[١].

خلاصة القول: ثقة.

٢–أبو العباس محمد بن يعقوب: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، ثقة.

٣–الربيع بن سليمان: سبقت ترجمته في الحديث (٨٥)، ثقة.

٤–الشافعي: ثقة إمام صاحب المذهب.

٥–إبراهيم بن أبي يحيى: سبقت ترجمته في الحديث (٨٤)، متروك.

٦–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧–أبوه: سبقت ترجمته في الحديث (٧٥)، ضعيف

٨– جابر ﷺ: صحابي.

(١) تاريخ الإسلام(٩/٣٦٩)، سير أعلام النبلاء(١٧/٣٥٠).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا: إبراهيم بن أبي يحيى متروك، وحُصَين والد داود بن الحصين ضعيف، والله أعلم،

وفي التلخيص: "رواه الشافعي من حديث ابن أبي ذئب، عن داود بن الحصين، عن جابر من غير ذكر أبيه، وعن سعيد بن سالم، عن إبراهيم بن أبي يحيبية، عن داود، عن أبيه، عن جابر"[(١)]، ينظر حديث (٨٥).

الحديث(٩٩) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أخبرنا أبو محمد المِهْرِجَاني[(٢)]، أنا أبو بكر بن جعفر المُزَكّي[(٣)] ثنا محمد بن إبراهيم، أنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع، أن عبد الله بن عمر، كان يقول: ((دلوك الشمس ميلها)) وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: ثنا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُخْبِرٌ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: ((دُلُوكُ الشَّمْسِ إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ وَغَسَقُ اللَّيْلِ اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظُلْمَتُهُ))

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١).

دراسة الإسناد:

١– **أبو محمد المهرجاني:** هو عبد الله بن محمَّد بن الحسن، أبو أحمد المهرجاني العدل، روى عن: محمَّد بن جعفر أبي بكر البستي، ومحمَّد بن يعقوب بن يوسف، ومحمَّد بن محمَّد بن إسماعيل أبي بكر، روى عنه: أبو بكر البيهقي ببغداد، ووصفه بالعدالة وأكثر الرواية عنه في تصانيفه، مات سنة ٤٠٢هـ[(٤)].

خلاصة القول: ثقة.

٢–**أبو بكر بن جعفر المزكي:** هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر البستي الفقيه الأديب المزكي، سمع: محمد بن أيوب الرازي، ومحمد بن إبراهيم البوشنجي، وأبا مسلم الكجي، وغيرهم، وجمع " الصحيح " المخرج على مسلم، قال الحاكم: قرأ علينا" الموطأ "عن البوشنجي، وقال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوة ودينا وورعا، توفي سنة ٣٤٨ هـ [(٥)].

---

(١) التلخيص الحبير (٤١/١).

(٢) المِهْرِجَاني= بكسر الميم وسكون الهاء وكسر الراء وفتح الجيم وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى شيئين: أحدهما بلدة أسفرايين ويقال لها «المهرجان»، الأنساب للسمعاني (٤٩٤/١٢).

(٣) المزَكّي= بضم الميم وفتح الزاى وفي آخرها الكاف المشددة، هذا اسم لمن يزكى الشهود ويبحث عن حالهم ويبلغ القاضي حالهم، واشتهر بهذا بنيسابور بيت كبير، الأنساب للسمعاني (٢٢٢/١٢).

(٤) تاريخ الإسلام (٤٤/٩)، إتحاف المرتقي بشيوخ البيهقي (٢٥٩/١)، (أبو محمد المهرجاني: صوابه أبو أحمد المهرجاني) المسلسل النقي لشيوخ البيهقي للمنصوري (٦٥٦/١).

(٥) تاريخ الإسلام (٨٦٨/٧).

خلاصة القول: ثقة.

٣-**محمد بن إبراهيم**: ابن سعيد بن عبد الرحمن، أبو عبد الله البوشنجي الفقيه الأديب، شيخ أهل الحديث في عصره، روى عن: محمد بن العلاء، ويحيى بن عبد الله بن بكير، ويعقوب بن كعب الحلبي، وغيرهم، روى عنه: محمد بن إسحاق الصغاني، ومحمد بن إسماعيل البخاري، وأبو بكر محمد بن جعفر المزكي، وغيرهم، قال السليماني: أحد أئمة أصحاب مالك، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: فقيه متقن، وقال أحمد بن محمد البزاز: ثقة فقيه البدن صحيح اللسان كتب الحديث مع أبي زرعة وغيره، وقال أبو الحسين بن المظفر الحافظ: صاحب حديث كيِّس، وقال الذهبي: شيخ أهل الحديث في زمانه بنيسابور رحل وطوف وصنف، وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه، من الحادية عشرة، مات سنة هـ٢٩٠[(١)].

خلاصة القول: ثقة.

٤-**ابن بكير**: هو يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي، أبو زكريا المصري، مولى بني مخزوم، روى عن: الليث بن سعد، ومالك بن أنس، والمغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، وغيرهم، روى عنه: البخاري، ومحمد بن إبراهيم البوشجني، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، وغيرهم، وثَّقه الخليلي وابن قانع، وزاد الخليلي: تفرد عن مالك بأحاديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: سمع الموطأ بعرض حبيب كاتب الليث وكان شر عرض، ليس بشيء، و كذا قال مسلمة بن قاسم، وقال البخاري: ما روى عن أهل الحجاز في التاريخ فإني أنفيه، وقال الساجي: صدوق روى عن الليث فأكثر، وقال ابن عدي: أثبت الناس في الليث وعنده عن الليث ما ليس عند أحد، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف، وقال الذهبي: صدوق واسع العلم مفتي، وقال ابن حجر: ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك، من كبار العاشرة، وروى له مسلم، وابن ماجه مات سنة ٢٣١هـ [(٢)].

خلاصة القول: ثقة في روايته عن الليث، وفي سماعه عن مالك ليس بشئ.

٥-**مالك**: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦-**داود بن الحصين**: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-**مخبر**: مجهول.

---

(١) الثقات لابن حبان (١٥٢/٩)، تهذيب الكمال (٥٠٢٥) (٣٠٨/٢٤)، تاريخ الإسلام (١٠٠٣/٦)، تهذيب التهيب(٨/٩)، تقريب التهذيب (٥٦٩٣) (ص: ٤٥٦).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٦٥/٩)، الثقات لابن حبان (٢٦٢/٩)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢٦٢/١)، تهذيب الكمال (٦٨٥٨) (٤٠٣/٣١)، الكاشف (٦١٩٣) (٣٦٩/٢)،تهذيب التهذيب (٢٣٧/١١)، تقريب التهذيب (٧٥٨٠) (ص:٥٩٢).

٨-عبد الله بن عباس: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده فيه راو مجهول، ولعله عكرمة وهو ثقة، ورواية داود عن عكرمة منكرة، ويرتقي الحديث بالمتابع والشواهد، والله أعلم، ينظر حديث رقم (١).

الحديث(١٠٠) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، ثنا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كِسَاءٍ أَبْيَضَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ يَتَّقِي بِالْكِسَاءِ بَرْدَ الْأَرْضِ بِيَدِهِ وَرِجْلِهِ))

تخريج الحديث: أخرجه البيهقي[١] من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس.

دراسة الإسناد:

١-علي بن أحمد بن عبدان: ابن الفرج، أبو الحسن الأهوازي الشيرازي النيسابوري، سمع أحمد بن عبيد الصفار، ومحمد بن أحمد الأزدي، وأبا القاسم الطبراني، وغيرهم، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو عبد الله الثقفي، وأبو القاسم القشيري، وغيرهم، وحدث بنواحي خراسان، قال الخطيب: ثقة، وقال الذهبي: ثقة، وابوه حافظ عصره، توفي ٤١٥ هـ[٢].

خلاصة القول: ثقة.

٢-**أحمد بن عبيد:** ابن إسماعيل، أبو الحسن الصفار، سمع أبا إسماعيل الترمذي، ومحمد بن غالب، وعبيد بن شريك البزار، وغيرهم، روى عنه الدارقطني، وابن جميع، وعلي بن أحمد بن عبدان الشيرازي، قال الخطيب: ثقة ثبتا، صنف " المسند " وجوده، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، محدث مشهور، مات تقريبا ٣٥٠ هـ[٣].

خلاصة القول: ثقة.

٣-**الحارث بن أبي أسامة:** سبقت ترجمته في الحديث (٤٤)، ثقة.

٤-الواقدي: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، متروك.

٥-**خارجة بن عبد الله بن سليمان:** سبقت ترجمته في الحديث (٨٦)، صدوق له أوهام.

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢٦٧٦) (٢/ ١٥٥) باب من سجد عليهما في ثوبه.

(٢) تاريخ بغداد(٢٣٢/١٣) تاريخ الإسلام (٢٥٧/٩).

(٣) تاريخ بغداد (٤٣٣/٥)، تاريخ الإسلام (٧/ ٩٠١)، سير أعلام النبلاء(٤٣٨/١٥).

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٨-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدا: ١-الواقدي متروك. ٢-داود يروي عن عكرمة، وضعَّف إسناده البيهقي.

وتابع داود الحسين بن عبد الله الهاشمي:

١-عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ: «صلى في كساء مخالف بين طرفيه في يوم بارد يتقي بالكساء خصر الأرض كهيئة الحافز»، أخرجه عبد الرزاق[١]وفي إسناده: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى وهو متروك، وحسين ضعيف.

٢- عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد متوشحا به، يتقي بفضوله حر الأرض وبردها»، أخرجه ابن أبي شيبة[٢] وأحمد[٣] وأبو يعلى[٤] والطبراني[٥] بنحوه، واللفظ لأحمد، جميعهم: من طرق عن شريك عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس، قال الهيثمي: "رجال أحمد رجال الصحيح"[٦].

الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي: عن ربيعة بن عباد وكريب، وعنه بن جريج وسليمان بن بلال وابن المبارك، قال الذهبي: ضعفوه، وقال ابن حجر:ضعيف، من الخامسة، توفي ١٤١هـ[٧].

وله شاهد:

عن أنس بن مالك، قال: «كنا نصلي مع النبي ﷺ في شدة الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١٣٦٩) (٣٥٠/١) كتاب الصلاة/ باب ما يكفي الرجل من الثياب.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢٧٨٦) (٥٠٢/٢) كتاب الصلاة، في الرجل يسجد على ثوبه من الحر والبرد.

(٣) مسند أحمد (٢٣٢٠) (١٦٤/٤) و (٢٩٣٨) (١٠١/٥) و (٣٣٢٧) (٣٤٧/٥) بنحوه ت: الأرناؤوط: إسناده ضعيف، شريك: سيئ الحفظ، وحسين: ضعيف، وهو حسن لغيره.

(٤) مسند أبو يعلى (٢٥٧٦) (٤٥٠/٤)و (٢٤٤٦) (٣٣٤/٤) و(٢٦٨٧) (٨٦/٥) بنحوه.

(٥) المعجم الكبير للطبراني (١١٥٢١) (٢١٠/١١) والأوسط (٨٦٨٠) (٢٩٥/٨).

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤٨/٢).

(٧) الكاشف(١٠٩١) (١٣٣٣/١)، تقريب التهذيب (١٣٢٦) (ص١٦٧).

وجهه من الأرض بسط ثوبه، فسجد عليه» أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا، لايرتقي، وله أصل صحيح، والله أعلم.

الحديث(١٠١)قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَكَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: ((نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ: الْمَقْبَرَةِ وَالْمَجْزَرَةِ وَالْمَزْبَلَةِ وَالْحَمَّامِ وَمَحَجَّةِ الطَّرِيقِ وَظَهْرِ بَيْتِ اللهِ تَعَالَى وَمَوَاطِنِ الْإِبِلِ))

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٦٠).

دراسة الإسناد:

١–أبو زكريا يحيى بن إبراهيم: ابن محمد بن يحيى، أبو زكريا ابن المزكي أبي إسحاق، روى عن: أبي العباس الأصم، وأبي عبد الله محمد بن يعقوب الأخرم، وأبي الحسن أحمد بن محمد، وغيرهم، وانتقى عليه الحافظ أبو بكر الإصبهاني، وغيره، وروى عنه: أبو بكر البيهقي، وأبو صالح المؤذن، وعثمان بن محمد المحمي، وغيرهم، وقال عبد الغافر الفارسي: من أظرف المشايخ الذين لقيناهم، وأكثرهم سماعا، وقال الذهبي: مسند نيسابور وشيخ التزكية،كان ثقة نبيلا زاهدا صالحا، ورعا متقنا، وما كان يحدث إلا وأصله بيده يقابل به، وعقد الإملاء مدة، وقرئ عليه الكثير، وقد تفقه على الأستاذ أبي الوليد، وقال في السير: الشيخ، المحدث، العالم، الصدوق، النبيل، توفي سنة ٤١٤ هـ[٣].

خلاصة القول: ثقة.

١–أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي: ابن الشيخ المحدث أبي عمرو الحيري، روى عن: محمد بن أحمد الميداني، وابن عدي، ومحمد بن يعقوب الأصم، وغيرهم، روى عنه: أبو عبد الله الحاكم، وأبوا بكر: البيهقي، والخطيب، وغيرهم، أثنى عليه الحاكم، وقال الحافظ أبو بكر السمعاني: ثقة في الحديث، وقال عبد الغافر: كان من أصح أقرانه سماعا، وأوفرهم إتقانا، وأتمهم ديانة واعتقادا، صنف في الأصول والحديث، وقال الذهبي: الإمام، العالم، المحدث، مسند خراسان، قاضي القضاة، توفي سنة ٤٢١ هـ[٤].

---

(١) صحيح البخاري(٣٨٥) (٨٦/١) باب السجود على الثوب من شدة الحر. و(١٢٠٨) (٦٤/٢) باب بسط الثوب في الصلاة للسجود.

(٢) صحيح مسلم(٦٢٠) (٤٣٣/١) باب السجود على الثوب في شدة الحر.

(٣) تاريخ الإسلام (٢٤٥/٩)، سير أعلام النبلاء(١٨/ ٣٩٨).

(٤) تاريخ الإسلام (٣٥٧/٩)، سير أعلام النبلاء(٣٥٧/١٧).

خلاصة القول: ثقة.

٢-أبو العباس محمد بن يعقوب: سبقت ترجمته (٤٧)، ثقة.

٣-بحر بن نصر: ابن سابق الخولاني، أبو عبد الله المصري، مولى بني سعد من خولان، روى عن: ضمرة بن ربيعة، وعافية بن أيوب، وعبد الله بن وهب، وغيرهم، روى عنه: أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ومنصور بن إسماعيل، وموسى بن هارون، وغيرهم، وثَّقه يونس بن عبد الأعلى، وابن خزيمه، ومسلمة، وابن أبي حاتم، وخرَّج له ابن خزيمه في صحيحه، وزاد مسلمة: فاضلا مشهورا، كثير الحديث، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وخرج الحاكم حديثه في «مستدركه» مصححاً له، وقال الحاكم: الثقة المأمون الزاهد الورع، قال ابن وضاح: إنما كتبت أنا هذا العلم لأني كنت أصحب بحراً، وقال ابن يونس: من أهل الفضل، روى له النسائي في حديث مالك حديثا واحدا، وقال ابن حجر: ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٧هـ[1].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٤-ابن وهب: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣٩).

٥-يحيى بن أيوب: سبقت ترجمته في الحديث (٦٠)، صدوق ربما أخطأ.

٦- زيد بن جبيرة الأنصاري: سبقت ترجمته في الحديث (١٥)، متروك.

٧-داود بن الحصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨-نافع: سبقت ترجمته في الحديث (٦٠)، ثقة.

٩-عبد الله بن عمر ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدا: فيه زيد بن جبيرة متروك، ينظر حديث (٦٠).

الحديث(١٠٢) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أنبأ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنبأ الشَّافِعِيُّ، أنبأ مَالِكٌ، ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ((صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "كُلُّ ذَلِكَ

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤١٩/٢)، تاريخ ابن يونس (٥٦/١)، تهذيب الكمال (٦٤١) (١٦/٤)، إكمال تهذيب الكمال (٦٧٧) (٣٥٢/٢)، تهذيب التهذيب (٤٢١/١)، تقريب التهذيب (٦٣٩) (ص:١٢٠).

لَمْ يَكُنْ " فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: " أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ " قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ السَّلَامِ وَهُوَ جَالِسٌ " لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّافِعِيُّ قَوْلَهُ: كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَقَالَ: ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ)). قال البيهقي: رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢).

دراسة الإسناد:

١-أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٠١).

٢-أبو العباس محمد بن يعقوب: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٤٧).

٣-الربيع بن سليمان: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٨٥).

٤-الشافعي: ثقة إمام صاحب المذهب.

١-أبو عبد الله الحافظ: محمد بن عبد الله بن محمد الضبي، وهو الحاكم صاحب المستدرك ثقة إمام.

٢-أبو بكر بن عبد الله: محمد بن عبد الله بن قريش، صدوق، سبقت ترجمته في الحديث (٤٣).

٣-الحسن بن سفيان: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٤٣).

٤-قتيبة بن سعيد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٦٣).

جميعهم: ٥- مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-أبو سفيان مولى ابن أبي أحمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٨-أبو هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والحديث في صحيح البخاري ومسلم.

الحديث(١٠٣) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أنبأ أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أنبأ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٌ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْيَشْكُرِيُّ[1]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

(١) الْيَشْكُرِيُّ= بفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وسكون الشين المعجمة وضم الكاف وفي آخرها الراء، تنسب إلى هذه القبيلة =

أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ إِنَّا نُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَنَطَأُ الطَّرِيقَ النَّجِسَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((الطُّرُقُ تُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا)) قال البيهقي: وَهَذَا إِسْنَادٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٧٢).

دراسة الإسناد:

١-أبو سعد الماليني: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، أبو سعد الأنصاري الصوفي، الماليني[(١)]، روى عن: محمد بن عبد الله، وابن عدي، وأبي عمرو بن نجيد، وغيرهم، روى عنه: الخطيب، والبيهقي، وأبو نصر السجزي، وغيرهم، وثَّقه الخطيب وابن كثير والذهبي، وقال ابن ماكولا في "الإكمال": جوال مكثر، وقال عبد الغافر الفارسي: الصّوفي، من جملة المشايخ المذكورين بالفضائل الكثيرة، وجمع الأحاديث، والتصنيف فيها، وروى الأحاديث، وسمع منه الطبقة، وقال أبو سعد السمعاني: أحد الجوالين في طلب الحديث والمكثرين منه، فاضل عالم صوفي، وذِكْره مشهور مُدَوَّن في الكتب، وقال ياقوت: من الحفاظ الأعيان، صنف وأملى، وقال ابن عبد الهادي: الزاهد، ذكره ابن الصلاح في "طبقات الشّافعيّة"، وقال السبكي في "طبقاته": المحدث الحافظ الزاهد الصالح، وقال ابن كثير في "البدَاية": من الحفاظ المكثرين الرحّالين في طلب الحديث إلى الآفاق، وكتب كثيرًا، مات سنة ٤١٢ هـ [(٢)].

خلاصة القول: ثقة حافظ، واسع الرحلة، جمع مصنَّف مع صدق وورع وديانة.

٢- أبو أحمد بن عدي الحافظ: عبد الله بن عدي، ثقة صاحب كتاب الكامل في ضعفاء الرجال.

٣- الهيثم بن خلف الدوري: ابن محمد بن عبد الرحمن، أبو محمد الدوري[(٣)]، روى عن: إسحاق بن موسى الأنصاري، وعبيد الله القواريري، وعثمان بن أبي شيبة، وغيرهم، وعنه: أبو بكر الشافعي، وعبد العزيز

وهي يشكر جماعة، الأنساب للسمعاني(٥٠٩/١٣).

(١) الْمَالِينِيُّ= بالياء المنقوطة باثنتين من تحتها بعد اللام المكسورة وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى مالين، وهي في موضعين، أحدهما كورة ذات قرى مجتمعة على فرسخين من هراة يقال لجميعها «مالين» وأهل هراة يقولون «مالان» ، و «مالين» أيضا قرية من قرى باخرز، وأبو سعد الماليني من مالين هراة، الأنساب للسمعاني (٥٤/١٢).

(٢) تاريخ بغداد (٢٤/٦)، طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (٣٦٠/١)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٥٩/٤)، تاريخ الإسلام(٢٠٠/٩)، سير أعلام النبلاء (٣٠٢/١٧)، السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي (ص:٢٣٧). من مجموعاته أحاديث "الأربعين" لمشايخ الصُّوفِية، ذكر فيه رواية كلّ واحد منهم، قاله الذهبي وعبد الغافر.

(٣) الدُّورِيُّ= بالدال والراء المهملتين، هذه النسبة إلى مواضع وحرفة، والدور محلة، وقرية أيضا ببغداد، الأنساب للسمعاني (٣٩٤/٥).

الخرقي، وأبو بكر الإسماعيلي، وغيرهم، قال أبو بكر الإسماعيلي: أحد الأثبات، وقال أحمد بن كامل القاضي: كثير الحديث جدا ضابط لكتابه، وثَّقه الإسماعيلي،والذهبي وقال: من أوعية العلم، ومن أهل التحري والضبط، وقال ابن حجر: من كبار الحفاظ لكن ذكر الإسماعيلي في صحيحه أنه كان لا يخالف ما في كتابه وإن علمه خطأ، وكتب (صح)، مات سنة ٣٠٧هـ(١).

خلاصة القول: ثقة.

٤- أبو كريب: سبقت ترجمته في الحديث (٦٢)، ثقة.

٥- إبراهيم بن إسماعيل اليشكري: سبقت ترجمته في الحديث (٧٢)، مجهول الحال.

٦-إبراهيم بن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٧- داود بن الحصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨- أبو سفيان: سبقت ترجمته في الحديث (٢)، ثقة.

٩- أبو هريرة ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه إبراهيم بن إسماعيل مجهول، وابن أبي حبيبة ضعيف، والله أعلم، ينظر حديث (٧٢).

الحديث(١٠٤) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ **قَالَ: ((مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَ بِهِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ)). (أَخْبَرَنَاهُ) أَبُو أَحْمَدَ الْعَدْلُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا ابْنُ قَعْنَبٍ وَابْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مَالِكٍ فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا.**

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٦).

دراسة الإسناد:

١-أبو أحمد العدل: عبد الله بن أحمد، أبو أحمد المهرجاني، ثقة سبقت ترجمته في الحديث (٩٩).

٢- أبو بكر بن جعفر: محمد بن جعفر المزكي، ثقة سبقت ترجمته في الحديث (٩٩).

٣-يعقوب بن سفيان: ابن جوان الفارسي أبو يوسف الفسوي الحافظ، صاحب التصانيف المشهورة، روى

(١) تاريخ بغداد(٩٦/١٦)، تاريخ الإسلام(١٢٧/٧)، سيرأعلام النبلاء(٢٦٢/١٤)، لسان الميزان(٣٥٦/٨).

عن: إبراهيم بن حمزة الزبيري، وإبراهيم بن حميد الطويل، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي، وإسماعيل بن مسلمة ابن قعنب، وغيرهم، روى عنه: الترمذي والنسائي، وإبراهيم بن أبي طالب النيسابوري، وغيرهم، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ممن جمع وصنف وأكثر، مع الورع والنسك والصلابة في السنة، وقال الحاكم: إمام أهل الحديث بفارس، وقال أبو زرعة الدمشقي: يعجز أهل العراق أن يروا مثله رجلا، وقال أبو حاتم: أنك لا تجد مثله، وقال محمد بن داود الفارسي: العبد الصالح، وقال النسائي ومسلمة: لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة مصنف خير صالح، وقال ابن حجر: ثقة حافظ من الحادية عشرة، مات ٢٧٧ [(١)].

خلاصة القول: ثقة لاتفاق الذهبي وابن حجر على توثيقه.

٤–ابن قعنب: هو عبد الله بن مسلمة، ثقة، سبقت ترجمته حديث (٥٥).

٤–ابن بكير: سبقت ترجمته في الحديث (٩٩)، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه عن مالك.

٥–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧–عبد الرحمن بن هرمز الأعرج: سبقت ترجمته في الحديث (٣)، ثقة.

٨–عبد الرحمن بن عبد القاري: سبقت ترجمته في الحديث (٥٠)، ثقة.

٩–عمر بن الخطاب ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، فيه ابن بكير وتابعه ابن قعنب، والحديث مخالف لما هو أصح منه، والله أعلم، ينظر حديث (٦).

الحديث (١٠٥) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أنبأ أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أنبأ أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الْأَعْرَجَ يَقُولُ: ((مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ))، قَالَ: ((فَكَانَ الْقَارِئُ يَقُومُ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَإِذَا قَامَ بِهَا فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً رَأَى النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ خَفَّفَ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٣).

دراسة الإسناد:

(١) تهذيب الكمال (٧٠٨٨) (٣٣٤/٣٢)، الكاشف (٦٣٨٨) (٣٩٤/٢)، تقريب التهذيب (٧٨١٧) (ص:٦٠٨)، تهذيب التهذيب (٣٨٨/١١).

١- أبو أحمد المهرجاني: سبقت ترجمته في الحديث (٩٩)، ثقة.

٢-أبو بكر بن جعفر المزكي: سبقت ترجمته في الحديث (٩٩)، ثقة.

٣-محمد بن إبراهيم: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٩٩).

٤-ابن بكير: ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك، سبقت ترجمته في الحديث (٩٩).

٥-مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في

٧-عبد الرحمن بن هرمز الأعرج: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٣).

الحكم على الحديث: إسناده حسن؛ فيه ابن بكير تكلمو في سماعه من مالك، والله أعلم، ينظر حديث(٣).

الحديث (١٠٦) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-:أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ، ثنا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، أنبأ ابْنُ أَبِي يَحْيَى يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي رَحَبَةِ الْمَسْجِدِ وَالْبَلَاطِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ))

تخريج الحديث: أخرجه البيهقي في الكبرى[١] وفي معرفة السنن والآثار[٢] عن داود بن الحصين عن ابن عباس، موقوفا.

دراسة الإسناد:

١-**أبو حازم:** هو عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدوية، أبو حازم الهذلي العبدويي الأعرج من أهل نيسابور، روى عن: محمد بن جعفر بن مطر، وأبا بكر الإسماعيلي، ومحمد بن الحسن بن إسماعيل المقرئ، وغيرهم، روى عنه: أبو إسحاق الطبري المقرئ، ومحمد بن أبي الفوارس، وأحمد بن محمد ابن الآبنوسي، وغيرهم، قال الخطيب: ثقة صادقا، عارفا حافظا، مات سنة ٤١٧هـ[٣].

خلاصة القول: ثقة.

٢-أبو أحمد الحافظ: هو أبو أحمد الحاكم، الحاكم الكبير، محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٥٢٤٣) (١٥٧/٣) جماع أبواب موقف الإمام والمأموم/ باب صلاة المأموم في المسجد أو على ظهره أو في رحبته بصلاة الإمام في المسجد وإن كان بينهما مقصورة أو أساطين شبيها بها.

(٢) معرفة السنن والآثار (٥٨٤٥) (١٩٠/٤) الصلاة/ الموضع الذي يجوز أن يصلى فيه الجمعة مع الإمام.

(٣) تاريخ بغداد (١٤٣/١٣)، تاريخ الإسلام (٢٨٦/٩).

الكرابيسي، صاحب كتاب الكنى، روى عن: عبد الله بن زيدان، وأبو جعفر محمد بن الحسين الخثعمي، وابن خزيمة، وغيرهم، روى عنه: الحاكم أبو عبد الله، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأبو بكر بن منجويه، وغيرهم، قال الحاكم: إمام عصره في الصنعة من الصالحين على سنن السلف، قال أبو الحسن بن القطان: لا يعرف! قال ابن حجر: وتُعقِّب بأنه إمام كبير معروف بسعة الحفظ وهو الحاكم الكبير، وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، العلامة، الثبت، محدث خراسان، مات سنة ٣٧٨هـ(١).

خلاصة القول: ثقة.

٣-**أبو جعفر محمد بن الحسن المقرئ**: هو محمد بن الحسين بن حفص بن عمر، أبو جعفر الخثعمي الأشناني الكوفي، روى عن: عباد بن يعقوب الرواجني، وعباد بن أحمد العزرمي، وأبي كريب، وغيرهم، روى عنه: محمد بن محمد الباغندي، وأبو عبد الله المحاملي، وأبو عمرو ابن السماك، وغيره، وثَّقه الدارقطني والخطيب، مات سنة ٣١٥هـ(٢).

خلاصة القول: ثقة.

٤-عباد بن يعقوب الأسدي: صدوق شيعي له مناكير، سبقت ترجمته في الحديث (٩٠).

٥-إبراهيم بن أبي يحيى: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه إبراهيم بن أبي يحيى متروك، وللانقطاع بين داود بن الحصين وابن عباس، والله أعلم.

له شواهد:

١- عن عمر بن الخطاب أنه قال في الرجل يصلي بصلاة الإمام قال: «إذا كان بينهما نهر أو طريق أو جدار فلا يأتم به» أخرجه عبد الرزاق(٣).

---

(١) تاريخ الإسلام (٤٦٠/٨)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٧١)، لسان الميزان (٦/٩) خَرَّج على كتاب البخاري ومسلم والترمذي وصنّف في الأسامي والكنى والعلل وخَرّج على كتاب المزني وصنّف في الشروط وكان عارفا بها.

(٢) تاريخ بغداد (٢٢/٣)، تاريخ الإسلام (٢٩٧/٧)، سير أعلام النبلاء (٥٢٩/١٤).

(٣) مصنف عبد الرزاق (٤٨٨٠) (٨١/٣)باب الرجل يصلي وراء الإمام خارجا من المسجد.

٢-عن صالح، مولى التوأمة قال: «رأيت أبا هريرة يصلي فوق ظهر المسجد وحده بصلاة الإمام» أخرجه الشافعي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة والبخاري معلقا والبيهقي[١].

٣-عن إبراهيم النخعي، أنه قال في الرجل يصلي بصلاة الإمام بينهما حائط قال: «حسن، ما لم يكن بينهما طريق أو نساء» أخرجه عبد الرزاق[٢].

٤-عن هشام بن عروة قال: «جئت أنا، وأبي مرة، فوجدنا المسجد قد امتلأ، فصلينا بصلاة الإمام في دار عند المسجد بينهما طريق» أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة[٣] ورجاله ثقات.

خلاصة الحكم: ضعيف جدا لا يرتقي بالشواهد، والله أعلم.

الحديث(١٠٧) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنْبَأَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنْبَأَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى يَعْنِي: إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ يَعْنِي: ابْنَ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((تَؤُمُّ الْمَرْأَةُ النِّسَاءَ تَقُومُ وَسَطَهُنَّ))، قال البيهقي: وَقَدْ رَوَيْنَا فِيهِ حَدِيثًا مُسْنَدًا فِي بَابِ الْأَذَانِ وَفِيهِ ضَعْفٌ.

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق [٤] بمثله، والبيهقي [٥] بهذا اللفظ كلاهما: عن داود عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا.

دراسة الإسناد:

١-أبو حازم: هو عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدويي، ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٠٦).

---

(١) مسند الشافعي (ص: ٥٠). أخبرنا ابن أبي يحيى، وعبد الرزاق (٤٨٨٨) (٨٣/٣) باب الرجل يصلي وراء الإمام خارجا من المسجد. بمعناه ومصنف ابن أبي شيبة (٦١٥٩) (٣٥/٢) من كان يرخص في ذلك بنحوه، وصحيح البخاري معلقا (٨٥/١) باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب، ووصله ابن حجر في تغليق التعليق (٢١٥/٢) بو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة قال صليت مع أبي هريرة فوق المسجد بصلاة الإمام وقال: سماع ابن أبي الذئب من صالح قديم وله طريق أخرى إن أبي هريرة قال سعيد ابن منصور ثنا محمد بن عمار المؤذن ثنا جدي أبو أمي قال رأيت أبا هريرة وسعد بن عابد بنحوه.

والسنن الكبرى للبيهقي (٥٢٤٥) (١٥٧/٣) باب صلاة المأموم في المسجد أو على ظهره أو في رحبته، وفيه ابن أبي يحى.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٤٨٨٢) (٨١/٣) باب الرجل يصلي وراء الإمام خارجا من المسجد، عن ابن المجالد، عن أبيه،

(٣) مصنف عبد الرزاق (٤٨٨٥) (٨٢/٣) باب الرجل يصلي وراء الإمام خارجا من المسجد.، ومصنف ابن أبي شيبة (٦١٦٤) (٣٥/٢) من كان يرخص في ذلك. بمعناه.عن معمر مصنف ابن أبي شيبة (٦١٦٤) (٣٥/٢)باب من يرخص في ذلك عن عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، أن عروة بنحوه

(٤) مصنف عبد الرزاق (٥٠٨٣) (٣/ ١٤٠) كتاب الصلاة ،/باب المرأة تؤم النساء.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٥٤٤١) (٣/ ١٣١) كتاب الصلاة/ باب المرأة تؤم نساء فتقوم وسطهن .

٢-أبو أحمد: هو الحاكم الكبير، إمام، سبقت ترجمته في الحديث (١٠٦).

٣-أبوجعفر محمد بن الحسن بن سعيد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٠٦).

٤-عباد بن يعقوب الأسدي: شيعي صدوق له مناكير، سبقت ترجمته في الحديث (٩٠).

٥-ابن أبي يحيى: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٨-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف جدا فيه: ابن أبي يحيى متروك، وروى داود عن عكرمة.

له شواهد:

١-حديث عن أم سلمة: «أنها أمَّتهن فقامت وسطا»، أخرجه ابن أبي شيبة[١] وعبد الرزاق[٢] والبيهقي[٣] والدارقطني[٤] بإسناد حسن.

٢-حديث عائشة رضي الله عنها: «أنها كانت تُؤَذِّن، وتُقِيم، وتؤُم النساء، وتقوم وسطهن» أخرجه ابن أبي شيبة[٥] وعبد الرزاق[٦] والبيهقي[٧] والحاكم[٨] واللفظ للحاكم والبيهقي، وقال البيهقي: فيه ضعف.

٣-حديث إبراهيم النخعي والشعبي: «لا بأس أن تصلي المرأة بالنساء في رمضان تقوم في وسطهن». أخرجه ابن أبي شيبة[٩] وعبد الرزاق[١٠].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا لا يرتقي، والله أعلم.

الحديث (١٠٨) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٨٨) (٣/ ٥٦٩) كتاب الصلاة/ المرأة تؤم النساء.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٥٠٨٢) (٣/ ١٤٠) كتاب الصلاة/ باب المرأة تؤم النساء

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٥٤٤٠) (٣/ ١٣١) كتاب الصلاة/ باب أذان المرأة وإقامتها لنفسها وصواحباتها

(٤) سنن الدارقطني (١٥٠٨) (٢/ ٢٦٤) كتاب الصلاة/ باب صلاة النساء جماعة وموقف إمامهن.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٩٠)، (٤٩٩١)، (٣/ ٥٦٩) كتاب الصلاة/ المرأة تؤم النساء.

(٦) مصنف عبد الرزاق (٥٠٨٦) (٣/ ١٤١) ، (٥٠٨٧) (٣/ ١٤١) كتاب الصلاة/ باب المرأة تؤم النساء.

(٧)السنن الكبرى للبيهقي(١٩٢٢) (١/ ٦٠٠)كتاب الصلاة/ باب أذان المرأة وإقامتها لنفسها وصواحباتها.

(٨) المستدرك (٧٣١) (١/ ٣٢٠) كتاب الصلاة/ إمامة المرأة النساء في الفرائض.

(٩) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٩٢) (٣/ ٥٧٠) كتاب الصلاة/ المرأة تؤم النساء.

(١٠) مصنف عبد الرزاق (٥٠٨٤) (٣/ ١٤٠) كتاب الصلاة/ باب المرأة تؤم النساء.

أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((لَا يَؤُمُّ الْغُلَامُ حَتَّى يَحْتَلِمَ)). قال البيهقي: مَوْقُوفٌ مُطْلَقٌ

تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي[1] بهذا اللفظ، وعبد الرزاق[2] بمثله، وزيادة: "وليؤذن لكم خياركم"، من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس، موقوفا.

دراسة الإسناد:

١-أبو عبد الله الحافظ: هو الحاكم صاحب المستدرك ثقة.

٢-أبو بكر بن الحسن القاضي: سبقت ترجمته في الحديث (١٠١)، ثقة.

٣-أبو العباس محمد بن يعقوب: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، ثقة.

٤- الحسن بن علي بن عفان: العامري، أبو محمد الكوفي، أخو محمد بن علي بن عفان، روى عن: أسباط بن محمد الكوفي، وإسماعيل بن سنان أبي عبيدة العصفري، ويحيى بن آدم وغيرهم، روى عنه: ابن ماجه، وأبو حامد أحمد بن حمدون الأعمشي، وإسماعيل بن محمد بالصفار، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني ومسلمة بن قاسم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم وابنه: صدوق، وقال الذهبي: قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: صدوق من الحادية عشرة، مات سنة ٢٧٠هـ [3].

خلاصة القول: صدوق، لاتفاق الذهبي وابن حجر.

٥-يحيى بن آدم: ابن سليمان القرشي الأموي أبو زكريا الكوفي، مولى خالد بن خالد بن عقبة، روى عن: إبراهيم بن حميد، وإبراهيم بن سعد الزهري، وإسرائيل بن يونس، وغيرهم، روى عنه: بشر بن خالد العسكري، والحسن بن علي بن عفان، والحسن بن علي الخلال، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، وابن سعد، وأبو حاتم، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، والعجلي، وذكره بن حبان في الثقات وقال: متقن يتفقه، وقال يحيى بن أبي شيبة: ثقة صدوق ثبت حجة ما لم يخالف من هو فوقه مثل وكيع، وقال أبو أسامة: رأس الناس، وهو جامع، في زمانه، وقال الذهبي: كان فقيها إماما مقرئا غزير العلم، وقال ابن حجر: ثقة حافظ فاضل من كبار

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٥٩٣٩) (٣/ ٢٢٥) كتاب الجمعة/ باب من لم ير الجمعة تجزئ خلف الغلام لم يحتلم.

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٨٧٢) (١/ ٤٨٧) كتاب الصلاة/ باب فضل الأذان، (٣٨٤٧) (٢/ ٣٩٨) كتاب الصلاة/ باب هل يؤم الغلام ولم يحتلم، عن ابن التيمي، عن أبيه، عن نعيم بن أبي هند.

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٢/٣)، الثقات لابن حبان (١٨١/٨)، تهذيب الكمال (١٢٤٩) (٢٥٨/٦)، تهذيب التهذيب (٣٠٢/٢)، تقريب التهذيب (١٢٦١) (ص:١٦٢)، الكاشف (١٠٤٨) (٢٧٣/٢).

التاسعة، مات سنة ٢٠٣هـ[١].

خلاصة القول: ثقة لتوثيق الأئمة له.

٦-ابن أبي يحيى: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٧-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٩ ابن عباسﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف جدًّا فيه: ١-ابن أبي يحيى متروك. ٢-روى داود عن عكرمة.

له شواهد:

١-عن إبراهيم: «أنه كره أن يؤم الغلام حتى يحتلم» أخرجه عبد الرزاق[٢].

٢-عن عطاء وعمر بن عبد العزيز قالا: «لا يؤم الغلام قبل أن يحتلم في الفريضة ولا غيرها» أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة[٣].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا، لايرتقي، والله أعلم.

الحديث(١٠٩) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أنبأ أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ، ثنا أَبُو الْأَزْهَرِ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ إِلَّا كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلَاءِ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ، أَظُنُّهُ قَالَ: عَقِبًا، قَامَتْ طَائِفَةٌ وَهُمْ جَمِيعٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدَ مَعَهُ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَقَامَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا سَجَدُوا مَعَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِينَ سَجَدُوا

(١) الثقات للعجلي (٣٤٧/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢٨/٩)، الثقات لابن حبان (٢٥٢/٩)، تهذيب الكمال (٦٧٧٨) (١٩٣/٣١)، تاريخ الإسلام (٢١٦/٥)، تهذيب التهذيب (١٧٦/١١)، تقريب التهذيب (٧٤٩٦) (ص: ٥٨٧)

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣٨٤٦) (٢/ ٣٩٨) كتاب الصلاة/ باب هل يؤم الغلام ولم يحتلم، الثوري، عن مغيرة.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٥٢٤) (٣/ ٢٠٦) كتاب الصلاة/ في إمامة الغلام قبل أن يحتلم، و مصنف عبد الرزاق (٣٨٤٥) (٢/ ٣٩٨) كتاب الصلاة/ باب هل يؤم الغلام ولم يحتلم بلفظ: لا يؤم الغلام الذي لم يحتلم.

مَعَهُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِمْ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَلَسُوا فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالسَّلَامِ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١٦).

دراسة الإسناد :

١-أبو طاهر الفقيه: محمد بن محمد بن محمش الفقيه، أبو طاهر الزيادي، روى عن: أبي حامد بن بلال، ومحمد بن الحسين القطان، وعبد الله بن يعقوب الكرماني، وغيرهم، روى عنه أبو عبد الله الحاكم، والبيهقي، وأبو القاسم القشيري، وغيرهم، قال عبد الغافر بن إسماعيل: لولا ما اختص به من الإقتار وحرفة أهل العلم لما تقدم عليه أحد من أصحابه، وقال الذهبي: إمام أصحاب الحديث بنيسابور، وفقيههم، ومفتيهم بلا مدافعة، متبحرا في علم الشروط، قد صنف فيه كتابا، وله معرفة قوية بالعربية، وقال في السير: الفقيه، العلامة، القدوة، شيخ خراسان، الأديب، مات سنة ٤١٠ هـ [(١)].

خلاصة القول: ثقة.

٢-أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال: النيسابوري، سمع: عبد الرحمن بن بشر، وأحمد بن يوسف، وبحر بن نصر، وغيرهم، وعنه: أبو علي الحافظ، وأبو عبد الله بن منده، وعاصم بن يحيى الزاهد، وغيرهم، قال الخليلي: ثقة مأمون مشهور، سمع منه الكبار، وقال الذهبي: الشيخ، المسند، الصدوق، واشتهر، وانتهى إليه علو الإسناد، مات سنة ٣٣٠ هـ[(٢)].

خلاصة القول: ثقة.

٣-أبو الأزهر: أحمد بن الأزهر بن منيع بن سليط العبدي، مولاهم، أبو الأزهر النيسابوري، روى عن: إبراهيم بن الحكم العدني، وآدم بن أبي إياس العسقلاني، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، وغيرهم، روى عنه: النسائي، وابن ماجه، وأبو حامد النيسابوري، وثَّقه ابن شاهين، وقال محمد بن يحيى: من أهل الصدق والأمانة نرى أن يكتب عنه، وقال مسلم بن الحجاج: اكتب عنه، وقال الحاكم: وهذا رسم مسلم في الثقات، وقال أحمد بن سيار المروزي: حسن الحديث، وقال أبو حاتم وصالح بن محمد: صدوق، وقال النسائي والدارقطني: لا بأس به، وقال أبو حامد ابن الشرقي: كتب الحديث فأكثر ومن أكثر لابد أن يقع في حديثه الواحد والاثنان والعشرة مما ينكر، وقال ابن عدي: بصورة أهل الصدق عند الناس، وقد روى عنه الثقات من الناس، وقال أبو الأزهر: رأيت سفيان بن عيينة ولم يحدثني، وذكره بن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وقال الذهبي: صدوق قاله أبو حاتم وجزرة، وقال ابن حجر: صدوق كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه أثبت من

(١) تاريخ الإسلام(١٥٧/٩)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٧٨).

(٢) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٣٨/٣)، تاريخ الإسلام (٧،٥٨٧)، سير أعلام النبلاء (٢٨٤/١٥).

حفظه من الحادية عشرة، مات ٢٦١هـ [١].

خلاصة القول: صدوق؛ لاتفاق الذهبي وابن حجر على ذلك.

٤-يعقوب بن إبراهيم بن سعد: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٥-أبيه: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٦-ابن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١١)، صدوق مدلس يقبل إذا صرح بالسماع.

٧-داود بن الحصن: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٩-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ رواية داود عن عكرمة منكرة، وله متابعات تقويه فهو صحيح لغيره، والله أعلم، ينظر في الحديث (١٦).

الحديث (١١٠) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: وَرُوِيَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((الرَّجُلُ أَحَقُّ بِغُسْلِ امْرَأَتِهِ))

تخريج الحديث: أخرجه عبد الرزاق[٢]بلفظ: «أحق الناس بغسل المرأة والصلاة عليها زوجها» وابن أبي شيبة في "مصنفه" [٣] بمثله وبلفظ: «الرجل أحق بغسل امرأته والصلاة عليها»[٤] والبيهقي[٥] بهذا اللفظ، كلهم: عن داود عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا.

دراسة الإسناد:

١-الحجاج بن أرطأة: ابن ثور النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي، روى عن: ثابت بن عبيد، والحسن بن

(١) الجرح والتعديل لابن بي حاتم (٤١/٢)، الثقات لابن حبان (٤٣/٨)، الكاملفي ضعفاء الرجال (٣١٧/١)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨١٤/٢)، تهذيب الكمال (٦) (٢٥٥/١)، الكاشف (٤) (١٩٠/١)، تهذيب التهذيب (١٣/١)، تقريب التهذيب (ص:٧٧).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٦١٢٢) (٤٠٩/٣) باب المرأة تغسل الرجل

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١٠٩٧٧) (٤٥٦/٢) كتاب الجنائز - في الرجل يغسل امرأته.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١١٩٥٧) (٤٣/٣) كتاب الجنائز/ في الزوج والأخ أيهما أحق بالصلاة.

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٦٧٦٣) (٣/ ٣٩٧) كتاب الجنائز/ باب الرجل يغسل امرأته إذا ماتت.

سعد، والحكم بن عتيبة، وغيرهم، روى عنه: إسماعيل بن عياش، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وغيرهم، قال سفيان الثوري: عليكم به فإنه ما بقي أحد أعرف بما يخرج من رأسه منه، وقال حماد بن زيد: كان أقهر عندنا لحديثه من سفيان الثوري، وقال العجلي: جائز الحديث إلا أنه صاحب إرسال، يرسل عن يحيى بن أبي كثير، ولم يسمع منه شيئا، ويرسل عن مكحول ولم يسمع منه، فإنما يعيب الناس منه التدليس، وقال أحمد بن حنبل: من الحفاظ، وفي حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: صدوق، يدلس، زاد أبو حاتم: يكتب حديثه، فإذا قال: حدثنا، فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع، لا يحتج بحديثه، لم يسمع من الزهري، ولا من هشام بن عروة، ولا من عكرمة، وقال يحيى بن سعيد: تركته عمدا و لم أكتب عنه حديثا قط، وقال ابن المبارك: يدلس، وقال النسائي وابن خزيمة وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، وقال ابن خراش والبزار: مدلس، حافظ للحديث، وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره، وربما أخطأ في بعض الروايات فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يكتب حديثه، وقال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث، في حديثه اضطراب كثير، وهو صدوق،وقال الخطيب: أحد العلماء بالحديث والحفاظ له، وقال الساجي:مدلس صدوق سيء الحفظ ليس بحجة في الفروع والأحكام، وقال ابن خزيمة: لا احتج به إلا فيما قال أنا وسمعت، وقال ابن سعد: ضعيف، وقال البزار: كان شعبة يثني عليه ولا أعلم أحدا لم يرو عنه يعني ممن لقيه إلا عبد الله بن إدريس، وقال الحاكم والدارقطني: لا يحتج به، وقال إسماعيل القاضي: مضطرب الحديث لكثرة تدليسه، وقال محمد بن نصر: الغالب على حديثه الإرسال والتدليس وتغيير الألفاظ، وقال الذهبي: أحد الاعلام على لين فيه، وقال ابن حجر: أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة، من المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين، مات ١٤٥هـ [(١)].

خلاصة القول: صدوق مدلس لا يقبل حديثه إلا إذا صرح بالسماع.

٢-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٣- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٤-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الأثر:

إسناده ضعيف: معلق وفيه حجاج بن أرطاة مدلس ولم يصرح بالسماع، وفيه روى داود عن عكرمة،

(١) الثقات للعجلي (٢٨٤/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٥٤/٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥٢٧/٢)، تهذيب الكمال (١١١٢) (٤٢٣/٥)، الكاشف(٩٢٨) (٣١١/١)، تهذيب التهذيب(١٩٨/٢)، تقريب التهذيب (١١١٩) (ص:١٥٢)، طبقات المدلسين(٤٩).

ووجدته عند ابن أبي شيبة قال حدثنا معمر بن سليمان الرقي عن حجاج عن داود به.

معمر بن سليمان: الرقي، عن خصيف وإسماعيل بن أبي خالد وعنه أحمد وعمرو الناقد والاشج قال الذهبي: ثقة وقور صالح وقال ابن حجر: ثقة فاضل أخطأ الأزدي في تليينه وأخطأ من زعم أن البخاري أخرج له من التاسعة، مات ١٩١ هـ(١).

له شواهد:

١-عن عبد الله بن مسعود ﷺ: «أنه غسل امرأته حين ماتت»، بإسناد ضعيف(٢).

٢-عن عبد الرحمن بن الأسود: «أنه غسل امرأته حين ماتت» أخرجه البيهقي، وقال: "وروينا في غسل الزوج امرأته عن علقمة، وجابر بن زيد، وأبي قلابة، وغيرهم من التابعين"(٣).

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، والله أعلم.

الحديث(١١١) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي(٤)، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنبأ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنبأ الشَّافِعِيُّ، أنبأ مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ بْنِ طَرِيفٍ الْمُرِّيِّ(٥) أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: ((أَنَّ أَبَاهُ طَرِيفًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ نِكَاحَهُ)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٧).

دراسة الإسناد:

١-أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي: سبقت ترجمته في الحديث (١٠١)، ثقة.

٢- أبو العباس محمد بن يعقوب: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، ثقة.

٣- الربيع بن سليمان: سبقت ترجمته في الحديث (٨٥)، ثقة.

٤- الشافعي: ثقة إمام صاحب المذهب.

---

(١) الكاشف (٥٥٧٣) (٢/٢٧٣)، تقريب التهذيب (٨٦١٥) (٥٤١ص:).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٦٧٦٣) (٣/ ٣٩٧) كتاب الجنائز/ باب الرجل يغسل امرأته إذا ماتت.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٦٧٦٣) (٣/ ٣٩٧) كتاب الجنائز/ باب الرجل يغسل امرأته إذا ماتت.

(٤) الْمُزَكِّي= ضم الميم وفتح الزاى وفي آخرها الكاف المشددة، هذا اسم لمن يزكى الشهود ويبحث عن حالهم ويبلغ القاضي حالهم، واشتهر بهذا بنيسابور بيت كبير. الأنساب للسمعاني(١٢/٢٢٢).

(٥) الْمُرِّيِّ= ضم الميم والراء المكسورة المشددة، هذه النسبة إلى جماعة وبطون من قبائل شتى منهم مرة غطفان، الأنساب للسمعاني(١٢/٢١٣).

٥- مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-أبي غطفان: سبقت ترجمته في الحديث (٧)، ثقة.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، ينظر أيضا حديث (٧).

الحديث (١١٢) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا مَالِكٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدٍ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: ((سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اشْتِرَاءِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ، أَوِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ، فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: «هَلْ يَنْقُصُ إِذَا يَبِسَ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، فَنَهَى عَنْهُ)) وَكَذَلِكَ قَالَهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ.

تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي[١] من طريق داود بن الحصين عن عبد الله بن يزيد عن زيد بن أبي عياش عن سعد.

وأخرجه عبد الرزاق[٢] وابن أبي شيبة[٣] (عن وكيع) وأبو داود[٤] (عن عبد الله بن مسلمة) وابن ماجه[٥] (عن وكيع وإسحاق بن سليمان) والترمذي[٦] (عن وكيع، وعن قتيبة) والنسائي[٧] (عن معن) وأحمد[٨] (عن عبد الرحمن بن مهدي) وابن حبان[٩] (عن القعنبي)والدارقطني[١٠] والبيهقي[١١] (عن عبد الله بن مسلمة وأبي مصعب ويحيى بن سعيد) عن مالك عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش عن سعد مرفوعا، بنحوه

(١) السنن الكبرى للبيهقي (١٠٥٥٧) (٥/ ٤٨٠) كتاب البيوع/أبواب الربا/ باب ما جاء في بيع الرطب بالتمر.

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٤١٨٥) (٣١/٨) باب الطعام مثلا بمثل.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣٦٢٤٥) (٢٩٧/٧) مسألة بيع الندي بالجاف.

(٤) سنن أبي داود (٣٣٥٩) (٢٥١/٣) كتاب البيوع/ باب في التمر بالتمر.

(٥) سنن ابن ماجه (٢٢٦٤) (٣٧١/٣) باب بيع الرطب بالتمر.

(٦) جامع الترمذي (١٢٢٥) (٥١٩/٢) باب ما جاء في النهي عن المحاقلة. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٧) السنن الكبرى للنسائي (٥٩٩١) (٤٤٦/٥) مسألة الحاكم أهل العلم بالسلعة التي تباع.

(٨) مسند أحمد (١٥٤٤) (١٢٢/٣).

(٩) صحيح ابن حبان (٤٩٩٧) (٣٧٢/١١) ذكر العلة التي من أجلها نهى عن بيع المزابنة.

(١٠) سنن الدارقطني (٢٩٩٥) (٤٧١/٣) كتاب البيوع.

(١١) السنن الكبرى للبيهقي (١٠٥٥٦) (١٠٥٥٧) (٤٧٩/٥) باب ما جاء في النهي عن بيع الرطب بالتمر.

وأخرجه عبد الرزاق [١] والدارقطني [٢] والحاكم [٣] والبيهقي [٤] والحميدي [٥] وأحمد [٦] عن سفيان عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد أبي عياش، عن سعد بن مالك مرفوعا. بنحوه.

وأخرجه أبو داود[٧] والدارقطني[٨] والحاكم[٩] عن يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش عن سعد: " نهى رسول الله عن بيع الرطب بالتمر نسيئة".

وأخرجه ابن الجارود[١٠] (عن ابن وهب) قال أخبرني مالك وأسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش، عن سعد مرفوعا.

دراسة إسناد:

١-عبد الله بن جعفر المديني: ابن نجيح السعدي مولاهم، أبو جعفر المديني، والد علي بن المديني، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وثور بن زيد الديلمي، ومالك بن أنس، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن إبراهيم الموصلي، وأحمد بن المقدام، وابنه علي بن المديني، وغيرهم، قال سعيد بن منصور: حافظ قلَّما رأيت أحفظ منه وكان ابن مهدي يتكلم فيه، وضعَّفه ابن معين وابن المديني وعمرو بن علي والجوزجاني والعقيلي وابن عدي، وقال أبو أحمد الحاكم: في حديثه بعض المناكير، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدا، يحدث عن الثقات بالمناكير، يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال ابن حبان: ممن يهم في الأخبار حتى يأتي بها مقلوبة ويخطيء في الآثار، وقال ابن حبان: قد كتبنا نسخته وأكثرها لا أصول لها، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الذهبي: ضعَّفوه، وقال ابن حجر: ضعيف من الثامنة يقال تغير حفظه بأخرة، مات سنة ١٧٨هـ[١١].

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١٤١٨٦) (٣٢/٨) باب بيع الطعام مثلا بمثل.

(٢) سنن الدارقطني (٢٩٩٧) (٤٧٣/٣) كتاب البيوع.

(٣) المستدرك (٢٢٦٥) (٤٤/٢) كتاب البيوع.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١٠٥٥٩) (٤٧٩/٥) باب ما جاء في النهي عن بيع الرطب بالتمر.

(٥) مسند الحميدي (٧٥) (١٩٢/١).

(٦) مسند أحمد (١٥٥٢) (١٢٦/٣).

(٧) سنن أبي داود (٣٣٦٠) (٢٥١/٣) كتاب البيوع/ باب في التمر بالتمر.

(٨) سنن الدارقطني (٢٩٩٤) (٤٧١/٣) كتاب البيوع. وقال: تابعه حرب بن شداد، عن يحيى. وخالفه مالك، وإسماعيل بن أمية، والضحاك بن عثمان، وأسامة بن زيد، رووه عن عبد الله بن يزيد ولم يقولوا فيه: نسيئة. واجتماع هؤلاء الأربعة على خلاف ما رواه يحيى يدل على ضبطهم للحديث، وفيهم إمام حافظ وهو مالك بن أنس.

(٩) المستدرك (٢٢٦٦) (٤٤/٢) كتاب البيوع.

(١٠) منتقى ابن الجارود (٦٥٧) (١٦٥/١) باب ما جاء في الربا.

(١١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٢/٥)، المجروحين لابن حبان (١٥/٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (٢٨٩/٥)، تهذيب =

خلاصة القول: ضعيف؛ لاتفاق الذهبي وابن حجر على ضعفه.

٢–مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٣–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٤– عبد الله بن يزيد: القرشي، المخزومي، المدني، المقرئ، الأعور، مولى الأسود بن سفيان، ويقال: مولى الأسود بن عبد الأسد، روى عن: زيد أبي عياش، وعروة بن الزبير، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وغيرهم، روى عنه: إسماعيل بن أمية، وداود بن الحصين، ومالك بن أنس، وغيرهم، وثَّقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والنسائي وأبو حاتم والعجلي، وذكره بن حبان في الثقات، وقال الذهبي وابن حجر: ثقة، من السادسة، مات١٤٨هـ(١).

خلاصة القول: ثقة؛ لتوثيق الأئمة له.

٥–زيد بن أبي عياش: زيد بن عياش، أبو عياش الزرقي، ويقال: المخزومي، ويقال: مولى بني زهرة المدني، روى عن: سعد بن أبي وقاص، روى عنه: عبد الله بن يزيد، مولى الأسود بن سفيان – وعمران بن أبي أنس السلمي، روى له الأربعة حديثا واحدا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال فيه الدارقطني: ثقة، وقال ابن عبد البر: مجهول وقد قيل أنه أبو عياش الزرقي وقال الطحاوي: قيل فيه أبو عياش الزرقي، وقال ابن حجر في التهذيب: وهو محال لأن أبا عياش الزرقي من جلة الصحابة لم يدركه بن يزيد، وقد فرق أبو أحمد الحاكم بين زيد أبي عياش الزرقي الصحابي وبين زيد أبي عياش الزرقي التابعي، وأما البخاري فلم يذكر التابعي جملة بل قال زيد أبو عياش هو زيد بن الصامت من صغار الصحابة، وقال أبو حنيفة: مجهول، وتعقبه الخطابي، وكذا قال بن حزم: أنه مجهول، وقال الذهبي: الزرقي عن سعد وعنه عبد الله بن يزيد ومعران بن أبي أنس، وقال ابن حجر: صدوق، من الثالثة.(٢)

خلاصة القول: ثقة؛ لتوثيق الدارقطني وابن حبان، ولأن مالك روى حديثه، والترمذي وابن حبان وابن خزيمة صححوا حديثه، والله أعلم.

١٠–سعد: سعد بن أبي وقاص صحابي مشهور.

الكمال (٣٢٠٦) (٣٧٩/١٤)، الكاشف(٢٦٦٨) (٥٤٣/١)، تقريب التهذيب(٣٢٥٥) (ص:٢٩٨)، تهذيب التهذيب(١٧٤/٥).

(١) الثقات للعجلي (٦٥/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٩٨/٥)، الثقات لابن حبان (١٢/٧)، تهذيب الكمال(٣٦٦٥) (٣١٨/١٦)، الكاشف(٣٠٦٢) (٦٠٩/١)، تهذيب التهذيب(٨٢/٦)، تقريب التهذيب (٣٧١٣) (٣٣٠/١).

(٢)تهذيب الكمال (٢١٢٤) (١٠١/١٠)، تهذيب التهذيب (٤٢٣/٣)، الكاشف (١٧٥٢) (٤١٩/١)، تقريب التهذيب (٢١٥٣) (ص:٢٢٤).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن جعفر المديني.

روي بوجهين: بزيادة داود بن الحصين وبدونه:

الوجه الأول: مالك عن داود بن الحصين عن عبد الله بن يزيد عن زيد بن أبي عياش عن سعد مرفوعا.

إسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن جعفر المديني والد علي بن المديني ضعيف، حديث (١١٢).

الوجه الثاني: مالك عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش عن سعد مرفوعًا.

صحيح لقوة رجاله وكثرتهم في الرواية عن مالك بهذا الإسناد.

قال علي بن المديني: «وسماع أبي عن مالك قديم قبل أن يسمعه هؤلاء، فأظن أن مالكا كان علقه أولا عن داود بن الحصين، عن عبد الله بن يزيد، ثم سمعه من عبد الله بن يزيد، فحدث به قديما عن داود، ثم نظر فيه فصححه عن عبد الله بن يزيد، وترك داود بن الحصين، والله أعلم»[١].

وقال الترمذي[٢]: حسن صحيح، وقال الحاكم في المستدرك[٣]: "هذا حديث صحيح لاجماع أئمة النقل على إمامة مالك وأنه محكم في كل ما يرويه من الحديث، وإذ لم يوجد في رواياته إلا الصحيح خصوصا في حديث أهل المدينة ثم لمتابعة هؤلاء الأئمة إياه في رواياته عن عبد الله بن يزيد، والشيخان لم يخرجاه لما خشياه من جهالة زيد أبي عياش".

وقال ابن حجر[٤]: صححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

-تابع مالك على هذا الوجه إسماعيل بن أمية، وأسامة بن زيد، ويحي بن أبي كثير.

وفي رواية يحيى بن أبي كثير "عن بيع الرطب بالتمر" زيادة: "نسيئة"، قال الدارقطني: خالفه مالك، وإسماعيل بن أمية، والضحاك بن عثمان، وأسامة بن زيد، رووه عن عبد الله بن يزيد ولم يقولوا فيه: نسيئة، واجتماع هؤلاء الأربعة على خلاف ما رواه يحيى يدل على ضبطهم للحديث، وفيهم إمام حافظ وهو مالك بن أنس.[٥]

(١)تهذيب الكمال(٣٦٦٥) (٣١٨/١٦).

(٢) جامع الترمذي (١٢٢٥) (٥١٩/٢) باب ما جاء في النهي عن المحاقلة.

(٣) المستدرك(٢٢٦٥) (٤٤/٢)كتاب البيوع.

(٤) تهذيب التهذيب(٤٢٣/٣)

(٥) سنن الدارقطني (٢٩٩٤) (٤٧١/٣)كتاب البيوع.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف، والحديث صحيح من طرق آخرى، صححه الترمذي[١] وابن خزيمة[٢] وابن حبان[٣] والحاكم[٤] والله أعلم

الحديث(١١٣) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، ثنا عَبْدُ اللهِ هُوَ الْقَعْنَبِيّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيّ[٥] ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بالتمر فِي رُءُوسِ النَّخْلِ، وَالْمُحَاقَلَةُ اسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ))، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِك

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٩).

دراسة الإسناد:

١–علي بن أحمد بن عبدان: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠).

٢–أحمد بن عبيد الصفار: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠).

٣–إسماعيل القاضي: ابن إسحاق بن حماد بن زيد القاضي، أبو إسحاق الأزدي مولى آل جرير بن حازم سمع: محمد بن عبد الله الأنصاري، ومسلم بن إبراهيم الفراهيدي، وسليمان بن حرب الواشحي، روى عنه: موسى بن هارون الحافظ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو القاسم البغوي، وغيرهم، قال ابن أبي حاتم: ثقة صدوق، وقال الخطيب: فاضلا، عالما، متقنا، فقيها، وقال الذهبي: قاضي بغداد، وشيخ مالكية العراق وعالمهم، تفقه على أحمد بن المعدل الفقيه، وأخذ العلل وصناعة الحديث عن علي ابن المديني، وبرع في هذين العلمين، مات سنة ٢٨٢هـ[٦].

خلاصة القول: ثقة.

٤–عبد الله القعنبي: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٥٥).

---

(١) جامع الترمذي (١٢٢٥) (٥١٩/٢) باب ما جاء في النهي عن المحاقلة.

(٢) تهذيب التهذيب(٤٢٣/٣).

(٣) تهذيب التهذيب(٤٢٣/٣).

(٤) المستدرك(٢٢٦٥) (٤٤/٢)كتاب البيوع.

(٥) الْخُدْرِيّ= بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة والراء في آخرها، هذه النسبة إلى خدرة، واسمه الأبجر بن عوف بن الحارث بن الخزرج بن حارثة، قبيلة من الأنصار، الأنساب للسمعاني (٦٠/٥).

(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم(١٥٨/٢)، تاريخ بغداد(٢٧٢/٧)، تاريخ الإسلام(٧١٧/٦)، وكان على مذهب مالك بن أنس، شرح مذهبه ولخصه واحتج له، وصنف " المسند " وكتبا عدة في علوم القرآن، وجمع حديث مالك.

٥-مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-أبو سفيان مولى ابن أبي أحمد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٨-أبوسعيد الخدري: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والحديث رواه البخاري ومسلم ينظر حديث (٩).

الحديث(١١٤) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أنا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو خَلِيفَةَ، ثنا عَبْدُ اللهِ الْحَجَبِيُّ[١]، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا، وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللهِ يَعْنِي ابْنَ الرَّبِيعِ أَحَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ؟))، قَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيِّ، وَغَيْرِهِ

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٨).

دراسة الإسناد:

١-أبو عمرو الأديب: محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد، الرُّزجاهي البِسْطامي، أبو عمرو الأديب، روى عن: عبد الله بن عدي، وأبي بكر الإسماعيلي، وأبي علي بن المغيرة، وغيرهم، روى عنه البيهقي، وأبو عبد الله الثقفي، وأبو سعد بن أبي صادق، وغيرهم، قال الذهبي: الفقيه المحدث، مات سنة ٤٢٦هـ[٢].

خلاصة القول: ثقة.

٢-أبو بكر الإسماعيلي: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، أبو بكر الإسماعيلي، الجرجاني، روى عن: يوسف بن يعقوب القاضي، ومحمد بن حبان، وأبو خليفة الجمحي، وغيرهم، روى عنه: الحاكم، وأبو حازم العبدوي، وحمزة السهمي، وغيرهم، قال الحسن بن علي الحافظ: كان عليه أن يصنف السنن لغزارة علمه وفهمه، وكان قد خرَّج على كتاب البخاري، وقال الحاكم: شيخ المحدثين والفقهاء، وقال الذهبي: الإمام الحجة الحفظ، صاحب "المستخرج على الصحيح"، مات سنة ٣٧١هـ[٣].

---

(١) الْحَجَبِيُّ= بفتح الحاء المهملة والجيم وكسر الباء/ المنقوطة، هذه النسبة إلى حجابة البيت المعظم وهم جماعة من بنى عبد الدار وإليهم حجابة الكعبة ومفتاحها، الأنساب للسمعاني(٤/٧٠).

(٢) تاريخ الإسلام (٩/٤٢٠)، سير أعلام النبلاء (١٧/٥٠٤).

(٣) تاريخ الإسلام (٨/٣٥٣)، سير أعلام النبلاء (١٦/٢٩٢).

خلاصة القول: ثقة.

٣-أبو خليفة: الفضل بن الحباب بن محمد، أبو خليفة، الجمحي، واسم أبيه عمرو والحباب لقبه، روى عن: مسدد، وسليمان بن حرب، ومسلم بنإبراهيم، وغيرهم، روى عنه: أبو بكر الإسماعيلي، وابن عدي، والطبراني، وغيرهم، قال الذهبي: محدِّث ثقة، مُكثر، وقال ابن حجر: ثقة عالم، مات سنة ٣٠٥هـ(١).

خلاصة القول: ثقة.

٤-عبد الله الحجبي: ابن عبد الوهاب الحجبي، أبو محمد البصري، روى عن: مالك، والمغيرة بن عبد الرحمن، وأبي عوانة، وغيرهم، روى عنه: البخاري، وأبوخليفة الفضل بن الحباب، ومحمد بنيحيى الذهلي، وغيرهم وثَّقه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود، زاد أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثبت، وقال ابن حجر: ثقة، من العاشرة، روى له النسائي، مات سنة ٢٢٨هـ(٢).

خلاصة القول: ثقة.

٥-مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-أبو سفيان: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٢).

٨-أبو هريرة: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والحديث رواه البخاري ومسلم ينظر حديث (٨).

الحديث(١١٥) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ، ثنا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ جَزْرَةُ، ثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، وَهَذَا لَفْظُهُ، قَالَا: ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ الْمَكِّيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِخْرَاجِ بَنِي النَّضِيرِ مِنَ الْمَدِينَةِ جَاءَهُ نَاسٌ مِنْهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ بِإِخْرَاجِهِمْ وَلَهُمْ عَلَى النَّاسِ دُيُونٌ لَمْ تَحِلَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا، أَوْ قَالَ: وَتَعَاجَلُوا))، وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ فِي سِيَرِهِ عَنِ

(١) الثقات لابن حبان (٨/٩)، تاريخ الإسلام (٤٢٠/٩)، سير أعلام النبلاء (٨/١٤)، لسان الميزان (٤٣٨/٤).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٠٦/٥)، الثقات لابن حبان (٣٥٣/٨)، تهذيب الكمال (٢٤٧/١٥)، الكاشف (٢٨٣٢) (٥٧٠/١)، تهذيب التهذيب (٣٠٥/٥)، تقريب التهذيب (٣٤٤٩) (ص:٣١٢).

ابْنِ أَبِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٤٢).

دراسة الإسناد:

١-أبو عبد الله الحافظ: ثقة إمام صاحب المستدرك.

٢-محمد بن علي الجوهري: سبقت ترجمته في الحديث (٤٢)، ضعيف.

٣-عبد الله بن أحمد الدورقي: سبقت ترجمته في الحديث (٤٢)، ثقة.

٤-عبد العزيز بن محمد المدني: الدراوردي، أبو محمد المدني، روى عن: صفوان بن سليم، وشريك ، وزيد بن أسلم، وغيرهم، روى عنه: عبد العزيز بن يحيى المدني، وقتيبة بن سعيد، والشافعي، وغيرهم، وثَّقه العجلي، ومالك، وابن سعد، وزاد ابن سعد: يغلط، وقال ابن معين: صالح، ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ، وقال أحمد: ماحدَّث من كتابه صحيح، وماحدَّث من كتب الناس وهم، يخطئ، وربما قلب حديث عبدالله بن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمر، وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ ربما حدَّث من حفظه الشئ فيخطئ، وقال النسائي، ليس به بأس، وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر، وقال الذهبي: قال ابن معين: هو أحب إليَّ من فُلَيح، وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ، وقال ابن حجر: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله منكر، روى له الجماعة، البخاري مقرونا بغيره، مات سنة ١٨٧هـ[١].

خلاصة القول: صدوق يخطئ، وحديثه عن عبيد الله منكر.

السند الآخر:

٢-أبو نصر أحمد بن سهل: هو أبو النصر أحمد بن سهل البخاري الفقيه، قال الخليلي: ثقة، متفق عليه، روى عنه حفاظ بخارى، وحدثنا عنه الحاكم أبو عبد الله، وأثنى عليه[٢].

خلاصة القول: ثقة.

٣-**صالح بن محمد بن جزرة:** ابن عمرو بن حبيب الأسدي، مولى أسد بن خزيمة، يكنى أبا علي، ويلقب

(١) الطبقات الكبرى (٦٠٢/٧)، الثقات للعجلي (٩٧/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٩٥/٥)، الثقات لابن حبان (١١٦/٧)، تهذيب الكمال (٣٤٧٠)، تهذيب التهذيب (٣٥٤/٦)، (١٨٧/١٨)، الكاشف (٣٤٠٧) (٦٥٨/١)، تقريب التهذيب (٤١١٩) (ص:٣٥٨).

(٢) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٩٧٤/٣).

جزرة، سمع: هشام بن عمار، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، وعنه: مسلم بن الحجاج، وبكر بن محمد الصيرفي، وأحمد بن سهل، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني، وقال الخطيب: حافظ عارف من أئمة الحديث، وممن يرجع إليه في علم الآثار، ومعرفة نقلة الأخبار، وكان صدوقا ثبتا أمينا، وقال أبو سعد الإدريسي: ما أعلم في عصره بالعراق وخراسان في الحفظ مثله، توفي سنة ٢٩٣ هـ(١).

خلاصة القول: ثقة.

٤-الحكم بن موسى: ابن أبي زهير، واسمه شيرزاد البغدادي، أبو صالح القنطري الزاهد، روى عن: إسماعيل بن عياش، والخليل بن أبي الخليل، وسعيد بن مسلمة الأموي، وغيرهم، روى عنه: البخاري تعليقا، ومسلم، وأبو داود في "المراسيل"، وإبراهيم بن أبي داود البرلسي، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وغيرهم، وثَّقه ابن سعد وابن معين والعجلي وصالح بن جزرة، وابن قانع، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني وموسى بن هارون وأبو القاسم البغوي: الشيخ الصالح، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي: وثَّقه ابن معين، وقال ابن حجر: صدوق، مات سنة ٢٣٢هـ(٢).

خلاصة القول: صدوق.

هنا يشترك الإسنادان:

٥-مسلم بن خالد: سبقت ترجمته (٤٢)، صدوق كثير الأوهام.

٦-محمد بن علي بن يزيد بن ركانه: سبقت ترجمته في الحديث (٤٢)، صدوق.

٧-داود بن الحصين: وهو المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٩-ابن عباس: صحابي ﷺ.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه مسلم بن خالد يخطئ، داود بن الحصين روايته عن عكرمة منكره، والله أعلم، هنا في هذا الإسناد عبد العزيز بن محمد الدراوردي، والحكم بن موسى تابعوا عبد العزيز بن يحيى المدني،

(١) تاريخ بغداد (٤٨١٥) (٤٣٩/١٠)، تاريخ الإسلام(٩٥٣/٦).

(٢) الطبقات الكبرى (٣٤٩/٩)، تاريخ ابن معين رواية الدارمي(ص:٩١)، الثقات للعجلي (٣١٣/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢٩/٣)، الثقات لابن حبان (١٩٥/٨)، تهذيب الكمال(١٤٤٦) (١٤٢/٧)، الكاشف(١١٩١) (٣٤٦/١)، تهذيب التهذيب (٤٤٠/٢)، تقريب التهذيب(١٤٦٢) (ص:١٧٦).

لذلك هذا الإسناد أقوى من إسناد الحاكم الذي فيه عبد العزيز بن يحيى وهو متروك، ينظر حديث(٤٢).

الحديث (١١٦) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((حَرِيمُ الْبِئْرِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الْعَيْنِ مِائَتَا ذِرَاعٍ)).

غريب الحديث:

حريم البئر: هو الموضع المحيط بها الذي يلقى فيه ترابها: أي إن البئر التي يحفرها الرجل في موات فحريمها ليس لأحد أن ينزل فيه ولا ينازعه عليه، وسمي به لأنه يحرم منع صاحبه منه، أو لأنه يحرم على غيره التصرف فيه[١].

تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي[٢] عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا.

دراسة الإسناد:

١–أبو سعيد بن أبي عمرو: محمد بن موسى، ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٩٨).

٢–أبو العباس الأصم: سبقت ترجمته في الحديث (١٤)، ثقة.

٣– الحسن بن علي بن عفان: سبقت ترجمته في الحديث (١٠٨)، صدوق.

٤–يحيى بن آدم: سبقت ترجمته في الحديث (١٠٨)، ثقة.

٥–إبراهيم بن أبي يحيى: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٦–داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧– عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٨– ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه ابن أبي يحيى متروك، ورواية داود عن عكرمة منكرة، والله أعلم.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر(١/٣٧٢).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي(١١٨٧١) (٦/ ٢٥٧).

وروي عن:

١- عبد الله بن مغفل، أن رسول الله ﷺ قال: ((من حفر بئرا فله أربعون ذراعا عطنا لماشيته)) أخرجه ابن ماجه[١] وإسناده ضعيف، قال الأرناؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل -وهو ابن مسلم- المكي، وله شاهد من حديث أبي هريرة، وإسناده صحيح.

٢-عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((حريم البئر أربعون ذراعًا من جوانبها كلها، لأعطان الإبل والغنم، وابن السبيل أول شارب، ولا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلأ)) أخرجه البيهقي[٢] وقال: وقد كتبناه من حديث مسدد عن هشيم، أخبرنا عوف، ثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ.

٣-عن سعيد بن المسيب، قال: قال رسول الله ﷺ: ((حريم البئر العادية خمسون ذراعا، وحريم بئر البدي خمس وعشرون ذراعا))، قال: سعيد بن المسيب من قبل نفسه: وحريم قليب الزرع ثلاث مئة ذراع أخرجه أبو داود في المراسيل[٣] والدارقطني[٤]والحاكم[٥] والبيهقي[٦]، وقال الدارقطني: الصحيح من الحديث أنه مرسل عن ابن المسيب، ومن أسنده فقد وهم، وقال البيهقي: عن أبي هريرة مرفوعا موصولا، وهو ضعيف.

يمكن أن يجمع بين هذه الأحاديث، ويؤخذ من ذلك قدر مشترك بينها، وهو ما يحتاج إليه؛ إما لأجل البئر أو لسقي الماشية.

وقد اختلف الأئمة في ذلك؛ فذهب الهادي وأبو حنيفة والشافعي إلى أن حريم البئر الإسلامية أربعون ذراعًا، وذهب أحمد بن حنبل إلى أن الحريم خمسة وعشرون، ويقاس على البئر غيرها مثل العين، وقد ذهب الهادي وأبو يوسف إلى أن حريم العين الكبرى الفوارة خمسمائة ذراع من كل جانب، استحسانًا، وكأنه نظر إلى ذلك في أرض رخوة، تحتاج إلى ذلك القدر، وأما في الأرض الصلبة فدون ذلك، وبهذا تأول أبو طالب إطلاق كلام الهادي وهو الأولى، إذ ثبوت ذلك بالقياس على البئر[٧].

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا لا يرتقي؛ لأن فيه متروك،، والله أعلم.

الحديث(١١٧) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو بَكْرٍ،

(١) سنن ابن ماجه (٢٤٨٦) (٥٣٧/٣) باب حريم البئر.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١١٨٦٧) (٢٥٦/٦) باب ما جاء في حريم الآبار.

(٣) المراسيل لأبي داود (٤٠٢) (٢٩٠/١) باب ما جاء في الحريم.

(٤) سنن الدارقطني (٤٥١٩) (٣٩٣/٥) في المرأة تقتل إذا ارتدت.

(٥) المستدرك (٧٠٤١) (١٠٩/٤) كتاب الأحكام.

(٦) سنن الكبرى للبيهقي (١١٨٧٠) (٢٦٧/٦) باب ما جاء في حريم الآبار.

(٧) البدر التمام شرح بلوغ المرام (٣٩١/٦)، سبل السلام (١٢٣/٢).

قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ، أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أنبأ ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، أَنَّ أَبَا عَطْفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: ((مَنْ وَهَبَ هِبَةً لِصِلَةِ رَحِمٍ، أَوْ عَلَى وَجْهِ صَدَقَةٍ، فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ فِيهَا، وَمَنْ وَهَبَ هِبَةً يَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهَا الثَّوَابَ فَهُوَ عَلَى هِبَتِهِ يَرْجِعُ فِيهَا إِنْ لَمْ يُرْضَ مِنْهَا)).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١٢).

دراسة الإسناد:

١-أبو زكريا بن أبي إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٠١)، ثقة.

١-أبو بكر: سبقت ترجمته في الحديث (١٠١)، ثقة.

٢-أبو العباس: سبقت ترجمته في الحديث (١٤)، ثقة.

٣-محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: ابن أعين المصري، أبو عبد الله الفقيه، روى عن: عبد الله بن مسلمة القعنبي، وعبد الله بن نافع الصائغ، وعبد الله بن وهب، وغيرهم، روى عنه: النسائي، وأبو رافع أسامة بن علي، وأبو العباس الأصم، وغيرهم، وثَّقه النسائي، وابن أبي حاتم، ومسلمة، وسعيد بن عثمان، وزاد النسائي: صدوق لا بأس به، وزاد ابن أبي حاتم: كتبت عنه وهو صدوق، وقال ابن خزيمة: ما رأيت في فقهاء الإسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين منه، وقال ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٨هـ[(١)].

خلاصة القول: ثقة؛ لقول النسائي، وابن أبي حاتم، ومسلمة، وسعيد بن عثمان، وابن حجر.

٤-ابن وهب: سبقت ترجمته في الحديث (٣٩)، ثقة.

٥-مالك بن أنس: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-أبو غطفان: سبقت ترجمته في الحديث (٧)، ثقة.

٨-مروان بن الحكم: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٢).

٩-عمر بن الخطاب ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، ينظر حديث (١٢).

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٠٠/٧)، تهذيب الكمال (٥٣٥٤) (٤٩٧/٢٥)، الكاشف (٤٩٥٩) (١٨٨/٢)، تهذيب التهذيب (٢٦١/٩)، تقريب التهذيب(٦٠٢٨) (ص:٤٨٨).

الحديث(١١٨) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ[١]، أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْمَدَنِيُّ، قَالَ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ: ((كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ الرَّبِيعِ، وَكَانَتْ يَتِيمَةً فِي حِجْرِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَرَأْتُ ﴿وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ فَقَالَتْ: " لَا تَقْرَأْ ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾[٢] إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حِينَ أَبَى الْإِسْلَامَ، فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَنْ لَا يُوَرِّثَهُ، فَلَمَّا أَسْلَمَ أَمَرَهُ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنْ يُؤْتِيَهُ نَصِيبَهُ، زَادَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَمَا أَسْلَمَ حَتَّى حُمِلَ عَلَى الْإِسْلَامِ بِالسَّيْفِ))، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ: وَزَعَمَ الْوَاقِدِيُّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَسْلَمَ فِي هُدْنَةِ الْحُدَيْبِيَةِ. وَزَعَمَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ هَاجَرَ فِي فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الْفَتْحِ. وَزَعَمَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّ اسْمَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَبْدُ الْعُزَّى، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ. وَزَعَمَ مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرِيُّ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَائِشَةَ أُمُّ رُومَانَ بِنْتَ عَامِرٍ، أَسْلَمَتْ وَحَسُنَ إِسْلَامُهَا

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٥٥).

دراسة إسناد:

١–أبو علي الروذباري: الحسين بن محمد بن محمد بن علي، أبو علي الروذباري الطوسي، روى عن: إسماعيل بن محمد الصفار، وعبد الله بن عمر بن شوذب، وأبي بكر بن داسه، وغيرهم، روى عنه الحاكم، وأبو بكر البيهقي، وأبو الفتح الطوسي، وغيرهم، وسماه أبو عبد الله الحاكم وحده الحسن، وقال: قدم نيسابور بمسألة جماعة من الأشراف والعلماء ليحدثهم بالسنن، وقال الذهبي: الإمام المسند، توفى سنة ٤٠٣ هـ[٣].

خلاصة القول: ثقة.

٢–محمد بن بكر: بن محمد بن عبد الرزاق، أبو بكر بن داسة البصري التمار، راوي السنن، سمع: أبا داود السجستاني، وأبا جعفر محمد بن الحسن بن يونس الشيرازي، وإبراهيم بن فهد، وغيرهم، وعنه: أبو سليمان الخطابي، وأبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المقرئ، وأبو علي الحسين بن محمد الروذباري، وغيرهم، قال الذهبي: الشيخ، الثقة، العالم، توفى سنة ٣٤٦ هـ [٤].

---

(١) الرُّوذْبَارِيُّ= بضم الراء وسكون الواو والذال المعجمة وفتح الباء الموحدة وفي آخرها الراء بعد الألف، هذه اللفظة لمواضع عند الأنهار الكبيرة يقال لها الروذبار، وهي في بلاد متفرقة منها موضع على باب الطابران بطوس يقال لها الروذبار، الأنساب للسمعاني (٦/ ١٨٧).

(٢) سورة النساء الآية: ٣٣.

(٣) تاريخ الإسلام (٥٧/٩)، سير أعلام النبلاء (٢٢٠/١٧)، السلسبيل النقي في تراجم البيهقي (ص:٣٣٨).

(٤) تاريخ الإسلام (٨٣٩/٧)، سير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٥)،

خلاصة القول: ثقة.

٣-أبو داود: ثقة صاحب السنن.

٤-أحمد بن حنبل: ثقة إمام السنة، ثبت في محنة القول بخلق القرآن.

٥- عبد العزيز بن يحيى: سبقت ترجمته في الحديث (٥٥)، ثقة إلا في روايته عن عيسى عن بدر.

٦-محمد بن سلمة: سبقت ترجمته في الحديث (٢٩)، ثقة.

٧- ابن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١١)، صدوق مدلس يقبل إذا صرح بالسماع.

٨-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٩- أم سعد بنت الربيع: صحابية، سبقت ترجمتها في الحديث (٥٥).

الحكم على الحديث: إسناده حسن؛ فيه ابن إسحاق وقد صرح بالسماع، ينظر حديث رقم (٥٥).

الحديث (١١٩) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَقَدِرَ عَلَى أَنْ يَرَى مِنْهَا مَا يُعْجِبُهُ وَيَدْعُوهُ إِلَيْهَا، فَلْيَفْعَلْ))، قَالَ جَابِرٌ: فَلَقَدْ خَطَبْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ فِي أُصُولِ النَّخْلِ حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا بَعْضَ مَا أَعْجَبَنِي، فَتَزَوَّجْتُهَا "

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٢٨).

دراسة الإسناد:

١-أبو عبد الله الحافظ: هو الحاكم صاحب المستدرك ثقة.

٢-أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي: سبقت ترجمته في الحديث (١٠١)، ثقة.

٣-أبو العباس محمد بن يعقوب: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٤٧).

٤-أبو زرعة عبد الرحمن الدمشقي: عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري، أبو زرعة الدمشقي الحافظ، روى عن: إبراهيم بن عبد الله، وأحمد بن خالد الوهبي، وأحمد بن عبد الله بن يونس وغيرهم، روى عنه: أبو داود، والطبراني، وأبو العباس محمد بن يعقوب النيسابوري الأصم، وغيرهم، قال أحمد بن أبي الحواري: هو شيخ الشباب، وقال ابن أبي حاتم: صدوق ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي:

الحافظ، ثقة إمام، وقال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف، مات سنة ٢٨١هـ[١].

خلاصة القول: ثقة.

٥-أحمد بن خالد الوهبي: ابن موسى، ويقال: ابن محمد، الوهبي الكندي، أبو سعيد بن أبي مخلد الحمصي، روى عن: قيس بن الربيع الأسدي، ومحمد بن إسحاق بن يسار المدني، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي، وغيرهم، روى عنه: البخاري، في كتاب "القراءة خلف الإمام" وفي كتاب "الأدب"، وأحمد بن عبد الوهاب ابن نجدة الحوطي، وعبد الرحمن بن عمرو أبو زرعة الدمشقي، وغيرهم، وثَّقه ابن معين، وقال الدارقطني: لا بأس به، وأخرج له ابن خزيمة في "صحيحه"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثَّقه ابن معين، وقال ابن حجر: صدوق، مات سنة ٢١٤هـ[٢].

خلاصة القول: صدوق لقول الدارقطني وابن حجر.

٦-محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته حديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع.

٧-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨-واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٣).

٩-جابر ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف فيه محمد بن إسحاق مدلس لم يصرح بالسماع وله شواهد يرتقي بها إلى الصحيح لغيره، ينظر الحديث (٢٨).

الحديث(١٢٠) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ((أَنَّ عُمَارَةَ بِنْتِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ[٣] كَانَتْ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا

---

(١) تهذيب الكمال(٣٩١٦) (١٧/ ٣٠٤)، الكاشف(٣٢٧٦) (٦٣٨/١)،تهذيب التهذيب(٢٣٦/٦).، تقريب التهذيب (٣٩٦٥) (٣٤٧).

(٢) الثقات لابن حبان (٦/٨)، تهذيب الكمال (٣٠) (٢٩٩/١)، الكاشف(٢٥) (١٩٣/١)، تهذيب التهذيب(٢٧/١)، تقريب التهذيب (٣٠) (ص:٧٩).

(٣) عمارة بنت حمزة بن عبد المطلب القرشية الهاشمية، ابنة عم النبي ﷺ روى الواقدي، عن أم حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت عمارة بنت حمزة بن عبد المطلب وأمها سلمى بنت عميس بمكة، فلما قدم رسول الله ﷺ مكة في عمرة القضية، كلم علي بن أبي طالب النبي ﷺ فقال: علام نترك بنت عمنا بين ظهراني المشركين؟! فلم ينهه النبي ﷺ عن إخراجها، فخرج بها، فتكلم زيد بن حارثة- وكان وصي حمزة، وكان رسول الله ﷺ قد آخى بينهما حين آخى بين =

قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْنِي فِي عُمْرَةِ الْقَضِيَّةِ خَرَجَ بِهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَزَوَّجْهَا، فَقَالَ: ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سَلَمَةَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ: هَلْ جُزِيتَ سَلَمَةَ))، قال البيهقي: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهَا كَانَتْ صَغِيرَةً وَلِلنَّبِيِّ ﷺ فِي بَابِ النِّكَاحِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِ وَكَانَ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَبِذَلِكَ تَوَلَّى تَزْوِيجَهَا دُونَ عَمِّهَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنْ كَانَ فَعَلَ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ

تخريج الحديث: أخرجه البيهقي[1] بهذا الإسناد بهذا اللفظ..

دراسة الإسناد:

١-أبو عبد الله الحافظ: الحاكم صاحب المستدرك ثقة.

٢-محمد بن أحمد بن إسحاق: أبو عمرو، النَّحْوي، العدل، النَّيْسابُوري، المعروف بأبي عمرو الصغير، سمع: أبا الحسن بن جوصا، وأبا العباس محمَّد بن الحسن بن قتيبة، وأبا محمَّد بن مسلم المقدسي، وغيرهم، وعنه: أبو عبد الله الحاكم في "مستدركه" ووصفه بالمعدل النحوي، وقال في "تاريخه": أبو عمرو الصغير، ولقد كان كبيرًا في العلوم والعدالة، وقال أحمد بن حنبل: هو كبير، وقال الخليلي في "الإرشاد": حافظ، وقال الحاكم: كان فقيها، أديبا، صاحب حديث، وقال الذهبي: الحافظ الإمام الرحال، مات سنة ٣٥٢هـ. [2]

خلاصة القول: ثقة.

٣-الحسن بن الجهم: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، سماعه المغازي صحيح.

٤-الحسين بن الفرج: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، ضعيف لتضعيف الأئمة له.

٥- الواقدي: سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)، متروك.

٦-ابن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٧-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

المهاجرين- فقال: أنا أحق بابنة أخي. وقال جعفر: أنا أحق بها، فإن خالتها عندي ... وذكر الحديث، وقال الخطيب أبو بكر: انفرد الواقدي بتسمية عمارة في هذا الحديث، وسماها غيره أمامة، وذكر غير واحد من العلماء أن حمزة كان له ابن اسمه عمارة، وهو الصواب، أسد الغابة (١٩٩/٦).

(١) السنن الكبرى للبيهقي(١٣٦٩٧) (٧/ ١٩٦) كتاب النكاح/ جماع أبواب ما على الأولياء وإنكاح الآباء البكر بغير إذنها - باب ما جاء في إنكاح اليتيمة.

(٢) تاريخ نيسابور (ص: ٩٨)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٤٦/٣)، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (٨١٣/٢).

٩-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه الواقدي متروك، وفيه ابن أبي حبيبة ضعيف، وفيه رواية داود عن عكرمة منكرة، والله أعلم.

قال البيهقي: هذا إسناد ضعيف، وليس فيه أنها كانت صغيرة، وللنبي ﷺ في باب النكاح ما ليس لغيره، وكان أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وبذلك تولى تزويجها دون عمها العباس بن عبد المطلب إن كان فعل ذلك، والله أعلم.(١)

وله متابع: ١-روي عن عبد الله بن عباس، بلفظ: قيل للنبي ﷺ: ألا تتزوج ابنة حمزة؟ قال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة» أخرجه البخاري(٢) ومسلم (٣) والنسائي(٤) وابن ماجه (٥) وأحمد(٦)، اللفظ للبخاري، ومسلم، وأحمد، وأما ابن ماجه والنسائي بزيادة: «وإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب»، وليس فيه: أن النبي ﷺ زوجها سلمة، والله أعلم.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدا لا يرتقي وله أصل في الصحيحين أن علي بن أبي طالب لم يتزوج عمارة بنت حمزة وذكر أنها ابنة أخيه من الرضاعة، وليس فيه أنه زوَّجها سلمة، والله أعلم.

(١) السنن الكبرى للبيهقي(١٣٦٩٧) (٧/ ١٩٦).

(٢) صحيح البخاري (٥١٠٠) (٩/٧)باب (وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم) النساء:٢٣.

(٣) صحيح مسلم (١٤٤٧) (٤/ ١٦٤) ، (١٤٤٧) (٤/ ١٦٥) باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة.

(٤) سنن النسائي (٣٣٠٦) (١٠٠/٦) تحريم بنت الأخ من الرضاعة.

(٥) سنن ابن ماجه (١٩٣٨) (٣/ ١٢٠) باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب.

(٦) مسند أحمد (٢٤٩٠) (٢٩٣/٤) مسند عبد الله بن عباس.

الحديث(١٢١) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِهْرَانِيُّ[١] الْمُزَكِّي، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَزَّازُ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: ((رَدَّ ابْنَتَهُ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بَعْدَ سَنَتَيْنِ بِنِكَاحِهَا الْأَوَّلِ))، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ

تخريج الحديث: سبق في الحديث (١٢).

دراسة الإسناد:

١–أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو سهل المهراني المزكي: سمع أبا بكر النجاد ببغداد، وحامد الرفاء، ومحمد بن عبد الله البغدادي الشافعي، وعنه أبو بكر البيهقي ووصفه بالمزكي، وبالعدل، ووصفه الذهبي بالمزكي[٢].

خلاصة القول: صدوق.

٢–أحمد بن سلمان: بن الحسن بن إسرائيل الفقيه، أبو بكر البغدادي النجاد الحنبلي، روى عن: الحسن بن مكرم، وأبو داود السجستاني، وإسماعيل القاضي، وغيرهم، روى عنه: الدارقطني، وابن شاهين، والحاكم، وغيرهم، قال الدارقطني: حدث من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله، وقال الخطيب: صدوق، عارف، صنف كتابا كبيرا في السنن، وكان قد أضر، فلعل بعضهم قرأ عليه ذلك، وقال الذهبي: الإمام، المحدث، الحافظ، الفقيه، المفتي، وقال ابن حجر: صدوق، مات سنة ٣٤٨هـ[٣].

خلاصة القول: صدوق لقول الخطيب، وابن حجر.

٣–الحسن بن مكرم أبو علي البغدادي البزاز روى عن: علي بن عاصم، ويزيد بن هارون، وروح بن عبادة، وغيرهم، روى عنه: القاضي المحاملي، وإسماعيل الصفار، وأبو بكر النجاد، وأبو سهل بن زياد، وغيرهم، وثَّقه: الخطيب، وقال الذهبي: الإمام، الثقة، توفي سنة ٢٧٤هـ[٤].

خلاصة القول: ثقة لقول الخطيب والذهبي.

٤–يزيد بن هارون: سبقت ترجمته في الحديث (١٧)، ثقة.

---

(١) الْمِهْرَانِيُّ= بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الراء وفي آخرها النون بعد الألف، هذه النسبة إلى مهران، الأنساب للسمعاني (٤٩٠/١٢).

(٢) تاريخ الإسلام (٣٢٦/٩).

(٣) تاريخ بغداد (٣٠٩/٥)، تاريخ الإسلام (٨٦٠/٧) ، سير أعلام النبلاء(٥٠٤/١٥)، لسان الميزان(٤٧٤/١).

(٤) تاريخ بغداد (٤٦٨/٨)، سير أعلام النبلاء (١٩٣/١٣)، المسلسل النقي في تراجم شيوخ البيهقي(٢٢٤/١)،إتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي (ص:٩٢).

٥-محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع.

٦-داود بن الحصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٨-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه رواية داود عن عكرمة منكرة، والله أعلم، ينظر حديث (١٢).

الحديث(١٢٢) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، وَأَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَأَبُو نَصْرٍ مَنْصُورُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُفَسِّرُ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو زُرْعَةُ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: فَحَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((رَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ ابْنَتَهُ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَلَى النِّكَاحِ الْأَوَّلِ بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ. لَفْظُ حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ لَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْفَضْلِ وَغَيْرِهِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قال البيهقي: وَهَذَا لِأَنَّ بِإِسْلَامِهَا ثُمَّ بِهِجْرَتِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَامْتِنَاعِ أَبِي الْعَاصِ مِنَ الْإِسْلَامِ لَمْ يَتَوَقَّفْ نِكَاحُهَا عَلَى انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ التَّحْرِيمِ لِلْمُسْلِمَاتِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بَعْدَ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ، ثُمَّ بَعْدَ نُزُولِهَا تَوَقَّفَ نِكَاحُهَا عَلَى انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى أَخَذَ أَبُو بَصِيرٍ وَغَيْرُهُ أَبَا الْعَاصِ أَسِيرًا وَبَعَثَ بِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَجَارَتْهُ زَيْنَبُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَّةَ وَرَدَّ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنَ الْوَدَائِعِ وَأَظْهَرَ إِسْلَامَهُ فَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ تَوَقُّفِ نِكَاحِهَا عَلَى انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ وَبَيْنَ إِسْلَامِهِ إِلَّا الْيَسِيرُ)).

تخريج الحديث: سبق في الحديث (٢٩).

دراسة الإسناد:

١-أبو عبد الله الحاكم: الحاكم صاحب المستدرك ثقة.

٢-أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي: الحاكم سبقت ترجمته في الحديث (١٠١)، ثقة.

٣- أبو سعيد بن أبي عمرو: سبقت ترجمته في الحديث (٩٨)، ثقة.

٤-أبو نصر منصور بن الحسين بن محمد: منصور بن الحسين بن محمد النيسابوري، المفسر، روى عن: أبي

العباس الأصم، وكاد أن ينفرد به. وأبي الحسن الفارسي، والحافظ أبي علي النيسابوري. روى عنه: أبو إسماعيل الأنصاري، وعبد الواحد بن القشيري، وغيرهم، وقال الذهبي: الشيخ، الإمام، وتوفي: سنة ٤٢٢هـ[١].

خلاصة القول: ثقة.

٥-محمد بن يعقوب الأصم: سبقت ترجمته في الحديث (١٤)، ثقة.

٦-أبو زرعة الدمشقي: سبقت ترجمته في الحديث (١١٩)، ثقة.

٧-أحمد بن خالد الوهبي: سبقت في الحديث (١١٩)، ثقة.

٨-أحمد بن عبد الجبار: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح.

٩-يونس بن بكير: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، صدوق يخطئ.

١٠-محمد بن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل إذا صرح بالسماع.

١١-داود بن الحصين: وهو الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

١٢- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

١٣-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه رواية داود عن عكرمة منكرة، وله شواهد يرتقي بها إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٢٩).

الحديث (١٢٣) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((طَلَّقَ رُكَانَةُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فَحَزِنَ عَلَيْهَا حُزْنًا شَدِيدًا فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " كَيْفَ طَلَّقْتَهَا؟ " قَالَ: طَلَّقْتُهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ: " فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ؟ " قَالَ: نَعَمْ قَالَ: " فَإِنَّمَا تِلْكَ وَاحِدَةٌ فَارْجِعْهَا إِنْ شِئْتَ " فَرَاجَعَهَا))، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَرَى إِنَّمَا الطَّلَاقُ عِنْدَ كُلِّ طُهْرٍ فَتِلْكَ السُّنَّةُ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا النَّاسُ وَالَّتِي أَمَرَ اللهُ لَهَا ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾[٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ أنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّانَ نا مُسْلِمُ بْنُ عِصَامٍ نا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدٍ نا عَمِّي نا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ فَذَكَرَهُ وَهَذَا الْإِسْنَادُ لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ مَعَ ثَمَانِيَةٍ رَوَوْا عَنِ ابْنِ

(١) تاريخ الإسلام (٣٨٣/٩)، سير أعلام النبلاء(٤٢١/١٧).

(٢) سورة الطلاق الآية: ١.

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فُتْيَاهُ بِخِلَافِ ذَلِكَ وَمَعَ رِوَايَةِ أَوْلَادِ رُكَانَةَ أَنَّ طَلَاقَ رُكَانَةَ كَانَ وَاحِدَةً وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

تخريج الحديث: سبق تخريجه حديث (١٨).

دراسة الإسناد:

١- أبو بكر بن الحارث: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن الحارث، أبو بكر التميمي الأصبهاني الزاهد، روى عن: أبي الشيخ بن حيان، وأبي الحسن الدارقطني، وعبد الله بن محمد القباب، وغيرهم، روى عنه: أبو بكر البيهقي، وعبد الغفار بن محمد الشيرويي، ومنصور بن بكر بن حيد، وغيرهم، قال الذهبي: المقرئ، النحوي، المحدَّث، نزيل نيسابور، وكان إماما في العربية، تخرج به أهل نيسابور، وتوفي سنة ٤٣٠هـ[١].

خلاصة القول: ثقة.

٢- أبو محمد بن حيان: عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، أبو محمد الأصبهاني الحافظ، أبو الشيخ صاحب التصانيف، روى عن: محمد بن أسد المديني، وأحمد بن محمد الخزاعي، وعبد الله بن محمد بن زكريا، وغيرهم، روى عنه: أبو سعد الماليني، وأبو بكر بن مردويه، وأبو نعيم، وغيرهم، وثَّقه أبو بكر بن مردويه والخطيب وأبو نعيم وأبو القاسم السوذرجاني، وقال الذهبي: حافظ، عارف بالرجال والأبواب، كثير الحديث إلى الغاية، الإمام الحافظ الصادق، صاحب سنة واتباع، لولا ما يملأ تصانيفه بالواهيات مات سنة ٣٦٩هـ[٢].

خلاصة القول: ثقة.

٣- مسلم بن عصام[٣]: لم أجد له ترجمة.

٤- عبد الله بن سعد: سبقت ترجمته في الحديث (٥١)، ثقة.

٥- عَمِّي= يعقوب بن إبراهيم: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٦- أبي=إبراهيم بن سعد: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

---

(١) تاريخ الإسلام (٤٧٢/٩)، سير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٧).

(٢) تاريخ الإسلام(٣٠٥/٨)، سير أعلام النبلاء(٢٧٦/١٦).

(٣) وجدت في السنن الكبير للبيهقي تحقيق التركي (١٥٠٩٢) (٢٥٩/١٥) باب من جعل الثلاث واحدة: أنه سلم بن عصام. **وسلم بن عصام:** هو سلم بن عصام بن سلم بن عبد الله بن أبي مريم أبو أمية الثقفي، وهو ابن أخي محمد بن المغيرة، صاحب كتاب، كثير الحديث والغرائب، مات سنة ٣٠٨هـ. ينظر: تاريخ أصبهان (٣٩٦/١)، تاريخ الإسلام (١٣٣/٧).

٧- ابن إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، صدوق مدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع.

٨- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٩- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

١٠-ابن عباس: صحابي.

الحكم على الحديث: هذا الإسناد فيه راوي مجهول، والله أعلم ينظر حديث (١٨).

الحديث(١٢٤) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنبأ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أنبأ مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ بْنِ طَرِيفٍ الْمُرِّيِّ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، بَعَثَهُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ لِيَسْأَلَهُ: ((مَاذَا فِي الضِّرْسِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِيهِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، قَالَ: فَرَدَّنِي إِلَيْهِ مَرْوَانُ، قَالَ: أَتَجْعَلُ مُقَدَّمَ الْفَمِ مِثْلَ الْأَضْرَاسِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ لَمْ يُعْتَبَرْ ذَلِكَ إِلَّا بِالْأَصَابِعِ عَقْلُهَا سَوَاءٌ))، قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَهَذَا كَمَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَالدِّيَةُ الْمُوَقَّتَةُ عَلَى الْعَدَدِ لَا عَلَى الْمَنَافِعِ.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١٤).

دراسة الإسناد:

١- أبو سعيد بن أبي عمرو: سبقت ترجمته في الحديث (٩٨)، ثقة.

٢- أبو العباس محمد بن يعقوب: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، ثقة.

٣- الربيع بن سليمان: سبقت ترجمته في الحديث (٨٥)، ثقة.

٤- الشافعي: ثقة إمام صاحب المذهب.

٥- مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧- أبي غطفان بن طريف المري: سبقت ترجمته في الحديث (٧)، ثقة.

٨- مروان بن الحكم: سبقت ترجمته في الحديث (١٢)، ثقة.

٩-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، ينظر حديث (١٤).

الحديث (١٢٥) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ،

أنبأ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ((مَنْ وَقَعَ عَلَى الرَّجُلِ فَاقْتُلُوهُ)) يَعْنِي قَوْمَ لُوطٍ.

تخريج الحديث: أخرجه البيهقي في الكبرى[1] والطبري في تهذيب الآثار[2] عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا.

دراسة الإسناد:

١-أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان: سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠)، ثقة.

٢-أحمد بن عبيد: هو الصفار سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠)، ثقة.

٣-إسماعيل القاضي: سبقت ترجمته في الحديث (١١٣)، ثقة.

٤- إسحاق بن محمد: لعله محمد بن إسحاق صدوق مدلس يقبل حديثه إذا صرح بالسماع، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٥-إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٦- داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٨- ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه: ١- ابن أبي حبيبة ضعيف.٢- رواية داود عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (١٩).

الحديث(١٢٦) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْهَرَوِيُّ[3]، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْهَلِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ)).

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي(١٧٠٢١) (٨/ ٤٠٣)باب ماجاء في حد اللوطي.

(٢) تهذيب الآثار للطبري (٥٥٦/١)مسند ابن عباس ذكر من وافقه على ذلك.

(٣) الْهَرَوِيُّ= بفتح الهاء والراء المهملة، هذه النسبة إلى بلدة هراة، وهي إحدى بلاد خراسان، الأنساب للسمعاني (٤٠٣/١٢).

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١٩).

دراسة الإسناد:

١-أبو الحسن بن عبدان: سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠)، ثقة.

٢-أحمد بن عبيد: هو الصفار، سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠)، ثقة.

٣-إسماعيل بن إسحاق: القاضي، سبقت ترجمته في الحديث (١١٣)، ثقة.

٤-إبراهيم بن عبد الله الهروي: إبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروي، أبو إسحاق، نزيل بغداد، روى عن: إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي، وإسماعيل بن جعفر المدني، وإسماعيل ابن علية، وغيرهم، روى عنه: الترمذي، وابن ماجه، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وغيرهم، وثَّقه الدارقطني وإبراهيم الحربي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو الفتح الأزدي: ثقة صدوق إلا أنه رديء المذهب زائغ وما سمعت أحدا يذكره إلا بخير، وقال أبو زرعة الرازي وصالح بن محمد البغدادي: صدوق، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال أبو داود: ضعيف، وقال صالح بن محمد: من أعلم الناس بحديث هشيم، وقال الذهبي: قال النسائي وغيره ليس بالقوي ووثَّقه طائفة، وقال ابن حجر: صدوق حافظ تكلم فيه بسبب القرآن من العاشرة، مات سنة ٢٤٤هـ[1].

خلاصة القول: صدوق.

٥-محمد بن إسماعيل بن أبي فديك: سبقت ترجمته في الحديث (٣٣)، صدوق.

٦-إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي: ابن أبي حبيبة، سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٧-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٩-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف: ١- ابن أبي حبيبة ضعيف. ٢- رواية داود عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (١٩).

الحديث(١٢٧) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٠٩/٢)، الثقات لابن حبان (٧٨/٨)، تهذيب الكمال (١٩٠) (١١٩/٢)، الكاشف (١٥٢) (٢١٥/١)، تهذيب التهذيب (١٣٣/١)، تقريب التهذيب (١٩٣) (ص:١٨١).

عُبَيْدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْهَرَوِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْهَلِيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا مُخَنَّثُ، فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا يَهُودِيُّ، فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ))، قال البيهقي: " تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ الْأَشْهَلِيُّ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَهُوَ إِنْ صَحَّ مَحْمُولٌ عَلَى التَّعْزِيرِ.

تخريج الحديث: سبق حديث رقم (٦٥).

دراسة الإسناد:

١-أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان: سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠)، ثقة.

٢-أحمد بن عبيد: هو الصفار سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠)، ثقة.

٣-إسماعيل القاضي: سبقت ترجمته في الحديث (١١٣)، ثقة.

٤-إبراهيم بن عبد الله الهروي: سبقت ترجمته في الحديث (١٢٦)، صدوق.

٥-محمد بن إسماعيل بن أبي فديك: سبقت ترجمته في الحديث (٣٣)، صدوق.

٦-إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي: ابن أبي حبيبة، سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٧-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨- عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٩-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة ضعيف، ورواية داود عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (٦٥).

الحديث(١٢٨) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ قَالَا: أَنْبَأَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنْبَأَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُحَارِبِ ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[1] إِذَا عَدَا فَقَطَعَ الطَّرِيقَ فَقَتَلَ وَأَخَذَ الْمَالَ صُلِبَ، فَإِنْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْخُذْ مَالًا قُتِلَ، فَإِنْ أَخَذَ الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلْ قُطِعَ مِنْ خِلَافٍ، فَإِنْ هَرَبَ وَأَعْجَزَهُمْ فَذَلِكَ نَفْيُهُ)).

(١) سورة المائدة الآية: ٣٣.

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (٩٣).

دراسة الإسناد:

١-أبو عبد الرحمن السلمي: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى، أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي النيسابوري، روى عن: أبو العباس الأصم، وأحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي، وإسماعيل بن نجيد السلمي، وغيرهم، روى عنه: أبو القاسم الأزهري، والقاضي أبو العلاء الواسطي، وأحمد بن عبد الواحد الوكيل، قال الحاكم: كثير السماع والحديث متقن فيه من بيت الحديث والزهد والتصوف، قال محمد بن يوسف القطان: غير ثقة، وقال الخطيب: قدره عند أهل بلده جليل، ومحله في طائفته كبير، صاحب حديث مجود، قال الذهبي: شيخ الصوفية وعالمهم، قال ابن حجر: شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم تكلموا فيه وليس بعمدة، مات سنة ٤١٢هـ(١).

خلاصة القول: شيخ.

١-أبو بكر بن الحارث الفقيه: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٢٣).

٢-علي بن عمر الحافظ: علي بن عمر بن أحمد بن مهدى، أبو الحسن الدارقطني، صاحب السنن، ثقة.

٣-محمد بن إسماعيل الفارسي: ثقة، سبقت ترجمته قي الحديث (٨٤).

٤-إسحاق بن إبراهيم: سماعه من عبد الرزاق متأخر، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٥-عبد الرزاق: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٦-إبراهيم بن أبي يحيى: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٧-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٨-عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٩-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه ابن أبي يحيى متروك، وفيه رواية داود عن عكرمه، ينظر حديث (٩٣).

الحديث(١٢٩) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنبأ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنبأ الشَّافِعِيُّ، أنبأ مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ

(١) تاريخ بغداد(٤٢/٣)، تاريخ الإسلام (٢٠٨/٩)، لسان الميزان (١٤٢/٥)

عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ سَلَامَةَ، أَخْبَرَاهُ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، ((أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ﷺ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ فَشَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّامِ وَبَاءَ الْأَرْضِ وَثِقَلَهَا، وَقَالُوا: لَا يُصْلِحُنَا إِلَّا هَذَا الشَّرَابُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: اشْرَبُوا الْعَسَلَ، فَقَالُوا: لَا يُصْلِحُنَا الْعَسَلُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ: هَلْ لَكَ أَنْ نَجْعَلَ لَكَ مِنْ هَذَا الشَّرَابِ شَيْئًا لَا يُسْكِرُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَطَبَخُوهُ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ الثُّلُثَانِ وَبَقِيَ الثُّلُثُ، فَأَتَوْا بِهِ عُمَرَ ﷺ فَأَدْخَلَ عُمَرُ ﷺ فِيهِ أُصْبُعَهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ، فَتَبِعَهَا يَتَمَطَّطُ، فَقَالَ: هَذَا الطِّلَاءُ، هَذَا مِثْلُ طِلَاءِ الْإِبِلِ، فَأَمَرَهُمْ عُمَرُ ﷺ أَنْ يَشْرَبُوهُ، فَقَالَ لَهُ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَحْلَلْتَهَا وَاللهِ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: كَلَّا وَاللهِ، اللهُمَّ إِنِّي لَا أُحِلُّ لَهُمْ شَيْئًا حَرَّمْتَهُ عَلَيْهِمْ، وَلَا أُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ شَيْئًا أَحْلَلْتَهُ لَهُمْ))

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١٣).

دراسة الإسناد:

١-أبو زكريا بن أبي إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٠١)، ثقة.

٢-أبو العباس محمد بن يعقوب: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، ثقة.

٣-الربيع بن سليمان: سبقت ترجمته في الحديث (٨٥)، ثقة.

٤-الشافعي: ثقة إمام صاحب المذهب.

٥-مالك: ثقة إمام صاحب الموطأ.

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٣).

٨- محمود بن لبيد الأنصاري: صحابي، سبقت ترجمته في الحديث (١٣).

٩- عمر بن الخطاب: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، والله أعلم، ينظر أيضا حديث (١٣).

الحديث (١٣٠) قال الإمام البيهقي-رحمه الله-: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو عبد الله الصنعاني، أنبأ إسحاق بن إبراهيم، أنبأ عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن رجل، عن ابن عباس: أنه كره ذبيحة الأرغل، قال: لا تقبل صلاته، ولا تجوز شهادته. قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ رَجُلٍ لَمْ يَخْتَتِنْ)).

قال البيهقي: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُوجِبُهُ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: الْخِتَانُ سُنَّةٌ، أَرَادَ بِهِ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ الْمُوجِبَةَ.

تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق [١] ومن طريقه البيهقي [٢] عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس موقوفا، بلفظه.

دراسة الإسناد:

١- أبو عبد الله الحافظ: الحاكم صاحب المستدرك ثقة.

٢-**أبو عبد الله الصنعاني:** محمد بن أحمد بن عبد الله، أبو عبد الله النقوي اليمني الصنعاني، سمع: إسحاق بن إبراهيم الدبري، وهو آخر من حدث عنه؛ فإنه حدث سنة اثنتين وستين وثلاثمائة، روى عنه: محمد بن الحسن الصنعاني، وأبو نصر أحمد بن محمد البالوبي، ذكره حمزة السهمي أن رفيقه ابن دلان رحل إلى اليمن ليسمع من النقوي في سنة سبع وستين، وروى عنه " جامع عبد الرزاق "أبو نصر في سنة أربعمائة، وكانت وفاته مابين ٣٦٠-٣٧٠هـ[٣].

٣-**إسحاق بن إبراهيم:** صدوق وسماعه من عبد الرزاق غير صحيح، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٤-**عبد الرزاق:** ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٥-ابن أبي يحيى: متروك، سبقت ترجمته في الحديث (٨٤).

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧- عكرمة: ثقة، سبقت ترجمته في الحديث (١٦).

٨-ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه ابن أبي يحيى متروك، وفيه رواية داود عن عكرمة.

وعن ابن عباس قال: «الأقلف لا تجوز شهادته، ولا تقبل له صلاة، ولا تؤكل له ذبيحة» أخرجه ابن أبي شيبة[٤] ورجاله ثقات.

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٢٠٢٤٨) (١١/ ١٧٥) كتاب الجامع/ باب الفطرة والختان.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٧٦٤٨) (٨/ ٣٢٥) كتاب الأشربة والحد فيها/ باب السلطان يكره على الاختتان أو ولي الصبي وسيد المملوك يأمران به وما ورد في الختان.

(٣) تاريخ الإسلام(٨/٣٣٩).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٧٩٩) (١١/ ٧٠١) كتاب البيوع والأقضية/ في شهادة الأقلف.

خلاصة الحكم: إسناده ضعيف جدًّا لا يرتقي، والله أعلم.

الحديث(١٣١) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ نَظِيفٍ الْفَرَّاءُ الْمِصْرِيُّ بِمَكَّةَ رَحِمَهُ اللهُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمَوْتِ إِمْلَاءً، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ زُغْبَةُ، ثنا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، ثنا دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ قَالَ: ((اخْرُجُوا بِاسْمِ اللهِ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، لَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ)). لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْمِصْرِيِّ قَوْلُهُ: " وَلَا تَغُلُّوا " وَالْبَاقِي مِثْلُهُ

تخريج الحديث: سبق تخريجه في حديث (٢٠).

دراسة الإسناد:

١–علي بن أحمد بن عبدان: سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠)، ثقة.

٢–أحمد بن عبيد الصفار: سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠)، ثقة.

٣–إسماعيل القاضي: سبقت ترجمته في الحديث (١١٣)، ثقة.

٤–ابن أبي أويس: سبقت ترجمته في الحديث (٥٢)، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه.

٥–إبراهيم بن إسماعيل: ابن أبي حبيبة، سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٦– داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧– عكرمة: سبقت ترجمته في الحديث (١٦)، ثقة.

٨–ابن عباس ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة ضعيف، وفيه رواية داود عن عكرمة، والله أعلم، ينظر حديث (٢٠).

الحديث (١٣٢) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنبأ الرَّبِيعُ، أنبأ الشَّافِعِيُّ قَالَ: وَذُكِرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي

جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ أُبِيَّ بْنَ كَعْبٍ، ﷺ: ((قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ)).

تخريج الحديث: انفرد به البيهقي[1] من هذا الطريق.

دراسة الإسناد: ١-أبو سعيد بن أبي عمرو: سبقت ترجمته في الحديث (٩٨)، ثقة.

٢-أبو العباس الأصم: سبقت ترجمته في الحديث (١٤)، ثقة.

٣-الربيع: سبقت ترجمته في الحديث (٨٥)، ثقة.

٤-الشافعي: ثقة إمام صاحب المذهب.

٥-إبراهيم بن أبي حبيبة: سبقت ترجمته في الحديث (١٩)، ضعيف.

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-أبي جعفر محمد بن علي: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو جعفر الباقر، روى عن أبيه وجديه الحسن والحسين وجد أبيه علي بن أبي طالب مرسل روى عنه ابنه جعفر وإسحاق السبيعي والأعرج والزهري، وثَّقه ابن سعد والعجلي، وزاد ابن سعد: وليس يروي عنه من يحتج به، وقال ابن البرقي: فقيه فاضل، وذكره النسائي في فقهاء أهل المدينة من التابعين، وقال ابن حجر: ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة ١١٨هـ[2].

خلاصة القول: ثقة تابعي لتوثيق الأئمة له.

٨-أُبَيّ بن كعب ﷺ: صحابي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف؛ لضعف لابن أبي حبيبة، وله شاهد: عن أبي هريرة: أن رسول

(١) السنن الكبرى للبيهقي(٢٠٦٧٧) (١٠/ ٢٩٢) كتاب الشهادات/ باب القضاء باليمين مع الشاهد.

(٢) الطبقات الكبرى (٣١٥/٧)، الثقات للعجلي (٢٤٩/٢)، تهذيب الكمال (٥٤٧٨) (١٤١/٢٦)، تهذيب التهذيب(٣٥٠/٩)، تقريب التهذيب (٦١٥٠) (ص:٤٩٧).

الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد[1]، وعن ابن عباس بمثله[2] وعن جابر بمثله[3]، يرتقي بالشواهد إلى الحسن لغيره، والله أعلم.

خلاصة الحكم: حسن لغيره، والله أعلم.

الحديث(١٣٣) قال الإمام البيهقي–رحمه الله–: أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أنبأ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أنبأ الشَّافِعِيُّ، أنبأ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمَرِيَ، قَالَ: ((اخْتَصَمَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَابْنُ مُطِيعٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي دَارٍ، فَقَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ زَيْدٌ: أَحْلِفُ لَهُ مَكَانِي، قَالَ مَرْوَانُ: لَا وَاللهِ، إِلَّا عِنْدَ مَقَاطِعِ الْحُقُوقِ، فَجَعَلَ زَيْدٌ يَحْلِفُ أَنَّ حَقَّهُ لَحَقٌّ، وَيَأْبَى أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَجَعَلَ مَرْوَانُ يَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ)). قَالَ مَالِكٌ: "كَرِهَ زَيْدٌ صَبْرَ الْيَمِينِ ".

تخريج الحديث: سبق تخريجه في الحديث (١١).

دراسة الإسناد:

١–أبو زكريا بن أبي إسحاق: سبقت ترجمته في الحديث (١٠١)، ثقة.

٢–أبو العباس محمد بن يعقوب: سبقت ترجمته في الحديث (٤٧)، ثقة.

٣–الربيع بن سليمان: سبقت ترجمته في الحديث (٨٥)، ثقة.

٤– الشافعي: ثقة إمام صاحب المذهب.

٥–مالك بن أنس: ثقة إمام صاحب الموطأ.

---

(١) سنن ابن ماجه (٢٣٦٨) (٤٥٣/٣) باب القضاء باليمين مع الشاهد قال الأرناؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وقد توبع، أبو صالح: هو ذكوان السمان، وأخرجه أبو داود (٣٦١٠)، والترمذي (١٣٩٢) من طريق عبد العزيز الحكم بن موسى، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن غريب، وأخرجه أبو داود (٣٦١١) من طريق سليمان بن بلال، عن ربيعة، به.وهو في "صحيح ابن حبان" (٥٠٧٣)، وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٥٩٦٩) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) سنن النسائي(٥٩٦٧) (٤٣٥/٥)الحكم باليمين مع الشاهد الواحد. وسنن ابن ماجه(٢٣٧٠) (٤٥٤/٣)باب القضاء بالشاهد واليمين. قال الأرناؤوط: إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (١٧١٢)، وأبو داود (٣٦٠٨)، النسائي(٥٩٦٧) من طريق سيف بن سليمان المكي، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٣٦٠٩) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، به.وهو في "مسند أحمد" (٢٢٢٤) و (٦٩٦٨).

(٣) جامع الترمذي(١٣٤٤) (٦٢٠/٣)باب ماجاء في اليمين مع الشاهد.وسنن ابن ماجه(٢٣٦٩) (٤٥٤/٣)باب القضاء بالشاهد واليمين.

٦-داود بن الحصين: الراوي المقصود بالدراسة، ثقة إلا في عكرمة.

٧-أبا غطفان بن طريف المري: سبقت ترجمته في الحديث (٧)، ثقة.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، ينظر حديث (١٣٥).

الفصل الرابع

خلاصة أحاديث داود بن الحصين

وتحته مبحثين:

المبحث الأول: الأحاديث التي رواها داود بن الحُصين في غير عكرمة.

المبحث الثاني: الأحاديث التي رواها داود بن الحُصين في عكرمة.

المبحث الأول
الأحاديث التي رواها داود بن الحصين في غير عكرمة

١-مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ((صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ. فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ ذلِكَ لَمْ يَكُنْ»، فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَتَمَّ مَا بَقِي مِنَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ، وَهُوَ جَالِسٌ)).

إسناده صحيح، وله متابعات، ينظر حديث (٢).

٢- **مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَعْرَجَ يَقُولُ: ((مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلاَّ وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ))، قَالَ: ((وَكَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ. فَإِذَا قَامَ بِهَا فِي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، رَأَى النَّاسُ أَنَّهُ قَدْ خَفَّفَ)).**

إسناده صحيح، والله أعلم، ينظر حديث (٣).

٣- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ ابْنِ يَرْبُوعٍ الْمَخْزُومِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: ((الصَّلاَةُ الْوُسْطَى صَلاَةُ الظُّهْرِ)).

صحيح موقوف وله ما يتابع، ووردت أحاديث أصح مرفوعة أنها العصر، والله أعلم، ينظر حديث (٤).

٤- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْأَعْرَجِ: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ))

إسناده مرسل، وله طرق متصلة صحيحة وشواهد صحيحة، والله أعلم، ينظر حديث (٥).

٥- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: ((مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلاَةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ)).

إسناده صحيح، وهو مخالف لما هو أصح منه، ((فقرأه فيما بين صلاة الفجر، وصلاة الظهر))، والله أعلم، ينظر حديث (٦).

٦- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ، أَخْبَرَهُ ((أَنَّ أَبَاهُ طَرِيفاً تَزَوَّجَ

امْرَأَةً، وَهُوَ مُحْرِمٌ. فَرَدَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نِكَاحَهُ)).

إسناده صحيح، والله أعلم، ينظر حديث (٧).

٧- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، ((أَرْخَصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا. فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ. أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ - شَكَّ دَاوُدُ - قَالَ: خَمْسَةٍ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ)).

إسناده صحيح، وله شواهد، ينظر حديث (٨).

٨- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، ((نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ)). وَالْمُزَابَنَةُ: اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ. وَالْمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ.

إسناده صحيح، وله شواهد، ينظر حديث (٩).

٩- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: ((مِنْ مَيْسِرِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، بَيْعُ الْحَيَوَانِ باللحم، بِالشَّاةِ، وَالشَّاتَيْنِ)).

مرسل صحيح، ينظر حديث (١٠).

١٠- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِيِّ يَقُولُ: ((اخْتَصَمَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَابْنُ مُطِيعٍ فِي دَارٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا. إِلَى مَرْوَانَ ابْنِ الْحَكَمِ. وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَضَى مَرْوَانُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَحْلِفُ لَهُ مَكَانِي. قَالَ: فَقَالَ مَرْوَانُ: لاَ وَاللهِ إِلاَّ عِنْدَ مَقَاطِعِ الْحُقُوقِ، قَالَ: فَجَعَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَحْلِفُ أَنَّ حَقَّهُ لَحَقٌّ. وَيَأْبَى أَنْ يَحْلِفَ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: فَجَعَلَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ يَعْجَبُ مِنْ ذلِكَ)).

إسناده صحيح، وله أصل صحيح في التغليظ في الحلف على المنبر، والله أعلم، ينظر حديث (١١).

١١- مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ بْنِ طَرِيفٍ الْمُرِّيِّ؛ عن مروان بن الحكم أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: ((مَنْ وَهَبَ هِبَةً لِصِلَةِ رَحِمٍ، أَوْ عَلَى وَجْهِ صَدَقَةٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَرْجِعُ فِيهَا، وَمَنْ وَهَبَ هِبَةً يُرَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهَا الثَّوَابَ فَهُوَ عَلَى هِبَتِهِ، يَرْجِعُ فِيهَا، إِذَا لَمْ يُرْضَ مِنْهَا)).

إسناده صحيح، وله متابعات وشواهد، والله أعلم، ينظر حديث (١٢).

١٢- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مَحْمُودِ

بْنِ لَبِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ قَدِمَ الشَّأْمَ، ((شَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّأْمِ وَبَاءَ الْأَرْضِ وَثِقَلَهَا. وَقَالُوا: لاَ يُصْلِحُنَا إِلاَّ هذَا الشَّرَابُ. فَقَالَ عُمَرُ: اشْرَبُوا الْعَسَلَ. فَقَالُوا: لاَ يُصْلِحُنَا الْعَسَلُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ: هَلْ لَكَ أَنْ نَجْعَلَ لَكَ مِنْ هذَا الشَّرَابِ شَيْئاً لاَ يُسْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَطَبَخُوهُ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ الثُّلُثَانِ، وَبَقِيَ الثُّلُثُ. فَأَتَوْا بِهِ عُمَرَ فَأَدْخَلَ فِيهِ عُمَرُ إِصْبَعَهُ. ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ. فَتَبِعَهَا يَتَمَطَّطُ. فَقَالَ: هذَا الطِّلاَءُ. هذَا مِثْلُ طَلاَءِ الْإِبِلِ. فَأَمَرَهُمْ عُمَرُ أَنْ يَشْرَبُوهُ. فَقَالَ لَهُ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: أَحْلَلْتَهَا وَاللهِ. فَقَالَ عُمَرُ: كَلاَّ وَاللهِ. اللَّهُمَّ إِنِّي لاَ أُحِلُّ لَهُمْ شَيْئاً حَرَّمْتَهُ عَلَيْهِمْ. وَلاَ أُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ شَيْئاً أَحْلَلْتَهُ لَهُمْ)).

إسناده صحيح، وله متابعات وشواهد، ينظر حديث (١٣)، والله أعلم.

١٣- مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ بْنِ طَرِيفٍ الْمُرِّيِّ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ بَعَثَهُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ. ((يَسْأَلُهُ مَاذَا فِي الضِّرْسِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فِيهِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ. قَالَ: فَرَدَّنِي مَرْوَانُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. فَقَالَ: أَتَجْعَلُ مُقَدَّمَ الْفَمِ مِثْلَ الْأَضْرَاسِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ لَمْ تَعْتَبِرْ ذلِكَ إِلاَّ بِالْأَصَابِعِ، عَقْلُهَا سَوَاءٌ)).

إسناده صحيح، وله متابعات، ينظر حديث (١٤).

١٤- عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُبْغِضُ الْعَرَبَ إِلا مُنَافِقٌ».

إسناده ضعيف جدا؛ فيه زيد بن جبيرة متروك، ينظر حديث (١٥).

١٥- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا، فَلْيَفْعَلْ »، قَالَ: " فَخَطَبْتُ جَارِيَةً مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، فَكُنْتُ أَخْتَبِئُ لَهَا تَحْتَ الْكَرَبِ حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا بَعْضَ مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا، فَتَزَوَّجْتُهَا ".

إسناده ضعيف؛ لجهالة واقد بن عبد الرحمن، وتوبع بواقد بن عمرو، يرتقي إلى الحسن لغيره، وله شواهد يرتقي بها إلى الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر حديث(٢٧) (٢٨).

١٦- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَقَدِرَ أَنْ يَرَى مِنْهَا بَعْضَ مَا يَدْعُوهُ إِلَيْهَا، فَلْيَفْعَلْ "

إسناده حسن؛ فيه ابن إسحاق صدوق مدلس صرح بالسماع، يرتقي بالشواهد إلى الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٢٨).

١٧- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي عُقْبَةَ، وَكَانَ مَوْلًى مِنْ أَهْلِ فَارِسَ، قَالَ: ((شَهِدْتُ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارِسِيُّ، فَبَلَغَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: « هَلَّا قُلْتَ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ »))

إسناده ضعيف؛ لجهالة عبد الرحمن بن أبي عقبة، والله أعلم، ينظر حديث(٣٢).

١٨- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ الدَّيْلِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيُّ، عَنْ دَاوُد بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « السِّوَاكُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وفي الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام »، قالوا: يا رسول الله، وما السام؟ قال: « الموت »)).

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة، وبالمتابعات والشواهد يرتقي إلى الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٣٣).

١٩- قال الحاكم: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّبَيْرِ، وَحَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ: ((فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ الْهِجْرَةَ الثَّانِيَةَ خَالِدُ بْنُ حِزَامٍ فَنَهَشَتْهُ حَيَّةٌ فِي الطَّرِيقِ فَمَاتَ)) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: فَحَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: فِيهِ نَزَلَتْ ﴿ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ﴾[1].

إسناده ضعيف جدا، جاء من خمسه طرق المدار فيها محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك، والله أعلم، ينظر حديث (٤٩).

---

[1] سورة النساء: ١٠٠.

٢٠- قال الحاكم -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهِلَالِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِقَطِيعٍ مِنْ غَنَمٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَبَقِيَ مِنْهَا تَيْسٌ فَضَحَّى بِهِ فِي عُمْرَتِهِ". هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ)).

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة: ضعيف، والله أعلم، ينظر حديث (٥٠).

٢١ - قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيرَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ: فِي الْمَزْبَلَةِ، وَالْمَجْزَرَةِ، وَالْمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَفِي الْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ الْإِبِلِ، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ اللهِ».

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه محمد بن إبراهيم الدمشقي منكر الحديث، وزيد بن جبيرة متروك، لا يرتقي بالمتابع، والمتابع عبد الله بن عمر العمري ضعيف، والله أعلم.

أما (النهي عن الصلاة في معاطن الإبل) له أصل صحيح وهو ما ذكرته من حديث جابر. ينظر حديث (٦٠).

٢٢- قال الإمام ابن ماجه -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْيَشْكُرِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَنَطَأُ الطَّرِيقَ النَّجِسَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((الْأَرْضُ يُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا)).

إسناده ضعيف؛ لجهالة اليشكري، وضعف ابن أبي حبيبة، له متابع وشواهد بمعناه؛ يرتقي بها إلى درجة الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٧٢).

٢٣- قال الإمام ابن ماجه -رحمه الله-: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حِمْيَرَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جَبِيرَةَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((خِصالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ: لَا يُتَّخَذُ طَرِيقًا، وَلَا يُشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ، وَلَا يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ، وَلَا يُنْثَرُ فِيهِ نَبْلٌ، وَلَا يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نِيءٍ، وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ، وَلَا يُقَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلَا يُتَّخَذُ سُوقًا)).

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه زيد بن جبيرة متروك، ينظر حديث (٧٤).

٢٤- قال الإمام ابن ماجه -رحمه الله-: حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي قال: حدثنا عبد العزيز بن الخطاب قال: حدثنا مندل بن عليّ قال: أخبرني محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن داود بن الحُصين، عن أبيه، عن أبي رافع، قال: ((سَلَّ رسولُ الله ﷺ سعدًا، ورَشَّ على قبرِهِ ماءً)).

إسناده ضعيف؛ فيه: ١-مندل: ضعيف. ٢-محمد بن عبيد الله: ضعيف. ٣-حصين والد داود: ليّن الحديث. ينظر حديث (٧٥).

٢٥- قال الإمام الدارقطني: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّنْعَانِيُّ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ)).

إسناده ضعيف جدًّا؛ وذلك لأن: ١- سماع الدبري من عبد الرزاق متأخر. ٢- إبراهيم بن أبي يحيى: متروك. ٣- وأبو داود الحصين: ضعيف. ينظر حديث (٨٤).

٢٦- قال الإمام الدارقطني: نا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نا الشَّافِعِيُّ، نا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قِيلَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ؟ قَالَ: وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ))

إسناده ضعيف، والمعارض أقوى صحة، وما ذكرت من الشاهد مما يقوي الحديث في الوضوء من فضل الهرة فقط، فيبقى على ضعفه، والله أعلم، ينظر حديث (٨٥).

٢٧- قال الإمام الدارقطني: نا حَمْزَةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْإِمَامُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ، نا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ح وَنا الْحَسَنُ بْنُ الْخَضِرِ، نا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، نا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، نا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، نا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ بُكَيْرٍ ح وَنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوَيْهِ النَّسَائِيُّ، نا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زيد الدِّيلِيِّ، أَوْ عَنْ خَالِهِ مُوَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسَمِّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُطِقْهُ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لِلَّهِ يُطِيقُهُ فَلْيَفِ بِهِ)). وَاللَّفْظُ لِلْمَحَامِلِيِّ

إسناده ضعيف؛ للراويين ابن أبي أويس وأبيه، وله متابع يتقوى به إلى الحسن لغيره، وروي موقوفا

والموقوف أصح، والله أعلم، ينظر حديث (٩٦).

٢٨- قال الإمام البيهقي:: أخبرنا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ، ثنا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، أنبأ ابْنُ أَبِي يَحْيَى يَعْنِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي رَحَبَةِ الْمَسْجِدِ وَالْبَلَاطِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ))

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه إبراهيم بن أبي يحيى متروك، وللانقطاع بين داود بن الحصين وابن عباس، والله أعلم، ينظر حديث (١٠٦).

٢٩- الحديث (١١٢) قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ثنا مَالِكٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدٍ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: ((سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اشْتِرَاءِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ، أَوِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ، فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: «هَلْ يَنْقُصُ إِذَا يَبِسَ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، فَنَهَى عَنْهُ)) وَكَذَلِكَ قَالَهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ.

إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن جعفر المديني، والحديث صحيح من طرق آخرى، والله أعلم، ينظر حديث (١١٢).

٣٠- قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنبأ الرَّبِيعُ، أنبأ الشَّافِعِيُّ قَالَ: وَذُكِرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، ﷺ: ((قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ)).

إسناده ضعيف؛ لضعف لابن أبي حبيبة، وله شواهد يرتقي بها إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (١٣٢).

	طرف الحديث	حكمه	هل له متابعات أو شواهد	حكمه بعد الشواهد والمتابعات
١	**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِقَطِيعٍ مِنْ غَنَمٍ**	ضعيف	له شاهد	لا يرتقي لضعف الشاهد أيضا
٢	**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ**	ضعيف جدا	له شاهد	لا يرتقي لشدة ضعفه
٣	**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ**	مرسل	له شواهد	يرتقي إلى الصحيح لغيره
٤	**أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ﷺ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ فَشَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّامِ وَبَاءَ الْأَرْضِ وَثِقَلَهَا،**	ضعيف	له شواهد	يرتقي إلى الحسن لغيره
٥	**أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، يَعْنِي رَجُلًا تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ**	ضعيف	له متابع	يرتقي إلى الحسن لغيره
٦	**أَنَّ عُمَارَةَ بِنْتِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَانَتْ بِمَكَّةَ،**	ضعيف جدا	له متابع	لا يرتقي لشدة ضعفه
٧	**الْأَرْضُ يُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا**	ضعيف	له متابع وشواهد	يرتقي إلى الصحيح لغيره
٨	**إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً**	حسن	له شواهد	يرتقي إلى الصحيح لغيره

٩	اخْتَصَمَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَابْنُ مُطِيعٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي دَارٍ،	صحيح		صحيح
١٠	حَرِيمُ الْبِئْرِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الْعَيْنِ مِائَتَا ذِرَاعٍ	ضعيف جدا	له متابع	لا يرتقي لشدة ضعفه
١١	خِصالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ	ضعيف جدا	له متابعات وشواهد	لا يرتقي لشدة ضعفه
١٢	رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ	صحيح	له متابعات وشواهد	صحي
١٣	سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اشْتِرَاءِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ، أَوِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ،	ضعيف	له متابعات	يرتقي إلى الصحيح لغيره
١٤	سَلَّ رسولُ الله ﷺ سعدًا، ورَشَّ على قبرِهِ	ضعيف	له شواهد	ضعيف لا يرتقي
١٥	السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ	ضعيف	له متابعات وشواهد	يرتقي إلى الصحيح لغيره
١٦	شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي	ضعيف	له شاهد مرسل	ضعيف
١٧	صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ	صحيح	له متابعات وشواهد	صحيح
١٨	الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الظُّهْرِ	صحيح		صحيح

١٩	**قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ**	صحيح	له شواهد	صحيح
٢٠	**كنتُ أقرأُ على أُمِّ سعْدِ بنتِ الربيع، وكانت يتيمةً في حِجْر أبي بكر**	ضعيف	لايوجد	ضعيف
٢١	**لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ رَجُلٍ لَمْ يَخْتَتِنْ**	ضعيف جدا	له متابع	لا يرتقي لشدة ضعفه
٢٢	**لَا يُبْغِضُ الْعَرَبَ إِلا مُنَافِقٌ**	ضعيف جدا		ضعيف جدا
٢٣	**مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ**	حسن		
٢٤	**مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ**	صحيح	يوجد متابعات	ويوجد أصح منه وهو يخالفه
٢٥	**مِنْ مَيْسِرِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، بَيْعُ الْحَيَوَانِ باللحم،**	مرسل صحيح	له متابعات	
٢٦	**مَاذَا فِي الضِّرْسِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِيهِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ،**	صحيح		صحيح
٢٧	**مَنْ وَهَبَ هِبَةً لِصِلَةِ رَحِمٍ، أَوْ عَلَى وَجْهِ صَدَقَةٍ، فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ فِيهَا،**	صحيح	له متابعات	

٢٨	**مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسَمِّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ،**	ضعيف	له متابعات	يرتقي إلى الحسن لغيره
٢٩	**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ**	ضعيف جدا	له متابع	لايرتقي لشدة ضعفه أما النهي عن الصلاة في معاطن الإبل لها أصل صحيح
٣٠	**نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ**	صحيح	له متابعات وشواهد	صحيح
٣١	**يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ؟ قَالَ: وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ**	ضعيف	له شواهد	لا يرتقي لضعفها ولقوة المعارض

المبحث الثاني
الأحاديث التي رواها داود بن الحصين في عكرمة

١- مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُخْبِرٌ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: ((دُلُوكُ الشَّمْسِ: إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ. وَغَسَقُ اللَّيْلِ: اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظُلْمَتُهُ)).

إسناده ضعيف، للجهالة في إسناده، وقيل: إن المخبر هو عكرمة، وعكرمة ثقة، إلا أن رواية داود عن عكرمة منكرة، وبالمتابعات والشواهد يرتقي إلى الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (١).

٢- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ إِلَّا كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلَاءِ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ عُقْبًا، قَامَتْ طَائِفَةٌ وَهُمْ جَمِيعٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ قِيَامًا أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَقَامَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا سَجَدُوا مَعَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِمْ، سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ جَلَسُوا، فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِالسَّلَامِ)).

إسناده ضعيف؛ فيه داود بن الحصين روى عن عكرمة، وبالمتابعات يرتقي إلى الصحيح لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (١٦).

٣- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنِي يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: ((أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»)).

إسناده ضعيف: فيه محمد بن إسحاق مدلس لم يصرح بالسماع، وفيه رواية داود عن عكرمة منكرة، له شواهد يرتقي إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (١٧).

٤- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((طَلَّقَ رُكَانَةُ بْنُ عَبْدِ يَزِيدَ أَخُو بَنِ الْمُطَّلِبِ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، فَحَزِنَ عَلَيْهَا حُزْنًا شَدِيدًا، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ

طَلَّقْتَهَا؟ » قَالَ: طَلَّقْتُهَا ثَلَاثًا، قَالَ: فَقَالَ: «فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّمَا تِلْكَ وَاحِدَةٌ، فَأَرْجِعْهَا إِنْ شِئْتَ» قَالَ: فَرَجَعَهَا، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَرَى أنما الطلاق عِنْدَ كُلِّ طُهْرٍ)).

إسناده ضعيف؛ فيه روى داود بن الحصين عن عكرمة منكر، وبالمتابع والشاهد يرتقي إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (١٨).

٥- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ، فِي عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، وَالْبَهِيمَةَ وَالْوَاقِعَ عَلَى الْبَهِيمَةِ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ، فَاقْتُلُوهُ ».

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة، وروى داود عن عكرمة، والمتابع ضعيف، ويوجد ما يعارضه، والله أعلم، ينظر حديث (١٩).

٦- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ قَالَ: «اخْرُجُوا بِسْمِ اللهِ، تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، لَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ ».

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبه ورواية داود عن عكرمة، وبالشاهد يرتقي إلى الصحيح لغيره ماعدا «أصحاب الصوامع»، ترتقي بشاهد إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٢٠).

٧- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا مِنَ الْحُمَّى وَالْأَوْجَاعِ: « بِسْمِ اللهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ»)).

إسناده ضعيف؛ فيه ابن أبي حبيبة وروى داود عن عكرمة، والله أعلم، ينظر حديث (٢١).

٨- قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((رَدَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ ابْنَتَهُ عَلَى زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُحْدِثْ شَيْئًا)).

إسناده ضعيف؛ فيه ابن إسحاق لم يصرح بالسماع وفيه داود روى عن عكرمة، وله شواهد تقوّيه إلى الحسن لغيره، وهو أصح من حديث عمرو بن شعيب أنه ردَّها بنكاح جديد، والله أعلم، ينظر حديث

(٢٩)،(٣٠)، (٣١).

٩- قال الحاكم: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْمَدِينِيُّ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الزَّنْجِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ بْنَ رُكَانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ((لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُخْرِجَ بَنِي النَّضِيرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ بِإِخْرَاجِنَا وَلَنَا عَلَى النَّاسِ دُيُونٌ لَمْ تَحِلَّ، قَالَ: ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا)) قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

إسناده ضعيف جدا: ١-فيه عبد العزيز بن يحيى المديني: متروك. ٢- مسلم بن خالد: كثير الخطأ. ٣- رواية داود عن عكرمة منكرة. ينظر حديث (٤٢).

١٠- قال الإمام الحاكم: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، ثنا عِيسَى بْنُ مِينَاءَ قَالُونُ، حَدَّثَنِي أَبُو غَزِيَّةَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْقَاضِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْهَلِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾[1] بِفَتْحِ الْيَاءِ)). قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ».

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه: ١- محمد بن موسى القاضي: ضعيف متهم بالوضع. ٢-إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي: ضعيف. ٣-رواية داود عن عكرمة منكرة. ينظر حديث (٤٥).

١١- قال الحاكم: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسَرَّةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ((أَوَّلُ مَنْ نَطَقَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَوُضِعَ الْكِتَابُ عَلَى لَفْظِهِ وَمِنْطِقِهِ، ثُمَّ جُعِلَ كِتَابًا وَاحِدًا مِثْلَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْمَوْصُولُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُ وَلَدُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا)) قال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه: ١-عبد العزيز بن عمران: متروك. ٢- إسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة: ضعيف. ٣-رواية داود عن عكرمة منكرة. ينظر حديث (٤٦).

١٢- قال الحاكم: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عُمَرَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا

(١) سورة آل عمران الآية: ١٦١.

يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاس ((أَنَّ ضِرَارَ بْنَ الْأَزْوَرِ ﷺ لَمَّا أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

تَرَكْتُ الْقِدَاحَ وَعَزْفَ الْقِيَانِ وَالْخَمْرَ تَصْلِيَةً وَابْتِهَالَا

وَكَرِّي الْمُحَبَّرَ فِي غَمْرَةٍ وَجَهْدِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْقِتَالَا

وَقَالَتْ جَمِيلَةُ: بَدَّدْتَنَا وَطَرَحْتَ أَهْلَكَ شَتَّى شِمَالَا

فَيَا رَبِّ لَا أُغْبَنَنْ صَفْقَتِي فَقَدْ بِعْتُ أَهْلِي وَمَالِي بِدَالَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا غُبِنَتْ صَفْقَتُكَ يَا ضِرَارُ)).

إسناده ضعيف؛ فيه: ١-محمد بن إسحاق: لم يصرّح بالسَّماع. ٢-رواية داود عن عكرمة منكرة، والله أعلم، ينظر حديث (٤٧).

١٣- قال الحاكم: فَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: الرَّأْيُ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْحُبَابُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حُبَابُ أَشَرْتَ بِالرَّأْيِ)).

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه: ١-الحسين بن الفرج: ضعيف. ٢-والواقدي: متروك. ٣- وابن أبي حبيبة: ضعيف. ٤-ورواية داود عن عكرمة منكرة. ينظر حديث (٤٨).

١٤- قال الحاكم -رحمه الله-: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ، الْعَدْلُ، ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوه)). قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

إسناده ضعيف؛ فيه: ١-ابن أبي حبيبة: ضعيف. ٢-وفيه داود بن الحُصين: روايته عن عكرمة منكرة.

والمتابع ضعيف، ويوجد ما يعارضه، والله أعلم، ينظر حديث (١٩).

١٥- قال الإمام أبو داود: حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ النُّفيليُّ، حدَّثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن داودَ بن الحُصين، عن عِكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: ((لمَّا نزلَت هذه الآية ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾

الآية[1]، قال: كان بنو النَّضير إذا قَتَلُوا من بني قُريظةَ أدَّوا نِصْفَ الدِّية، وإذا قَتَلَ بنو قُريظةَ مِن بني النَّضير أدَّوا إليهم الدِّيةَ كاملةً، فسوَّى رسولُ الله ﷺ بينَهم)).

إسناده ضعيف؛ فيه: محمد بن إسحاق مدلس، وفيه داود بن الحُصين: روى عن عكرمة، وقد صرَّح بالسَّماع وتُوبع، ينظر حديث (٥٧).

١٦- قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ القُرَشِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ حِينَ ذَكَرَ الوُضُوءَ: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، وَقَالَ فِي التَّيَمُّمِ: ﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾ [المائدة: ٦]، وَقَالَ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، فَكَانَتِ السُّنَّةُ فِي القَطْعِ الكَفَّيْنِ، إِنَّمَا هُوَ الوَجْهُ وَالكَفَّانِ - يَعْنِي: التَّيَمُّمَ -" قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ".

إسناده ضعيف جدًّا: ١-لجهالة محمد بن خالد القرشي. ٢- لعدم تصريح هشيم بالسماع.

٣-رواية داود عن عكرمة منكرة. ينظر حديث (٥٩).

١٧- قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا يَهُودِيُّ، فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ، وَإِذَا قَالَ: يَا مُخَنَّثُ، فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ " قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ رَوَاهُ البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَقُرَّةُ بْنُ إِيَاسٍ المُزَنِيُّ، أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِ وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا، قَالُوا: مَنْ أَتَى ذَاتَ مَحْرَمٍ وَهُوَ يَعْلَمُ فَعَلَيْهِ القَتْلُ وقَالَ أَحْمَدُ: «مَنْ تَزَوَّجَ أُمَّهُ قُتِلَ» وقَالَ إِسْحَاقُ: «مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ قُتِلَ».

إسناده ضعيف؛ لضعف ابن أبي حبيبة، ولرواية داود عن عكرمة منكرة، والمتابع ضعيف، والله أعلم، ينظر حديث (٦٥).

(١) سورة المائدة الآية: ٤٢.

١٨- قال الإمام الدارقطني: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، نا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، نا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ جِلْدَهُ بَوْلُ صَبِيٍّ وَهُوَ صَغِيرٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ بِقَدْرِ الْبَوْلِ)).

إسناد الحديث ضعيف جدا: **١-** الواقدي متروك على سعة علمه. ٢- خارجة بن عبد الله بن سليمان صدوق له أوهام. ٣- داود بن الحصين روايته عن عكرمة منكرة. وله أصل صحيح. ينظر حديث (٨٧).

١٩- قال الإمام الدارقطني: حدثنا محمد بن عمرو بن البختري، ثنا أحمد بن الخليل، ثنا محمد بن عمر، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَهُ ((يُكَبِّرُ فِي الصَّلَوَاتِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا)). قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مِثْلَهُ.

إسناده ضعيف جدا: ١-فيه الواقدي متروك. ٢-سليمان بن داود بن الحصين: مجهول الحال.

٣-رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (٨٨).

٢٠- قال الإمام الدارقطني: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ كَوُجُوبِ الْحَجِّ، وَهِيَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ)).

إسناده ضعيف جدا: ١- محمد بن القاسم متكلم فيه. ٢- ابن أبي يحيى متروك ٢- رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة. ينظر حديث (٩٠).

٢١- قال الإمام الدارقطني: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِسِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُحَارِبِ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[1] إِذَا عَدَا فَقَطَعَ الطَّرِيقَ فَقَتَلَ وَأَخَذَ الْمَالَ: صُلِبَ، فَإِنْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْخُذْ مَالًا، قُتِلَ، فَإِنْ أَخَذَ الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلْ، قُطِعَ مِنْ خِلَافٍ، فَإِنْ هَرَبَ وَأَعْجَزَهُمْ: فَذَلِكَ نَفْيُهُ)).

إسناده ضعيف جدا؛ فيه علل: سماع الدبري من عبد الرزاق متأخر، وإبراهيم بن أبي يحيى متروك، ورواية داود عن عكرمة منكرة. ينظر حديث (٩٣).

---

(١) سورة المائدة الآية: ٣٣.

٢٢- قال الإمام الدارقطني: نا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((لِلْجَارِ أَنْ يَضَعَ خَشَبَهُ عَلَى جِدَارِ جَارِهِ وَإِنْ كَرِهَ، وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ سَبْعُ أَذْرُعٍ، وَلَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ))

إسناده ضعيف: ١-إبراهيم بن إسماعيل ضعيف. ٢-رواية داود بن الحصين عن عكرمة منكرة. وبالمتابعات يرتقي إلى الحسن لغيره، والله أعلم، ينظر حديث (٩٧).

٢٣- قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، ثنا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كِسَاءٍ أَبْيَضَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ يَتَّقِي بِالْكِسَاءِ بَرْدَ الْأَرْضِ بِيَدِهِ وَرِجْلِهِ))

إسناده ضعيف جدا: ١-الواقدي متروك. ٢-داود يروي عن عكرمة، لايرتقي، وله أصل صحيح، والله أعلم، ينظر حديث (١٠٠).

٢٤- قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَنْبَأَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَنْبَأَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْرِئُ بِالْكُوفَةِ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا ابْنُ أَبِي يَحْيَى يَعْنِي: إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ يَعْنِي: ابْنَ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((تَؤُمُّ الْمَرْأَةُ النِّسَاءَ تَقُومُ وَسَطَهُنَّ))

إسناده ضعيف جدا فيه: ابن أبي يحيى متروك، وروى داود عن عكرمة.، ينظر حديث (١٠٧).

٢٥- قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((لَا يَؤُمُّ الْغُلَامُ حَتَّى يَحْتَلِمَ)). قال البيهقي: مَوْقُوفٌ مُطْلَقٌ

إسناد الحديث ضعيف جدًّا فيه: ١-ابن أبي يحيى متروك. ٢-روى داود عن عكرمة. ينظر حديث (١٠٨).

٢٦- قال الإمام البيهقي: وَرُوِيَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((الرَّجُلُ أَحَقُّ بِغُسْلِ امْرَأَتِهِ))

إسناده ضعيف: معلق وفيه حجاج بن أرطاة مدلس ولم يصرح بالسماع، وفيه روى داود عن عكرمة، والله أعلم، ينظر حديث (١١٠).

٢٧- قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((حَرِيمُ الْبِئْرِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الْعَيْنِ مِائَتَا ذِرَاعٍ)).

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه ابن أبي يحيى متروك، ورواية داود عن عكرمة منكرة، والله أعلم، ينظر حديث (١١٦).

٢٨- قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ((أَنَّ عُمَارَةَ بِنْتِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَانَتْ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْنِي فِي عُمْرَةِ الْقَضِيَّةِ خَرَجَ بِهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَزَوَّجْهَا، فَقَالَ: ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سَلَمَةَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، يَقُولُ: هَلْ جُزِيتَ سَلَمَةَ))، قال البيهقي: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهَا كَانَتْ صَغِيرَةً وَلِلنَّبِيِّ ﷺ فِي بَابِ النِّكَاحِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِ وَكَانَ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَبِذَلِكَ تَوَلَّى تَزْوِيجَهَا دُونَ عَمِّهَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنْ كَانَ فَعَلَ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه الواقدي متروك، وفيه ابن أبي حبيبة ضعيف، وفيه رواية داود عن عكرمة منكرة، وله أصل في الصحيحين أن علي بن أبي طالب لم يتزوج عمارة بنت حمزة وذكر أنها ابنة أخيه من الرضاعة، وليس فيه أنه زوَّجها سلمة، والله أعلم، ينظر حديث (١٢٠).

٢٩- قال الإمام البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أنبأ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ((مَنْ وَقَعَ عَلَى الرَّجُلِ فَاقْتُلُوهُ)) يَعْنِي قَوْمَ لُوطٍ.

إسناده ضعيف؛ فيه: ١- ابن أبي حبيبة ضعيف.٢- رواية داود عن عكرمة منكرة، ينظر حديث (١٩)، (١٢٥).

٣٠- قال الإمام البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو عبد الله الصنعاني، أنبأ إسحاق بن إبراهيم، أنبأ عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن رجل، عن ابن عباس: أنه كره ذبيحة الأرغل، قال: لا تقبل صلاته، ولا تجوز شهادته. قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ رَجُلٍ لَمْ يَخْتَتِنْ)).

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه ابن أبي يحيى متروك، وفيه رواية داود عن عكرمة، والله أعلم، ينظر حديث (١٣٠).

	طرف الحديث	حكمه	هل له متابعات وشواهد	حكمه بعد المتابعات والشواهد
١	**أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ جِلْدَهُ بَوْلُ صَبِيٍّ وَهُوَ صَغِيرٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ بِقَدْرِ الْبَوْلِ**	ضعيف جدا	للحديث أصل صحيح	لا يرتقي، ولكن للحديث أصل صحيح
٢	**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ**	ضعيف جدا	له متابعات	لا يرتقي لشدة ضعفه
٣	**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْأَوْجَاعِ وَمِنَ الْحُمَّى**	ضعيف	له شاهد	ضعيف
٤	**أَنَّ ضِرَارَ بْنَ الْأَزْوَرِ ﷺ لَمَّا أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ**	ضعيف	له شواهد	لا يرتقي بالشواهد لشدة ضعفها
٥	**أنه سئل عن التيمم،**	ضعيف جدا	له متابع	لا يرتقي لشدة ضعفه وضعف المتابع
٦	**أَوَّلُ مَنْ نَطَقَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَوُضِعَ الْكِتَابُ**	ضعيف جدا	له متابعات	لا يرتقي لشدة ضعفه
٧	**أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»**	ضعيف	له شواهد	يرتقي إلى الحسن لغيره

٨	**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا مُخَنَّثُ؛ فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا لُوطِيُّ؛ فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ**	ضعيف	ليس له متابع والله أعلم	ضعيف
٩	**اخْرُجُوا بِاسْمِ اللهِ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ،**	ضعيف	له متابع وشواهد	يرتقي إلى الصحيح لغيره
١٠	**اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ، فِي عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ،**	ضعيف		ضعيف
١١	**تَؤُمُّ الْمَرْأَةُ النِّسَاءَ تَقُومُ وَسَطَهُنَّ**	ضعيف جدا	له شواهد	لا يرتقي لشدة ضعفه
١٢	**دُلُوكُ الشَّمْسِ إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ وَغَسَقُ اللَّيْلِ اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظُلْمَتُهُ**	ضعيف	له متابعات	يرتقي إلى الصحيح لغيره
١٣	**رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كِسَاءٍ أَبْيَضَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ يَتَّقِي بِالْكِسَاءِ بَرْدَ الْأَرْضِ بِيَدِهِ وَرِجْلِهِ**	ضعيف جدا	له متابعات	لا يرتقي لشدة ضعفه، وله أصل صحيح
١٤	**رَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى زَوْجِهَا**	ضعيف	له شواهد	يرتقي إلى الحسن لغيره
١٥	**الرَّجُلُ أَحَقُّ بِغُسْلِ امْرَأَتِهِ**	ضعيف	له ما يتابع	

١٦	**طَلَّقَ رُكَانَةُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فَحَزِنَ عَلَيْهَا حُزْنًا شَدِيدًا**	ضعيف	له متابع	يرتقي إلى الحسن لغيره
١٧	**الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ كَوُجُوبِ الْحَجِّ،**	ضعيف جدا	له متابع	لا يرتقي لشدة ضعفه
١٨	**فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ الْهِجْرَةَ الثَّانِيَةَ خَالِدُ بْنُ حِزَامٍ فَنَهَشَتْهُ حَيَّةٌ**	ضعيف جدا	له متابعات	لا يرتقي لشدة ضعفه
١٩	**لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي رَحَبَةِ الْمَسْجِدِ وَالْبَلَاطِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ**	ضعيف جدا	له شواهد	لايرتقي لشدة ضعفه
٢٠	**لَا يَؤُمُّ الْغُلَامُ حَتَّى يَحْتَلِمَ**	ضعيف جدا		لايرتقي لشدة ضعفه
٢١	**لِلْجَارِ أَنْ يَضَعَ خَشَبَهُ عَلَى جِدَارِ جَارِهِ وَإِنْ كَرِهَ، وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ سَبْعُ أَذْرُعٍ، وَلَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ**	ضعيف	له متابعات	يرتقي إلى الحسن لغيره
٢٢	**لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُخْرِجَ بَنِي النَّضِيرِ**	ضعيف	ليس له متابع	ضعيف
٢٣	**مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ إِلَّا كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلَاءِ**	ضعيف	له متابعات	يرتقي إلى الصحيح لغيره
٢٤	**مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ، وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ**	ضعيف	له متابعات	ضعَّفه بعضهم وصحَّحه بعضهم

				والعمل ليس عليه والله أعلم
٢٥	**مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوه**	ضعيف	له متابعات	لا يرتقي بها لضعفها
٢٦	**نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُحَارِبِ**	ضعيف جدا	له متابع	لا يرتقي لشدة ضعفه
٢٧	**نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،**	ضعيف جدا	له شاهد	لا يرتقي لشدة ضعفه
٢٨	**يُكَبِّرُ فِي الصَّلَوَاتِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا**	ضعيف جدا	له متابع	لا يرتقي لشدة ضعفه

الخاتمة

وفيها أهم النتائج والتوصيات

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات، الحمد لله ما تمَّ سعيٌ ولا جهدٌ إلا بحوله وقوته وتوفيقه، الحمد لله الذي أنعم عليَّ بإكمال هذا البحث وإتمامه، وقد توصَّلتُ إلى **النتائج** التالية:

١-الراوي داود بن الحُصين تابعيٌّ؛ فقد روى عن الصحابية أم سعد بنت الربيع، وروى عن كبار التابعين مثل: عكرمة، ونافع، والأعرج، وغيرهم.

٢- ممن روى عنه: مالك، فروايته عنه توثيقٌ له، وأيضًا شهد على عدالته فقال: إنهم كانوا لئن يخرُّوا من السماء إلى الأرض أسهل عليهم من أن يكذبوا كذبة[(١)].

٣- وثَّقه مالك وابن سعد وابن معين والعجلي وأحمد بن صالح، وروى له البخاري ومسلم وابن حبَّان وابن خزيمة في الصِّحاح، ووثَّقه ابن حبَّان، وقال النسائي: ليس به بأس.

٤- مَن جرحه جرحًا غير مفسَّر: عبد الرحمن بن الحكم، وسفيان بن عيينة، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والجوزجاني، والساجي.

٥- مَن جرحه جرحًا مفسَّرًا ذكر السبب في تضعيف داود وهو يعود إلى:

أ) أنه نُسب لرأي الخوارج؛ ذكر ذلك ابن حبَّان وقال أنه لم يكن داعيًا له.

ب) مخالفة الأثبات؛ ذكر ذلك ابن حبَّان.

ج) نكارة أحاديثه عن عكرمة؛ ذكر ذلك أبو داود وابن المديني.

وما أشكل العلماء فيه أنه من رواة الصحيحين وفيه من النقد الذي ذكرته في الباب الأول في ترجمته، ولكن تبيَّن -بعد دراسة مرويَّاته-:

١- أن البخاري ومسلم التزما بالتخريج عنه بطريقة معيَّنة وهي أنهما لم يخرِّجا عنه في روايته عن عكرمة وما وافق فيه الثقات وخرَّجا له في المتابعات والشواهد وفي أبواب مثل الصلاة عند مسلم، والبيع عند البخاري ومسلم فقط، فقد أخرج له البخاري حديثين ومسلم ثلاثة أحاديث.

وهذه الطريقة هي التي التزم بها أصحاب الصِّحاح جميعهم، ماعدا الحاكم في المستدرك حيث روى أحاديث لداود عن عكرمة وخرَّج له أحاديث خالف فيها غيره واضطرب فيها.

---

(١) إكمال تهذيب الكمال (٤/٢٤٦).

٢- أن أصحاب السُّنن أخرجوا له في روايته عن عكرمة وغيره ماعدا الدارمي، وكذلك أحمد أخرج له عن عكرمة وغيره، وأما مالك فقد أخرج له حديثًا فقال عن داود: "عن مخبرٍ" ولم يذكر عكرمة وأخرج له أحاديث خالف فيها داودُ غيرَهُ.

٣-من غير المكرَّرة بلغ عدد الأحاديث المقبولة: تقريبًا ٣٠، والأحاديث الضعيفة: تقريبًا ٣٥، والضعيفة التي لها أصل صحيح ولم ترتقِ بسبب الإسناد: تقريبًا ٥، والضعيفة لها أصل لجزء من الحديث ولم ترتقِ بسبب الإسناد: تقريبًا (٣).

وبالنسبة لأحاديثه عن عكرمة: تفرَّد داود عن عكرمة بـ(١٧ حديثًا)، و(١٠ أحاديث) تُوبع فيها، (وحديث واحد) تفرَّد داود برفعه عن عكرمة حيث أوقفه الرواة، والصواب الموقوف.

(٨ أحاديث) منها ترتقي إلى المقبول، والباقية ضعيفة وغالبًا تدور إشكالية أسانيد داود عن عكرمة حول تلاميذ داود وهم:

١-محمد بن إسحاق إذا لم يصرّح بالسَّماع.

٢-ابن أبي حبيبة ضعيف.

٣-ابن أبي يحيى متروك.

٤-الواقدي متروك.

وهي التي يدور عليها الضعف أيضًا في غير عكرمة، بالإضافة إلى تلميذ داود: زيد بن جبيرة.

والحفاظ أطلقوا النَّكارة على رواية داود عن عكرمة والمقصود منها يتساوى بين التفرُّد والضَّعف؛ حيث حال غالب أحاديث هذا الطريق وإلا فقد تُوبع بعضُها وصَحَّ بعضُها. والله أعلم.

٤-أما الأحاديث المعلَّة لغير سبب روايته عن عكرمة: فهي ١٨حديثًا، ٩ منها كانت بسبب داود، وقد كانت علَّة روايته تكمن في الوجوه التالية:

في المتن:

١-حديث شكَّ في العدد، وحديث رواه بعدَّة أوجه بأعداد مختلفة ويمكن الجمع بينها.

٢-روى حديثين لهما ما يعارضهما وأصحُّ منهما في الطهارة، وفي الحدود.

٣-روى حديثًا اختلف فيه في الوقت (ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر) وخالف غيره من الثقات.

٤- لم يوافق الأرجح في الصلاة الوسطى أنها العصر.

في السند:

١-روى حديثين بالرفع، والصواب فيها الوقف.

٢-أوقف مرفوعًا وخالف غيره.

٣-اضطرب في حديث فرواه مرفوعًا مَرَّةً، ومَرَّةً موقوفًا.

٤-اختلف في اسم الراوي: مَرَّةً واقد بن عمرو، ومَرَّةً واقد بن عبد الرحمن.

٥-روى حديثًا مقطوعًا، والصواب أنه مرسل.

ومع هذا فقد روى حديثَ ذي اليدين على الوجه الراجح وهو الرفع وروى السجدتين بعد السلام ووافق فيه الثقات، وروى حديث رجوع زينب رضي الله عنها لزوجها بدون نكاح جديد ورجَّحه العلماء وصحَّحوا على حديث عمرو بن شعيب رجوعَها بنكاحٍ جديد، وروى حديث طلاق ركانة وهو حديث عملَ به العلماءُ وصحَّحوه، وغير ذلك من الأحاديث.

٥-وعلى هذا: فيكون داود بن الحُصين -إذا لم يتابَع ولم يخالف غيره سندًا أو متنًا- في منزلة الحسن، والله أعلم، وإن وافق الثقات، وتُوبع فهو ثقة إن شاء الله تعالى، وقد استشهد به البخاري ومسلم في صحيحيهما، وفي روايته عن عكرمة منكر في المرتبة الخامسة من مراتب التعديل. والله أعلم.

وأسأل الله أن أكون وُفِّقْتُ وسُدِّدْتُ، والله المستعان، وصلَّى اللهُ وسلَّمَ وباركَ على نبيِّنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

التوصيات:

١) إكمال دراسة أحاديث الراوي داود بن الحُصين، من باقي كتب السُّنَّة -التي لم أتناولها في دراستي-

٢) دراسة مروياته في السِّيرة وفي أسباب النزول وفي القراءات ومقارنتها بمروياتٍ غيره والموازنة بينهما.

٣) المزيد من الاعتناء بباب الجرح والتعديل وعلم العلل؛ ليقوِّي النظر لدى الباحث، ويمكِّنه من بُعد النظر في الحكم على الحديث بمجرَّد إسناده.

الفهارس

وتشمل:

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث.

فهرس الأعلام.

فهرس الأماكن.

قائمة المراجع والمصادر.

فهرس الموضوعات العامة.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾	٢٣٨	٤٩
سورة آل عمران		
﴿ وَيَقۡتُلُونَ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقّٖ ﴾	١١٢	١٤٥
﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾	١٦١	١٤٣، ١٤٥، **خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
سورة النساء		
﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ ﴾	٣٣	١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ٢٩١
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ ﴾	٩٧	١٦١
﴿ ۞ وَمَن يُهَاجِرۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ ﴾	١٠٠	١٥٧، ١٦٠
سورة المائدة		
﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ ﴾، ﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم ﴾	٦	١٨٠
﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾	٣٣	٢٣٩، ٣٠٣
﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا ﴾	٣٨	١٨٠
﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ ﴾	٤٢	١٧٦، ١٩٨

الآية	رقمها	الصفحة
سورة الإسراء		
﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ ﴾	٧٨	٣٥
سورة الأنفال		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ ﴾	٢٤	٤٥
﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾	٧٥	١٧٥
سورة الطلاق		
﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾	١	٢٩٨
سورة القلم		
﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾	١	٥
سورة العلق		
﴿ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝٣ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ﴾	٣-٤	٥

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأحاديث القولية:

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِقَطِيعٍ مِنْ غَنَمٍ	عَائِشَةَ	٥٠
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ	جابر	٨٤-٩٨
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، صَلَّى بِهِمْ، فَسَهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ	أَبِي هُرَيْرَةَ	٢٣
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ:(وما كان لنبي أن يغل) بفتح الياء	ابْنِ عَبَّاسٍ	٤٥
أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ	الأعرج	٥
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْأَوْجَاعِ وَمِنَ الْحُمَّى	ابْنِ عَبَّاسٍ	٢١-٥٢-٦٦-٨١-٨٢
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ،	أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ	٩-٢٥-٢٦-٣٤-٣٨-٧٧-١١٣
أَنَّ ضِرَارَ بْنَ الْأَزْوَرِ ﷺ لَمَّا أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ	ابْنِ عَبَّاسٍ	٤٧

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ	أَبِي هُرَيْرَةَ	٨-٢٢-٣٥-٣٧-٤٠-٥٦-٦٢-٦٣-٧٠-١١٤
أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»	ابن عباس	١٧
الْأَرْضُ يُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا	أَبِي هُرَيْرَةَ	٧٢-١٠٣
إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً	جَابِرٍ	٢٧-٢٨-٤٣-٥٤-١١٩-
إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا مُخَنَّثُ؛ فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا لُوطِيُّ؛ فَاجْلِدُوهُ عِشْرِينَ	ابن عباس	٦٥-٧٩-٩٢-١٢٧
اخْرُجُوا بِاسْمِ اللهِ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ،	ابن عباس	٢٠-١٣١
اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ، فِي عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ،	ابن عباس	١٩
حَرِيمُ الْبِئْرِ خَمْسُونَ ذِرَاعًا، وَحَرِيمُ الْعَيْنِ مِائَتَا ذِرَاعٍ	ابن عباس	١١٦
خِصالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ	ابْنِ عُمَرَ	٧٤
سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اشْتِرَاءِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ، أَوِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ،	سعد	١١٢

سَلَّ رسولُ الله ﷺ سعدًا، ورَشَّ على قبرِهِ	أبي رافع	٧٥
السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ	عَائِشَةَ	٨٣
السِّوَاكُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وفي الحبة السوداء شفاء	عَائِشَةَ	٣٣
شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنْ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي،	أَبِي عُقْبَةَ	٣٢-٥٨-٨٠
صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ	أَبِي هُرَيْرَةَ	٢-٢٤-٣٦-٣٩-٦٧-١٠٢
ضَعُوا وَتَعَجَّلُوا	ابْنِ عَبَّاسٍ	٤٢-٨٩-٩١-١١٥
طَلَّقَ رُكَانَةُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فَحَزِنَ عَلَيْهَا حُزْنًا شَدِيدًا	ابن عباس	١٨-١٢٣
فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ الْهِجْرَةَ الثَّانِيَةَ خَالِدُ بْنُ حِزَامٍ فَنَهَشَتْهُ حَيَّةٌ	أبو المغيرة بن عبد الرحمن	٤٩
كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ	أَبِي هُرَيْرَةَ	٢-٢٤-٣٦-٣٩-٦٧-١٠٢
لَا يُبْغِضُ الْعَرَبَ إِلا مُنَافِقٌ	علي	١٥
لِلْجَارِ أَنْ يَضَعَ خَشَبَهُ عَلَى جِدَارِ جَارِهِ وَإِنْ كَرِهَ، وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ سَبْعُ أَذْرُعٍ، وَلَا ضَرَرَ وَلَا إِضْرَارَ	ابن عباس	٩٧

مَا غُبِنَتْ صَفْقَتُكَ يَا ضِرَارُ	ابْنِ عَبَّاسٍ	٤٧
مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسَمِّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ،	ابن عباس	٩٦
مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوه	ابْنِ عَبَّاسٍ	٥١-٦٥
مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ، وَمَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ، وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ	ابْنِ عَبَّاسٍ	١٩-٧٨-٩٢-١٢٦
مَنْ وَقَعَ عَلَى الرَّجُلِ فَاقْتُلُوهُ	ابْنِ عَبَّاسٍ	١٢٥
نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،	ابْنِ عَبَّاسٍ	٤٨
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ	ابْنِ عُمَرَ	٦٠-٧٣-١٠١
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمُحَاقَلَة	أبي سعيد الخدري	٧٧
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَتَوَضَّأُ بِمَا أَفْضَلَتِ الْحُمُرُ؟ قَالَ: وَبِمَا أَفْضَلَتِ السِّبَاعُ	جابر	٨٥-٩٨

فهرس الأحاديث الفعلية:

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ جِلْدَهُ بَوْلُ صَبِيٍّ وَهُوَ صَغِيرٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ بِقَدْرِ الْبَوْلِ	ابن عباس	٨٦
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّ ابْنَتَهُ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَعْدَ سَنَتَيْنِ بِنِكَاحِهَا الْأَوَّلِ	ابْنِ عَبَّاسٍ	٢٩-٣٠-٣١-٤٤-٥٣-٦٤-٩٤-١٢٢

رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كِسَاءٍ أَبْيَضَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ يَتَّقِي بِالْكِسَاءِ بَرْدَ الْأَرْضِ بِيَدِهِ وَرِجْلِهِ	ابن عباس	١٠٠
رَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى زَوْجِهَا	ابْنِ عَبَّاسٍ	٢٩-٣٠-٣١-٤٤-٥٣-٦٤-٩٤-١٢٢
صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ	أَبِي هُرَيْرَةَ	٤١
لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُخْرِجَ بَنِي النَّضِيرِ	ابْنِ عَبَّاسٍ	٤٢-٨٩-٩١-١١٥
مَا كَانَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ إِلَّا كَصَلَاةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلَاءِ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ هَؤُلَاءِ إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ عَقْبًا قَامَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ وَهُمْ جَمِيعًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ،	ابن عباس	١٦-٦٩-١٠٩

فهرس الآثار:

طرف الأثر	الراوي	رقم الأثر
أَنَّ أَبَاهُ طَرِيفًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ نِكَاحَهُ	أبي غطفان	٧-١١١
أَنَّ عُمَارَةَ بِنْتِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَانَتْ بِمَكَّةَ،	ابن عباس	١٢٠
أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ﷺ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ فَشَكَا إِلَيْهِ أَهْلُ الشَّامِ وَبَاءَ الْأَرْضِ وَثِقَلَهَا،	عمر بن الخطاب	١٣-١٢٩

أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ بَعَثَهُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، يَسْأَلُهُ مَاذَا فِي الضِّرْسِ؟	أبو غطفان	١٤-١٢٤
أنه سئل عن التيمم،	ابن عباس	٥٩
أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، يَعْنِي رَجُلًا تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ	عمر بن الخطاب	٩٥
أَوَّلُ مَنْ نَطَقَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَوُضِعَ الْكِتَابُ	ابْنِ عَبَّاسٍ	٤٦
اخْتَصَمَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَابْنُ مُطِيعٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي دَارٍ،	أبي غطفان	١١-١٣٣
تَؤُمُّ الْمَرْأَةُ النِّسَاءَ تَقُومُ وَسَطَهُنَّ	ابن عباس	١٠٧
دُلُوكُ الشَّمْسِ إِذَا فَاءَ الْفَيْءُ وَغَسَقُ اللَّيْلِ اجْتِمَاعُ اللَّيْلِ وَظُلْمَتُهُ	ابن عباس	١-٩٩
الرَّجُلُ أَحَقُّ بِغُسْلِ امْرَأَتِهِ	ابن عباس	١١٠
الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الظُّهْرِ	زيد بن ثابت	٤
الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ كَوُجُوبِ الْحَجِّ،	ابن عباس	٩٠
فِيهِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ،	ابن عباس	١٤-١٢٤
قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ	أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ	١٣٢
كنتُ أقرأُ على أُمِّ سعْدِ بنتِ الربيع، وكانت يتيمةً في حِجْر أبي بكر	داود بن الحصين	٥٥
لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي رَحَبَةِ الْمَسْجِدِ وَالْبَلَاطِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ	ابن عباس	١٠٦

لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ رَجُلٍ لَمْ يَخْتَتِنْ	ابن عباس	١٣٠
لَا يَؤُمُّ الْغُلَامُ حَتَّى يَحْتَلِمَ	ابن عباس	١٠٨
لمَّا نزَلَت هذه الآية: (وإذا حكمت فاحكم بينهم بالقسط)	ابن عباس	٥٧-٧١
مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعَنُونَ الْكَفَرَةَ فِي رَمَضَانَ	الأعرج	٣-١٠٥
مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ	عمر بن الخطاب	٦-٦٨-١٠٤
مِنْ مَيْسِرِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، بَيْعُ الْحَيَوَانِ باللحم	سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ	١٠
مَنْ وَهَبَ هِبَةً لِصِلَةِ رَحِمٍ، أَوْ عَلَى وَجْهِ صَدَقَةٍ، فَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ فِيهَا،	عمر بن الخطاب	١٢-١١٧
نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُحَارِبِ	ابن عباس	٩٣-١٢٨
يُصَبُّ عَلَيْهِ مِثْلُهُ مِنَ الْمَاءِ، قال: كذلك صنع رسول الله ببول حسين	ابن عباس	٨٧
يُكَبِّرُ فِي الصَّلَوَاتِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا	ابن عباس	٨٨

فهرس الأعلام

اسم الراوي	الكنية او الاسم المشهور	خلاصة القول فيه	موضع ترجمته
أحمد بن الأزهر بن منيع	أبو الأزهر	صدوق	حديث ١٠٩
أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس	أبو بكر الإسماعيلي	ثقة	حديث ١١٤
أحمد بن الحسن القاضي	أبو بكر	ثقة	حديث ١٠١
أحمد بن خالد الوهبي	أبو سعيد الحمصي	صدوق	حديث ١١٩
أحمد بن الخليل	أبو جعفر	ثقة	حديث ٨٦
أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد	أبو بكر	صدوق	حديث ١٢١
أحمد بن سهل البخاري الفقيه	أبو نصر	ثقة	حديث ١١٥
أحمد بن عبد الجبار	أبو عمر	ضعيف، وسماعه المغازي من يونس بن بكير صحيح	حديث ٤٧
أحمد بن عبيد بن إسماعيل	أبو الحسن الصفار	ثقة	حديث ١٠٠
أحمد بن محمد بن أبي شيبة	أبو بكر	ثقة	حديث ٩٧
أحمد بن محمد بن أحمد	أبو سعد الماليني	ثقة حافظ	حديث ١٠٣
أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن الحارث	أبو بكر بن الحارث	ثقة	حديث ١٢٣

أحمد بن محمد بن إبراهيم	أبو سهل المهراني المزكي	صدوق	حديث ١٢١
أحمد بن محمد بن حنبل	أبو عبد الله	ثقة إمام	حديث ٥٥
أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال	أبو حامد	ثقة	حديث ١٠٩
إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي	ابن أبي حبيبة	ضعيف	حديث ١٩
إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع	أبو إسحاق	ضعيف	حديث ٩٧
إبراهيم بن إسماعيل اليشكري: إبراهيم بن إسماعيل بن نصر التبان	اليشكؤي	مجهول	حديث ٧٢
إبراهيم بن سعد بن إبراهيم	أبو يعقوب	ثقة	حديث ١٦
إبراهيم بن عبد الله الهروي	أبو إسحاق	صدوق	حديث ١٢٦
إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى	أبو إسحاق-ابن أبي يحيى	متروك	حديث ٨٤
إبراهيم بن المنذر الحزامي	أبو إسحاق المدني	صدوق	حديث ٤٦
إسحاق بن إبراهيم الصنعاني	أبو يعقوب الدبري	صدوق وسماعه من عبد الرزاق غير صحيح	حديث ٨٤
إسحاق بن منصور بن بهرام	أبو يعقوب- الكوسج	ثقة	حديث ٧٠
إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهذلي	أبو معمر القطيعي	ثقة	حديث ١٥
إسماعيل بن إسحاق بن حماد القاضي	أبو إسحاق	ثقة	حديث ١١٣

إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس	أبو عبد الله- ابن أبي أويس	صدوق يخطئ	حديث ٥٢
إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي	أبو عتبة الحمصي	صدوق في حديثه عن الشاميين ويخلّط في غيرهم	حديث ١٥
إسماعيل بن محمد الصفار	أبو علي	ثقة	حديث ٩٥
بحر بن نصر	أبو عبد الله المصري	ثقة	حديث ١٠١
بكير بن عبد الله بن الأشج	أبو عبد الله	ثقة	حديث ٩٦
ثور بن زيد الديلي	-	ثقة	حديث ٩٦
جابر بن يزيد الجعفي	-	ضعيف	حديث ٩٧
جرير بن حازم	أبو النضر البصري	ثقة	حديث ٣٢
الحارث بن محمد بن أبي أسامة	أبو محمد الحارث بن أبي أسامة	صدوق	حديث ٤٤
الحجاج بن أرطأة	أبو أرطأة	صدوق مدلس لايقبل إلا إذا صرح بالسماع	حديث ١١٠
الحسن بن الجهم	أبو علي	سماعه المغازي صحيح	حديث ٤٨

الحسن بن سفيان	أبو العباس	ثقة	حديث ٤٣
الحسن بن علي بن عفان	أبو محمد	صدوق	حديث ١٠٨
الحسن بن علي بن محمد الهذلي	أبو علي الخلَّال	ثقة	حديث ٥٣
الحسن بن مكرم	أبو علي	ثقة	حديث ١٢١
حسين بن محمد بن بهرام	أبو علي المروزي- المؤدب	ثقة	حديث ٣٢
الحسين بن إدريس	الحسين بن إدريس	ثقة	حديث ٤٠
الحسين بن إسماعيل المحاملي	أبو عبد الله	ثقة	حديث ٨٩
الحسين بن الحسن بن أيوب	أبو عبد الله	ثقة	حديث ٤٦
الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي	-	ضعيف	حديث ١٠٠
الحسين بن الفرج	أبو علي-أبو صالح- ابن الخياط	ضعيف	حديث ٤٨
الحسين بن محمد بن محمد بن علي	أبو علي الروذباري الطوسي	ثقة	حديث ١١٨
حُصين والد داود بن الحُصين	-	لين الحديث	حديث ٧٥
الحكم بن فروخ	-	ثقة	حديث ٨٨
الحكم بن موسى	أبو صالح	صدوق	حديث ١١٥

حميد بن زنجويه	أبو أحمد النسائي	ثقة	حديث ٩٦
خارجه بن عبد الله بن سليمان	أبو زيد	محله الصدق	حديث ٨٦
خالد بن مخلد	أبو الهيثم البجلي	صدوق يتشيع	حديث ٨٣
خُصَيف بن عبد الرحمن	أبو عون	صدوق سيئ الحفظ	حديث ٨٨
الربيع بن سليمان	أبو محمد	ثقة	حديث ٨٥
زيد بن أبي عياش- زيد بن عياش	أبو عياش	ثقة	حديث ١١٢
زيد بن حباب أو زيد بن الحباب	أبو الحسين	صدوق، يخطئ في حديث الثوري	حديث ٦٢
زيد بن جبيرة	أبو جبيرة المدني	متروك	حديث١٥
سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري	أبو عبد الله الكوفي	ثقة	حديث ٩٥
سعدان بن نصر	أبو عثمان	صدوق	حديث ٨٩
سعيد بن الحكم بن محمد	ابن أبي مريم	ثقة	حديث ٥١
سعيد بن سالم	أبو عثمان	صدوق يهم	حديث ٨٥
سعيد بن سليمان الضبي	أبو عثمان الواسطي- سعدويه	ثقة	حديث ٥٩
سعيد بن المسيَّب	أبو محمد	ثقة تابعي	حديث ١٠
السري بن خزيمة	أبو محمد	ثقة	حديث ٥٢

سلمة بن الفضل	أبو عبد الله الرازي	له مناكير	حديث ٥٣
سليمان بن الأشعث بن شداد	أبو داود السجستاني الحافظ- صاحب السنن	ثقة إمام	حديث ١١٨
سليمان بن داود بن الحصين	ولد داود بن الحصين	مجهول الحال	حديث ٨٨
سويد بن عبد العزيز	أبو محمد الدمشقي	ضعيف	حديث ٦١
صالح بن محمد جزرة	أبو علي الأسدي- الحافظ	ثقة	حديث ١١٥
طريف والد أبي غطفان		صحابي	الحديث ٧
الفضل بن الحباب الجمحي	أبو خليفة	ثقة	حديث ١١٤
الفضل بن محمد بن المسيِّب	أبو محمد البيهقي	صدوق	حديث ٤٥
قتيبة بن سعيد بن جميل	أبو رجاء	ثقة	حديث ٦٣
القاسم بن الحارث بن زرارة	أحمد بن أبي بكر، أبو مصعب الزهري	ثقة	حديث ٤٠
القاسم بن محمد	أبو محمد	ثقة تابعي	حديث ٣٣
قزمان، وقيل: وهب	أبو سفيان مولى ابن أبي أحمد	ثقة	في الحديث٢
عاصم بن عمر بن قتادة	أبو عمرو	ثقة	حديث ٤٩

عبَّاد بن منصور الناجي	أبو سلمة البصري	له مناكير يدلس	حديث ٢١
عباد بن يعقوب الأسدي	أبو سعيد	صدوق شيعي	حديث ٩٠
عباس بن محمد بن حاتم الدوري	أبو الفضل	ثقة	حديث ٩٥
عبد الرحمن بن (أبي) عقبة	الفارسي المدني	مقبول	حديث ٣٢
عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي	أبو سعيد الدمشقي- دحيم	ثقة	حديث ٧٨
عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع القرشي	أبو محمد المدني	ثقة	حديث ٤
عبد الرحمن بن عبدٍ القاريّ	-	ثقة	حديث ٦
عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي	أبو زرعة	ثقة	حديث ١١٩
عبد الرحمن بن مهدي	أبو سعيد البصري	ثقة عارف بالرجال	حديث ٢٢
عبد الرحمن بن هرمز الأعرج	أبو داود-الأعرج	ثقة	في الحديث٣
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري	عبد الرزاق	ثقة تغير آخر حياتة	حديث ٨٤
عبد العزيز بن الخطاب	أبو الحسن	ثقة	حديث ٧٥
عبد العزيز بن عمران	ابن أبي ثابت	متروك	حديث ٤٦
عبد العزيز بن محمد الدراوردي المدني	أبو محمد	صدوق يخطئ وحديثه عن	حديث ١١٥

		عبيد الله بن عمر منكر	
عبد العزيز بن يحيى المديني	أبو محمد، أبو عبد الرحمن	متروك	حديث ٤٢
عبد العزيز بن يحيى بن يوسف البكائي	أبو الأصبغ الحراني	ثقة إلا في روايته عن عيسى عن بدر	حديث ٥٥
عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مسرة	أبو يحيى بن أبي مسرَّة	صدوق	حديث ٤٦
عبد الله بن جعفر المديني	أبو جعفر	ضعيف	حديث ١١٢
عبد الله بن الحسين القاضي	أبو العباس المروزي	صدوق	حديث ٤٤
عبد الله الدورقي	أبو العباس	ثقة	حديث ٤٢
عبد الله بن عبد الله بن أويس	أبو أويس	صدوق يهم	حديث ٩٦
عبد الله بن عبد الحميد بن عمر	–	–	حديث ٩٢
عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي	أبو محمد البصري	ثقة	حديث ١١٤
عبد الله بن عدي	أبو أحمد بن عدي– الحافظ	ثقة حافظ	حديث ١٠٣
عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان	أبو بكر بن أبي شيبة	ثقة	حديث ٨٠

عبد الله بن محمَّد بن الحسن	أبو أحمد المهرجاني- أبو محمد المهرجاني	ثقة	حديث ٩٩
عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان	أبو محمد بن حيان	ثقة	حديث ١٢٣
عبد الله بن محمد بن زياد	أبو بكر	ثقة	حديث ٨٥
عبد الله بن محمد النفيلي	أبو جعفر الحراني	ثقة	حديث ٥٣
عبد الله بن مسلمة بن قعنب	أبو عبد الرحمن- القعنبي- راوي الموطأ	ثقة	حديث ٥٥
عبد الله بن وهب	ابن وهب	ثقة	حديث ٣٩
عبد الله بن يزيد القرشي	أبو عبد الرحمن المقرئ	ثقة	حديث ٦٠
عبد الله بن يزيد القرشي مولى الأسود	-	ثقة	حديث ١١٢
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	أبو الوليد- أبو خالد- ابن جريج	ثقة مدلس	حديث ٩٠
عبد الملك بن عمرو القيسي	أبو عامر العقدي	ثقة	حديث ٦٦
عبد الملك بن محمد الرَّقاشيّ	أبو قلابة	صدوق يخطئ	حديث ٧٥
عبد الواحد بن زياد	أبو بشر	ثقة إلا في الأعمش	حديث ٢٧
عبيد الله بن (أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم)	كاتب علي رضي الله عنه	ثقة	حديث ١٥
عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد	أبو الفضل	ثقة	حديث ٦٩

عبيد الله بن موسى	أبو محمد العبسي	ثقة شيعي	حديث ٩٧
عبيد بن شريك	أبو محمد البزار	صدوق	حديث ٥١
عفيف بن سالم	أبو عمرو	صدوق	حديث ٨٩
عكرمة	أبو عبد الله –مولى ابن عباس	ثقة	حديث ١٦
علي بن أحمد بن عبدان	أبو الحسن	ثقة	حديث ١٠٠
علي بن حجر	أبو الحسن المروزي	ثقة	حديث ٦١
علي بن حمشاذ	أبو الحسن	ثقة	حديث ٥١
علي بن الحسن الهلالي	أبو الحسن	ثقة	حديث ٥٠
علي بن عمر بن أحمد بن مهدى	أبو الحسن الدارقطني	ثقة	حديث ١٢٨
عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه	أبو حازم	ثقة	حديث ١٠٦
عمر بن سعيد بن أحمد	عمر بن سعيد بن سنان	صدوق	حديث ٤١
عمر بن علي بن عطاء بن مقدم	أبو حفص البصري، المقدمي	ثقة مدلس	حديث ٤٣
عمرو بن أبي عمرو	أبو عثمان المدني	ليس بالقوي، وأنكرو عليه حديث البهيمة	حديث ١٩

عيسى بن ميناء قالون	أبو موسى	ضعيف في الحديث ثبت في القراءة	حديث ٤٥
قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان	أبو عامر	صدوق إلا في سفيان ضعيف	حديث ٩٥
كريب مولى عبد الله بن عباس	أبو رشدين	ثقة	حديث ٩٦
مالك والد أبي غطفان المري- وقيل: طريف	-	صحابي	حديث ٧
مالك بن أنس	الإمام مالك	ثقة	حديث ٢٢
محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم	أبو عبد الله الثقفي، المقدمي	ثقة	حديث ٤٣
محمد بن أحمد بن إسحاق	أبوعمرو الصغير	ثقة	حديث ١٢٠
محمد بن أحمد بن بُطَّة	أبو عبد الله الأصبهاني	ثقة	حديث ٤٨
محمد بن أحمد بن عبد الله النقوي الصنعاني	أبو عبد الله الصنعاني		حديث ١٣٠
محمد بن إبراهيم بن الحارث	أبو عبد الله	ثقة له أفراد	حديث ٤٩
محمد بن إبراهيم بن سعيد	أبو عبد الله البوشنجي	ثقة	حديث ٩٩
محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي الدمشقي	أبو عبد الله	منكر وضَّاع	حديث ٧٣
محمد بن إبراهيم بن نيروز	أبو بكر	صدوق	حديث ٩٢
محمد بن إدريس بن العباس	أبو عبد الله -الشافعي	ثقة إمام	حديث٨٥

محمد بن إسحاق بن يسار	أبو بكر، ابن إسحاق	صدوق مدلس من الرابعة اذا صرح يقبل حديثه	حديث ١٦
محمد بن إسماعيل الفارسي	أبو عبد الله	ثقة	حديث ٨٤
محمد بن إسماعيل بن مسلم	أبو إسماعيل -ابن أبي فديك	صدوق	حديث ٣٣
محمد بن بشار	أبو بكر- بندار	ثقة	حديث ٦٦
محمد بن بكر بن محمد	أبو بكر بن داسة البصري التمار- راوي سنن أبي داود	ثقة	حديث ١١٨
محمد بن حِمير	أبو عبد الله الحمصي، أبو عبد الحميد	صدوق	حديث ٧٤
محمد بن الحسن المقرئ	أبو جعفر	ثقة	حديث ١٠٦
محمد بن الحسين بن محمد بن موسى	أبو عبد الرحمن السلمي	شيخ	حديث ١٢٨
محمد بن جعفر المزكي	أبو بكر	ثقة	حديث ٩٩
محمد بن جهضم	أبو جعفر	صدوق	حديث ٥٠
محمد بن خالد القرشي	-	مجهول	حديث ٥٩
محمد بن خلاد بن كثير	أبو خلاد	ثقة	حديث ٧٦

محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي	أبو عبد الله الحراني	ثقة	حديث ٢٩
محمد بن صالح بن دينار	أبو عبدالله- ابن دينار التمار	ثقة	حديث ٤٩
محمد بن صالح بن هانئ	أبو جعفر الوراق	ثقة	حديث ٥٢
محمد بن رافع بن أبي زيد	أبو عبد الله	ثقة	حديث ٦٥
محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود	أبو الأسود	ثقة	حديث ٩٧
محمد بن عبد الرحيم البزاز	أبو يحيى	ثقة	حديث ٥٨
محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الرُّزجاهي البِسْطامي	أبو عمرو الأديب	ثقة	حديث ١١٤
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري	أبو عبد الله الفقيه	ثقة	حديث ١١٧
محمد بن عبد الله بن قريش	أبو بكر الريونجي	صدوق	حديث ٤٣
محمد بن عبد الله بن محمد الضبي	أبو عبد الله الحافظ	ثقة	حديث ١٠٢
محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله الزهري	ابن أخي الزهري	صدوق له أوهام	حديث ٤٩
محمد بن عبيد الله بن أبي رافع	-	ضعيف	حديث ٧٥
محمد بن عبيد الله بن العلاء	أبو جعفر	ثقة	حديث ٩١
محمد بن عثمان بن كرامة العجلي	أبو جعفر	صدوق	حديث ٩٧
محمد بن علي الجوهري	أبو عبد الله، المحتسب، ابن المحرم	ضعيف	حديث ٤٢

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	أبو جعفر الباقر	ثقة تابعي	حديث١٣
محمد بن علي بن يزيد بن ركانة	محمد بن علي بن ركانة، أو محمد بن علي بن يزيد	صدوق	حديث ٤٢
محمد بن عمر بن واقد	أبو عبد الله–الواقدي	متروك يعتبر به في السير إذا توبع	حديث ٤٨
محمد بن عمرو البختري	أبو جعفر	ثقة	حديث ٨٦
محمد بن عمرو الرازي	أبو غسان الرازي–زنيج	ثقة	حديث ٥٣
محمد بن العلاء بن كريب	أبو كريب	ثقة	حديث ٦٢
محمد بن مؤمّل بن الحسن	أبوبكر	إمام رئيس نيسابور	حديث ٤٥
محمد بن القاسم بن زكريا	أبوعبد الله	متكلم فيه	حديث ٩٠
محمد بن محمد بن إسحاق	أبو أحمد الحاكم–الحاكم الكبير	ثقة	حديث ١٠٦
محمد بن محمد بن محمش الفقيه	أبو طاهر	ثقة	حديث ١٠٩
محمد بن معاوية الأنماطي	أبو جعفر	لا بأس به	حديث ٩٤
محمد بن موسى بن الفضل	أبو سعيد بن أبي عمرو	ثقة	حديث ٩٨

محمد بن موسى القاضي	أبو غزية	ضعيف متهم بالوضع	حديث ٤٥
محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي	أبو عبد الله	ثقة	حديث ٧٧
محمد بن يعقوب الشيباني	أبو عبد الله	ثقة	ح١٧
محمود بن غيلان العدوي	أبو أحمد المروزي	ثقة	حديث ٦٠
محمود بن لبيد الأنصاري	أبو نعيم المدني	صحابي	حديث ١٣
مروان بن الحكم	-	لم تثبت له صحبة، ثقة	حديث ١٢
مسدَّد بن مسرهد	أبو الحسن	ثقة	حديث ٥٤
مسلم بن خالد الزنجي	أبو خالد الزنجي	صدوق كثير الغلط	حديث ٤٢
مسلم بن عصام	ــ	لم أجد له ترجمة	حديث ١٢٣
معمر بن سليمان الرقي	ــ	ثقة	حديث١١٠
مطرف بن عبد الله بن مطرف اليساري	أبو مصعبالمدني	ثقة	حديث ٧٧
مندل بن عليّ	أبو عبد الله	ضعيف	حديث ٧٥
منصور بن الحسين بن محمد	أبو نصر	ثقة	حديث ١٢٢
موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي	أبو محمد	ضعيف له مناكير	حديث ٤٩
موسى بن ميسرة الديلي	أبو عروة	ثقة	حديث ٩٦

نافع مولى ابن عمر	أبو عبد الله المدني	ثقة تابعي	حديث ٦٠
هشيم بن بشير بن القاسم	أبو معاوية الواسطي	ثقة مدلس	حديث ٥٩
هنَّاد بن السري بن مصعب	أبو السري	ثقة	ح٤٦
الهيثم بن خلف الدوري	أبو محمد	ثقة	حديث ١٠٣
واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ	–	مجهول	حديث٢٧
واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري	أبو عبد الله المدني	ثقة	حديث ١٣
وكيع بن الجراح	أبو سفيان الرؤاسي	ثقة	حديث ٢٣
يحيى بن آدم	أبو زكريا	ثقة	حديث ١٠٨
يحيى بن أيوب الغافقي	أبو العباس المصري	صدوق يخطئ	حديث ٦٠
يحيى بن حكيم المقوم	أبو سعيد البصري	ثقة	حديث ٧٦
يحيى بن إبراهيم بن محمد	أبو زكريا	ثقة	حديث ١٠١
يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري	أبو سعيد	ثقة	حديث ٩٥
يحيى بن عبد الله بن بكير	أبو زكريا–ابن بكير	ثقة في الليث وتكلموا في سماعه عن مالك	حديث ٩٩
يحيى بن عثمان بن سعيد	أبو زكريا	صدوق	حديث ٧٤
يحيى بن موسى	أبو زكريا	ثقة	حديث ٥٩
يزيد بن هارون	أبو خالد	ثقة	حديث ١٧

يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم	أبو إسحاق	ثقة	حديث١٦
يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي	أبو يوسف الدورقي	ثقة	حديث ٧٠
يعقوب بن سفيان الفسوي	أبو يوسف	ثقة إمام	حديث ١٠٤
يونس بن بكير	أبو بكر	صدوق يخطئ	حديث ٤٧
يونس بن عبد الأعلى	يونس بن عبد الأعلى	ثقة	حديث ٣٩
يونس بن محمد بن مسلم البغدادي	أبو محمد المؤدب	ثقة	حديث ٢٧

فهرس الأعلام المعروفين بالكنى:

الراوي	**خلاصة القول فيه**	**موضع الترجمة**
أبو سفيان مولى ابن أبي أحمد	ثقة	الحديث ٢
أبو عقبة الفارسي	له صحبة	حديث ٣٢
أبو غطفان بن طريف	ثقة	الحديث ٧
أبو القاسم بن أبي الزناد المدني	ثقة	حديث ١٩
أبو يحيى بن أبي مسرَّة	صدوق	حديث ٤٦
أم سعد بنت الربيع	صحابية	حديث ٥٥

فهرس الأماكن والبلدان

المكان أو البلد	الصفحة
١) الدور	٢٦٦
٢) دورق	١٣٥
٣) الزنج	١٣٦
٤) قطوان	٢١٨
٥) مالين	٢٦٦

فهرس المراجع والمصادر

١) **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، المؤلف: علي بن أبي الكرم محمد الجزري، ابن الأثير (ت٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٨ (٧ ومجلد فهارس).

٢) **الإبانة في اللغة العربية**، المؤلف: سَلَمة بن مُسْلِم العَوْتبي الصُحاري، المحقق: د. عبد الكريم خليفة – د. نصرت عبد الرحمن – د. صلاح جرار – د. محمد حسن عواد – د. جاسر أبو صفية، الناشر: وزارة التراث القومي والثقافة – مسقط – سلطنة عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٤.

٣) **إِتْحَافُ المُرْتَقِي بِتَرَاجِمِ شُيُوخ البَيهَقِيّ**، المؤلف: محمود بن عبد الفتاح النحال، قَدَّمَ لَهُ: الشَّيْخ مُصْطَفَى العَدَوِي، إشراف ومراجعة وضبط وتدقيق: الفريق العلمي لمشروع موسوعة جامع السنة، الناشر: دار الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ١.

٤) **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج)، الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) – ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة : الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء : ١٩.

٥) **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة** مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١٣.

٦) **الأحاديث المعلة بالإختلاف الأحاديث التي ذكر الإمام الترمذي فيها اختلافًا وليست في العلل الكبير، من أول أبواب الفرائض إلى آخر أبواب العلم**، للدكتور عبد العزيز الشايع الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الجزء الأول والثاني، الدار المالكية- الطبعة الأولى- ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م.

٧) **أحوال الرجال**، المؤلف: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، أبو إسحاق (ت ٢٥٩هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، دار النشر: حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان، عدد الأجزاء: ١.

٨) **الأدب المفرد**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، ط٣، ١٤٠٩ – ١٩٨٩، عدد الأجزاء: ١.

٩) **الأنساب**، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م، عدد الأجزاء:١.

١٠) **إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني**، المؤلف: نايف بن صلاح المنصوري، قدم له: د سعد بن عبد الله الحميد، راجعه ولخص أحكامه وقدم له: مصطفى بن إسماعيل السليماني، الناشر: دار الكيان - الرياض، مكتبة ابن تيمية – الإمارات.

١١) **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ٩.

١٢) **الاستذكار**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠، عدد الأجزاء: ٩.

١٣) **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٤.

١٤) **الإصابة في تمييز الصحابة**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٨.

١٥) **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المؤلف: مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي، (ت٧٦٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٢.

١٦) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للمؤلف: أبو يعلى الخليلي (ت ٤٤٦هـ) المحقق: محمد بن سعيد عمر إدريس، الناشر- مكتبة الرشد-الرياض-ط١-١٤٠٩هـ-عدد الأجزاء: ٣.

١٧) **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير**، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٩.

١٨) **بلوغ المرام في أحاديث الأحكام**، للمؤلف: أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: ماهر ياسين الفحل، دار القبس-الرياض-ط١-١٤٣٥هـ-عدد الأجزاء: ١.

١٩) **بيان الوهم والإيهام في الواقعين في كتاب الأحكام**، المؤلف: علي بن محمد بن عبد الملك أبو الحسن ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)، المحقق: د. الحسين آيت سعيد، الناشر: دار طيبة – الرياض، ط: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٦.

٢٠) **تاريخ أسماء الثقات**، المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد المعروف بـ ابن شاهين (ت

٣٨٥هـ)، المحقق: صبحي السامرائي، الناشر: الدار السلفية – الكويت، ط: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١.

٢١) **تاريخ أصبهان** = أخبار أصبهان، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، المحقق: سيد كسروي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م.

٢٢) **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٥.

٢٣) **تاريخ ابن معين** (رواية الدوري)، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، ط: الأولى، ١٣٩٩ – ١٩٧٩، عدد الأجزاء: ٤.

٢٤) **تاريخ ابن يونس المصري**، للمؤلف: عبد الرحمن بن أحمدبن يونس الصدفي (ت ٣٤٧هـ) دار الكتب العلمية-بيروت- ط١-١٤٢١هـ-عدد الأجزاء: ٢.

٢٥) **تاريخ الثقات**، المؤلف: أحمد بن عبد الله العجلى (ت ٢٦١هـ)، الناشر: دار الباز، ط: الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١.

٢٦) **التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة** – السفر الثالث، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩هـ)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، ط: الأولى، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م، عدد المجلدات: ٤.

٢٧) **التاريخ الكبير**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.

٢٨) **تاريخ بغداد**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي

— بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٦.

٢٩) **تاريخ دمشق**، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠ .

٣٠) **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، عدد الأجزاء: ١٠.

٣١) **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة**، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، الناشر: الكتب العلميه، بيروت -لبنان، ط: الاولى ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٢.

٣٢) **تخريج الحديث**، للدكتور عبد العزيز الشايع الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الدار المالكية.

٣٣) **تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار — عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ — ١٩٨٣، عدد الأجزاء: ١.

٣٤) **تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان**، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: خليل بن محمد العربي، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي — القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١.

٣٥) **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ.

٣٦) **تفسير القرآن العظيم**، المؤلف: أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)- المحقق: سامي السلامة، دار طيبة الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٣٧) **تقريب التهذيب**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد سوريا، ط: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.

٣٨) **تمام المنة في التعليق على فقه السنة**، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الأشقودري الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، الناشر: دار الراية، الطبعة: الخامسة، عدد الأجزاء: ١.

٣٩) **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤.

٤٠) **التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، الناشر: دار أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٧.

٤١) **تهذيب الآثار** وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر، الناشر: مطبعة المدني – القاهرة، عدد الأجزاء: ٢.

٤٢) **تهذيب التهذيب**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢.

٤٣) **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي المزي (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة

الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠، عدد الأجزاء: ٣٥.

٤٤) **تهذيب اللغة**، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٨.

٤٥) **التوشيح شرح الجامع الصحيح، للمؤلف**: جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المحقق: رضوان- مكتبة الرشد-الرياض-ط١- ١٤١٩هـ- عدد الأجزاء: ٩.

٤٦) **الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة** المؤلف: أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي (ت ٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ٩.

٤٧) **الثقات**، المؤلف: محمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣، عدد الأجزاء: ٩.

٤٨) **جامع البيان في تأويل القرآن**، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٢٤.

٤٩) **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.

٥٠) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمود الطحان، الناشر:

مكتبة المعارف – الرياض، عدد الأجزاء: ٢.

٥١) **الجامع لعلوم الإمام أحمد** – العقيدة، الإمام: أبو عبد الله أحمد بن حنبل، المؤلف: خالد الرباط، سيد عزت عيد، محمد أحمد عبد التواب [بمشاركة الباحثين بدار الفلاح]، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم – جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٢٢.

٥٢) **الجرح والتعديل**، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

٥٣) **جزء القراءة خلف الإمام**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، حققه وعلق عليه: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، راجعه: الأستاذ محمد عطا الله خليف الفوحباني، الناشر: المكتبة السلفية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م، عدد الأجزاء: ١.

٥٤) **جمهرة اللغة**، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٣.

٥٥) **حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع**، المؤلف: القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني، أبو محمد الشاطبي (ت ٥٩٠هـ)، المحقق: محمد تميم الزعبي، الناشر: مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١.

٥٦) **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المعرفة – بيروت، عدد الأجزاء: ٢

٥٧) **الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني**، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، تقديم: د/ سعد بن عبد الله الحميد، د/ حسن مقبولي الأهدل، الناشر: دار الكيان للطباعة والنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ١.

٥٨) **ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين**، المؤلف: محمد بن أحمد بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة – مكة، ط: الثانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، عدد الأجزاء: ١.

٥٩) **ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم**، لمؤلف: علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، المحقق: بوران الضناوي /كمال يوسف الحوت، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت – لبنان، ط: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ٢.

٦٠) **رجال الحاكم في المستدرك**، للمؤلف: مقبل بن هادي الهمداني الوادعي (ت ١٤٢٢هـ)، الناشر-مكتبة صنعاء الأثرية- ط٢، ١٤٢٥هـ، عدد الأجزاء: ٢.

٦١) **الرّوض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم**، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: سعد بن عبد الله الحميد، حسن محمد مقبولي الأهدل، قدم له وراجعه ولخص أحكامه: مصطفى بن إسماعيل السليماني، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٦٢) **زاد المسير في علم التفسير**، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.

٦٣) **زاد المعاد في هدي خير العباد**، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٥.

٦٤) **الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي**، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد السعدني، الناشر: دار الطلائع.

٦٥) **الزهد والرقائق** لابن المبارك يليه «مَا رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي نُسْخَتِهِ زَائِدًا عَلَى مَا رَوَاهُ الْمَرْوَزِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ»، المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المرْوزي (ت ١٨١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، عدد الأجزاء: ١.

٦٦) **سبل السلام**، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، (ت ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، عدد الأجزاء: ٢.

٦٧) **السَّلسَبِيلُ النَّقِي في تَرَاجِمِ شيُوخ البَيهَقِيّ**، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري قدَّمَ لَهُ: الأستَاذ الدكتور أحمَد معبَد عَبْد الكَرِيم والشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السُّليماني، الناشر: دَارُ العَاصِمَة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ١.

٦٨) **سنن ابن ماجه**، المؤلف: ابن ماجة - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٥.

٦٩) **سنن أبي داود**، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، عدد الأجزاء: ٤.

٧٠) **جامع الترمذي**، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، عدد الأجزاء: ٥.

٧١) **سنن الدارقطني**، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.

٧٢) **السنن الكبرى**، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٠.

٧٣) **السنن الكبرى**، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، ط: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٧٤) **السنن الكبير**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحُسَين بن عليٍّ البيهقي(٣٨٤ - ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (الدكتور / عبد السند حسن يمامة)، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م ، عدد الأجزاء: ٢٢.

٧٥) **سنن سعيد بن منصور**، المؤلف: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت ٢٢٧هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية – الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ -١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ٢*١.

٧٦) **سؤالات أبي بكر البرقاني للدارقطني**، لأبي الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، ط١، ١٤٢٧هـ- القاهرة- الفاروق الحديثة للطباعة والنشر-

٧٧) **سؤالات حمزة للدارقطني (ت ٣٨٥هـ)**، للمؤلف: أبو القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني (ت٤٢٧هـ)، تحقيق: د. موفق عبد الله بن عبد القادر، الناشر-مكتبة المعارف-الرياض- ط١-١٤٠٤هـ، عدد الأجزاء:١.

٧٨) **سؤالات الحاكم للدارقطني**، للمؤلف: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، للمحقق: د. موفق عبد الله بن عبد القادر، الناشر-مكتبة المعارف-الرياض- ١٤٠٤هـ، عدد الأجزاء: ١.

٧٩) **سير أعلام النبلاء**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٢٥.

٨٠) **الشَّافِي فِيْ شَرْح مُسْنَد الشَّافِعِي** لابْنِ الأثِيْر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، المحقق: أحمد بن سليمان - أبي تميم يَاسر بن إبراهيم، الناشر: مَكتَبةَ الرُّشْدِ، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولي، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ٥.

٨١) **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.

٨٢) **شرح السنة**، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١٥.

٨٣) **شرح سنن ابن ماجه – الإعلام بسنته عليه السلام**، المؤلف: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (ت ٧٦٢هـ)، المحقق: كامل عويضة، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٥.

٨٤) **شرح سنن أبي داود**، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري،

الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٧.

٨٥) **شرح صحيح البخارى لابن بطال**، المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١٠.

٨٦) **شرح معاني الآثار**، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٥.

٨٧) **شعب الإيمان**، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٤.

٨٨) **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٦.

٨٩) **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، ط: الثانية، ١٤١٤ – ١٩٩٣، عدد الأجزاء: ١٨.

٩٠) **صحيحُ ابن خُزَيمة**، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ)، حَققهُ وعَلّق عَلَيه وَخَرّجَ أحَاديثه وَقدَّم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب

الإسلامي، ط: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٢.

٩١) **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، للمؤلف: محمدناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ) المكتب الإسلامي-عدد الأجزاء: ٢.

٩٢) **صحيح وضعيف سنن ابن ماجة**، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ) مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

٩٣) **صحيح وضعيف سنن أبي داود**، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

٩٤) **صحيح وضعيف سنن النسائي**، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

٩٥) **الصيام**، المؤلف: أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المسْتَفاض الفِرْيابِي (ت ٣٠١هـ)، المحقق: عبد الوكيل الندوي، الناشر: الدار السلفية – بومباي، الطبعة: الأولى، ١٤١٢، عدد الأجزاء: ١.

٩٦) **الضعفاء الكبير**، المؤلف: محمد بن عمرو العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٤.

٩٧) **الضعفاء والمتروكون**، المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٦، عدد الأجزاء: ٣ × ٢.

٩٨) **ضعيف جامع الترمذي**، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش، بتكليف: من مكتب التربية العربي لدول الخليج –

الرياض، توزيع: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

٩٩) **طبقات الشافعية الكبرى**، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ١٠.

١٠٠) **طبقات الشافعيين**، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر: ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ١.

١٠١) **طبقات الفقهاء الشافعية**، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: محيي الدين علي نجيب، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٢.

١٠٢) **الطبقات الكبرى**، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، المحقق: زياد محمد منصور، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط: الثانية، ١٤٠٨، عدد الأجزاء:١

١٠٣) **الطبقات الكبرى**، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت، ط: الأولى، ١٩٦٨ م، عدد الأجزاء: ٨.

١٠٤) **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها**، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ)، المحقق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ – ١٩٩٢، عدد الأجزاء: ٤.

١٠٥) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة

– الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

١٠٦) **العلل لابن أبي حاتم**، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد، د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ٧.

١٠٧) **العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله**، للمؤلف: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد بن عباس، ناشر دار الخاني، بالرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٣.

١٠٨) **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥ × ١٢.

١٠٩) **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ١٤.

١١٠) **العين**، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨.

١١١) **غريب الحديث**، المؤلف: أبو عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي (ت ٢٢٤هـ)، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، ط: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

١١٢) **الغريبين في القرآن والحديث**، المؤلف: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة

نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م.

١١٣) **الفائق في غريب الحديث والأثر**، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة – لبنان، ط: الثانية.

١١٤) **الفتاوى الكبرى لابن تيمية**، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٦.

١١٥) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: ١٣.

١١٦) **الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير**، للمؤلف: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، للمحقق: يوسف النبهاني، دار الفكر– بيروت– ط١، ١٤٣٣هـ، عدد الأجزاء: ٣.

١١٧) **الفرق الكلامية مدخل ودراسة**، المؤلف: علي عبد الفتاح المغربي، ط٢.

١١٨) **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، المؤلف: عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (ت ٤٢٩هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧، عدد الأجزاء: ١.

١١٩) **فليح بن سليمان الخزاعي ومروياته في ميزان النقد من خلال الكتب السِّتَّة وصحيحي ابن خزيمة وابن حِبَّان ومسند الإمام أحمد)**، إعداد الباحث: عيسى علي عمر عبد المانع، إشراف: أ.د: عبد العزيز مختار إبراهيم، رسالة ماجيستير، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الحديث وعلومه، ١٤٣٦هـ.

١٢٠) **القاموس المحيط**، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١.

١٢١) **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

١٢٢) **الكامل في ضعفاء الرجال**، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.

١٢٣) **الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث**، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ)، المحقق: صبحي السامرائي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية – بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٧ – ١٩٨٧، عدد الأجزاء: ١.

١٢٤) **الكفاية في علم الرواية**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، عدد الأجزاء: ١

١٢٥) **الكنز في القراءات العشر**، المؤلف: أبو محمد، عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه بن عبد الله بن على ابن المبارك التّاجر الواسطيّ المقرئ تاج الدين ويقال نجم الدين (ت ٧٤١هـ)، المحقق: د. خالد المشهداني، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٢.

١٢٦) **الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات**، المؤلف: بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، زين الدين ابن الكيال (ت ٩٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب

النبي، الناشر: دار المأمون ـ بيروت، الطبعة: الأولى ـ ١٩٨١م، عدد الأجزاء: ٢.

١٢٧) **لسان العرب**، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥.

١٢٨) **لسان الميزان**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، ط: الأولى، ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٠.

١٢٩) **المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي**، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩.

١٣٠) **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ) المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، ط: الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ٣.

١٣١) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٠.

١٣٢) **المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث**، المؤلف: محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبو موسى (ت ٥٨١هـ)، المحقق: عبد الكريم العزباوي، الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، جـ ١ (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م،جـ ٢، ٣ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، عدد الأجزاء: ٣.

١٣٣) **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد

الرامهرمزي الفارسي (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤، عدد الأجزاء: ١.

١٣٤) **مختصرُ استدرَاك الحافِظ الذّهبي على مُستدرَك أبي عبد اللهِ الحَاكم**، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق وَدراسة:جـ ١، ٢: عَبد الله بن حمد اللحَيدَان، جـ ٣ – ٧: سَعد بن عَبد الله بن عَبد العَزيز آل حميَّد، الناشر: دَارُ العَاصِمَة، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ، عدد الأجزاء: ٨.

١٣٥) **مختصر سنن أبي داود**، المؤلف: الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، المحقق: محمد صبحي بن حسن حلاق (أبو مصعب) [خرج أحاديثه وضبط نصه وعلق عليه ورقم كتبه وأحاديثه وقارن أبوابه مع المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف «ووضع حكم المحدث الألباني على الأحاديث» «بطلب من صاحب مكتبة المعارف – الرياض حيث أنه صاحب الحق في ذلك»]، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠ م، عدد الأجزاء: ٣.

١٣٦) **المراسيل**، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨، عدد الأجزاء: ١.

١٣٧) **المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك**، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت٥٤٣هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، قدَّم له: يوسف القَرَضَاوي، الناشر: دَار الغَرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٨.

١٣٨) **مستخرج أبي عوانة**، المؤلف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ط: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م. عدد الأجزاء: ٥.

١٣٩) **المستدرك على الصحيحين**، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله المعروف بابن البيع (٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٤.

١٤٠) **مسند أبي يعلى**، المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي التميمي، الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، ط: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١٣.

١٤١) **مسند إسحاق بن راهويه**، المؤلف: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم المروزي المعروف بـ ابن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان – المدينة المنورة، ط: الأولى، ١٤١٢ – ١٩٩١، عدد الأجزاء: ٥.

١٤٢) **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

١٤٣) **مسند الإمام الشافعي** (ترتيب سنجر)، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ)، رتبه: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (ت ٧٤٥هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل، الناشر: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

١٤٤) **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، ط: الأولى، عدد الأجزاء: ١٨.

١٤٥) **مسند الحميدي**، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، الناشر: دار السقا، دمشق – سوريا،

ط: الأولى، ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٢.

١٤٦) **مسند الدارمي** المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٤.

١٤٧) **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، المؤلف: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: ٥.

١٤٨) **مشارق الأنوار على صحاح الآثار**، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، عدد الأجزاء: ٢.

١٤٩) **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، حققه ووثَّقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، ط: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ١.

١٥٠) **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ، عدد الأجزاء: ٤.

١٥١) **المصنف في الأحاديث والآثار**، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الأجزاء: ٧.

١٥٢) **المصنف**، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت

٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ١١.

١٥٣) **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، عدد الأجزاء: ١٩.

١٥٤) **معالم السنن**، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

١٥٥) **معاني القرآن**، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت ٢٠٧هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، الطبعة: الأولى.

١٥٦) **المعجم الأوسط**، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.

١٥٧) **معجم البلدان**، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٧.

١٥٨) **معجم الصحابة**، المؤلف: أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (ت ٣٥١هـ)، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨، عدد الأجزاء: ٣.

١٥٩) **المعجم الكبير**، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء:٢٥.

١٦٠) **معجم مقاييس اللغة**، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، عدد الأجزاء: ٦.

١٦١) **معرفة السنن والآثار**، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ١٥.

١٦٢) **معرفة الصحابة لابن منده**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (ت ٣٩٥هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور/ عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١.

١٦٣) **معرفة الصحابة**، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٧.

١٦٤) **معرفة أنواع علوم الحديث**، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر — بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ١.

١٦٥) **معرفة علوم الحديث**، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، عدد الأجزاء: ١.

١٦٦) **المعرفة والتاريخ**، المؤلف: يعقوب بن سفيان الفسوي، أبو يوسف (ت ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م، عدد الأجزاء: ٣.

١٦٧) **المغني في الضعفاء**، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر.

١٦٨) **الملل والنحل**، المؤلف: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، الناشر: مؤسسة الحلبي، عدد الأجزاء: ٣.

١٦٩) **من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث**، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١

١٧٠) **المنتخب من مسند عبد بن حميد**، المؤلف: عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي - الكَشّي (ت ٢٤٩هـ)، تحقيق: الشيخ مصطفى العدوي، الناشر: دار بلنسية للنشر والتوزيع، ط: الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١٧١) **المنتقى من السنن المسندة**، المؤلف: عبد الله بن علي بن الجارود (ت٣٠٧هـ)، المحقق: عبد الله عمر البارودي، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية — بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٨ — ١٩٨٨، عدد الأجزاء: ١.

١٧٢) **المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود**، المؤلف: محمود محمد خطاب السبكي، عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب (مِن بعد الجزء ٦)، الناشر: مطبعة الاستقامة، القاهرة — مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥١ - ١٣٥٣ هـ، عدد الأجزاء: ١٠.

١٧٣) **موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله**، مجموعة مؤلفين (محمد مهدي، أشرف منصور، عصام عبد الهادي، أحمد عبدالرزاق، أيمن إبراهيم، محمود خليل)، ط١- بيروت -لبنان عالم الكتب للنشر-٢٠٠١م.

١٧٤) **الموضوعات**، المؤلف: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى.

١٧٥) **الموطأ**، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، رواية يحيى الليثي (ت ٢٣٤هـ) المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات، ط: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٨.

١٧٦) **موطأ الإمام مالك**، المؤلف: مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ)، رواية: أبي مصعب الزهري المدني (ت ٢٤٢ هـ)، حققه وعلق عليه: د بشار عواد معروف - محمود محمد خليل، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ٢

١٧٧) **موطأ مالك**، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، برواية محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ) تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة: الثانية، مَزِيَدة منقحَة، عدد الصفحات: ٣٤٥

١٧٨) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م، عدد الأجزاء: ٤.

١٧٩) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ١.

١٨٠) **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي**، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان

للطباعة والنشر – بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٤.

١٨١) **النهاية في غريب الحديث والأثر**، المؤلف: المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، عدد الأجزاء: ٥.

١٨٢) **الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد**، المؤلف: أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت ٣٩٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧، عدد الأجزاء: جزءان.

١٨٣) **الوافي بالوفيات**، المؤلف: خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٩.

١٨٤) **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي (ت ٦٨١هـ) المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت.

البرامج الإلكترونية:

برنامج جامع خادم الحرمين الشريفين.

موسوعة المكتبة الشاملة.

موسوعة جوامع الكلم.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ملخص الرسالة باللغة العربية	١
ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية	٢
شكر وعرفان	٣
المقدمة	٥
أهمية الموضوع.	٦
أسباب اختيار الموضوع.	٦
أهداف البحث.	٦
الدراسات السابقة.	٧
مشكلة البحث.	٨
حدود البحث.	٨
منهج كتابة البحث.	٨
خطة البحث.	٩
الباب الأول: الراوي داود بن الحُصين، وآراء النقاد فيه	١٢
الفصل الأول: ترجمة داود بن الحُصين، ويحوي مبحثين:	١٣
المبحث الأول: اسمه ونسبه ومولده ومناقبه ووفاته.	١٤
المبحث الثاني: شيوخه وتلاميذه وعلمه وفضله.	١٦
الفصل الثاني: أقوال أئمَّة الجرح والتعديل في داود بن الحُصين.	٢٠
المبحث الأول: أقوال الموثِّقين لداود بن الحُصين، وما يلتحق بها.	٢١
المبحث الثاني: أقوال المضعِّفين لداود بن الحُصين، وما يلتحق بها.	٢٣
المبحث الثالث: أقوال مَن فصَّلَ في أمره.	٢٦
الباب الثاني: مرويَّات داود بن الحُصين من خلال الكتب الستة وكتب السُّنَّة	٣١

الموضوع	الصفحة
الفصل الأول: مروياَت داود بن الحُصين في موطأ مالك ومسند أحمد.	٣٢
المبحث الأول: مروياَته في موطأ مالك	٣٣
المبحث الثاني: مروياَته في مسند أحمد	٧٦
الفصل الثاني: مرويات داود بن الحصين في كتب الصحاح	١٢٤
المبحث الأول: مروياَته في صحيح البخاري.	١٢٥
المبحث الثاني: مروياَته في صحيح مسلم.	١٢٨
المبحث الثالث: مروياَته في صحيح ابن خزيمة.	١٣٠
المبحث الرابع: مروياَته في صحيح ابن حبان.	١٣٢
المبحث الخامس: مروياَته في المستدرك.	١٣٤
الفصل الثالث: مرويات داود بن الحصين في كتب السنن	١٦٨
المبحث الأول: مروياَته في سنن أبي داود.	١٦٩
المبحث الثاني: مروياَته في جامع الترمذي.	١٨٠
المبحث الثالث: مروياَته في سنن النسائي.	١٩٥
المبحث الرابع: مروياته في سنن ابن ماجه.	٢٠٠
المبحث الخامس: مروياَته في سنن الدارمي.	٢١٨
المبحث السادس: مروياَته في سنن الدارقطني.	٢٢٠
المبحث السابع: مروياته في سنن البيهقي.	٢٥٨
الفصل الرابع: في خلاصة أحاديث داود بن الحُصين في ميزان النقد.	٣١١
المبحث الأول: الأحاديث التي رواها داود بن الحُصين في غير عكرمة.	٣١٢
المبحث الثاني: الأحاديث التي رواها داود بن الحُصين في عكرمة.	٣٢٣
الخاتمة	**٣٣٦**
النتائج	٣٣٦
الفهارس	**٣٤٠**

الموضوع	الصفحة
فهرس الآيات القرآنية.	٣٤١
فهرس الأحاديث.	٣٤٣
فهرس الأعلام.	٣٥٠
فهرس الأماكن.	٣٦٧
قائمة المراجع والمصادر.	٣٦٨
فهرس الموضوعات العامة.	٣٩٥